مجموعة مؤلفات أبي الحسن السليماني (٨)

# تبصير الأنام بتصحيح الأفهام

كتبه
أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

تبصير الأنام بتصحيح الأفهام
أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

دار الحديث بمأرب
وسطية واعتدال
DAR ALHADETH - MAREB

رابطة أهل الحديث

دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

# تبصير الأنام بتصحيح الأفهام

## الجزء الثاني

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

جميع الحقوق محفوظة

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إليكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير وغير ذلك دون حصول علي إذن خطي من المؤلف والناشر .

الطبعة الاولى : 2023/1445

رقم الإيداع : 2023/25918

الترقيم الدولى : 978-977-997-703-4

دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع

@DarElollaa

Dar_Elollaa@hotmail.com

الأزهر : شارع محمد عبده خلف الجامع الأزهر .

01050144505 - 0225117747

المنصورة : عزبة عقل - بجوار جامعة الأزهر .

01007868983 -0502357979

مجموعة مؤلفات أبي الحسن السليماني (٨)

# تبصير الأنام بتصحيح الأفهام

« سؤال وجواب حول مسائل دعوية ومنهجية »

كتبه

أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

الجزء الثاني

دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

دار الحديث بمأرب
وسطية واعتدال
DAR ALHADETH - MAREB

رابطة أهل الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

## [٢١]

## ( ما حُكْم قَتْلِ المبتَدِع؟ )

❖ **السؤال الحادي والعشرون: قرأنا كلامًا لبعض أهل العلم في جواز قَتْلِ المبتدع، فما رأيكم في هذا الكلام؟ وهل هذا على إطلاقه في كل مبتدع؟**

**الجواب:**

❐ **أولًا: درجات المبتدعة:**

إن أهل الأهواء والبدع ليسوا سواء، فمنهم الجاهِلُ المُقَلِّدُ، ومنهم المعْرِضُ عن طلب الحق والهدى، المنشغلُ بدنياه، ومنهم من تبين له الحق، ولكنه تركه تقليدا وتعصبا، أو بغضا له، ومعاداة لأصحابه، ومنهم الداعي إلى بدعته، ومنهم المستتر بها، ومنهم الموالِي والمعادِي عليها، ومنهم من ليس كذلك، بل منهم المعاقِب: سجْنًا، وضربًا، وتعذيبًا، وقَطْعَ أرزاقٍ للمخالف له، وتضْييع حقوق، بل ومنهم من يقتل المخالف.

ومنهم المبتدع بدعة كبرى، مخالفة لما أُجْمع عليه عند أهل السنة، بل منهم المخالِف ببدعة مُكَفِّرة، ومنهم المخالف ببدعة دون ذلك، ومنهم من أصوله سنية، لكن زلَّ في بدعة تقليدًا أو اجتهادًا، ومنهم دون ذلك.

والتسوية بين هذه الأنواع وغيرها لا يَسُوغ في عقل ولا شرع، حيث إنه

مما لا شك فيه: أن الجاهل المقلد أخف حالا من المعرض عن طلب الحق، وكلاهما أقل مفسدة وأخف ضررا من الذي يدعو إلى بدعته وينشرها، ويفتن الناس بها، ويُلَبِّس عليهم دينهم؛ فإن الدعوة إلى المقالة المُبْتَدَعة أعظم من قولها، وإثابة قائلها وعقوبة تاركها أعظم من مجرد الدعوة إليها، والعقوبة بالقتل أعظم من العقوبة بالضرب، وهذا أمر يدركه العقلاء من الناس جميعا: أن المفاسد والبدع تتفاوت إلى درجات مختلفة.

وعلى أساس هذا التفاوت ينبني الموقف النظري والعملي لأهل السنة والجماعة من أهل البدع والأهواء على اختلاف فِرَقِهِم وطوائفهم.

**قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَأَمَّا أَهْلُ الْبِدَعِ، الْمُوَافِقُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَلَكِنَّهُمْ مُخَالِفُونَ فِي بَعْضِ الْأُصُولِ - كَالرَّافِضَةِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَغُلَاةِ الْمُرْجِئَةِ وَنَحْوِهِمْ.

**فَهَؤُلَاءِ أَقْسَامٌ:**

**أَحَدُهَا**: الْجَاهِلُ الْمُقَلِّدُ، الَّذِي لَا بَصِيرَةَ لَهُ؛ فَهَذَا لَا يُكَفَّرُ وَلَا يُفَسَّقُ، وَلَا تُرَدُّ شَهَادَتُهُ، إِذَا لَمْ يَكُنْ قَادِرًا عَلَى تَعَلُّمِ الْهُدَى، وَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ، الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا، فَأُولَئِكَ عَسَى اللهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَكَانَ اللهُ عَفُوًّا غَفُورًا.

**الْقِسْمُ الثَّانِي**: الْمُتَمَكِّنُ مِنْ السُّؤَالِ وَطَلَبِ الْهِدَايَةِ، وَمَعْرِفَةِ الْحَقِّ، وَلَكِنْ يَتْرُكُ ذَلِكَ اشْتِغَالًا بِدُنْيَاهُ وَرِيَاسَتِهِ، وَلَذَّتِهِ وَمَعَاشِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَهَذَا مُفَرِّطٌ مُسْتَحِقٌّ لِلْوَعِيدِ، آثِمٌ بِتَرْكِ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ مِنْ تَقْوَى اللهِ بِحَسَبِ اسْتِطَاعَتِهِ، فَهَذَا حُكْمُهُ حُكْمُ أَمْثَالِهِ مِنْ تَارِكِي بَعْضِ الْوَاجِبَاتِ: فَإِنْ غَلَبَ مَا فِيهِ مِنْ

الْبِدْعَةِ وَالْهَوَى عَلَى مَا فِيهِ مِنْ السُّنَّةِ وَالْهُدَى؛ رُدَّتْ شَهَادَتُهُ، وَإِنْ غَلَبَ مَا فِيهِ مِنْ السُّنَّةِ وَالْهُدَى؛ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ.

**الْقِسْمُ الثَّالِثُ**: أَنْ يَسْأَلَ وَيَطْلُبَ، وَيَتَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى، وَيَتْرُكَهُ تَقْلِيدًا وَتَعَصُّبًا، أَوْ بُغْضًا أَوْ مُعَادَاةً لِأَصْحَابِهِ؛ فَهَذَا أَقَلُّ دَرَجَاتِهِ: أَنْ يَكُونَ فَاسِقًا، وَتَكْفِيرُهُ مَحَلُّ اجْتِهَادٍ وَتَفْصِيلٍ، فَإِنْ كَانَ مُعْلِنًا دَاعِيَةً؛ رُدَّتْ شَهَادَتُهُ وَفَتَاوِيهِ وَأَحْكَامُهُ، مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ تُقْبَلْ لَهُ شَهَادَةٌ، وَلَا فَتْوَى، وَلَا حُكْمٌ إلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ، كَحَالِ غَلَبَةِ هَؤُلَاءِ وَاسْتِيلَائِهِمْ، وَكَوْنِ الْقُضَاةِ وَالْمُفْتِينَ وَالشُّهُودِ مِنْهُمْ؛ فَفِي رَدِّ شَهَادَتِهِمْ وَأَحْكَامِهِمْ إذْ ذَاكَ فَسَادٌ كَثِيرٌ، وَلَا يُمْكِنُ ذَلِكَ؛ فَتُقْبَلُ لِلضَّرُورَةِ». اهـ(١)

### ❐ ثانيًا: تَنَوُّع مواقف السلف تجاه أهل البدع بتنوع درجاتهم:

وبناء على التقسيم السابق؛ فقد تنوعت وتعددت مواقف السلف مع أهل البدع، فمن ذلك:

**الأول**: دعوتُهم بالحكمة والموعظة الحسنة، والتلطف والترفق في ردهم إلى الجادة وحظيرة السنة.

**الثاني**: مناظرتُهم وإقامةُ الحجة عليهم، وعلى هذا يُحمل فعلُ ابن عباس -رضي الله عنهما- مع الخوارج بأمر من أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-.(٢)

---

(١) «الطرق الحكمية» (ص: ١٤٦).

(٢) السنن الكبرى للنسائي (٧/ ٤٧٩) (٨٥٢٢)، وأخرج القصة أيضًا عبد الرزاق في
⇦=

**الثالث**: النهي عن مناظرتهم ومجالستهم، بل يُشْرع هجرهم، وترك السماع منهم، حيث لم تكن في مجالستهم مصلحة، أو تحقَّقَتْ أو غَلَبَتْ المضرة، وعليه يُحمل تحذير السلف من مجالسة أهل البدع والأهواء، ويُحْمل تحذير السلف -أيضًا- على أن المسؤول عَرَفَ حال السائل أو المسؤول عنه، وإعراضه عن قبول الحق الذي بلغه.

**الرابع**: قَطْعُ شَرِّهم، ودَفْعُ باطلهم بكل ما يتحقق به من أنواع التعزير بالحبس والضرب والنفي، ونحو ذلك، وهذا لقطع شرهم، ودفع فتنتهم، وهذا يكون لإمام المسلمين ومن له ولاية بذلك، وعلى هذا يتنزل موقف أمير المؤمنين عمر -رضي الله عنه- مع صُبَيْغ بن عِسْل، أما أن يباشر هذا أحد المسلمين، أو طائفة معيَّنة دون إِذْنٍ من وَلِيِّ الأمر؛ فهذه فتنة في الدنيا والآخرة!!

**الخامس**: قتالهم ومحاربتهم إذا كانوا جماعةً لهم قوة وشوكة، كما فعل

---

= المصنف (١٨٦٧٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٥٢٢، والطبراني (١٠٥٩٨)، والحاكم ٢/ ١٥٠ من طرق عن عكرمة بن عمار، بهذا الإسناد.

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٨٧) مختصرًا.

وقال محققو المسند: إسناده حسن، عكرمة بن عمار روى له مسلم، ووثقه غير واحد، والقول الفصل فيه أنه حسن الحديث مستقيمه، إلا أنه مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير، وأبو زُميل - واسمه سماك بن الوليد الحنفي- روى له مسلم، ووثقه العجلي، وابن معين، وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة. اهـ

أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -رضي الله تعالى عنه- مع من بقي من الخوارج بغير توبة.

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكذلك علي - رضي الله عنه - بعث ابن عباس إلى الخوارج، فناظرهم، ثم رجع نِصْفُهم، ثم قاتل الباقين». اهـ(١)

**□ ثالثًا: والسؤال هنا: هل يجوز أن يَصِلَ تعزيرُ الإمام للمبتدع إلى حَدِّ القتل؟**

**قال بعض العلماء**: يجوز قَتْلُ المبتدع تعزيرًا له ولغيره إذا لم تندفع مفسدته إلا بالقتل، كما فعل الأئمة والأمراء مع غيلان الدمشقي، والجعد بن درهم، والجهم بن صفوان، والحسين الحلاج، فهؤلاء ذهب أهل العلم في زمنهم إلى قتلهم، وذلك لدفع المفسدة والضرر الذي وُجِدَ بسبب دعوة هؤلاء المنحرفة، وهي دعوات كلها خارجة عن دين النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

**وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَجَوَّزَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَد وَغَيْرِهِمَا: قَتْلَ الدَّاعِيَةِ إلَى الْبِدَعِ الْمُخَالِفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَكَذَلِكَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ. وَقَالُوا: إنَّمَا جَوَّزَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ قَتْلَ الْقَدَرِيَّةِ؛ لِأَجْلِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ؛ لَا لِأَجْلِ الرِّدَّةِ... وَقَدْ يُسْتَدَلُّ عَلَى أَنَّ الْمُفْسِدَ مَتَى لَمْ يَنْقَطِعْ شَرُّهُ إلَّا بِقَتْلِهِ؛ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ بِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ عرفجة الأشجعي -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «**مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ**

(١) «درء تعارض العقل والنقل» (٧/ ١٧٢).

**يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ؛ فَاقْتُلُوهُ»** وَفِي رِوَايَةٍ: «**سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ؛ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ**». اهـ(١)

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَبْلُغَ بِهِ الْقَتْلَ، مِثْلَ قَتْلِ الْجَاسُوسِ الْمُسْلِمِ؟»

**ثم قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فِي ذَلِكَ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: قَدْ يَبْلُغُ بِهِ الْقَتْلَ، فَيَجُوزُ قَتْلُ الْجَاسُوسِ الْمُسْلِمِ إذَا قُصِدَ الْمَصْلَحَةُ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَبَعْضِ أَصْحَابِ أَحْمَد، كَابْنِ عَقِيلٍ، وَقَدْ ذَكَرَ نَحْوَ ذَلِكَ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَد فِي قَتْلِ الدَّاعِيَةِ إلَى الْبِدَعِ، وَمَنْ لَا يَزُولُ فَسَادُهُ إلَّا بِالْقَتْلِ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ مَالِكٍ: قَتْلُ الدَّاعِيَةِ إلَى الْبِدَعِ: كَالْقَدَرِيَّةِ، وَنَحْوِهِمْ.

**وَالْقَوْلُ الثَّانِي**: أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْجَاسُوسُ، وَهُوَ مُذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَالْقَاضِي أَبِي يَعْلَى مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَد». اهـ(٢)

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الدَّاعِي إلَى الْبِدْعَةِ مُسْتَحِقٌّ الْعُقُوبَةَ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَعُقُوبَتُهُ تَكُونُ تَارَةً بِالْقَتْلِ، وَتَارَةً بِمَا دُونَهُ، كَمَا قَتَلَ السَّلَفُ جَهْمَ بْنَ صَفْوَانَ، وَالْجَعْدَ بْنَ دِرْهَمٍ، وَغَيْلَانَ الْقَدَرِيَّ، وَغَيْرَهُمْ، وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ، أَوْ لَا يُمْكِنُ عُقُوبَتُهُ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ بَيَانِ بِدْعَتِهِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهَا، فَإِنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ، الَّذِي أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ.

وَالْبِدْعَةُ الَّتِي يُعَدُّ بِهَا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ: مَا اشْتَهَرَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٣٤٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٤٠٥).

بِالسُّنَّةِ مُخَالَفَتُهَا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ كَبِدْعَةِ الْخَوَارِجِ، وَالرَّوَافِضِ، وَالْقَدَرِيَّةِ، وَالْمُرْجِئَةِ». اهـ(١)

✍ **قلت**: فتأمل هذا البيان؛ حتى لا يَدَّعِي جاهلٌ وجوبَ قَتْل كل من وقع في بدعة، ليست من البدع الكبرى، المتَّفَق -عند علماء السنة- على عَدِّ أهلها من أهل الأهواء والبدع المارقين عن السنة!!

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إذا أراد بعض المبتدعة أن يدعو إلى بدعته؛ فإنه يجب مَنْعُهُ من ذلك، فإذا هُجِرَ وعُزِّرَ، كما فعل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بصُبيغ بن عِسْل التميمي، وكما كان المسلمون يفعلونه، أو قُتِلَ، كما قَتَلَ المسلمون الجعدَ بن درهم، وغيلانَ القدري وغيرهما -؛ كان ذلك هو المصلحةَ، بخلاف ما إذا تُرِكَ داعيًا، وهو لا يَقْبَلُ الحق: إما لهواه، وإما لفساد إدراكه؛ فإنه ليس في مخاطبته إلا مفسدة وضررٌ عليه وعلى المسلمين.

والمسلمون أقاموا الحجة على غيلان ونحوه، وناظروه، وبينوا له الحق، كما فعل عمر بن عبد العزيز -رضي الله عنه- واستتابه، ثم نكث التوبة بعد ذلك؛ فقتلوه.

وكذلك علي - رضي الله عنه - بعث ابن عباس إلى الخوارج، فناظرهم، ثم رجع نِصْفُهم، ثم قاتل الباقين.

**والمقصود**: أن الحق إذا ظَهَرَ وعُرِفَ، وكان مقصود الداعي إلى البدعة

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٤١٤).

إضرار الناس، قُوبل بالعقوبة». اهـ(١)

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَعُقُوبَةُ الدُّنْيَا غَيْرُ مُسْتَلْزَمَةٍ لِعُقُوبَةِ الْآخِرَةِ وَلَا بِالْعَكْسِ، وَلِهَذَا أَكْثَرُ السَّلَفِ يَأْمُرُونَ بِقَتْلِ الدَّاعِي إِلَى الْبِدْعَةِ الَّذِي يُضِلُّ النَّاسَ لِأَجْلِ إِفْسَادِهِ فِي الدِّينِ سَوَاءً قَالُوا: هُوَ كَافِرٌ أَوْ لَيْسَ بِكَافِرٍ.

وَإِذَا عُرِفَ هَذَا؛ فَتَكْفِيرُ الْمُعَيَّنِ مِنْ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالِ وَأَمْثَالِهِمْ - بِحَيْثُ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مِنْ الْكُفَّارِ - لَا يَجُوزُ الْإِقْدَامُ عَلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَقُومَ عَلَى أَحَدِهِمْ الْحُجَّةُ الرسالية، الَّتِي يَتَبَيَّنُ بِهَا أَنَّهُمْ مُخَالِفُونَ لِلرُّسُلِ، وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَقَالَةُ لَا رَيْبَ أَنَّهَا كُفْرٌ». اهـ(٢)

**وقال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَبْلُغَ بِالتَّعْزِيرِ الْقَتْلَ؟ فِيهِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: «يَجُوزُ، كَقَتْلِ الْجَاسُوسِ الْمُسْلِمِ، إِذَا اقْتَضَتْ الْمَصْلَحَةُ قَتْلَهُ»، وَهَذَا قَوْلُ مَالِكٍ وَبَعْضِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ عَقِيلٍ.

وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ نَحْوَ ذَلِكَ فِي قَتْلِ الدَّاعِيَةِ إِلَى الْبِدْعَةِ، كَالتَّجَهُّمِ، وَالرَّفْضِ، وَإِنْكَارِ الْقَدَرِ. وَقَدْ قَتَلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ غَيْلَانَ الْقَدَرِيَّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ دَاعِيَةً إِلَى بِدْعَتِهِ.

وَهَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ». اهـ(٣)

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٧/ ١٧٢).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٥٠٠).

(٣) «الطرق الحكمية» (ص: ٩٤)

**❐ رابعًا: أدلة القائلين بمشروعية قتل المبتدع إذا تحققت الشروط:**

١ – عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعود –رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ–: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**».(١)

**قال الحافظ ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح هذا الحديث: «وَأَمَّا تَرْكُ الدِّينِ وَمُفَارَقَةُ الْجَمَاعَةِ، فَمَعْنَاهُ: الِارْتِدَادُ عَنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَوْ أَتَى بِالشَّهَادَتَيْنِ، فَلَوْ سَبَّ اللهَ وَرَسُولَهُ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وَهُوَ مُقِرٌّ بِالشَّهَادَتَيْنِ؛ أُبِيحَ دَمُهُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَرَكَ بِذَلِكَ دِينَهُ.

وَكَذَلِكَ لَوِ اسْتَهَانَ بِالْمُصْحَفِ، وَأَلْقَاهُ فِي الْقَاذُورَاتِ، أَوْ جَحَدَ مَا يُعْلَمُ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، كَالصَّلَاةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يُخْرِجُ مِنَ الدِّينِ.

وَهَلْ يَقُومُ مَقَامَ ذَلِكَ تَرْكُ شَيْءٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ الْخَمْسِ؟ هَذَا يَنْبَنِي عَلَى أَنَّهُ: هَلْ يَخْرُجُ مِنَ الدِّينِ بِالْكُلِّيَّةِ بِذَلِكَ أَمْ لَا؟ فَمَنْ رَآهُ خُرُوجًا عَنِ الدِّينِ؛ كَانَ عِنْدَهُ كَتَرْكِ الشَّهَادَتَيْنِ وَإِنْكَارِهِمَا، وَمَنْ لَمْ يَرَهُ خُرُوجًا عَنِ الدِّينِ؛ فَاخْتَلَفُوا: هَلْ يَلْحَقُ بِتَارِكِ الدِّينِ فِي الْقَتْلِ، لِكَوْنِهِ تَرَكَ أَحَدَ مَبَانِي الْإِسْلَامِ، أَمْ لَا؟ لِكَوْنِهِ لَمْ يَخْرُجْ عَنِ الدِّينِ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ: مَا قَالَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي قَتْلِ الدَّاعِيَةِ إِلَى الْبِدَعِ؛ فَإِنَّهُمْ نَظَرُوا إِلَى أَنَّ ذَلِكَ شَبِيهٌ بِالْخُرُوجِ عَنِ الدِّينِ، وَهُوَ ذَرِيعَةٌ وَوَسِيلَةٌ إِلَيْهِ، فَإِنِ

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٨٧٨)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٧٦).

اسْتَخْفَى بِذَلِكَ، وَلَمْ يَدْعُ غَيْرَهُ؛ كَانَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْمُنَافِقِينَ إِذَا اسْتَخْفَوْا، وَإِذَا دَعَا إِلَى ذَلِكَ؛ تَغَلَّظَ جُرْمُهُ بِإِفْسَادِ دِينِ الْأُمَّةِ، وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْأَمْرُ بِقِتَالِ الْخَوَارِجِ وَقَتْلِهِمْ، وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِهِمْ:

**فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ**: هُمْ كُفَّارٌ؛ فَيَكُونُ قَتْلُهُمْ لِكُفْرِهِمْ.

**وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ**: إِنَّمَا يُقْتَلُونَ لِفَسَادِهِمْ فِي الْأَرْضِ، بِسَفْكِ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَكْفِيرِهِمْ لَهُمْ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، وَأَجَازُوا الِابْتِدَاءَ بِقِتَالِهِمْ، وَالْإِجْهَازَ عَلَى جَرِيحِهِمْ.

**وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ**: إِنْ دَعَوْا إِلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ؛ قُوتِلُوا، وَإِنْ أَظْهَرُوهُ وَلَمْ يَدْعُوا إِلَيْهِ؛ لَمْ يُقَاتَلُوا، وَهُوَ نَصُّ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ، وَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى قِتَالِ مَنْ دَعَا إِلَى بِدْعَةٍ مُغَلَّظَةٍ.

**وَمِنْهُمْ** مَنْ لَمْ يَرَ الْبَدَاءَةَ بِقِتَالِهِمْ حَتَّى يَبْدَءُوا بِقِتَالٍ يُبِيحُ قِتَالَهُمْ، مِنْ سَفْكِ دِمَاءٍ وَنَحْوِهِ، كَمَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَكَثِيرٍ مِنْ أَصْحَابِنَا.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَمَرَ بِقَتْلِ رَجُلٍ كَانَ يُصَلِّي، وَقَالَ: «لَوْ قُتِلَ؛ لَكَانَ أَوَّلَ فِتْنَةٍ وَآخِرَهَا»(١)، وَفِي رِوَايَةٍ:

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٠٧٦٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (رقم ٩٣٨)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢/ ٧١٣-٧١٤ رقم ٧٠٣ - «بغية الباحث»)، وأحمد بن منيع في «مسنده» -كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٥/ ٢٠٤ رقم ٤٦٧٤) -، والبيهقي مختصرًا (٨/ ١٨٧) من طريق روح بن عبادة، به.

✍ **قلت**: وهذا إسناد حسن.

وقال الهيثمي (٦/ ٢٢٥): «رواه أحمد والطبراني من غير بيانٍ شافٍ، ورجال أحمد

⇦=

«لَوْ قُتِلَ؛ لَمْ يَخْتَلِفْ رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي حَتَّى يَخْرُجَ الدَّجَّالُ» خَرَّجَهُ الْإِمَامُ

---

= رجال الصحيح». اهـ

**قلت**: لكن في متنه نكارة، وقد تفرد به مسلمُ بن أبي بكرة عن أبيه، وعثمانُ الشحام عن مسلم بن أبي بكرة، وعثمان وثقه غير واحد، لكن قال فيه يحيى القطان: تعرف وتنكر، ولم يكن عندي بذاك. وقال النسائي: ليس بالقوي، مع أنه قال فيه في موضع آخر: ليس به بأس. وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم.

وله شواهد من حديث أبي سعيد الخدري، أخرجه أحمد برقم (١١١١٨)، ومن حديث أنس عند البزار (١٨٥١- كشف الأستار)، وأبي يعلى (٩٠)، و(٣٦٦٨).

ومن حديث جابر بن عبد الله عند أبي يعلى (٢٢١٥)، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أورد الحافظ شواهد الحديث في «الفتح» (١٢/ ٢٩٩)، واستدل بها على أن هذا الرجل الذي أمر النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- بقتله هو ذو الخويصرة- أو ابن ذي الخويصرة- التميمي الذي اعترض على قسمة النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، وقال النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- في ذلك الموقف: «**إن له أصحابًا يَحْقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية** ...» وذكر الحديث.

وقد جاء في هذه الأحاديث أن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- نهى عن قتل هذا الرجل عندما استأذنه بعض أصحابه في ذلك، وهو الصحيح، وهذا يخالف ما في حديث أبي بكرة من إذنه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- بقتله.

وفي «شرح الأربعين النووية» - العباد (١٨/ ١٠): «وفي متنه بعض النكارة والمصادمة لأدلة أخرى تدل على بقاء الاختلاف في هذه الأمة، وافتراقها إلى فرق كثيرة، وظاهر الحديث الترغيب في قتل هذا الرجل، بل الأمر بذلك، فكيف يكون ذلك لإنهاء الاختلاف، وقد سبق في قضاء الله وقدره وقوع الخلاف بكثرة في هذه الأمة؟ ولذا قلت: وفي متنه بعض النكارة». اهـ

أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ.

فَيُسْتَدَلُّ بِهَذَا عَلَى قَتْلِ الْمُبْتَدِعِ إِذَا كَانَ قَتْلُهُ يَكُفُّ شَرَّهُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَحْسِمُ مَادَّةَ الْفِتَنِ.

وَقَدْ حَكَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ عَنْ مَذْهَبِ مَالِكٍ جَوَازَ قَتْلِ الدَّاعِي إِلَى الْبِدْعَةِ.

فَرَجَعَتْ نُصُوصُ الْقَتْلِ كُلُّهَا إِلَى مَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- بِهَذَا التَّقْدِيرِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ». اهـ(١)

**وقال النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرحه»: «وَأَمَّا قَوْلُهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» فَهُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ مُرْتَدٍّ عَنِ الْإِسْلَامِ بِأَيِّ رِدَّةٍ كَانَتْ، فَيَجِبُ قَتْلُهُ إِنْ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى الْإِسْلَامِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَيَتَنَاوَلُ أَيضًا كُلَّ خَارِجٍ عَنِ الْجَمَاعَةِ بِبِدْعَةٍ، أو بَغْيٍ، أو غيرهما، وَكَذَا الْخَوَارِجُ، وَاللهُ أَعْلَمُ». اهـ(٢)

**قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ – بعد أن نقل كلام النووي -: «... كذا قال، وسيأتي البحث فيه.

**قال الحافظ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المفهم»: «ظاهر قوله: «المفارق للجماعة» أنه نَعْتٌ للتارك لدينه؛ لأنه إذا ارتد؛ فارق جماعة المسلمين، غير أنه يلتحق به كل من خرج عن جماعة المسلمين، وإن لم

---

(١) جامع العلوم والحكم (١/ ٣٢٨)

(٢) شرح النووي على مسلم (١١/ ١٦٥).

يرتد، كمن يمتنع من إقامة الحد عليه إذا وجب، ويقاتِلُ على ذلك: كأهل البغي، وقُطَّاع الطريق، والمحاربين من الخوارج، وغيرهم، قال: فيتناولهم لفظ «المفارق للجماعة» بطريق العموم، ولو لم يكن كذلك؛ لم يَصِحَّ الحصر؛ لأنه يلزم أن يَنْفِيَ مَنْ ذُكِرَ، ودمُهُ حلال، فلا يصح الحصر، وكلام الشارع مُنَزَّهٌ عن ذلك، فدل على أن وصف المفارقة للجماعة يعم جميع هؤلاء، قال: وتحقيقه: أن كل من فارق الجماعة؛ ترك دينه، غير أن المرتد ترك كُلَّه، والمفارِقَ بغير رِدَّة؛ تركَ بَعْضَهُ». انتهى.

**قال الحافظ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفيه مناقشة؛ لأن أصل الخصلة الثالثة: الارتداد، فلا بد من وجوده، والمفارِق بغير ردة لا يُسَمَّى مرتدا، فيلزم الخُلْفُ في الحصر، والتحقيق في جواب ذلك: أن الحصر فيمن يجب قتله عينا، وأما من ذَكَرَهُم؛ فإن قَتْلَ الواحد منهم إنما يُبَاح إذا وقع حال المحاربة والمقاتلة، بدليل أنه لو أُسِرَ لم يَجُزْ قَتْلُهُ صَبْرا: اتفاقا في غير المحاربين، وعلى الراجح في المحاربين أيضًا؛ لكن يَرِدُ على ذلك قَتْلُ تارك الصلاة...». اهـ(١)

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وحكى ابن التين عن الداودي: أن هذا الحديث منسوخ بآية المحاربة: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [المائدة:٣٢]، قال: فأباح القتل بمجرد الفساد في الأرض، قال: وقد وَرَدَ في القتل بغير الثلاث أشياء، منها قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى﴾ [الحجرات:٩]، وحديث: «من وجدتموه يعمل عَمَلَ قوم لوط؛ فاقتلوه»، وحديث: «من أتى بهيمة؛ فاقتلوه»، وحديث: «من خرج وأَمْرُ الناسِ جَمْعٌ، يريد تَفَرُّقَهُم؛

(١) فتح الباري لابن حجر (١٢/ ٢٠٢)

فاقتلوه»، وقولُ عمر: «تغرة أن يُقْتَلا»، وقولُ جماعة من الأئمة: إن تاب أهل القدر؛ وإلا قُتِلُوا، وقول جماعة من الأئمة: يُضْرَبُ المبتدعُ حتى يرجع أو يموت، وقولُ جماعة من الأئمة: يُقْتَلُ تارك الصلاة.

قال: وهذا كله زائد على الثلاث.

**قلت -أي الحافظ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: وزاد غيره: قَتْلَ مَنْ طَلَبَ أَخْذَ مالِ إنسان أو حريمه بغير حق، ومانعَ الزكاة المفروضة، ومن ارتد ولم يفارق الجماعة، ومن خالف الإجماع، وأظهر الشقاق والخلاف، والزنديق إذا تاب على رأي، والساحر.

**والجواب عن ذلك كله**: أن الأكثر في المحاربة: أنه إن قَتَلَ؛ قُتِلَ، وبأن حكم الآية في الباغي أن يُقَاتَلَ، لا أن يُقْصَد إلى قَتْلِهِ، وبأن الخبرين في اللواط وإتيان البهيمة لم يصحا، وعلى تقدير الصحة؛ فهما داخلان في الزنا، وحديث الخارج عن المسلمين تقدم تأويله، بأن المراد بقتله حَبْسُهُ ومَنْعُهُ من الخروج، وأثر عمر من هذا القبيل، والقول في القدرية وسائر المبتدعة مُفَرَّعٌ على القول بتكفيرهم، وبأن قتل تارك الصلاة عند من لا يُكَفِّره مختلف فيه، كما تقدم إيضاحه، وأما من طلب المال أو الحريم؛ فمِنْ حُكْم دَفْعِ الصائل، ومانع الزكاة تقدم جوابه، ومخالفُ الإجماع داخلٌ في مفارق الجماعة، وقَتْلُ الزنديق لاستصحاب حُكْمِ كُفْرِهِ، وكذا الساحر، والعلم عند الله تعالى». اهـ(١)

(١) «فتح الباري» لابن حجر (١٢/ ٢٠٤).

**٢ – أن هذا مبنيٌّ على جواز التعزير بالقتل إذا اقتضت المصلحة ذلك.**

**ومن ذلك:** حديث مُعَاوِيَةَ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ؛ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ؛ فَاقْتُلُوهُ**».(١)

**قال محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في شرحه:** «الحديث صحيح، وقالوا: ليس عليه عمل أحد من الأربعة، وقال السيوطي في «قوت المغتدي»: إني أقول به، وإن لم يَعْمَلْ به أحد من الأئمة، أقول: الحديث معمول به عندنا، أي الأحناف، ونَحْمِلُه على التعزير، ويجوز القتل

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٤٨٢)، وابن ماجه (٢٥٧٣)، والترمذي (١٥١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٧٨).

وقال الترمذي: وإنما كان هذا في أول الأمر، ثم نُسخ بعدُ.

وقد حكى الاتفاق قبله على ترك قتل من تكرر منه شُرب الخمر أكثر من ثلاث مرار: الإمامُ الشافعي في «الأم» (٦/ ١٤٤)، ونقل الحافظ في «الفتح» (١٢/ ٨٠) عن ابن المنذر قوله: كان العمل فيمن شرب الخمر أن يُضْرَبْ ويُنَكَّل به، ثم نُسِخَ بالأمر بجلده، فإن تكرر ذلك أربعًا؛ قُتِلَ، ثم نُسِخَ ذلك بالأخبار الثابتة، وبإجماع أهل العلم إلا من شَذَّ ممن لا يُعَدُّ خِلافُه خِلافًا.

وكذلك نقل النووي في «شرح مسلم» (٥/ ٢٩٨) الإجماع على نسخه.

لكن ذهب آخرون إلى عدم نسخ الحديث، منهم: ابن حبان في «صحيحه» بإثر الحديث (٤٤٤٧) حيث حمل هذا الحديث على ما إذا استحلّ شُرْبه.

وقال الإمام ابن القيم في «تهذيب السنن» (٦/ ٢٣٨): الذي يقتضيه الدليل: أن الأمر بقتله ليس حتمًا، ولكنه تعزير بحسب المصلحة، فإذا أكثر الناس من الخمر، ولم ينزجروا بالحد، فرأى الإمام أن يُقْتَلْ فيه؛ قُتِلَ. اهـ

عندنا تعزيرًا، كما يجوز قتل المبتدع تعزيرًا». اهـ(١)

**٣ – أَمْرُ النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- بقتل الخوارج.(٢)**

* عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، فَلَأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ؛ فَإِنَّ الحَرْبَ خَدْعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «**يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ؛ فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ**».(٣)

* وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رضي الله عنهما- عَنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- قَالَ: «**سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ، قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقِيلَ، وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يَرْجِعُونَ حَتَّى يَرْتَدَّ عَلَى فُوقِهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللهِ، وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ؛ كَانَ أَوْلَى بِاللهِ مِنْهُمْ**» قَالُوا: يَا

---

(١) «العرف الشذي شرح سنن الترمذي» (٣/ ١٣٦).

(٢) استدل به شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٨/ ٤٩٩).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٦١١)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٦٦).

رَسُولَ اللهِ، مَا سِيمَاهُمْ؟ قَالَ: «**التَّحْلِيقُ**».(١)

* وقال -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ؛ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ**».(٢)

* وعن زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ، فَقَالَ عَلِيٌّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «**يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ، لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ، مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- لَاتَّكَلُوا عَنِ الْعَمَلِ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ، وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ، عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلَمَةِ الثَّدْيِ، عَلَيْهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ**» فَتَذْهَبُونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ، وَتَتْرُكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلُفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيِّكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ؟! وَاللهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ، وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ، فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللهِ، قَالَ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ: فَنَزَّلَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ مَنْزِلًا، حَتَّى قَالَ: مَرَرْنَا عَلَى قَنْطَرَةٍ، فَلَمَّا الْتَقَيْنَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِيُّ، فَقَالَ لَهُمْ: أَلْقُوا الرِّمَاحَ، وَسُلُّوا سُيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا، فَإِنِّي أَخَافُ

---

(١) سنن أبي داود (٤٧٦٥)، و«صحيح الجامع الصغير وزيادته» (١/ ٦٨٤).

(٢) البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

أَنْ يُنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ، فَرَجَعُوا، فَوَحَّشُوا بِرِمَاحِهِمْ، وَسَلُّوا السُّيُوفَ، وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ، قَالَ: وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ، فَقَالَ عَلِيٌّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: الْتَمِسُوا فِيهِمُ الْمُخْدَجَ، فَالْتَمَسُوهُ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَامَ عَلِيٌّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: أَخِّرُوهُمْ، فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ، فَكَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللهُ، وَبَلَّغَ رَسُولُهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَسَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-؟ فَقَالَ: إِي، وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا، وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ».(١)

٤ – وَقَدْ يُسْتَدَلُّ عَلَى أَنَّ الْمُفْسِدَ مَتَى لَمْ يَنْقَطِعْ شَرُّهُ إِلَّا بِقَتْلِهِ؛ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ، بِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ عرفجة الأشجعي -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «**مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ؛ فَاقْتُلُوهُ**» وَفِي رِوَايَةٍ: «**سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ؛ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ**». اهـ(٢)

٥ – وقال عُمَرُ لصُبيغِ بنِ عِسْلٍ: لو وَجدْتُكَ مَحلوقًا؛ لضرَبْتُ الذي فيه عَيناكَ..

وقد أورد القصة الآجري بسند صحيح من طريق السائب بن يزيد قال:

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (١٠٦٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٣٤٦).

«أُتِيَ عمرُ بن الخطاب -رضي الله عنه- فقالوا: يا أمير المؤمنين، إنا لقينا رجلا يسأل عن تأويل القرآن، فقال: اللهم أَمْكِنِّي منه.

قال: فبينا عمر ذات يوم يُغَدِّي الناس، إذ جاءه رجل عليه ثياب وعمامة يتغدى، حتى إذا فرغ؛ قال: يا أمير المؤمنين ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ۝١ فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا ۝٢﴾ [الذاريات:١، ٢]، فقال عمر: أنت هو؟ فقام إليه، فَحَسَرَ عن ذراعيه؛ فلم يَزَلْ يَجْلِدُه؛ حتى سَقَطَتْ عمامته، فقال: والذي نفس عمر بيده، لو وجدتك محلوقا؛ لضربْتُ رأسك، ألبسوه ثيابه، واحملوه على قتب، ثم أخرجوه حتى تَقْدُمُوا به بلاده، ثم لِيَقُمْ خطيبا، ثم لِيَقُلْ: إن صبيغًا طلب العلم فأخطأه، فلم يزل وضيعا في قومه حتى هلك، وكان سيد قومه».(١)

٦ - ولأنَّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ – رضي الله عنه - طلَبَ أنْ يَقتُلَ عبدَ اللهِ ابنَ سَبأٍ أولَ الرافضةِ، حتى هرَبَ منه.(٢)

٧ - ولأنَّ هؤلاء من أعظَمِ المُفسدِينَ في الأرضِ، فإذا لم يَندَفِعْ فَسادُهم إلَّا بالقَتلِ؛ قُتِلوا.(٣)

٨ – والاستدلال بقياسِ الأَوْلى:

وصورةُ هذا القياسِ: أنَّ الشريعةَ أباحَتْ دمَ المُسلِمِ المَعصومِ بأُمورٍ عديدةٍ، تَرجِعُ إلى الفَسادِ في الأموالِ والمَصالِحِ الدُّنيويةِ، والمُبتَدِعُ الذي

---

(١) «الشريعة» (١/ ٢١٠ رقم١٦٠).

(٢) استدل به شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٨/ ٤٩٩).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٨/ ٤٩٩).

يَتبنَّى بِدعةً كُبرى غاليةً، ويَدْعو إليها؛ يُؤدِّي إلى إحداثِ ضَررٍ كَبيرٍ في دِينِ الناسِ، والدِّينُ أعظَمُ من المصالِحِ الدُّنيويةِ، فإباحةُ قتلِه -إذا لم يندفع شرُّه إلا بهذا- من بابِ أَوْلى.

والأصلُ المَقيسُ عليه في هذا القياسِ أصلٌ كُليٌّ قَطعيٌّ، كما جاء في قَتلِ الزاني المُحصَنِ، وقَتلِ المُفارِقِ للجَماعةِ، الشاقِّ لعَصا الطاعةِ، وقَتلِ الصائلِ، وقَتلِ المحارِبِ، وقَتلِ الخَوارِجِ، وقَتلِ الساحِرِ، وقَتلِ مَن أتى ذاتَ محرم، وقَتلِ تارِكِ الصلاةِ وغَيرِهم.

والعِلةُ في إباحةِ الدمِ في هذه الأمورِ تَحَقُّقُ الفسادِ في دِينِ الناسِ ودُنياهم، وهذه العِلةُ مُتحَقِّقةٌ بصورةٍ أكبرَ في صاحِبِ البِدعةِ الكُبرى الغاليةِ، الذي يَسعى إلى الدعوةِ لبِدعَتِه، فإباحةُ دَمِه بناءً على ما سبَقَ تكونُ من بابِ الأَوْلى إذا لم يندفع شرُّه إلا بهذا.

وهذا الأصلُ القَطعيُّ كان مُعتَمَدَ عددٍ من العُلماءِ في الإفتاءِ بالقَتلِ في أُمورٍ لم تَرِدْ في النصِّ الشرعيِّ، ومِن تِلك الأمورِ: الإفتاءُ بقَتلِ فاعلِ اللِّواطِ، ومن هذه الأُمورِ: الإفْتاءُ بقَتلِ الجاسوسِ، ومن تلك الأمورِ: الإفْتاءُ بقَتلِ شارِبِ الخَمرِ في المرَّةِ الخامِسةِ، فهذه القَضايا أفْتى فيها عددٌ من العلماءِ بالقَتلِ، قياسًا على ذلك الأصلِ الكُليِّ.

وهذه التَّقريراتُ مِن شيخ الإسلام ابنِ تَيميَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تدُلُّ على أنَّه لا يَعتَمِدُ على قِصَّةِ عُمَرَ معَ صَبيغٍ فقطْ، ولا على مَوقِفِ عَليٍّ من السبَئيَّةِ فقطْ؛ وإنَّما يَنطَلِقُ من أصلٍ كليٍّ في الشريعةِ، وهو أنَّ الشرعَ جاء فيه إباحةُ دمِ المُسلِمِ؛ لأجْلِ أُمورٍ تَتعلَّقُ بالشؤونِ الدُّنيويةِ، فما يَتعلَّقُ بالدِّينِ يكونُ من

بابِ أَوْلى، كما سيَأتي بيانُه.

والمُلاحَظُ أنَّ عددًا من المُعاصِرينَ لم يَهتَمَّ بتَحريرِ وتَعيينِ الأدلةِ الشرعيةِ التي استُنبِطَ منها ذلك المَناطُ المُركَّبُ، ولأجْلِ هذا أخَذَ بعضُهم يقولُ: إنَّ دَليلَ هذا القولِ ضعيفٌ؛ لأنَّه مَبنيٌّ على الاستدلالِ بفِعلِ الحجَّاجِ أو هِشامِ بنِ عبدِ المَلِكِ، أو مَبنيٌّ على كَونِ أكثَرِ السلَفِ قال به.

٩ – ما ورد من وقوع ذلك في وقائع متعددة بعد عصر الصحابة.

كما فعل الأئمة والأمراء مع غيلان الدمشقي، والجعد بن درهم، والجهم بن صفوان، والحسين الحلاج، فهؤلاء ذهب أهل العلم في زمنهم إلى أن يُقْتَلُوا، وأقيم عليهم ذلك -أعني القتل- وذلك بسبب دفع المفسدة أو الضرر الذي وُجِدَ بسبب دعوة هؤلاء المنحرفة.(١)

**وفي هذا يقولُ ابنُ عابدينَ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **من الحنفيةِ**: «والمُبتدِعُ لو له دَلالةٌ ودَعوةٌ للناسِ إلى بِدعتِه، ويُتوَهَّمُ منه أنْ يَنشُرَ البِدعةَ، وإنْ لم يُحكَمْ بكُفرِه؛ جازَ للسلطانِ قَتلُه سياسةً وزَجرًا؛ لأنَّ فَسادَه أعلى وأعَمَّ حيثُ يؤثِّرُ في الدِّينِ». اهـ(٢)

على أن بعض هؤلاء قُتل على الزندقة أو الكفر.

**قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الحلاجُ قُتل على الزندقة التي ثبتت عليه بإقراره وبغير إقراره، والأمر الذي ثبت عليه بما يوجب القتل باتفاق

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٤١٤).

(٢) «حاشية ابن عابدينَ» (٤/ ٢٤٣).

المسلمين». اهـ(١)

**وقال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وللجعد أخبار كثيرة في الزندقة منها: أنه جعل في قارورة ترابًا وماءً، فاستحال دودًا وهوامًا، فقال: أنا خَلَقْتُ هذا؛ لأني كنتُ سبب كونه، فبلغ ذلك جعفر بن محمد، فقال: فليقل كَمْ هو؟ وكَم الذكران منه والإناث إن كان؟ وليَأْمُر الذي يسعى إلى هذا أن يرجع إلى غيره، فبلغه ذلك فرجع».(٢)

**□ خامسًا: ما هو السبب الدافع لقتل من قُتل من المبتدعة؟**

شاعَ في التاريخِ الإسلاميِّ أنَّ عددًا من غُلاةِ المُبتَدِعةِ قُتِلوا؛ كمَعبَدٍ الجُهَنيِّ، وغَيْلانَ الدِّمَشقيِّ، والجَهمِ بنِ صَفْوانَ، والجَعدِ بنِ دِرهَمٍ، وغَيرِهم، ولا شك أنَّ المَناطَ في قَتلِ القَدَريةِ كان الابتداعَ في الدِّينِ، ولكن هل مجرد الحكم عليه بالبدعة يبيح قتله؟

**نقول: لا بد في قتله من اجتماع عدة أمور:**

**الأولُ**: حُصولُ الضرَرِ العظيم في الدِّين بسَببِ البِدعةِ، وذلك بأن يكون المبتدع داعية إلى بدعته، ويسعى في نشرها، وأقيمت عليه الحجة من العلماء والأمراء المتأهلين، ولكنه عاند وكابر، بعد ظهور الحق له، وإزالة شبهاته، وانقطاع عُذْره، وظهور تلاعبه، فإن كان غير داعية؛ فإنه لا يُقْتَل.

**والثاني**: انحصارُ دَفعِ الضرَرِ في القتلِ فقطْ، فإن أمكن دفع ضرره في نفسه وغيره بدون القَتْل كالضرب والحَبْس والهَجْر... إلخ؛ فلا يُقْتَل.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٠٨).

(٢) «لسان الميزان» (٢/ ١٠٥).

**والثالث**: أن تكون البدعة مغلظة، أي من البدع الكبرى، المصادمة لمحكمات الأدلة، وإجماع علماء السنة بلا تردُّد، فإن كانت غير ذلك من البدع المخففة: كبعض صُور الإرجاء، أو التشيع لتفضيل عليٍّ على عثمان -رضي الله عنهما- أو على الشيخين، دون تفسيق أو تكفير، وإنكاره على من غلا في التشيع... ونحو ذلك من بدع؛ فلا يستباح دمه.

**والرابع**: أن يكون هذا المبتدع منطلقًا من الزندقة أو البدع الكبرى المخالفة لإجماع أهل السنة، أما العالم السُّني، الذي له قَدَم صِدْقٍ في نُصْرة الإسلام وأهل الحديث، إذا اجتهد في مسألة، فوافق فيها قول أهل البدع، وخالف أهل السنة، ولكنه متأول، وانحرف لشبهات عقلية كلامية أو نقْلية علقَتْ بذهنه؛ فلا يُقْتَل، وإن كان داعية، كما دعا أبو ذر الهروي في الحرم لقول الباقلاني الأشعري -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ جميعًا-.

**والخامس**: أن الذي يتولَّى القتل وليُّ أمر المسلمين، بعد استشارة كبار علماء السنة وقضاتهم، ويكون ذلك بحُكْم القاضي الممكَّن من وليّ الأمر، وليس الأمر كَلَأً مباحًا لكل أحد، جاهلًا كان، أو غاليًا مُفْرِطًا في تجريح الناس.

**والسادس**: يظهر من ضرورة العلم بأن مسألة قَتْل المبتدع قد ضيَّق فيها علماء السنة جدًّا، فكم عدد المبتدعة في الأمة في عهد السلف، ودُوَل الإسلام، إلى زماننا هذا؟ وكم عدد الدعاة الذين قتلهم الولاة، وأفتاهم بذلك كبار علماء السنة، وقضى به قضاة الإسلام؟ لا شك أنه شيء لا يَكَاد يُذْكَر، ولذلك فهذا باب ضيِّقٌ جدًّا، لا يوسِّعُه إلا أهل الأهواء والبدع.

أما الجهلة والمتهورون في زماننا، فيستغلون ذلك، وتطيش سيوفهم في أهل السنة والتقوى برغم أنهم مبتدعة، وأن السلف قتلوا الجهم بن صفوان، والجعد بن درهم، ونحوهما، وهؤلاء يَسْعَوْن إلى قتل مشاهير أهل السنة؛ لكونهم خالفوا زيغهم، ويزعمون أنهم مبتدعة لمخالفتهم ما عليه حزبُهم وشيخهم، ثم يستدلون بأنهم اتبعوا السلف، الذين قتلوا الجهم بن صفوان، والجعد بن درهم ونحوهما، فيالله العَجَب، والله المستعان!!!

**❐ سادسًا: إيراد أقوال بعض أهل العلم ممن أطلق المنع من قتل المبتدع:**

وممن ذهب إلى المنع من ذلك الإمام الغزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث قال: «وعلى هذا يُخَرَّجُ المنع من قتل المبتدع؛ فإن البدع تَجْرِي كلُّها من الكفر مَجْرَى الأجزاء من الكُل؛ فلا تبلغ مبلغها في العقوبة، كيف: وإنما شُرِعَ القتل لمصلحة؛ والمصلحة في الحاجة إلى القتل، والحاجة إليه إذا لم يحصل الغرض بمساودته؛ ومقصود الزجر حاصل بالتعزيرات المشروعة، إذا أحسن الولاة في وضعها مواضعها؛ وذلك: بنصب المراقبين في الخُفْيَة على المبتدع، بعد زَجْره بجلدات النكال، وصَبِّ سياط التعزير عليه، فإن عاود دعوته وبدعته؛ عاود الإمام عقوبته؛ ولا يزال يفعل كذلك؛ فتزيد مجموع الضربات - الواقعة في كَرَّاتٍ - على مبالغ الحدود؛ وذلك لا مانع منه، فإن عسر عليه ذلك؛ فالحبس نوع من التعزيز - فيه متسع ولا منتهى له؛ وفيه الكف عن كل فساد وعادية في المستقبل - إلى أن تتبين مخايل الرشد.

ففي موضوعات الشرع - فيما تعرضت له النصوص - غُنْيَةٌ ومندوحة عن كل وجه مخترع بالمصالح؛ وإنما يَظُنُّ الحاجةَ إلى غير المشروع من لم

يطلع على وجوه لُطْف الشرع ومحاسنه، فالتعزير مشروع، والحبس إلى غير منتهى في التعزير مشروع، وفي الحبس الدائم، ومعاودة التعزيرات حالا بعد حال - ما يتضمن الزجر عن كل خبال وضلال.

**فتبين بهذا المثال**: أنا ما دمنا نجد في المشروعات غُنْية، نكتفي بها، وندور عليها؛ فلا نتعداها بالمصلحة المتخيلة إلى ما عداها، بل نعلم أن مراسم الشرع - فيما أحاطت به - حاوية لجميع المصالح ومغزاها». اهـ(١)

**وقال ابن مفلح** رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٢): «فصل (في حظر حبس أهل البدع لبدعتهم): قال المرُّوذي: سألت أبا عبد الله عن قوم من أهل البدع يتعرضون ويُكَفِّرون، قال: لا تتعرضوا لهم، قلت: وأي شيء تكره من أن يحبسوا؟ قال: لهم والدات وأخوات، قلت: فإنهم قد حبسوا رجلا وظلموه، وقد سألوني أن أتكلم في أمره حتى يخرج، فقال: إن كان يحبس منهم أحد؛ فلا، ثم قال أبو عبد الله: هذا جارنا، حبس ذلك الرجل، فمات في السجن، وأظن أنه قال غير مرة: كيف حكى أبو بكر بن خلاد؟ فقلت له: قال: كنت عند ابن عيينة قاعدا، فجاء الفضيل، فقال: لا تجالسوه ـ يعني لابن عيينة ـ تحبس رجلًا في السجن؟ ما يؤمنك أن يقع السجن عليه؟ قُمْ فَأَخْرِجْه، فعَجِبَ أبو عبد الله، وجعل يستحسنه». اهـ

**وقال الشيخ مقبل** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جوابًا على السؤال التالي: «السائل: هل صاحب البدعة يُقتل؟

---

(١) «شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل» (ص٢٢٨).

(٢) «الآداب الشرعية» (١/ ٢٧٥، ٢٧٦).

**الشيخ مقبل** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: صاحب البدعة يا إخوان، البدع تختلف، منهم من بدعته مكفِّرة، فهذا إلى الحاكم واجب عليه أن يستتيبه، فإن تاب وإلّا قتله، ومنهم من بدعته غير مكفِّرة، فهذا يكفي أن يُهجر، وأن يحذّر منه، ويموت في الدنيا وهو يمشي، والله المستعان، ولا نوافق من قال: إن المبتدع يُقتل، بل نُنكر عليه والله المستعان». من شريط موجود في موقع «علماء ومشائخ الدعوة السلفية في اليمن».

✍ **قلت**: لا تعارض بين ما قرَّره هؤلاء العلماء وبين ما قرَّرْتُه سابقًا، ونقَلْتُه عن العلماء؛ إذ الذين ذهبوا إلى قتله لم يطلقوا هذا في كل مبتدع أولًا، وثانيًا أنهم اشترطوا أن لا يندفع شرُّه بأي سبيل آخر غير القتل، فإذا أمكن ردعه، أو الحيلولة بينه وبين الناس بالتعزير، أو الحبس الدائم، أو الطرد، أو الهجر؛ فلا يُلْتَجَأ إلى القتل.

**ويفسِّر هذا عمليًّا**: أن المبتدعة ما أكثرهم في الأمة -هداهم الله، وإلا فلا كثَّرهم الله- ومع ذلك لم يُقْتَل إلا العدد القليل، الذي لا يكاد يتجاوز أصابع اليد أو اليدين -حسب علمي- مما يدل على أن العلماء والأمراء يغلِّبون مسلك التعزير والحبس والهجر... إلخ، قبل الحاجة إلى ولوج باب السعي في قتلهم، وإن أَفْتَوْا في مطلق كلامهم بذلك، والله أعلم.

**❐ سابعًا: مناقشة بعض المُفَكِّرين المعاصرين:**

١ - استدل بعضهم بمَوقِفِ ابنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- من القَدَرِيَّةِ.

فعَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ - أَوْ

مُعْتَمِرَيْنِ - فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رضي الله عنه- دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ، قَالَ: «فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي»، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عُمَرَ، «لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا؛ فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ».(١)

قالوا: فإنَّه -رضي الله عنه- أنكَرَ قولَهم، ولم يُطالِبْ بَقتلهم، أو مُلاحَقَتِهم، فمَوقِفُه هذا دالٌّ على أنَّه يَرى أنَّ المُخالِفَ لا يُعاقَبُ على مُخالَفَتِه، وهذا يدُلُّ على التسامُحِ العِقابيِّ!!

**والجواب:**

١ - ظاهرُ فَتوَى ابنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- أنَّه يَرى كُفرَ القَدَريةِ الأُولى؛ لأنَّه بيَّنَ أنَّ اللهَ لا يَقبَلُ منهم عَمَلَهُم حتَّى يُؤمِنوا بالقَدَرِ، واستدَلَّ بحَديثِ جِبريلَ الطويلِ؛ ليُثبِتَ أنَّ القَدَريةَ أنكَروا أصلًا من أُصولِ الإيمانِ الستةِ.

وكونُ ابنِ عُمَرَ لم يُفْتِ بقَتلِ القَدَريةِ الأُولى؛ لا يَعْني أنَّه لا يَرى عدمَ إلحاقِ العُقوبةِ بهم، خاصَّةً إذا عَلِمْنا أنَّه يَرى كُفرَهم.

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨).

٢ - كان ابنُ عبَّاسٍ -رضي الله عنهما- يَرى قَتلَ القَدَريةِ الأُولى؛ فعن أبي الزُّبَيرِ أنَّه: «كان معَ طاوُسٍ يَطوفُ بالبيتِ، فمَرَّ مَعبَدٌ الجُهَنيُّ، فقال قائلٌ لطاوسٍ: هذا مَعبَدٌ الجُهَنيُّ، فعدَلَ إليه، فقال: أنتَ المُفْتَري على اللهِ، القائلُ ما لا يَعلَمُ؟ قال: إنَّه يُكذَبُ عليَّ، قال أبو الزُّبَيرِ: فعدَلَ معَ طاوُسٍ حتى دخَلْنا على ابنِ عبَّاسٍ، فقال طاوُسٌ: يا أبا عبَّاسٍ، الذين يقولونَ في القدَرِ؟ قال: «أَرُوني بعضَهم، قُلْنا: صانعٌ ماذا؟ قال: إذنْ أضَعُ يَديَّ في رأسِه؛ فأدُقُّ عُنُقَه».(١)

وهذا القولُ هو المَنقولُ عن كبارِ عُلماءِ التابِعينَ: كمُحمَّدِ بنِ سِيرينَ، وإياسِ بنِ مُعاويةَ، وزَيدِ بنِ أسلَمَ، ومحمَّدٍ القُرَظيِّ، وإبراهيمَ النَّخَعيِّ، ووَكيعِ بنِ الجرَّاحِ، والقاسِمِ بنِ محمدِ بنِ أبي بكرٍ، وسالمِ بنِ عبدِاللهِ بنِ عُمَرَ.(٢)

فكلُّ هؤلاء تَوارَدوا على الإفتاءِ بقَتلِ القَدَريةِ الأُولى، وهم أعلَمُ بفِقهِ الصحابةِ، وأقرَبُ إلى مَنهجيَّتِهم في الاستدلالِ، وأَوْلى بفَهمِ أقوالِهم، لكن لابد من مراعاة القيود السابقة.

---

(١) رواه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٩١١)، والفريابي في «القدر» ص ١٧٦ (٢٦٢)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/ ٢١٨، والآجري في كتاب «الشريعة» ص ١٨٣ (٤١٧)، وابن بطة في «الإبانة» كتاب القدر ٢/ ١٥٦ (١٦١١)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٤/ ٧٨٧ (١٣٢٢) «الشريعة» للآجُرِّيُّ رقم (٤٥٨).
وإسناده صحيح.

(٢) انظُرْ في أقوالَهم في: «الشريعة» للآجُرِّيُّ (٢/ ٩١٧، و٩١٨، و٩٢٢، و٩٢٣).

٢ – واستدل البعض بمَوقِفِ عليٍّ بن أبي طالب –رضي الله عنه– من الخَوارِجِ.

فعَنْ كَثِيرِ بْنِ نَمِرٍ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي الْجُمُعَةِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، إِذْ قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: لاَ حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: لاَ حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، ثُمَّ قَامُوا مِنْ نَوَاحِي الْمَسْجِدِ يُحَكِّمُونَ اللهَ، فَأَشَارَ عَلَيْهِمْ بِيَدِهِ: اجْلِسُوا، نَعَمْ لاَ حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، كَلِمَةُ حَقٍّ يُبْتَغَى بِهَا بَاطِلٌ، حُكْمُ اللهِ يُنْتَظَرُ فِيكُمْ، الآنَ لَكُمْ عِنْدِي ثَلاَثُ خِلاَلٍ مَا كُنْتُمْ مَعَنَا: لَنْ نَمْنَعَكُمْ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ، وَلاَ نَمْنَعَكُمْ فَيْئًا مَا كَانَتْ أَيْدِيكُمْ مَعَ أَيْدِينَا، وَلاَ نُقَاتِلُكُمْ حَتَّى تُقَاتِلُونَا، ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ.(١)

فهذا يدُلُّ على أنَّ عليًّا –رضي الله عنه– يَرى أنَّ المُبتَدِعةَ لا يُتَّخَذُ فيهم إجراءٌ عِقابيٌّ، كما يقولُ بعضُ الباحِثينَ.

**والجواب:**

١ – قبلَ أنْ نُبيِّنَ حَقيقةَ مَوقِفِ عليٍّ –رضِيَ اللهُ عنه– لا بُدَّ أنْ نُنبِّهَ على أنَّ النصوصَ الشرعيةَ دلَّتْ على مَشروعيةِ قِتالِ الخَوارِجِ وقَتلِهم، وقد جاء

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»، (رقم ١٩٧٧٦)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (٨/ ١٨٤)، عن ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ نَمِرٍ، به.

وأخرجه الشافعي في «الأم» (٤/ ٢١٧) بلاغا.

وكثير بن نمر أورده البخاري في «التاريخ الكبير» للبخاري (٧/ ٢٠٧)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧/ ١٥٧)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكرا أنه سَمِعَ عليًّا، رَوَى عَنه سَلَمة بْن كُهَيل، فهو بهذا مجهول.

ذلك في نصوصٍ كثيرةٍ، منها: قولُه -صلَّى اللهُ عليه وعلى آله وسلَّمَ-: «يَأْتي في آخِرِ الزمانِ قَومٌ حُدَثاءُ الأسنانِ، سُفَهاءُ الأحلامِ، يقولونَ من خَيرِ قَولِ البَريَّةِ، يَمرُقونَ من الإسلامِ كما يَمرُقُ السهمُ من الرَّميَّةِ، لا يُجاوِزُ إيمانُهم حَناجِرَهم، فأينَما لَقِيتُموهم؛ فاقْتُلوهم؛ فإنَّ في قَتلِهم أجرًا لمَن قتَلَهم يومَ القيامةِ».(١)

**ومنها**: قولُه -صلَّى اللهُ عليه وعلى آله وسلَّمَ-: «**إنَّ من ضِئضِئِ هذا قومًا يَقرَؤونَ القُرآنَ لا يُجاوِزُ حَناجِرَهم، يَمرُقونَ من الإسلامِ مُروقَ السهمِ من الرَّميَّةِ، يَقتُلونَ أهلَ الإسلامِ، ويَدَعونَ أهلَ الأوثانِ، لئنْ أدْرَكْتُهم؛ لَأقْتُلَنَّهم قَتلَ عادٍ**».(٢)

فهذه النصوصُ كلُّها استنَدَ عددٌ من عُلماءِ المذاهِبِ إليها في تَقريرِ مَشروعيةِ قَتلِ الخَوارِجِ، ولو لم يَبْدَؤوا بالقتالِ، إذا لم تندفع فتنتهم حالًا ومآلًا إلا بذلك.

٢ - وأمَّا عدَمُ تَطبيقِ عَليٍّ -رضِيَ اللهُ عنه- لهذه العُقوبةِ في بدايةِ الأمرِ، فليس فيها دَليلٌ على أنَّه يَرَى عدَمَ مَشروعيةِ العُقوبةِ الدُّنيويةِ للمُخالِفِ؛ فإنَّه حرَّقَ مَن غَلا فيه من الشِّيعةِ، ولم يَتسامَحْ مَعَهم -وإن أنكر بعضهم عليه هذا النوع من العقدية- فمَوقِفُه من الخَوارِجِ في ابتداءِ الأمرِ يُحمَلُ على أنَّ عليًّا -رضي الله عنه- لم يكُنْ يَقصِدُ إلى تَشتيتِ جُهودِه في مُحارَبةِ الخارِجينَ عن حُكمِه، والمُنازِعينَ له في إمامتِه، وعلى أنَّ الخَوارجَ كان عددُهم كبيرًا جدًّا،

(١) أخرَجَه البُخاريُّ في «صحيحه» (٣٦١١).

(٢) أخرجه البُخاريُّ في «صحيحه» (٧٤٣٢).

فلا مَصلحةَ من قَتلِهم في تلك المرحلةِ، فلمَّا اعْتَدى الخوارجُ، وانتشَرَ شرُّهم بعد ذلك؛ بادَرَهم بالقتالِ والقَتلِ، حتى كَسَر شوكتهم، وشَتَّت شملهم -رضي الله عنه-.

٣ - القولُ بأنَّ واصِلَ بنَ عَطاءٍ -رأس البدعة الاعتزالية- كان له مَجلِسٌ في مَسجِدِ الكوفةِ، يُدرِّسُ فيه مَذهَبَه المُخالِفَ لِمَا كان عليه الصحابةُ والتابِعونَ، وهذا يدُلُّ على مَدى التسامُحِ الذي كان يُزاوِلُه الصحابةُ والتابِعونَ، كما يقولُ بعضُ الباحِثينَ.

**والجواب:**

١ - ليس فيما وقفنا عليه من المراجِعِ التاريخيةِ ما يدُلُّ على أنَّ واصِلًا كان له مَجلِسٌ في المسجِدِ يُدَرِّس فيه معتقده؛ وإنَّما غايةُ ما فيها أنَّه لمَّا انعزَلَ عن مَجلِسِ الحَسَنِ البَصريِّ؛ جلَسَ إلى ساريةٍ من سَواري المسجِدِ، واجتمَعَ إليه عددٌ من أصحابِه، وأخَذَ يَتحدَّثُ إليهم بفِكرتِه، ولم يَرِدْ أنَّه أنشَأَ مَجلِسًا ظاهِرًا في المسجِدِ، أو في غيرِه يَشرَحُ فيه قولَه، بل الظاهرُ في التاريخِ أنَّ قولَه كان غيرَ مَشهورٍ، ولا مُعلَنٍ به.

٤ - مَوقِفُ عُمَرَ بنِ عبدِالعَزيزِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من غَيْلانَ، فإنَّه -كما قرَّرَ بعضُ الباحِثينَ- ناظَرَ غَيْلانَ الدِّمَشقيَّ، ولم يَتخِذْ ضدَّه إجراءً عِقابيًّا، فلمَّا مات عُمَرُ؛ قتَلَه هِشامُ بنُ عبدِ الملِكِ، وبلا شكٍّ أنَّ عُمَرَ أفضَلُ من هِشامٍ، وهذا دَليلٌ على أنَّ الإجراءاتِ العِقابيةَ كان مَنشؤُها السياسيةَ لا الدِّينَ.

**والجواب:**

هذا التوصيفُ غيرُ دَقيقٍ؛ فإنَّ الناظِرَ في الكتُبِ المُسنَدةِ يَجِدُ أنَّ عُمَرَ لم يَتسامَحْ معَ غَيْلانَ؛ فإنَّه حينَ بلَغَه عن غَيْلانَ القولُ بالبِدعةِ؛ دَعاه، وحبَسَه

أيامًا، ثم ناظَرَه، وبيَّنَ له خَطَأه، واستَتابَه، فأظهَرَ غَيْلانُ التوبةَ والرجوعَ عن مَقالتِه، فخَلَّى عمر رَحِمَهُ ٱللَّهُ سَبيلَه، وهذا يدُلُّ على أنَّه لو لم يُعلِنْ تَوبتَه؛ لاتخَذَ منه مَوقِفًا آخَرَ.

ثم لمَّا مات عُمَرُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ رجَعَ غَيْلانُ إلى مَقالتِه، وعند ذلك قتَلَه هِشامُ بنُ عبدِ الملِكِ بعدَما ناظَرَه الأَوْزاعيُّ، وأفْتى بقَتلِه، فقُتِلَ، وأيَّدَ عددٌ كبيرٌ من كبارِ العُلماءِ هذا الفعلَ.

ففي «السنة» لعبد الله بن أحمد -رحمهما الله-: قَالَ حَوْثَرَةُ: وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِنَّ غَيْلَانَ يَقُولُ فِي الْقَدَرِ كَذَا وَكَذَا، فَمَرَّ بِهِ، فَقَالَ: «أَخْبِرْنِي عَنِ الْعِلْمِ؟» فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ، فَقَدْ عَلِمَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ مَا هِيَ عَامِلَةٌ، وَإِلَى مَا هِيَ صَائِرَةٌ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ قُلْتَ غَيْرَ هَذَا؛ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ، اذْهَبِ الْآنَ فَاجْهَدْ جَهْدَكَ».(١)

وقال عبد الله بن أحمد -رحمهما الله-: حَدَّثَنِي أَبِي، نا مُؤَمَّلٌ، نا حَمَّادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَقَدْ دَعَا غَيْلَانَ لِشَيْءٍ بَلَغَهُ فِي الْقَدَرِ، فَقَالَ لَهُ: «وَيْحَكَ يَا غَيْلَانُ، مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكَ؟» قَالَ: يُكْذَبُ عَلَيَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُقَالُ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ؟ قَالَ: مَا تَقُولُ فِي الْعِلْمِ؟ قَالَ: قَدْ نَفِدَ الْعِلْمُ.، قَالَ: فَأَنْتَ مَخْصُومٌ، اذْهَبِ الْآنَ فَقُلْ مَا شِئْتَ، وَيْحَكَ يَا غَيْلَانُ، إِنَّكَ إِنْ أَقْرَرْتَ بِالْعِلْمِ؛ خُصِمْتَ، وَإِنْ جَحدْتَهُ؛ كَفَرْتَ، وَإِنَّكَ إِنْ تُقِرَّ بِهِ؛ فَتُخْصَمَ؛ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجْحَدَهُ فَتُكَفَّرَ،

(١) «السنة» لعبد الله بن أحمد (٢/ ٤٢٩)، وإسناده حسن.

ثُمَّ قَالَ: تَقْرَأَ يَاسين؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: اقْرَأْ ﴿يسٓ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢﴾ [يس:١، ٢] فَقَرَأَ ﴿يسٓ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٧﴾ [يس:٧]، قَالَ: قِفْ، كَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: كَأَنِّي لَمْ أَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: زِدْ، فَقَرَأَ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ أَغْلَٰلًا فَهِىَ إِلَى ٱلْأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ ۝٨ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ۝٩﴾ [يس:٨، ٩] قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قُلْ: ﴿فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ۝٩ وَسَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝١٠﴾ [يس:٩، ١٠] قَالَ: كَيْفَ تَرَى؟ «قَالَ: كَأَنِّي لَمْ أَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَاتِ قَطُّ، وَإِنِّي لَأُعَاهِدُ اللهَ أَنْ لَا أَتَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِمَّا كُنْتُ أَتَكَلَّمُ فِيهِ أَبَدًا، قَالَ: «اذْهَبْ، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَاذِبًا فِيمَا قَالَ؛ فَأَذِقْهُ حَرَّ السِّلَاحِ، قَالَ: فَلَمْ يَتَكَلَّمْ زَمَنَ عُمَرَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فَلَمَّا كَانَ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، جَاءَ رَجُلٌ لَا يَهْتَمُّ لِهَذَا، وَلَا يَنْظُرُ فِيهِ، فَتَكَلَّمَ غَيْلَانُ، فَلَمَّا وُلِّيَ هِشَامٌ، أَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ عَاهَدْتَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لِعُمَرَ أَنْ لَا تَتَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ أَبَدًا،؟ قَالَ: أَقِلْنِي؛ فَوَاللهِ، لَا أَعُودُ، قَالَ: لَا أَقَالَنِي اللهَ إِنْ أَقَلْتُكَ، هَلْ تَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْرَأْ، فَقَرَأَ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة:٢-٥] قَالَ: قِفْ، عَلَامَ اسْتَعَنْتَهُ، عَلَى أَمْرٍ بِيَدِهِ لَا تَسْتَطِيعُهُ إِلَّا بِهِ، أَوْ عَلَى أَمْرٍ فِي يَدِكَ أَوْ بِيَدِكَ؟ اذْهَبُوا بِهِ فَاقْطَعُوا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، وَاضْرِبُوا

عُنُقَهُ، وَاصْلُبُوهُ».(١)

قال عبد الله بن أحمد: حَدَّثَنِي سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: «أَنَا رَأَيْتُ غَيْلَانَ مَصْلُوبًا عَلَى بَابِ دِمَشْقَ».(٢)

---

(١) «السنة» لعبد الله بن أحمد (٢/ ٤٢٩)، و«القدر» للفريابي (ص: ١٨١)، و«الشريعة» للآجري (٢/ ٩١٨)، و«التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع» (ص: ١٦٨)، وإسناده حسن.

(٢) «زوائد مسند أحمد» ط الرسالة (١٠/ ١٢٠)، «السنة» لعبد الله بن أحمد (٢/ ٤٢٩).

وهو في كتاب «العلل» (٥٢٤٩) من رواية عبد الله بن أحمد، عن سوار، بهذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٣٧) عن عبد الله بن أحمد، به.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ١٠٣) عن محمد بن بشار، عن معاذ بن معاذ، به.

وهذا الأثر إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، وسوار بن عبد الله- وهو ابن سوار بن عبد الله العنبري- فمن رجال أصحاب السنن.

وغيلان القدري المصلوب: هو غيلان بن أبي غيلان، كان ينكر القدر، وترجمه البخاري في «الكبير» (٤/ ١/ ١٠٢ - ١٠٤)، و«الصغير» (١٢١ - ١٢٢)، و«الضعفاء» (٢٨ - ٢٩)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ٥٤)، وابن حجر في «لسان الميزان» (٤/ ٤٢٤).

**□ ثامنًا: ينبغي أن يُعلم أنَّ النظرَ في نصوصِ الكِتابِ والسُّنةِ يَتطلَّبُ أنْ يُفرِّقَ الناظرُ فيها بين أمرَيْنِ مُهمَّينِ:**

**أمَّا الأمرُ الأولُ**: فهو حقيقةُ الحُكمِ الشرعيِّ في نفْسِه، وكيفيةُ بِنائِه.

**وأمَّا الأمرُ الثاني**: فهو تَنزيلُ الحُكمِ الشرعيِّ على المُعَيَّنِ، وتَطبيقُه في الواقِعِ.

وهذان أمْرانِ مُفتَرِقانِ في الحقيقةِ وفي الشروطِ.

**فالواجبُ على الباحِثينَ في الشريعةِ أولًا**: بناءُ الحُكمِ الشرعيِّ في نَفسِه، وتحريرُ الدَّلالاتِ الصحيحةِ فيه، وأمَّا تَنزيلُ الحُكمِ على المُعَيَّنينَ، وتَطبيقاتُه المُختلِفةُ؛ فهذا شأنٌ آخَرُ، له شُروطٌ واعتباراتٌ أُخرى، ويجِبُ أنْ يُراعى فيه ظروفٌ زمانيةٌ ومكانيةٌ وحاليةٌ، لا تُراعى في بناءِ الحُكمِ الشرعيِّ نَفسِه.

وعلى هذا، فانتفاءُ العِقابِ عن المُعَيَّنِ؛ ليس دليلًا على انتفاءِ وُجودِ العُقوبةِ الشرعيةِ نفسِها، ولمَّا لم يُدرِكْ بعضُ المفكرين هذه الحقيقةَ؛ أخذَ يَستدِلُّ على انتفاءِ مَشروعيةِ العُقوبةِ بانتفاءِ تَطبيقِها، فجعَلَ يقولُ: إنَّ المُنافقين والمبتدعة لم يُشَرَّعْ في حقِّهم إجراءٌ عقابيٌّ في الدُّنيا؛ لأنَّ النبيَّ -صلَّى اللهُ عليه وعلى آله وسلَّمَ- لم يَتخِذْ في حقِّهم ذلك الإجراءَ العقابيَّ.

وهذا التصوُّرُ مَبْنيٌّ على مُقدِّمةٍ خاطئةٍ في الاستدلالِ، كما سبَقَ تِبيانُه، وفَضلًا عن ذلك؛ فإنَّ ثَمَّةَ دَلالاتٍ شَرعيةً عديدةً دالَّةً على ثُبوتِ العُقوبةِ الدُّنيويةِ شَرعًا.

وقد سبق الكلام عن أدلة عقوبة المبتدع في الدنيا، وأما المنافقون فلم يعاقَبُوا معاقبة الكفار؛ لأن الإسلام يعاملهم حسب الظاهر، وأما السرائر على الله عَزَّوَجَلَّ والله أعلم.

**□ تاسعًا: شبهة والجواب عليها:**

وَصَفَ بعضُ الحداثيين، والعلمانيين، وبعضُ المبتدعة شيخَ الإسلام ابنَ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأن لديه تساهلا في دماء المبتدعة من المسلمين؛ لأنه يستبيحها بمجرد الوقوع في البدعة، وصَوَّروا بأن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُجوّز قَتْل المبتدع لأجل بدعته!

ثم هوّلوا في الأمر، فقالوا: إن فِكْرَ ابن تيمية خطير على الأمة؛ لأنه على طريقة ابن تيمية يجب علينا أن نقتل علماء المسلمين من الفقهاء والمفسرين والمحدِّثين؛ لأنهم كلهم واقعون في البدعة، ويجب علينا قتل علماء الأزهر الشريف وغيرهم من المعاصرين؛ لأنهم مبتدعة واقعون فيما يوجب استباحة الدم.

**والجواب على هذا:**

١ - إذا رجعنا إلى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ نجده يناقض ما نُسب إليه من القول باستباحة دماء المسلمين.

فقد تحدث عن هذه القضية في مواطن عديدة من كتبه – وسبق نقل العديد من أقواله –، وهو في كل تلك المواطن لم يُعَلِّق استباحة الدم بالبدعة، ولم يجعل مجرد الوقوع في البدعة هو المناط المؤثر في استحقاق القتل.

والذي يدل عليه مجموع كلامه: أن المناط المؤثر عنده في قضية قتل المبتدع مركب من أمور، وهي التي ذكرناها من قبل في ضوابط قتل المبتدع؛ فارجع إليها.

وهذه شروط شديدة جدا، لا تكاد تتحقق في الواقع إلا في حالات نادرة.

ويدل كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا على أنه لا يَتَشَوَّف إلى القتل، ولا يجعل له الأولوية في الحَلِّ، وإنما يجعله حلًا استثنائيا بعد فقدان كل السبل التي تدفع الضرر عن دين المسلمين.

ويلاحظ القارئ أيضًا أنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ بنى قوله على أدلة شرعية، وانطلق فيها من أصول كلية، مِثْلُهُ مثل الفقهاء الموافقين له في الرأي، ولم يعتمد على العبارات العاطفية، ولم يؤسس موقفه على الألفاظ المتشنجة؛ ليؤثر في الجمهور، وإنما كان يقرر قولا فقهيا، ويبنيه على ما يراه دليلًا شرعيًّا له.

ولا بد من التأكيد على أن هذا الموقف ليس خاصا بشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقط، وإنما ذهب إليه عدد من الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية وغيرهم، كما سبق نقل كلامهم.

٢ - وأما تطبيقه العملي؛ فهو لم يختلف عن تنظيره الفقهي، فقد كانت له رَحِمَهُ ٱللَّهُ مواقف عادلة مع من يرى أنهم واقعون في البدعة في زمنه، فلو كان يرى أن مجرد وقوع العالِمِ من المسلمين في البدعة يبيح الدم؛ فلماذا لم يحكم بذلك على من كان يراهم واقعين في البدعة؟! ولماذا لم يعلن ذلك في مؤلفاته؟!

وقد حكم عدد من العلماء الواقعين في البدعة عند ابن تيمية بكفره واستباحة دمه، فلم يحكم عليهم بالقتل، ومن هؤلاء: ابن مخلوف، فإنه كتب إلى السلطان قائلا عن ابن تيمية: «يجب التضييق عليه إن لم يقتل، وإلا فقد

ثَبَتَ كُفْرُه»(١)

وطالب عدد من العلماء في عصره بقتله.(٢)

ومع ذلك كله لم يحكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ باستباحة دمائهم، فشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يتردَّد في الشفاعة في دَفْع بعض الظلم عن بعض أهل البدع(٣)، فقد شَفَعَ عند القاضي حسام الدين الحنفي عندما أراد حَلْقَ لحية الأذرعي، وأحْضَرَ الموسَى والحمارَ ليركبه -أي الأذرعي- ويَطُوف به (وهذا من باب الإهانة له، والحطِّ من قَدْرِهِ ومكانتِهِ بين الخاصة والعامة!!)، وهو خَصْمٌ لشيخ الإسلام، فجاء أخو الأذرعي، وعَرَّف شيخ الإسلام بذلك، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَقُمْتُ إليه -أي إلى القاضي- ولم أَزَلْ به حتى كَفَّ عن ذلك -أي: عن حلق لحية الأذرعي، ورَكوبه الحمار؛ ليُطَاف به- قال: «وجَرَتْ أمور، لم أَزَلْ فيها مُحْسِنًا إليهم، وهذه الأمور ليستْ مِنْ فِعْلِي ولا فِعْل أمثالي، نحن إنما نَدْخُل فيما يحبه الله ورسوله والمؤمنون، ليس لنا غرضٌ مع أحد، بل نَجْزِي بالسيئة الحسنةَ، ونَعْفُو ونَغْفِر، وهذه القضية قد انتشرت، وظهر ما فُعِلَ فيها، وعَلِمَهُ الخاصُّ والعامُّ».

**ثم قال**: «وأنا والله، من أعظم الناس مُعَاوَنَةً على إطفاء كل شر فيها -أي في هذه القضية- وفي غيرها، وإقامةِ كُلِّ خير، وابنُ مَخْلُوف لو عَمِل مَهْما عَمِلَ، والله ما أَقْدِر على خير إلا وأعْمَلُه معه، ولا أُعِينُ عليه عَدُوَّهُ قَطُّ، ولا

(١) «العقود الدرية» (٢٦).

(٢) انظر: الجامع لسيرة ابن تيمية (٦٧٥).

(٣) كما في «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٧٠ - ٢٧١، ٢٧٧).

حول ولا قوة إلا بالله، هذه نِيَّتِي وعَزْمِي... مع علمي بجميع الأمور، فإني أعلم أن الشيطان ينزغ بين المؤمنين، ولن أكون عونا للشيطان على إخواني المسلمين». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١]: «ومما ينبغي أن يَعْرِف به الشيخُ: أني أخاف أن القضية تخرُجُ عن أمره بالكلية، ويكون فيها ما فيه ضرر عليه وعَلَى ابن مخلوف، ونحوهما... وأنا مُسَاعِدٌ لهما على كل بِرٍّ وتقوى». اهـ.

هذا، مع أنه قد قال في ابن مخلوف في موضع آخر: «إن ابن مخلوف رَجُلٌ كَذَّابٌ فاجِرٌ، قليلُ العِلْمِ والدين».[٢] اهـ.

بل إنه حين طلب منه الوالي أن يفتيه بقتل من آذاه من العلماء الواقعين في البدعة في زمنه؛ أنكر عليه ذلك، وسجل موقفا من أرقى المواقف وأجملها، فقد أراد السلطان ابن قلاوون من شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يُصدر فتوى يحكم فيها بحل دم الفقهاء الذين آذوه وأفتوا بقتله، فأنكر ابن تيمية ذلك أشد الإنكار، وقد أورد القصةَ بطولها ابنُ كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «البداية والنهاية»، ومما قاله: «وَقَدْ كَانَ السُّلْطَانُ أَعْلَمَ بِالشَّيْخِ مِنْ جميع الحاضرين، ودينه وزينته وَقِيَامِهِ بِالْحَقِّ وَشَجَاعَتِهِ، وَسَمِعْتُ الشَّيْخَ تَقِيَّ الدِّينِ يَذْكُرُ مَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السُّلْطَانِ مِنَ الْكَلَامِ لَمَّا انْفَرَدَا فِي ذَلِكَ الشُّبَّاكِ الَّذِي جالسا فِيهِ، وَأَنَّ السُّلْطَانَ اسْتَفْتَى الشَّيْخَ فِي قَتْلِ بَعْضِ الْقُضَاةِ بِسَبَبِ مَا كَانُوا تَكَلَّمُوا فِيهِ، وأخرج له فتاوى بعضهم عَزْلَه مِنَ الْمُلْكِ وَمُبَايِعَةِ الْجَاشْنكِيرِ، وَأَنَّهُمْ قَامُوا

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٧٧).

(٢) «مجموع الفتاوى»(٣/ ٢٣٥).

عَلَيْكَ وَآذَوْكَ أَنْتَ أيضًا، وَأَخَذَ يَحُثُّهُ بِذَلِكَ عَلَى أَنْ يُفْتِيَهُ فِي قَتْلِ بَعْضِهِمْ، وَإِنَّمَا كَانَ حَنَقُهُ عَلَيْهِمْ بِسَبَبِ مَا كَانُوا سَعَوْا فِيهِ مِنْ عَزْلِهِ وَمُبَايَعَةِ الْجَاشْنكِيرِ، فَفَهِمَ الشَّيْخُ مُرَادَ السُّلْطَانِ فَأَخَذَ فِي تَعْظِيمِ الْقُضَاةِ وَالْعُلَمَاءِ، وَيُنْكِرُ أن ينال أحدًا منهم بسوء، وَقَالَ لَهُ: إِذَا قَتَلْتَ هَؤُلَاءِ لَا تَجِدُ بِعْدَهُمْ مِثْلَهُمْ، فَقَالَ لَهُ إِنَّهُمْ قَدْ آذَوْكَ وَأَرَادُوا قَتْلَكَ مِرَارًا، فَقَالَ الشَّيْخُ مَنْ آذَانِي فَهُوَ فِي حِلٍّ، وَمَنْ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ فَاللهُ يَنْتَقِمُ مِنْهُ، وَأَنَا لَا أَنْتَصِرُ لِنَفْسِي، وَمَا زَالَ بِهِ حَتَّى حَلُمَ عَنْهُمُ السُّلْطَانُ وَصَفَحَ.

قَالَ وَكَانَ قَاضِي الْمَالِكِيَّةِ ابْنُ مَخْلُوفٍ يَقُولُ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ حَرَّضْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ وَقَدَرَ عَلَيْنَا فَصَفَحَ عَنَّا وَحَاجَجَ عَنَّا».(١)

**والعجيب**: أن بعض خصوم شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ من المبتدعة أقر له بعدله ونزاهته وحرصه على حقن دماء المسلمين، وذكر الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن ابن مخلوف مقولة عنه، وهي قوله: «ما رأينا مثل ابن تيمية: حَرَّضْنا عليه؛ فلم نَقْدر عليه، وقَدَر علينا؛ فصفح عنا، وحاجَجَ عنا». اهـ(٢)

وعندما غضب السلطان على الشيخ البكري المالكي، فأراد الانتقام منه وقتله؛ توسط له شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وسعى إلى تخليصه من المحنة التي وقع فيها، مع أنه كان من أشد الناس الساعين إلى قتل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن أشد من تبنى القول بجواز الاستغاثة

---

(١) البداية والنهاية ط إحياء التراث (١٤/ ٦١).

(٢) «البداية والنهاية» (١٤/ ٥٤)، انظر: «العقود الدرية» لابن عبد الهادي (ص٢٨٢).

بالأموات.(١)

فهل هذه المواقف العلمية والعملية تتوافق مع القول بأن ابن تيمية يستبيح دماء المسلمين بمجرد الوقوع في البدعة؟!وهل يقوم بهذه المواقف رجل يرى استباحة دماء علماء المسلمين بمجرد الوقوع في البدعة؟!.

نعم، فشيخ الإسلام يطلق الحكم للحفاظ على الشريعة من الاندثار، لكن لا يُنَزِّلُهُ على المعيَّن إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع، وما دام عند المبتدع شبهة -وهو غير زنديق متلاعب- فإنه لا يكفِّره فضلًا عن قتله، والله أعلم.

**❑ عاشرًا: في فتاوى الشيخ ربيع المدخلي -غفر الله لنا وله- في قتل المبتدعة كالماتريدية وغيرهم:**

**فقد قال في «اللُّباب»**(٢)- عمن تخرج من كليات الجامعة الإسلامية بالمدينة، وهم لا يزالون على انحرافاتهم العقدية أو المنهجية يدعو إليها عند الرجوع إلى بلده - فقال:

«قلت في العام الماضي: إن هذا قامت عليه الحجة،...،أنت كذاب في انتمائك، أنت أَصْلُكَ صوفي خرافي قبوري، وأصلك ماتريدي جهمي، وأبو حنيفة الذي تنتمي إليه، ومحمد بن الحسن، والطحاوي براء منك، والرسول -صلى الله عليه وسلم- والسلف الصالح وأنت على هذه الحال براء منك.

---

(١) انظر قصة الخبر في «الجامع لسيرة ابن تيمية» (٤٧٩).
(٢) (ص١٠١/ ١٠٢).

فهذا عندي يستحق السيف، ولا خوف ممن أشاعوها، وهذا حكم الإسلام بالإجماع، أن الذي تقوم عليه الحجة ويعاند ويستمر في نشر بدعته، يجب أن يُقتل؛ لأنه شرٌّ من المحاربين ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ ﴾ [المائدة:٣٣] فهؤلاء شر من قطاع الطرق، ومن المحاربين الذين يسعون في إفساد دنيا الناس، وهذا يسعى في إفساد دين الناس، وقد أفتى العلماء بذلك، وقتلوا الجعد بن درهم، وقتلوا غيرهم من رءوس البدع.

ولما قتل هشام بن عبد الملك غيلان الدمشقي، ومعه واحد اسمه صالح، وهو طالح، ندم وتحسّر، فكتب إليه رجاء بن حيوة: قد بلغنا أنك ندمت على قتل فلان وفلان، والله لقتلك إياهم أفضل من قتل ألفين من الترك -وهم كفار في ذلك الوقت- والرومان، هذا في قتلهم حماية لدين الله -تبارك وتعالى-». اهـ

فها هو يجيز قتل الماتريدية، وهم لا يختلفون كثيرًا عن الأشاعرة، وهم جهمية عنده، مع أن شيخ الإسلام ابن تيمية يقول كما في «مجموع الفتاوى»(١): «لا ريب أن قول ابن كلاب والأشعري ونحوهما من المثبتة للصفات ليس هو قول الجهمية، بل ولا المعتزلة، بل هؤلاء لهم مصنفات في الرد على الجهمية والمعتزلة، وبيان تضليل من نفاها، بل هم تارة يُكَفِّرون

(١) (١٢/ ٢٠٢).

الجهمية والمعتزلة، وتارة يُضَلِّلونهم». اهـ

✍ **قلت**: كلام الشيخ ربيع -غفر الله لنا وله- من حيث التأصيل النظري، وقول الكثير من السلف بقتل رؤوس المبتدعة، لا غبار عليه -في الجملة- لكن الإشكال في أنه ومقلِّديه المفتونين به ينزلون هذا على أقوام ليسوا زنادقة متلاعبين مراوغين، إنما فيهم دين وصدق، لكن علقت بأذهانهم شبهات عقلية ونقلية، ومن تكلَّم معهم لم يوفَّق لإزالتها عنهم؛ فاستمروا على قولهم -تديُّنًا لا زندقة- ككثير من العلماء الذين سبق ذكرهم في هذا الكتاب، بل كان شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُناظر علماء وقضاة الجهمية، ولا يرجعون عن قولهم بعد المناظرة، ومع ذلك يقول لهم: لو قلتُ بقولكم؛ كنت كافرًا، أما أنتم عندي لا تكفرون؛ لأنكم جهال!!! كما في «الرد على البكري».(١)

وهؤلاء كانوا يقولون مقالات كفرية مُجمع على تكفير القائل بها، أما الشيخ ربيع وحِزْبُهُ فيطلقون هذه الأحكام فيمن خالفهم، وإن كان له قَدَم صِدْقٍ في نصْرة السنة، والردّ على جميع أهل البدع، والسبب الذي استباحوا به عِرْضَه، وأجازوا قتله إذا لم يتب: أنه -فقط- يخالفهم؛ فلا يبدِّع من بدَّعوه، ولا يهجر من هجروه؛ فلا تغتر يا طالب العلم بالإجماع الذي ينقله الشيخ ربيع عن العلماء؛ فهو في جهة وما نزَّله عليهم الشيخ ربيع في جهة أخرى، والله المستعان.

هذا، مع أن للشيخ ربيع كلامًا آخر يذكر فيه خلاصة القيود السابقة، لكن

---

(١) «الرد على البكري» (ص٢٥٢).

الإشكال معه ومع مقلِّديه ليس في التأصيل النظري، ولكن في التنزيل العملي والتطبيقي الواقعي، والله المستعان.

❖ **(تنبيه)**:

وإنما ذكرتُ كلام الشيخ ربيع في حكم قتل المبتدع دون غيره من كبار العلماء المعاصرين؛ لأبَيِّن أن إطلاقه وتعميمه الحكم يحتاج ولابد إلى ذِكْر ضوابطه كاملة، وفي بعض كلامه ما يشير إلى بعض هذه الضوابط، فيُحْمَلُ مُطْلَقُه على مُفَصَّله، وإن كان قد صاح وأرْعدَ وأزْبد ببطلان هذه القاعدة؛ فتأمل كيف أن الحق يجري على لسان من حاربه -تأويلا- وكل ما له بالحق صلة إنما هو وقوله في ظهور، وأن الباطل وكل ما له به صلة في أفول وسفول وضمور -ولله الحمد والمنة- والله أعلم.

۞ ۞ ۞

## [٢٢]

## ( الخلاف في الحكم على الأشخاص لا يكون سببًا في الفُرْقة والتهاجر )

❖ **السؤال الثاني والعشرون: هل الخلاف في تبديع شخصٍ أو تَجْرِيحِهِ يُوجِب الهجْرَ والفُرقة لمن لا يُبَدِّعه ولا يهْجره؟**

**الجواب:**

• **أولًا:** الخلاف في الجرح والتعديل للرجال لا يُورث البغضاء والضغينة عند سلف الأمة وخلفها من أهل العلم والفهم والصدق والورع؛ فهناك الكثير من الأمثلة عن السلف باختلاف كلمتهم وأحكامهم في كثير من الرواة جرحًا وتعديلًا، وكُتُبُ الجرح والتعديل مليئة بذلك.

فالخلاف في حكم الأشخاص لا يُوجب الفُرقة عند من يفهم دين الله جَلَّ وَعَلَا؛ لأن الخلاف في ذلك خلاف بين أهل العلم في مسائل اجتهادية، في تنزيل الحكم العام على المعيَّن، وليست مجمعًا عليها في كثير من الحالات، فالإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ كثيرًا ما يقول في الرجل قولا يخالِفُ فيه قولَ يحيى بن معين، فيحيى يُجرِّح وأحمد يُعَدِّل، وكل طبقة فيها المتوسط والمتشدد والمتساهل في الجرح والتعديل، غايةُ الأمر أنْ يُقال: فلان متشدد، أو مُتَعَنِّتْ، أو قويّ النَّفَس في التجريح، وفلان متساهل في التوثيق، رخْو النفَس في التجريح، أما القول بأن الخلاف في هذا خلاف في صحة انتماء

الرجل المجرِّح أو المعدِّل إلى أهل السنة، ثم نرجع بعد أن بدَّعنا الأول - وغالبا ما يكون هذا التبديع بدون وَجْه حق- فنبحث في سلفيَّة وسُنِّيَّة مَنْ خالفنا في تجريح هذا الشخصٍ أو تعديله، وهل هو باقٍ في دائرة السنة والسلفية، أم خرج منها؟ فهذا كلام باطل، وإذا سِرْنا عليه؛ فلن يَسْلَم أحد من الطعن فيه، سواء كان من السلف أو الخلف، إنما هذا هو منهج أهل الغلو والإفراط وضيق الأفق سلفا وخلفا!!

والسبب في هذا الخلاف: إما أن يكون أحدهم أعلم بالرجل من غيره، أو يكون أحدهم ينطلق من قاعدة في الجرح والتعديل، وهي إما أن تكون متشددة أو متساهلة، أو يكون أحدهم استوعب النظر في حال المتكلَّم فيه، أو وقف على بعض حديثه أو كلامه فأطلق القول فيه، جرحا أو تعديلا،... وهكذا.

وكثير من الغلاة إذا خالفته في الحكم على شخص ما أو مؤسسة، أو جمعية، أو هيئة، أو جماعة؛ عاداك، وصبّ عليك جامَ غضبه، إذا بَلَغه أنك تُخَالفه في فلان مَدْحًا أو قدحا، وما ذاك إلا من نَزْغ الشيطان، واتِّباع المرء هواه، أو على الأقل جَهْلِهِ بمنهج علماء السنة أو بحال المتكلَّم فيه فنعوذ بالله من الخذلان!!!

**□ ثانيًا: ليس كُلُّ خلافٍ يُوجب إطلاقَ الطعن أو الهجر للمخالف:**

ولأهل العلم كلامٌ كثيرٌ في هذا المعنى، ومع ذلك فلم يختلفوا، فمن كان على منهجهم؛ فليسْلك طريقهم:

فقد جاء في «تاريخ دمشق»(١) عن يحيى بن الحصين قال سمعت طارق ابن شهاب قال: كان بين سعد وخالد كلام، فذهب رجل يقع في خالد عند سعد؛ فقال: مَهْ، إن ما بيننا لم يَبْلُغْ ديننا. اهـ(٢)

**وكان أبو حنيفة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **يُكْثِر من قول**: «اللهم من ضاق بنا صَدْرُهُ؛ فإن قلوبنا قد اتَّسَعَتْ له»، ويقول: «من جاء بأحسن من قولنا؛ فهو أَوْلَى بالصواب». اهـ(٣)

**وعن أحمد بن حفص السعدي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال**: سمعت الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: «لَمْ يَعْبُرِ الْجِسْرَ إِلَى خُرَاسَانَ مِثْلُ إِسْحَاقَ – أي ابن راهويه –، وَإِنْ كَانَ يُخَالِفُنَا فِي أَشْيَاءَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَمْ يَزَلْ يُخَالِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»(٤).

ومن ذلك ما رواه ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٥) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْعُقَيْلِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَتَّابِ بْنِ الْمُرَبَّعِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيَّ أَخْبَرَنِي، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَجَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ رَاكِبًا عَلَى دَابَّةٍ، قَالَ: فَتَنَاظَرَا فِي الشَّهَادَةِ، وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، حَتَّى خِفْتُ أَنْ يَقَعَ بَيْنَهُمَا جَفَاءٌ، وَكَانَ أَحْمَدُ يَرَى الشَّهَادَةَ، وَعَلِيٌّ يَأْبَى وَيَدْفَعُ، فَلَمَّا أَرَادَ عَلِيٌّ الِانْصِرَافَ؛ قَامَ أَحْمَدُ فَأَخَذَ بِرِكَابِهِ...».

---

(١) لابن عساكر (٢٠/ ٣٥٨).

(٢) والأثر في «حلية الأولياء» (١ / ٩٤ – ٩٥).

(٣) «تاريخ بغداد» ت بشار (١٥/ ٤٨١).

(٤) في «الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي (١/ ٢٢١)، و«تاريخ بغداد» ت بشار (٧/ ٣٦٢)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٨/ ١٢٨).

(٥) في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٩٦٨).

فتأمل يا طالب الهدى والنجاة؛ كيف أن هذا الخلاف بينهما كان في مسألة من مسائل العقيدة، ولم يقع بين أحمد وعليّ -رحمهما الله- جفاء بسبب ذلك، فهذه طريقة العلماء، لا الصغار الحدثاء، ولا الكبار ممن تلوَّث بشيء من عُجْب الأهواء، مِمَّن ابْتُلِيَتْ بهم الدعوة وأهلها في هذه الأيام.

**وفي «سير أعلام النبلاء»**(١): «قَالَ يُوْنُسُ الصَّدَفِيُّ: مَا رَأَيْتُ أَعْقَلَ مِنَ الشَّافِعِيِّ؛ نَاظَرْتُهُ يَوْمًا فِي مَسْأَلَةٍ، ثُمَّ افْتَرَقْنَا، وَلَقِيَنِي، فَأَخَذَ بِيَدِي، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُوْسَى، أَلاَ يَسْتَقِيمُ أَنْ نَكُوْنَ إِخْوَانًا وَإِنْ لَمْ نَتَّفِقْ فِي مَسْأَلَةٍ؟!

**قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قُلْتُ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ عَقْلِ هَذَا الإِمَامِ، وَفقهِ نَفْسِهِ، فَمَا زَالَ النُّظَرَاءُ يَخْتَلِفُوْنَ». اهـ

✍ **قلت**: فاعتبروا يا أولي الأبصار، واسْلُكوا سبيل القوم تُفْلِحوا!!

**وقال القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الجامع لأحكام القرآن»(٢):

«وأما حكم مسائل الاجتهاد: فإن الاختلاف فيها بسبب استخراج الفرائض ودقائق معاني الشرع، وما زال الصحابة يختلفون في أحكام الحوادث، وهم مع ذلك متآلفون». اهـ

✍ **قلت**: مسائل الاجتهاد كثيرة جدا، ومنها: الاختلاف بين العلماء في الجرح والتعديل للأشخاص حتى المشاهير منهم، فقد يختلف علماء الجرح والتعديل في حال كثير من المشاهير فضلا عمن دونهم، والله أعلم.

---

(١) ط الرسالة (١٠/ ١٦).

(٢) (٤ / ١٩٤).

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «الاستقامة»**(١):

«.. ولكن الاجتهاد السائغ لا يَبْلُغُ مَبْلَغَ الفتنة والفُرْقة إلا مع البغي، لا لمجرد الاجتهاد، كما قال تعالى: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ [آل عمران:١٩]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام:١٥٩]، وقال: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ [آل عمران:١٠٥]، فلا تكون فتنة وفُرْقة مع وجود الاجتهاد السائغ، بل مع نوعِ بَغْيٍ». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا كما في «مجموع الفتاوى»**(٢):

«... وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر؛ اتبعوا أمر الله تعالى في قوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:٥٩]، وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاوَرَة ومناصَحَة، وربما اختلف قولُهم في المسألة العِلْمية والعَمَلِيَّة، مع بقاء الأُلْفة والعِصْمة وأُخُوَّة الدين، نعم من خالف الكتاب المستبين، والسنة المستفيضة، أو ما أَجْمَعَ عليه سلفُ الأمة خلافًا لا يُعْذَر فيه؛ فهذا يُعَامَلُ بما يُعَامَلُ به أهلُ البدع... وأما الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط، ولو كان كل ما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا؛ لم يَبْقَ بين المسلمين عِصْمَةٌ ولا أُخُوَّةٌ...». اهـ

---

(١) (١/ ٣١).

(٢) (٢٤/ ١٧٢).

فتأمل قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في المسألة العلمية والعملية...» أي لا تفريق في هذا الشأن -في الجملة- بين مسائل العقيدة ومسائل الأحكام بالضوابط المعلومة عند أهل السنة، والتي سأبيِّنها -إن شاء الله- فيما سيأتي.

**وقال المناوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «فيض القدير»**(١):

«قال الذهبي: وبين الأئمة اختلاف كبير في الفروع وبعض الأصول، وللقليل منهم غَلَطات وزَلَقات ومفردات منكرة، وإنما أُمِرْنا باتباع أكثرهم صوابا، ونجزم بأن غرضهم ليس إلا اتباع الكتاب والسنة، وقلَّما خالفوا فيه لقياس أو تأويل؛ قال: وإذا رأيتَ فقيها خالف حديثا، أو رَدَّ حديثا، أو حَرَّفَ معناه؛ فلا تبادر لتغليطه؛ فقد قال علي -كرم الله وجهه- لمن قال له: أَتَظُنُّ أن طلحة والزبير كانا على باطل؟: يا هذا، إنه مَلْبُوسٌ عليك؛ إن الحق لا يُعْرَفُ بالرجال، اعْرِفْ الحقَّ؛ تَعْرِف أَهْلَهُ، وما زال الاختلاف بين الأئمة واقعا في الفروع وبعض الأصول، مع اتفاق الكل على تعظيم الباري -جل جلاله-، وأنه ليس كمثله شيء، وأن ما شَرَعَهُ رسوله حق، وأن كتابَهم واحد، ونَبِيَّهُم واحد، وقِبْلَتَهُم واحدة، وإنما وُضِعَتْ المناظرةُ لِكَشْف الحق، وإفادةِ العالِمِ الأَذْكَى العِلْمَ لمن دونه، وتَنْبِيهِ الأغفلِ الأضعفِ، فإن داخَلَها زهوٌّ من الأكمل، وانكسارٌ من الأصْغَر؛ فذاكَ دأب النفوس الزكية في بعض الأحيان، غفلةٌ عن الله، فما الظن بالنفوس الشريرة المنطفية، انتهى». اهـ

فتأمل كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في وقوع الاختلاف بين أئمة الهدى في بعض الأصول -أي العقيدة- أيضًا، والأمثلة على ذلك أكثر من أن تُحصر، وقد

(١) (١/ ٢١٠).

ذكرتُها في مواضع أخرى بتوسُّع، وسترى بعضها الآن -إن شاء الله-، أما الجهلة والغلاة فإنهم يرون أن أي خلاف في العقيدة -هكذا بدون تفصيل- يوجب التبديع أو التكفير، ومن ثَمَّ الفرقة والتهاجر، بل تبديع وهجر من يخالفهم في أحكامهم على الأعيان جرحا أو تعديلا، أليسَتْ هذه فتنة في الدين؟!

وهذه أمثلةٌ على وقوع الاختلاف بين العلماء في الحكم على الرجال من غير تهاجر أو فُرقة:

✍ **قلت**: لا شك أنّ التبديع والتهاجر بسبب الاختلاف في الحكم على أعيان الرجال انحراف عن جادة العلماء، فإنّ الخلاف في الجرح والتعديل بين أهل العلم موجود، سواء كان في الضبط، أو في العدالة، أو في السُنَّة، أو في البدعة، وفي حكمهم على الشخص: هل هو سني أو مبتدع؟ ومع ذلك فالسلف كانوا أمة واحدة، وكل منهم يُثْني على الآخر، مع أنه يخالفه في الحكم على بعض الأشخاص في كونه من أهل السنة أو البدعة، بل ربما أثنى عليه في جانب وذمَّه في جانب آخر بضوابط معروفة، وهذا موجود بكثرة، وله شواهد كثيرة في كتب أهل العلم، لكن الغلاة في زماننا الذين ينتسبون في هذا الشأن إلى منهج السلف كذبا وزورا!! لا تتسع عقولهم وقلوبهم حتى يقْبلوا جواز اجتماع المدح والقدح لشخص واحد من شخص واحد-فضلا عن أشخاص-، ويكون المدح في جانب والقدح في جانب آخر، مع أن إجماع أهل السنة -بل العقلاء- على ذلك، كما سيأتي -إن شاء الله- وإن اختلفت كلمات أهل العلم في الشخص الواحد؛ فالتماس الأعذار للمختلفين في الجرح والتعديل له أبواب كثيرة؛ فقد يُحْمل على العلم الواسع بالشخص

المتكلَّم فيه من بعضهم دون بعض، أو يحمل على اختلاف موضع الجرح عن موضع التعديل،... إلخ، المهم لا يرجع العلماء فيما بينهم إلى الطعن في بعضهم، هذا هو الأصل، والله أعلم.

ومن ذلك كلام الإمام أحمد في إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى الأسلمي، أبي إسحاق المدني مخالفًا فيه قولَ شيخه الشافعي -رحمهما الله-:

**قال عبد الله بن أحمد**: سمعتُ أَبي يقول: حدثنا أبو جعفر الحذاء قال: قلت لسفيان بن عيينة: إن هذا يتكلم في القدر - أعني إبراهيم بن أبي يحيى -. قال: عَرِّفوا الناسَ بِدْعَتَهُ، وسَلُوا رَبَّكُم العافية.(١)

**وقال عبد الله**: سألته (يعني أباه) عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، فقال: ثقة، ولكن ابنه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ترك الناس حديثه، وكان قدريًّا.(٢)

**وقال عبد الله**: سَمِعتُهُ (يعني أباه) ذكر عن المعيطي، عن يحيى بن سعيد، قال: كنا نتهمه بالكذب - يعني إبراهيم بن أبي يحيى -. قال أبي: وكان قدريا جهميا، كُلُّ بلاء كان فيه: إبراهيم بن أبي يحيى.(٣)

**وقال الحسين** (وهو ابن إدريس الأنصاري راوي «السؤالات» عن أبي داود): إبراهيم بن أبي يحيى قدري متروك الحديث.(٤)

---

(١) «العلل» (٢٢٩١ و٤٢١٨).

(٢) «العلل» (٣٣١٧).

(٣) «العلل» (٣٥٣٣).

(٤) «سؤالات أبي داود» (٢٠٦).

**وقال أبو زرعة**: قال لي أحمد بن حنبل: قال يحيى بن سعيد القطان: لم يُتْرَكْ إبراهيم بن أبي يحيى للقَدَر، إنما تُرِكَ للكذب.(١)

**وهذا توثيق الإمام الشافعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **لابن أبي يحيي**:

فقد جاء في «تهذيب التهذيب»(٢):

قال الربيع: سمعت الشافعي يقول: كان إبراهيم بن أبي يحيى قدريا، قيل للربيع: فما حمل الشافعيَّ على أن رَوَى عنه؟ قال: كان يقول: لأنْ يَخِرَّ إبراهيم مِنْ بُعْد؛ أَحَبُّ إليه من أن يَكْذِبَ، وكان ثقةً في الحديث.

**وقال ابنُ حِبَّان** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كان يرى القَدَر، ويَذْهَبُ إلى كلام جَهْم، ويَكْذِبُ في الحديث، إلى أن قال: وأمَّا الشافعي فإنه كان يجالس إبراهيم في حداثته، ويحفظ عنه، فلما دخل مصر في آخر عمره، وأخذ يُصَنِّفُ الكُتُبَ؛ احتاج إلى الأخبار، ولم تكن كتبه معه، فأَكْثَرُ ما أَوْدَعَ الكُتُبَ مِنْ حِفْظِهِ، وربما كَنَّى عن اسمه.

**وقال إسحاق بن راهويه**: ما رأيت أحدًا يحتج بإبراهيم بن أبي يحيى مثل الشافعي، قلت للشافعي: وفي الدنيا أحد يحتج بإبراهيم بن أبي يحيى. اهـ

فالشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ خالف غيره من الأئمة في توثيق إبراهيم، ومدحه في العدالة والأمانة، والكتابة -بل والإكثار عنه- مع أن غيره طعن في دينه، ورماه بالكذب وأَخْذِ أحاديث الناس وادعائه أنها من حديثه- ومع ذلك لم يطعن

---

(١) «المجروحون» (١/ ٩٢).

(٢) (١/ ١٥٨).

أحد في الشافعي لذلك، فتأمل الفارق بين الفهم السلفي والهوس الخَلْفي الذي يطعن فيك أصحابُه إذا خالفتهم، أو خالفت حامل رايتهم المشؤومة، فيقولون عنه: فلان حامل لواء أو راية الجرح والتعديل-كذبا وزورا- كيف تخالفه؟!! ويجعلونك أَخْبَثَ مَنْ تُظِلُّه السماء، أو تُقِلُّه الغبراء... إلخ!!

فإذا كان الخلاف في الحكم على الأشخاص ليس مُوجِبًا للتفرق عند علماء السنة سلفا وخلفا؛ فلماذا هذه الفتنة المسعورة بين السلفيين في هذه الآونة، وكما يُقال: العزاء أو البكاء أكبر من الميت! فُرقة في الصفوف في كل مكان، ومجالس الليل والنهار في غِيبة، ولَعْن، وسَبٍّ، وتشهير، وتضليل، وتفريق، كل هذا بسبب ماذا؟ أَلِكَوْنك خالفتَ فلانًا أو خالفك فلان في تجريح شخصٍ أو تعديله؛ يَحْدُثُ كُلُّ هذا؟ وقد تكون أنت المخطئ في تعديله، أو تكون أنت المخطئ في تجريحه، والصواب مع من يخالفك في مدحه أو قدحه فيه؟! أليس يُقال في مثل هذه الحالة: لقد اجتهدتَ، فإن أخطأتَ؛ فلك أجر واحد، وإن أصبْتَ؛ فلك أجران-إذا كان المقصود الوصول إلى الحق-؟ فإذا لم يكن هذا المقام من مقام هذا الحديث في المجتهد المصيب والمجتهد المخطئ،(١) فمتى يكون مقام تنزيل هذا الحديث، إذا لم يكن هذا من صُوَرِ مقامه وتنزيله؟ ﴿نَبِّـُٔونِي بِعِلۡمٍ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٤٣﴾ [الأنعام:١٤٣]!!

---

(١) والحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٣٥٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٧١٦) عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ -رضي الله عنه-، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «**إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ**».

❖ (شبهة والجواب عليها):

**بعض هؤلاء الغلاة يقول**: إنّ الخلاف بين أئمة السلف ومن تبعهم من أئمة الخلف في الجرح والتعديل، إنما كان في الضبط وعدمه، أما في كون فلان من أهل السُنَّة أو البدعة فالاتفاق بين أهل السُنَّة أنّ مَنْ قيل فيه: إنه مبتدع؛ فهو مبتدع، ولا يجوز الخلاف فيه، بل يُبَدَّع ويُهْجَر المخالف في ذلك؟

**والجواب**: أن القوم كلما اضطُّرُّوا في النقاش إلى زاوية ضيقة، وضيَّق عليهم أهل الحق الخَنَاق؛ وضعوا قاعدة محدَثة ما لهم بها منِ علم ولا سلطان، ولا سبقهم إليها أحد، فنقول لهم: مَنْ مِنَ العلماء قال بهذا قبلكم، أو أَحِيلونا على مرجع من مراجع أهل العلم صَرَّح بذلك؟ ﴿قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة:١١١] فإذا لم يسبقكم إلى هذا أحد؛ فكيف تدّعون الاتفاق عليه أصلا؟ فها نحن نطلب منكم إثبات هذا الاتفاق، ومن الذي نقله، وفي أي كتاب ذكره، وهل له مَحْمل آخر غير ما نحن فيه أم لا؟! وإلا فليَعْلم أتباعُكم إن كانوا يريدون نَصْر الحق لا التعصُّب للأهواء أنكم عن الحق معرضون، وله معاندون، وبأهله مستهزئون، والمعاد يوم التناد!!!

ولما ذكرتُ لبعض هؤلاء الغلاة في بعض المجالس بعضَ الأمثلة عن العلماء الذين اختلفوا في رجل أصوله سُنِّيَّة، لكن تلوَّث ببدعة في بعض الجوانب، واختلف العلماء فيما بينهم في كون فلانٍ هذا مبتدعًا أم لا، وذكرتُ له كلام العلماء في مدح من وَصَفَهُ بعضُهم بالبدعة، ومن يمدحه

منهم إنما يمدحه في جانب ما، ومن يذمه منهم، إنما يذمه في جانب آخر، ولم يحكموا بإسقاطه بالكلية، مع أنهم وصفوه بالبدعة، أو وصفه بذلك بعضهم، ومع ذلك لم يجرح بعضهم بعضا، إنما بيَّن كلٌّ منهم وجْه خطأ مخالفه مع حفظه لحرمته وحشمته؛ فقال: لا يَكْفي في صحة ما تقول مثال أو اثنان أو ثلاثة!! مع أن المثال الواحد ينقض دعواهم في اتفاق أهل السنة على قولهم، ويلزمهم أن يأتوا هم بأمثلة من حال السلف على قولهم، ودعواهم الإجماع المزعوم؛ لكن القوم هَمُّهم الانتصار لما قالوه؛ حتى لا تهتز مكانتهم عند مقلِّديهم بلا برهان -إلا من رحم الله- ومع ذلك فالأمثلة في ذلك كثيرة.

وهاهنا أمرٌ أُحِبُّ أن أُؤكِّد عليه، وهو: أني حين أُورِدُ خلافَ العلماء حول أحد العلماء الآتي ذِكْرُهم؛ فليس همي ولا قصدي الدفاعَ عن واحد من هؤلاء ولا أن الذي قيل فيه حقٌّ أو باطل؛ لأن هذا له موضعٌ آخر، أما قصدي في هذا المقام: هو بيان أن العلماء اختلفوا فيما بينهم، فمنهم من مدح، ومنهم من قدح في الشخص الواحد، ومع ذلك لم يختلفوا فيما بينهم، ولا سبَّ بعضُهم بعضًا، لا المادح سب القادح، ولا القادح سب المادح وقال: إنه يدافع عن أهل البدع، ويروِّجُ لهم، كما هو حال أدعياء السلفية -في هذه الأيام، في هذا الموضِع، وإن كانوا في الجملة ينتمون إلى أهل السنة-.

**وإليك مزيد بيان:**

**فمن ذلك ما جاء في ترجمة:**

❖ **أَبي ذَرٍّ الهَرَوِيُّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

**قال الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ(١):

«أَبُو ذَرٍّ الهَرَوِيُّ: عَبْدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ، الحَافِظُ، الإِمَامُ، المُجَوِّدُ، العَلَّامَةُ، شَيْخُ الحرمِ...

**وَقَالَ الأَمِيْنُ ابْنُ الأَكْفَانِيِّ**: حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الحُسَيْنُ بنُ أَبِي حَرِيْصَةَ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ أَبَا ذَرٍّ مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ بِمَكَّةَ، وَكَانَ عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ وَمَذْهب الأَشْعَرِيِّ».

**قال الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قُلْتُ: أَخذ الكَلاَمَ وَرَأْيَ أَبِي الحَسَنِ -أي الأشعري- عَنِ القَاضِي أَبِي بَكْرٍ بنِ الطَّيِّب، وَبثَّ ذَلِكَ بِمَكَّةَ، وَحمله عَنْهُ المغَاربَةُ إِلَى المَغْرِب، وَالأَنْدَلُس، وَقبل ذَلِكَ كَانَتْ عُلَمَاءُ المَغْرِب لاَ يدخُلُوْنَ فِي الكَلاَم، بَلْ يُتْقِنُوْنَ الفِقْهَ أَوِ الحَدِيْثَ أَوِ العَرَبِيَّةَ، وَلاَ يَخُوْضُون فِي المعقولاَتِ، وَعَلَى ذَلِكَ كَانَ الأَصِيْلِيُّ، وَأَبُو الوَلِيْدِ بنُ الفَرَضِيّ، وَأَبُو عُمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ، وَمَكِّيٌّ القَيْسِيُّ، وَأَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَأَبُو عُمَرَ ابنُ عَبْدِ البَرِّ، وَالعُلَمَاءُ.

**قَالَ أَبُو الوَلِيْدِ البَاجِيُّ فِي كِتَاب (اختصَار فِرَقِ الفُقَهَاء) مِنْ تَأْلِيْفه، فِي ذكر القَاضِي ابْنِ البَاقِلَّانِيّ**: لَقَدْ أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ أَبُو ذر، وَكَانَ يَمِيلُ إِلَى مَذْهَبِهِ، فَسَأَلْتُهُ: مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟

---

(١) في «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١٧/ ٥٥٤).

**قَالَ**: إِنِّيْ كُنْتُ مَاشيًا بِبَغْدَادَ مَعَ الحَافِظِ الدَّارَقُطْنِيّ، فَلَقِيْنَا أَبَا بَكْرٍ بنَ الطَّيِّب؛ فَالتزمه الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ، وَقبَّلَ وَجهَهَ وَعَيْنَيْهِ، فَلَمَّا فَارقنَاهُ، قُلْتُ لَهُ: مَنْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتَ بِهِ مَا لَمْ أَعْتَقِدْ أَنَّكَ تَصْنَعُهُ وَأَنْتَ إِمَامُ وَقْتِكَ؟

فَقَالَ: هَذَا إِمَامُ المُسْلِمِيْنَ، وَالذَّابُّ عَنِ الدِّيْنِ، هَذَا القَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ الطَّيِّب.

قَالَ أَبُو ذَر: فَمِنْ ذَلِكَ الوَقْت تَكَرَّرْتُ إِلَيْهِ مَعَ أَبِي، كُلُّ بَلَد دَخَلْتُهُ مِنْ بلاَد خُرَاسَان وَغيرِهَا لاَ يُشَارُ فِيْهَا إِلَى أَحدٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّة إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَى مَذْهَبِهِ وَطَرِيْقِهِ».

قال: «قُلْتُ: هُوَ -أي القاضي ابن الطيب الباقلاني- الَّذِي كَانَ بِبَغْدَادَ يُنَاظِرُ عَنِ السُّنَّة وَطَرِيْقَةِ الحَدِيْث بِالجَدَلِ وَالبُرْهَانِ، وَبَالحضرَةِ رُؤُوْسُ المُعْتَزِلَةِ وَالرَّافِضَةِ وَالقَدَرِيَّة وَأَلوَانِ البِدَع، وَلهُم دَوْلَةٌ وَظُهورٌ بِالدَّوْلَة البُوَيْهِيَّة، وَكَانَ يَرُدُّ عَلَى الكَرَّامِيَّة، وَينصُرُ الحَنَابِلَةَ عَلَيْهِم، وبَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْل الحَدِيْث عَامِرٌ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَخْتَلِفُون فِي مَسَائِل دقيقَة، فلهَذَا عَامَلَه الدَّارَقُطْنِيُّ بِالاحْتِرَام، وَقَدْ أَلَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ: (الإِبَانَة)، يَقُوْلُ فِيْهِ: فَإِن قِيْلَ: فَمَا الدَّلِيْلُ عَلَى أَنَّ للهِ وَجهًا وَيدًا؟

قَالَ: قَوْله: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن:٢٧]، وَقوله: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص:٧٥] فَأَثبت تَعَالَى لِنَفْسِهِ وَجهًا وَيدًا.

إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِن قِيْلَ: فَهَلْ تقولُوْنَ: إِنَّهُ فِي كُلِّ مَكَان؟

قِيْلَ: مَعَاذَ اللهِ، بَلْ هُوَ مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ، كَمَا أَخْبرَ فِي كِتَابِهِ.

إِلَى أَنْ قَالَ: وَصِفَاتُ ذَاتِهِ الَّتِي لَمْ يَزَلْ وَلاَ يزَالُ مَوْصُوفًا بِهَا: الحَيَاةُ وَالعِلْمُ وَالقُدرَةُ وَالسَّمْعُ وَالبَصَرُ وَالكَلاَمُ وَالإِرَادَةُ وَالوَجْهُ وَاليدَانِ وَالعينَانِ وَالغضبُ وَالرِّضَى، فَهَذَا نَصُّ كَلاَمه.

وَقَالَ نحوَهُ فِي كِتَاب «التَّمهيد» لَهُ، وَفِي كِتَاب «الذَّبِّ عَنِ الأَشْعَرِيِّ».

وَقَالَ: قَدْ بَيَّنَّا دينَ الأُمَّة وَأَهْلِ السُّنَّة: أَنَّ هَذِهِ الصِّفَات تُمَرُّ كَمَا جَاءت، بِغَيْر تكييفٍ وَلاَ تحَدِيْدٍ وَلاَ تجنيسٍ وَلاَ تصويرٍ.

قُلْتُ -والقائل هو الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فَهَذَا المنهجُ هُوَ طريقَةُ السَّلَف، وَهُوَ الَّذِي أَوضحه أَبُو الحَسَنِ -أي الأشعري- وَأَصْحَابُه، وَهُوَ التَسْلِيمُ لنُصُوص الكِتَاب وَالسُّنَّة، وَبِهِ قَالَ ابْنُ البَاقِلَّانِيّ، وَابْنُ فُوْرَك، وَالكِبَارُ إِلَى زَمَن أَبِي المعَالِي، ثُمَّ زَمَنِ الشَّيْخ أَبِي حَامِدٍ، فَوَقَعَ اختلاَفٌ وَأَلْوَانٌ، نَسْأَلُ اللهَ العَفْوَ.

وَلأَبِي ذَرٍّ الهَرَوِيِّ مُصَنَّفٌ فِي الصِّفَات عَلَى منوَال كِتَاب أَبِي بَكْرٍ البَيْهَقِيِّ بحَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا.

**قَالَ عَبْدُ الغَافِرِ بنُ إِسْمَاعِيْلَ فِي «تَاريخ نَيْسَابُوْر»**: كَانَ أَبُو ذَر زَاهِدًا وَرِعًا عَالِمًا، سَخِيًّا لاَ يَدَّخِرُ شَيْئًا، وَصَارَ مِنْ كِبَار مَشْيَخَة الحَرَم، مُشَارًا إِلَيْهِ فِي التَّصوُّف، خَرَّجَ عَلَى «الصَّحِيْحَيْنِ» تَخْرِيجًا حَسَنًا، وَكَانَ حَافِظًا كَثِيْرَ الشُّيُوْخ». اهـ

**وقال المعلمي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل»(١):

---

(١) (٢/ ٥٥٩).

**قال ابن الجوزي في «المنتظم»**(١): «كان -أي أبو ذر الهروي- من الأشاعرة المُبْغَضِين، وهو أول من أَدْخَل الحرمَ مذهبَ الأشعري، ولا يُقْبَلُ جَرْحُهُ لحنبلي يعتقد كُفْرَه».

**قال المعلمي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أقول: قال ابن الجوزي نفسه في ترجمة أبي ذر من «المنتظم» نفسه(٢): «كان ثقة ضابطًا فاضلًا... وقيل: إنه كان يميل إلى مذهب الأشعري» ويظهر من هذه العبارة الأخيرة أن الميل لم يَثْبُتْ، فإن ثَبَتَ؛ فما مقداره؟ وقد كان ابن الجوزي نفسه مائلًا، بل يُوجَد في كلامه وكلام كثير من الحنابلة ما هو أَبْعَدُ عن قول الإمام أحمد والأئمة من كلام الأشعري وأصحابه، هكذا قاله أعرف الناس بهم، وهو رجل منهم، كما تقدم في ترجمة الخطيب، هَبْ أن أبا ذر كان أشعريًا، فما تفصيل ذلك؟ والنقل عن الأشعري مُخْتَلِفٌ، وأصحابه مختلفون.

وعلى كل حال: فلا يُكَفِّرون الحنابلة، نعم قد يُبَدِّعُونهم، ولكنَّ عقلاءهم -ولا سيما العارفين بالرواية منهم كالبيهقي- لا يرون ذلك مُوهِنًا للرواية، ولا مُسَوِّغًا للبُغْض والعداوة، وقد مرت الإشارة إلى ذلك في القواعد، وأَشْبَعْتُ القولَ في قسم الاعتقاديات، فالحق الذي لا مَعْدِل عنه: أن أبا ذر ثقة تُقْبَلُ روايته، ويُرَدُّ عليه من قوله ورأيه ما أخطأ فيه الحق. اهـ

فتأمل اختلاف كلام العلماء في أبي ذر وشيخه ابن الباقلاني من أجل مخالفتهما في بعض المواضع في الاعتقاد، ومع ذلك لم يفترق علماء السنة

---

(١) (ج ٧ ص ١٩٤).

(٢) (ج ٨ ص ١١٥).

بسبب هذا الاختلاف، ولا طعن المُجَرِّح في المُعَدِّل، ولا المعدِّل في المجرِّح، ولا أهدر من طعن فيهم كلَّ ما لهم من مواقف أصابوا فيها، وهذا هو المراد من إيراد هذه التراجم، فأين ما يزعمه الغلاة المسرفون في هذا الزمان من أن العلماء لم يختلفوا فيما بينهم مع وجود الأُخُوَّة بينهم في الحكم على الأشخاص إلا إذا كان الخلاف في جهة الضبط وعدمه، أما الحكم عليه من جهة العقيدة؛ فكلهم متفقون على هَجْر العالم السني إن تلوَّث ببدعة، وعدم الأخذ عنه، أو مدحه؟!

❖ **ترجمة أبي إسماعيل الهروي رَحِمَهُ ٱللَّهُ الملقَّب بـ «شيخ الإسلام»:**

**قال الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ(١):

«عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ محمد بن أحمد بن عليّ بن جعفر بن منصور بن مَتّ، شيخ الإسلام، أبو إسماعيل الأنصاريّ الهَرَويّ الحافظ العارف، المتوفَّى: (٤٨١هـ)

مِنْ وَلد صاحب النّبيّ -صلى الله عليه وسلم- أبي أيّوب الأنصاريّ.

**قال أبو النَّضْر الفاميّ**: كان بِكْرَ الزمانِ، وواسطةَ عِقْدِ المعاني، وصورَةَ الإقبال في فنونِ الفضائل، وأنواعِ المحاسن، منها نُصْرة الدّين والسُّنّة من غير مداهنةٍ ولا مراقبة لسلطان ولا وزير، وقد قاسى بذلك قصْد الحُسّاد في كلّ وقت، وسَعَوا في رُوحِهِ مرارًا، وعَمَدُوا إلى إهلاكه أطْوارًا، فوقاه الله شرّهم، وجعل قَصْدهم أقوى سببٍ لارتفاع شأنه.

---

(١) في «تاريخ الإسلام» ت بشار (١٠/ ٤٨٩).

وصنَّف كتاب «الفاروق في الصّفات» وكتاب «ذمّ الكلام» وكتاب «الأربعين حديثًا» في السُّنَّة، وكان جِذْعًا في أَعْيُن المتكلِّمين، وسَيْفًا مسلولًا على المخالفين، وطَوْدًا في السّنة لا تُزَعْزِعُهُ الرّياحُ.

وقد امْتُحِن مرَّاتٍ؛ قال الحافظ محمد بن طاهر: سمعتُ أبا إسماعيل الأنصاريّ يقول بهَرَاة: عُرِضتُ على السَّيف خمس مرّات، لا يقال لي: ارجعْ عن مذهبك، لكن يقال لي: اسكُتْ عمّن خالفك، فأقول: لا أَسْكُتُ.

**قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلت: خرّج أبو إسماعيل خلْقًا كثيرًا بهَرَاة، وفسّر القرآن زمانًا، وفضائله كثيرة، وله في التصوف كتاب «منازل السّائرين» وهو كتاب نفيس في التَّصوُّف، ورأيت الاتحاديّة تُعَظِّم هذا الكتابَ وتَنْتَحِلُهُ، وتزعمُ أنّه على تصوّفهم الفلسفيّ، وقد كان شيخنا ابن تيمية بَعْدَ تعظيمه لشيخ الإسلام يحطّ عليه، ويرميه بالعظائم بسبب ما في هذا الكتاب، نسأل الله العفو والسلامة.

وله قصيدة في السُّنّة، وله كتاب في مناقب أحمد بن حنبل، وتصانيف أُخر لا تحضُرني. اهـ

وفي «منهاج السنة النبوية»(١) ذكَرَ شيخُ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ قولَ الجهمية في الحلول، وأن لشيخ الإسلام أبي إسماعيل الهروي كلامًا يُوهِم ذلك، وإن كان لا يريده، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَقَوْلُ الْقَائِلِ: «إِسْقَاطُ الْحُدُوثِ» إِنْ أَرَادَ بِهِ أَنَّ الْمُحْدَثَ عَدَمٌ؛ فَهَذَا مُكَابَرَةٌ، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ إِسْقَاطَ الْمُحْدَثِ مِنْ قَلْبِ

(١) (٥/ ٣٨٣).

الْعَبْدِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ فِي قَلْبِهِ إِلَّا الْقَدِيمُ؛ فَهَذَا إِنْ أُرِيدَ بِهِ ذَاتُ الْقَدِيمِ؛ فَهُوَ قَوْلُ النُّسْطُورِيَّةِ مِنَ النَّصَارَى، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ مَعْرِفَتُهُ وَالْإِيمَانُ بِهِ وَتَوْحِيدُهُ، أَوْ قِيلَ: مِثْلُهُ، أَوِ الْمِثْلُ الْعِلْمِيُّ، أَوْ نُورُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، فَهَذَا الْمَعْنَى صَحِيحٌ؛ فَإِنَّ قُلُوبَ أَهْلِ التَّوْحِيدِ مَمْلُوءَةٌ بِهَذَا، لَكِنْ لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ذَاتُ الرَّبِّ الْقَدِيمِ، وَصِفَاتُهُ الْقَائِمَةُ بِهِ.

وَأَمَّا أَهْلُ الِاتِّحَادِ الْعَامِّ فَيَقُولُونَ: مَا فِي الْوُجُودِ إِلَّا الْوُجُودُ الْقَدِيمُ، وَهَذَا قَوْلُ الْجَهْمِيَّةِ.

وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ لَمْ يُرِدْ هَذَا، فَإِنَّهُ قَدْ صَرَّحَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِهِ بِتَكْفِيرِ هَؤُلَاءِ الْجَهْمِيَّةِ الْحُلُولِيَّةِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ اللهَ بِذَاتِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَإِنَّمَا يُشِيرُ إِلَى مَا يَخْتَصُّ بِهِ بَعْضَ النَّاسِ.

وَلِهَذَا قَالَ: «أَلَاحَ مِنْهُ لَائِحًا إِلَى أَسْرَارِ طَائِفَةٍ مِنْ صَفْوَتِهِ»....»اهـ.

وفي «**مدارج السالكين**»(١) **للإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سياق ذِكْر ما أُخِذَ على أبي إسماعيل الهروي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ثم قال:

«وَلَا تُوجِبُ هَذِهِ الزِّلَّةُ مِنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ إِهْدَارَ مَحَاسِنِهِ، وَإِسَاءَةَ الظَّنِّ بِهِ، فَمَحَلُّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْإِمَامَةِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالتَّقَدُّمِ فِي طَرِيقِ السُّلُوكِ الْمَحَلُّ الَّذِي لَا يُجْهَلُ، وَكُلُّ أَحَدٍ فَمَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ وَمَتْرُوكٌ إِلَّا الْمَعْصُومَ -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ-، وَالْكَامِلُ مَنْ عُدَّ خَطَؤُهُ، وَلَا سِيَّمَا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَجَالِ الضَّنْكِ، وَالْمُعْتَرَكِ الصَّعْبِ، الَّذِي زَلَّتْ فِيهِ أَقْدَامٌ، وَضَلَّتْ فِيهِ أَفْهَامٌ،

(١) (١/ ٢٠٥: ٢١٣).

وَافْتَرَقَتْ بِالسَّالِكِينَ فِيهِ الطُّرُقَاتُ، وَأَشْرَفُوا - إِلَّا أَقَلَّهُمْ - عَلَى أَوْدِيَةِ الْهَلَكَاتِ.

وَكَيْفَ لَا؟ وَهُوَ الْبَحْرُ الَّذِي تَجْرِي سَفِينَةُ رَاكِبِهِ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ، وَالْمُعْتَرَكُ الَّذِي تَضَاءَلَتْ لِشُهُودِهِ شَجَاعَةُ الْأَبْطَالِ، وَتَحَيَّرَتْ فِيهِ عُقُولُ أَلِبَّاءِ الرِّجَالِ، وَوَصَلَتِ الْخَلِيقَةُ إِلَى سَاحِلِهِ يَبْغُونَ رُكُوبَهُ».

**إلخ ما قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ من كلام نفيس، فارجع إليه -إن شئت- فتأمل مدحه لأبي إسماعيل الهروي، حتى قال: «شيخ الإسلام» مع ما أُخِذَ عليه في بعض جوانب العقيدة، فأين منهج الغلاة من منهج علماء السنة؟!

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «**مدارج السالكين**»(١) بعد أن ذَكَرَ كلامًا لأبي إسماعيل الهروي الملقب بـ(شيخ الإسلام)، ظاهره القولُ بالاتحاد، فَحَمَلَهُ على مَحْمَلٍ حَسَنٍ -مع تخطئته إياه في العبارة- ثم قال: «والكلمة الواحدة يقولها اثنان: يريد بها أحدهما أَعْظَم الباطل، ويريد بها الآخر مَحْضَ الحق، والاعتبارُ بطريقة القائل، وسيرته، ومذهبه، وما يَدْعُو إليه، ويناظِرُ عليه، وقد كان شيخ الإسلام -قدّس الله روحه- راسخًا في إثبات الصفات، ونَفْيِ التعطيل، ومعاداة أهله، وله في ذلك كُتُبٌ، مثل كتاب «ذم الكلام» وغير ذلك مما يخالف طريقة المعطلة والحلولية والاتحادية...»إلخ. اهـ.

ومما يدل على أن كلام الهروي لم يكن مجملًا، بمعنى احتمال أمرين متغايرين، لا مزية لأحدهما على الآخر، بل كان ظاهره قبيحًا: ما قاله الإمام

---

(١) (٣/ ٥٢٠-٥٢١).

ابن القيم نَفْسُه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مدارج السالكين»(١):

«وصاحب المنازل رَحِمَهُ ٱللَّهُ يعني أبا إسماعيل الهروي- كان شديد الإثبات للأسماء والصفات، مضادًّا للجهمية من كل وجه، وله كتاب «الفاروق»، استوعب فيه أحاديث الصفات وآثارها، ولم يُسبق إلى مثله، وكتاب «ذم الكلام وأهله» طريقته فيه أَحْسَنُ طريقة، وكتاب لطيف في أصول الدين، يسلك فيه طريقة أهل الإثبات ويقررها، وله مع الجهمية المقامات المشهودة، وسَعَوْا بقتله إلى السلطان مرارًا عديدة، والله يعصمه منهم، ورموه بالتشبيه والتجسيم، على عادة بَهت الجهمية والمعتزلة لأهل السنة والحديث، الذين لم يتحيزوا إلى مقالة غير ما دل عليه الكتاب والسنة، ولكنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ كانت طريقته في السلوك مضادَّةً لطريقته في الأسماء والصفات؛ فإنه لا يُقَدِّم على الفناء شيئًا، ويراه الغايةَ التي يشمِّر إليها السالكون، والعَلَمَ الذي يَؤُمُّهُ السائرون، واستولى عليه ذَوْقُ الفناء، وشهودُ الجَمْعِ، وعَظُمَ مَوْقِعَهُ عنده، واتَّسَعَتْ إشاراتُهُ إليه، وتَنَوَّعَتْ به الطرقُ الموصلةُ إليه: عِلمًا وحالًا وذَوْقًا؛ فتضمَّن ذلك تعطيلًا من العبودية، باديًا على صَفَحَات كلامه، وِزان تعطيل الجهمية، لما اقْتَضَتْهُ أصولُهم من نَفْيِ الصفات، ولما اجتمع التعطيلان لمن اجتمعا له من السالكين؛ تولد منهما القول بوحدة الوجود، المتضمن لإنكار الصانع وصفاته وعبوديته، وعَصَمَ الله أبا إسماعيل باعتصامه بطريقة السلف في إثبات الصفات، فَأَشْرَفَ مِنْ عَقَبَةِ الفناء، على وادي الاتحاد، بأرض الحلول، فلم يَسْلُك فيها، ولوقوفه على عقبته،

(١) (١/ ٢٦٣-٢٦٥).

وإشرافه على تلك الربوع الخراب، ودعوة الخلق إلى الوقوف على تلك العقبة؛ أَقْسَمَتْ الاتحاديةُ بالله جَهْدَ أَيْمانهم، إنه لمعهم ومنهم، وحاشاه، وتولى شرح كتابه أشدُّهُم في الاتحاد طريقةً، وأعظمُهُم فيه مبالغة وعنادًا لأهل الفرق: العفيفُ التلمسانيُّ، ونزّل الجَمْعَ الذي يشير إليه صاحب «المنازل»: على جَمْعِ الوجود، وهو لم يُرِدْ به -حيث ذَكَرَهُ- إلا جَمْعَ الشهود، ولكن الألفاظَ مجملةٌ، وصادفَتْ قلبًا مشحونًا بالاتحاد، ولسانًا فصيحًا متمكنًا من التعبير عن المراد، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾﴾ [النور:٤٠]». اهـ.

**وقال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**(١): «فرحمة الله على أبي إسماعيل، فَتَحَ للزنادقة بابَ الكُفر والإلحاد، فَدَخَلُوا منه، وأَقْسَمُوا بالله جَهْدَ أيمانهم: إنه لمنهم، وما هو منهم، وغرّه سرابُ الفناء، فظن أنه لُجّة بَحْرِ المعرفة، وغايةُ العارفين، وبالَغَ في تحقيقه وإثباته؛ فقَادَهُ قَسْرًا إلى ما ترى...إلى أن قال: «وحاشا شيخَ الإسلام من إلحاد أهل الاتحاد، وإن كانت عبارته مُوهِمَةً، بل مُفْهِمَةً ذلك...». اهـ.

**وفي «شفاء العليل»**(٢) **قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقام الدفاع عن الهروي -أيضًا-: «وكان شيخ الإسلام -أي الهروي- في ذلك موافقًا للأمر، وغَضَبُهُ لله ولحدوده ومحارمه، ومقاماتُهُ في ذلك شهيرة عند الخاصَّة والعامة، وكلامه المتقدم بيِّنٌ في رسوخ قَدَمِهِ، في استقباح ما قبَّحه الله، واستحسان ما حسَّنه

(١) في (١/ ١٤٨-١٤٩).

(٢) ط/ دار الكتب العلمية (ص٢٩).

الله، وهو كالمُحْكَم فيه، وهذا مُتَشَابِهٌ، فيُردّ إلى مُحْكَمِ كلامه». اهـ

**وفي «سير أعلام النبلاء»**(١) **في ترجمة أبي إسماعيل الهروي، قال الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: قد انتفع به خَلْقٌ، وجَهِلَ آخرون؛ فإن طائفة من صوفية الفلسفة والاتحاد يخضعون لكلامه في «منازل السائرين»، وينتحلونه، ويزعمون أنه موافقهم، كلا، بل هو رجل أثري، لَهِجٌ بإثبات نصوص الصفات، منافِرٌ للكلام وأهله جدًّا، وفي «منازله» إشارات إلى المحو والفناء: وإنما مراده بذلك الفناء: هو الغَيْبة عن شهود السِّوَى، ولم يُرِدْ مَحْوَ السِّوَى في الخارج، ويا ليته لا صَنَّف ذلك، فما أَحْلَى تَصَوُّفَ الصحابة والتابعين، ما خاضوا في هذه الخطرات والوساوس، بل عَبَدُوا الله، وذَلُّوا له، وتوكَّلوا عليه، وهم من خشيته مشفقون، ولأعدائه مجاهدون، وفي الطاعة مسارعون، وعن اللغو مُعْرِضون، والله يَهْدِي من يشاء إلى صراط مستقيم». اهـ.

**وقال ابن أبي العز** رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢) معتذرًا عن أبي إسماعيل الهروي: «وإن كان قائله رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يُرِدْ به الاتحاد، لكن ذَكَرَ لفظًا مُجْمَلًا مُحْتَمِلًا، جَذَبه به الاتحادي إليه، وأَقسم بالله جَهْد أيمانه: إنه معه، ولو سلك الألفاظ الشرعية التي لا إجمال فيها؛ كان أَحَقَّ، مع أن المعنى الذي حام حوله، لو كان مطلوبًا؛ لنبَّه الشارع عليه، ودعا الناس إليه، وبيَّنه...». اهـ.

✍ **قلت**: فهذا أبو إسماعيل الهروي مدحه العلماء في جانب، ولامُوه في جانب آخر، بل هناك من طعن فيه، ولم يكن هذا الاختلاف -مع كونه في

---

(١) (١٨/ ٥١٠).

(٢) في «شرح الطحاوية» (١/ ٥٦) ط/ مؤسسة الرسالة.

مسائل عقدية- سببًا في افتراق كلمة علماء السنة المادح والقادح فيما بينهم، ولا سببا في إهدار كل حسنات ومواقف الهروي، كما يفعل غلاة أهل زماننا وأهل الطيْش منهم.

❖ **ترجمة إمام الأئمة أبي بكر ابن خزيمة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

**قال الحافظ أبو موسى المديني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيما جمعه من مناقب الإمام قوام السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن إسماعيل التيمي: «سمعته يقول: أخطأ محمد بن إسحاق بن خزيمة في حديث الصورة، ولا يُطْعَنُ عليه في ذلك، وقال أبو موسى: أشار بذلك إلى أنه قلّ من إمام إلا وله زلة، فإذا تُرِك الإمام لأجْل زلته؛ تُرك كثير من الأئمة، وهذا لا ينبغي أن يُفعل». اهـ.

وفي «**النبلاء**»(١) **ترجمة ابن خزيمة، قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولابن خزيمة عَظَمَةٌ في النفوس، وجلالَةٌ في القلوب؛ لِعِلْمِهِ ودينه واتباعه السنةَ، وكتابُهُ في التوحيد مجلد كبير، وقد تأول في ذلك حديث الصورة؛ فَلْيُعْذر من تأول بعض الصفات، وأما السلف فما خاضوا في التأويل، بل آمنوا وكَفُّوا، وفَوّضوا عِلْمَ ذلك إلى الله ورسوله، ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده، مع صحة إيمانه، وتوخِّيه لاتباع الحق؛ أَهْدَرْناه، وبَدَّعْناه؛ لَقَلّ مَنْ يَسْلَمُ مِنَ الأئمة معنا، رحم الله الجميع بمنه وكرمه». اهـ. هذا مع أن هناك من الأئمة من جعل الكلام بذلك في حديث الصورة من قول الجهمية، فمع وجود هذا الخطأ العقدي عند ابن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ إلا أن مكانة ابن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سماء أهل السنة، وليس كما يزعم الغلاة أن من شابه أهل البدع في قول ما؛

(١) (١٤/ ٣٧٤-٣٧٦).

فالاتفاق قائم بين السلف على هجره وإسقاطه وإسقاط من لم يسقطه!!! وقُلْ نحو ذلك في تفضيل ابن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ عليًّا على عثمان -رضي الله عنهما- مع أن من قال بذلك؛ فقد أَزْرى بالمهاجرين والأنصار، كما قال بعض السلف، وكل هذا موضَّح في موضعه -ولله الحمد-.

فهؤلاء الغلاة ليسوا مؤتمنين -في هذا الباب- فيما ينسبونه إلى السلف، بل وكثير مما يدَّعون إجماع السلف عليه؛ فإن ما تهواه أنفسهم من المحدَثات التي رفعوا بها عقيرتهم في هذا الزمان يدَّعون فيها الإجماع، وربما ما سبقهم إلى قولهم أحد فضلًا عن انعقاد الإجماع عليه!!

❖ **ترجمة محمد بن نصر المروزي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

**جاء في «سير أعلام النبلاء»**(١) **في ترجمة محمد بن نصر المروزي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد ذكر الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعض المسائل التي خالف فيها المروزيُّ أهلَ السنة -مع إمامته- وقد هَجَرَهُ بعض علماء وقته، فَرَدَّ ذلك الذهبي، وقال: «قَالَ الحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ مَنْدَةَ فِي مَسْأَلَةِ الإِيْمَان: صَرَّحَ مُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ فِي كِتَاب (الإِيْمَان) بِأَنَّ الإِيْمَانَ مَخْلُوْقٌ، وَأَنَّ الإِقْرَارَ، وَالشَّهَادَةَ، وَقِرَاءَةَ القُرْآنِ بِلَفْظِهِ مَخْلُوْقٌ.

**ثُمَّ قَالَ**: وَهَجَرَهُ عَلَى ذَلِكَ عُلَمَاءُ وَقتِهِ، وَخَالفَهُ أَئِمَّةُ خُرَاسَانَ وَالعِرَاقِ.

✍ **قُلْتُ**: الخَوْضُ فِي ذَلِكَ لاَ يَجُوْزُ، وَكَذَلِكَ لاَ يَجُوْزُ أَنْ يُقَالُ: الإِيْمَانُ، وَالإِقْرَارُ، وَالقِرَاءةُ، وَالتَّلَفُّظُ بِالقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوْقٍ؛ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ

(١) (١٤/ ٣٩-٤٠).

العبَادَ وَأَعمَالَهُمُ، وَالإِيْمَانُ: فَقَوْلٌ وَعمَلٌ، وَالقِرَاءةُ وَالتَّلَفُّظُ: مِنْ كَسْبِ القَارِئِ، وَالمَقْرُوءُ المَلْفُوظُ: هُوَ كَلاَمُ اللهِ وَوَحْيُهُ وَتَنْزِيلُهُ، وَهُوَ غَيْرُ مَخْلُوْقٍ، وَكَذَلِكَ كَلِمَةُ الإِيْمَانِ، وَهِيَ قَوْلُ: (لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ اللهِ) دَاخلَةٌ فِي القُرْآنِ، وَمَا كَانَ مِنَ القُرْآنِ؛ فلَيْسَ بِمَخْلُوْقٍ، وَالتَّكَلُّمُ بِهَا مِنْ فِعْلنَا، وَأَفعَالُنَا مَخْلُوْقَةٌ، وَلَوْ أَنَّا كلَّمَا أَخطَأَ إِمَامٌ فِي اجْتِهَادِهِ فِي آحَادِ المَسَائِلِ خَطَأً مَغْفُورًا لَهُ(١)، قُمْنَا عَلَيْهِ، وَبدَّعْنَاهُ، وَهَجَرْنَاهُ؛ لَمَا سَلِمَ مَعَنَا لاَ ابْنَ نَصْرٍ، وَلاَ ابْنَ مَنْدَةَ، وَلاَ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمَا، وَاللهُ هُوَ هَادِي الخَلْقِ إِلَى الحَقِّ، وَهُوَ أَرحمُ الرَّاحمِينَ، فَنَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الهوَى وَالفظَاظَةِ.

**قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بنُ حَزْمٍ فِي بَعْضِ توَالِيفِهِ**: أَعْلَمُ النَّاسِ مَنْ كَانَ أَجْمَعَهُم للسُّنَنِ، وَأَضْبَطَهُم لَهَا، وَأَذْكَرَهُمُ لِمَعَانِيهَا، وَأَدرَاهُمُ بِصِحَّتِهَا، وَبِمَا أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ مِمَّا اخْتَلفُوا فِيْهِ.

**قَالَ**: وَمَا نَعْلَمُ هَذِهِ الصِّفَةَ - بَعْد الصَّحَابَةِ - أَتمَّ مِنْهَا فِي مُحَمَّدِ بنِ نَصْرٍ المَرْوَزِيّ، فَلَو قَالَ قَائِل: لَيْسَ لِرَسُوْلِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدِيْثٌ وَلاَ لأَصْحَابِهِ إِلَّا وَهُوَ عِنْدَ مُحَمَّدِ بنِ نَصْرٍ؛ لَمَا أَبْعَدَ عَنِ الصِّدْقِ.

**قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قُلْتُ: هَذِهِ السَّعَةُ وَالإِحَاطَةُ مَا ادَّعَاهَا ابْنُ حَزْمٍ لابْنِ نَصْرٍ إِلَّا بَعْدَ إِمعَانِ النَّظَرِ فِي جَمَاعَةِ تَصَانِيْفَ لابْنِ نَصْرٍ، وَيمْكِن ادِّعَاءُ ذَلِكَ لِمِثْلِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ وَنُظَرَائِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ». اهـ.

فمكانة ابن نصر رَحِمَهُ ٱللَّهُ باقية في القلوب مع تخطئته فيما خاض فيه من مسائل عقدية كان في غنى وسعة عنها، وأخطأ فيها، وبعض العلماء كفَّره،

(١) لكونه مجتهدًا قاصدًا الحق وإن أخطأ.

وبعضُهم جعله أعلم الأمة بعد الصحابة، ومع ذلك لم يلعن بعضهم بعضا: سلفًا وخلفًا، واستقر أمر العلماء على عُلُوِّ مكانته، وإن استنكروا عليه بعض المواضع، وهذا عكس ما عليه الغلاة فيما يسمُّونه بـ«الجرح والتعديل»!!

❖ **ترجمة مسعر بن كدام الهلالي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فقد اتُّهم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالإرجاء.

**قال عبد الله بن أحمد بن حنبل**: حدثني أبي. قال: سمعت سفيان بن عيينة، قال: قال لي سفيان الثوري: ألا تقول لمسعر: إني بالهلالية -يعني في الإرجاء-، وقال أبو نعيم: قال مسعر: أشك في كل شيء إلا في إيماني.(١)

**وقال ابن هانئ**: قال أبو عبد الله: أما مسعر، فلم أسمع منه أنه كان مرجئًا، ولكن يقولون: إنه كان لا يستثني.(٢) أي: والقول بالاستثناء وإن كان من كلام أهل السنة في الإيمان، لكن ليس بمنزلة قولهم فيه: الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، فالمخالف في أحد هذين الأصلين يقال فيه -بعد استيفائه الشروط، وانتفاء الموانع عنه- أنه يقول بقول المرجئة، أو هو مرجئ، والله أعلم.

**وقال أبو داود**: سمعت أحمد ذكر المرجئة، فقال: قيس بن مسلم، وعلقمة بن مرثد، وعمرو بن مرة، ومسعر.(٣)

---

(١) «العلل» (٢٤٥٧ و٣٦١٤).

(٢) «سؤالاته» (٢٣٨٢).

(٣) «سؤالاته» (٣٩٤).

وفي «**سير أعلام النبلاء**»(١): وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَعْدٍ: كَانَ لِمِسْعَرٍ أُمٌّ عَابِدَةٌ، فَكَانَ يَخْدُمُهَا، وَكَانَ مُرْجِئًا، فَمَاتَ، فَلَمْ يَشهَدْهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَالحَسَنُ بنُ صَالِحٍ.

وَرُوِيَ عَنْ زَيْدِ بنِ الحُبَابِ، وَغَيْرِهِ: أَنَّ مِسْعرًا قَالَ: الإِيْمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ.

وَرَوَى: مُعْتَمِرُ بنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي مَخْزُوْمٍ، ذَكَرَهُ عَنْ مِسْعَرِ بنِ كِدَامٍ، قَالَ: التَّكذِيبُ بِالقَدَرِ «أَبُو جَاد الزَّنْدَقَةِ». اهـ أي: أول مرحلة في الوقوع في الزندقة.

**وقال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «ميزانه»**(٢): «مسعر بن كدام حجة إمام، ولا عبرة بقول السليماني: كان من المرجئة مسعر وحماد بن أبي سليمان والنعمان وعمرو بن مرة وعبد العزيز بن أبي رواد وأبو معاوية وعمرو بن ذر...، وسرد جماعة.

**ثم قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلت: الارجاء مذهب لعدة من جلة العلماء، لا ينبغي التحامل على قائله». اهـ

✍ **قلت**: هذا فيمن لا يستثني في إيمانه، أما من لا يقول: قول وعمل، ويزيد وينقص، فقوله قول المرجئة المفسدين.

فتأمل، وقارنْ هذا بحال أهل زماننا مع أقوام من أهل السنة الصافية، لكنهم يتوهمون ابتداعهم وزَيْغهم، ويتجاسرون على ادعاء الإجماع على

---

(١) ط الرسالة (٧/ ١٦٥).

(٢) (٤ / ٩٩).

قواعدهم المُحْدَثَة، ومنها: أن السلف لم يختلفوا في جَعْل عالِم من مشاهير أهل السنة، لكنه تلوَّث ببدعة -وإن دَقَّتْ- من جملة أهل البدع، وضرورة هجره وإسقاطه؛ بل وإسقاط من لم يُهْدِرُه!!!

فإن قيل: إن هناك من بَدَّعه وهجره حتى لم يشهد جنازته؛ فالجواب: نعم هذا موجود، لكن ما موقفهم ممن لم يفعل فِعْلهم: هل بدَّعُوه وهجروه، وأسقطوه أيضًا، وقالوا فيه القبائح كما تفعلون أيها الغلاة المسرفون، والظلمة المفسدون، أم بقِيَتْ أخوَّتهم مع وجود الخلاف بينهم؟!

❖ **أبو حنيفة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

**أقوال العلماء فيه:**

الذين أَثْنَوْا على الإمام أبي حنيفة النعمان رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- في علمه وفقهه وورعه وزهده كثيرون، ومنهم:

الفضيل بن عياض، وابن جريج.(١)

وكذلك الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٢)، وشعبة بن الحجاج العتكي(٣)، وإسرائيل بن يونس(٤)، والحسن بن صالح(٥)، وأبو داود

(١) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» (ص٣٢، ٣٣).
(٢) «عقود الجمان» (ص١٩٣).
(٣) «الانتقاء» (ص١٢٦).
(٤) «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٣٩).
(٥) «الانتقاء» (ص١٢٨).

السجستاني[١]، وابن عبد البر[٢]، وأبو الحجاج المزي[٣]، وشيخ الإسلام ابن تيمية[٤]، والذهبي[٥] وغيرهم -رحم الله الجميع-.

ورغم ثنائهم عليه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سعة علمه وفقهه وورعه ومجانبته السلاطين؛ فقد عاب عليه بعض العلماء كلاما بلغهم عنه في الإيمان، وتكلموا فيه من أجله، كقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ إن العمل لا يدخل في مُسَمَّى الإيمان، ومن هنا كان اتهام الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالإرجاء -وفي هذا تفصيل ليس هذا موضعه-..

**قال ابن عبد البر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كل من قال من أهل السنة: الإيمان قول وعمل؛ يُنْكِرون قوله، ويُبَدِّعونه بذلك».[٦]

✍ **قلت**: أي يبدِّعُونه في هذه الجزئية ونحوها، ولا يسقطونه في علمه ومواقفه في نصرة الدين بالكلية، كما يفعل الغلاة، والأمة مجمعة اليوم ومنذ قرون على عدالة الأئمة الأربعة، والأخذ عنهم، وجواز الانتساب إلى اختياراتهم الفقهية دون تعصُّب بجميع صوره، ولم يبدِّع من قدح فيه من مدحه ولا العكس، فهذه مسائل اجتهادية -أي في تنزيل الحكم العام على

(١) «الانتقاء» (ص٣٢).
(٢) «الاستغناء» (١/ ٥٧٢).
(٣) «تهذيب الكمال» (٣/ ١٤١٥).
(٤) «منهاج السنة» (٢/ ٦١٩).
(٥) «تذكرة الحفاظ» (١/ ١٦٨).
(٦) «الانتقاء» (ص١٤٩).

المعيَّن- وإن كان الخلاف في مسائل عقدية لا فقهية فقط؛ فتأمل، ولا تكن من الغافلين، أو المتعصِّبين، أو اللاهثين وراء الدنيا، أو الباحثين عن مكانته عند من حولك، أو الخائفين عن إظهار الحق الذي تعتقده خشية أن يقوم عليك بالتبديع والإهدار من حولك... إلى آخر هذه المقاصد السيئة، والعياذ بالله!!!

ولا شك أن القول الذي قاله الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ خلاف مذهب السلف، لكنه إرجاء مقيد، لا يصل إلى الإرجاء الخالص المطلق، الذي يزعم أصحابه أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، فبرغم موافقته لهؤلاء في عدم إدخالِهِ الأعمالَ في مُسَمَّى الإيمان، لكنه يختلف معهم اختلافا جذريا؛ فهم يرون أنه لا تضر مع الإيمان معصية، وهو يرى أن مرتكب الذَّنب مستحق للعقاب، وأمره إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، وهذا موافق لما عليه أهل السنة.(١)

فالمقصود أنه لا يجوز لنا أن نصف هذا الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالإرجاء المطلق، الذي لا يقول به مسلم من أهل السنة.

ومع ما سبق من الثناء على الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقد عارض ذلك ذَمٌّ له من بعض الأئمة لأمور، منها ما ثَبَتَ عنه أنه تكَلَّم بها ولم يَثْبُتْ رجوعُه عنها، ومنها ما ثَبَتَ عنه، وثَبَتَ رجوعه عنها أيضًا، ومنها ما لم يثبت عنه أصلا.

---

(١) انظر «تاريخ بغداد» (٦/ ١٠٩)، «أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة» (ص: ١٠٧)، «الإيمان بين السلف والمتكلمين».

فعن نصر بن على، قال: سمعت ابن داود يقول: الناس في أبى حنيفة حاسِدٌ وجاهلٌ، وأحسنُهُم عندي حالا الجاهل.

**وممن أطلق الذم في الإمام أبي حنيفة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

حماد بن سلمة(١)، وسفيان الثوري(٢)، وسفيان بن عيينة(٣)، ومالك بن أنس، وشريك، وغيرهم.(٤)

والسؤال الذي لابد منه: ما هو موقف الأئمة المختلفين فيما بينهم في الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ؟ هل تهاجروا، وتهاوشوا، وطارت كلماتهم القبيحة في بعضهم في الآفاق، كما يفعل الغلاة المسرفون الجائرون الظالمون هذه الأيام؟!!

❖ **وأما ترجمة الحسن بن صالح بن حيٍّ:**

فهو الحَسَنُ بنُ صَالِحِ بنِ صَالِحِ بنِ حَيٍّ الهَمْدَانِيُّ، وَاسْمُ حَيٍّ: حَيَّانُ بنُ شُفَيِّ بنِ هُنَيِّ بنِ رَافِعٍ، الإِمَامُ الكَبِيْرُ، أَحَدُ الأَعْلاَمِ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الهَمْدَانِيُّ، الثَّوْرِيُّ، الكُوْفِيُّ، الفَقِيْهُ، العَابِدُ، أَخُو الإِمَامِ عَلِيِّ بنِ صَالِحٍ. كذا قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

**ومع ذلك فقد قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قُلْتُ: هُوَ مِنْ أَئِمَّةِ الإِسْلاَمِ، لَوْلاَ

---

(١) «العلل» (٣٥٨٦ و٥٢٢٤).

(٢) «العلل» (٣٥٨٧ و٥٢٢٥).

(٣) «العلل» (٣٥٨٨).

(٤) «العلل» (٣٥٩٢ و٣٥٩٣ و٣٥٩٤ و٤٧٣٢ و٤٧٣٣ و٤٧٣٤)، و«تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٨٤).

تَلَبُّسُهُ بِبِدعَةٍ.

وقد أورد الذهبي في ترجمته(١) أقوال عدد من الأئمة في ذم بدعته، كسُفْيَان الثَّوْرِيّ، وابْنِ إِدْرِيْسَ، ويُوْسُفَ بنِ أَسْبَاطٍ، وحَفْص بن غِيَاثٍ، وزَائِدَة، ويَحْيَى بن سَعِيْدٍ، وعَبْدِ الرَّحْمَنِ بن مهدي.

**قُلْتُ (الذهبي)**: كَانَ يَرَى الحَسَنُ الخُرُوْجَ عَلَى أُمَرَاءِ زَمَانِهِ؛ لِظُلْمِهِم وَجَوْرِهِم، وَلَكِنْ مَا قَاتَلَ أَبَدًا، وَكَانَ لاَ يَرَى الجُمُعَةَ خَلْفَ الفَاسِقِ. اهـ

وأورد من أثنى عليه، كوكيع، وأبي أحمد الزبيري، وعَبْدَةَ بنِ سُلَيْمَانَ، وأَبي نُعَيْمٍ، وأَبي غَسَّان.

ولم يُبَدِّع المجرِّحون له من أثنى عليه، ولم يسقطوهم بالمرة، بل اكتفوْا ببيان بدعة الحسن، ولم يطعنوا في علم ودين من وثقه لاحتمال وجود أسباب كثيرة، ليس هذا مقام بيانها، وهذا كله منهم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ بخلاف ما عليه حال الغلاة في هذا العصر، الذين إذا خالفتهم في مدح رجل يذمُّونه -وإن كان الحقّ معك- أو ذمّ رجل يمدحونه؛ شنَّعُوا عليك، فكيف إذا كنت مخطئًا في مدحه؟ فهذا وكيع أخطأ في إطلاق المدح لابن حيّ، ولم يبدِّعْه من يبدِّع ابنَ حيٍّ!! والغلاة توسَّعُوا جدًّا في قولهم: من لم يبدِّع فلانًا؛ فهو مبتدع، حتى لزمهم أن يبدِّعُوا مشاهير علماء السنة في هذا العصر وفي كل عصر، وإن هابُوا النطق بذلك؛ فهو مما يدل على فساد مذهبهم، لكنهم يخافون من التراجع عنه؛ حتى لا يبدِّعهم زملاؤهم وتلامذتُهم!!!

(١) «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (٧/ ٣٧١).

❖ **موقف الإمام أحمد من الإمام علي بن المديني -رحمهما الله-:**

سبق موقف أحمد في الاختلاف مع علي -رحمهما الله- في أمر الشهادة للعشرة بالجنة، وأما هنا فأقول:

**قال العقيلي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قرأت على عبد الله بن أحمد كتاب «العلل» عن أبيه، فرأيت فيه حكايات كثيرة، عن أبيه، عن علي بن عبد الله، ثم قد ضرب على اسمه، وكتب فوقه: حدثنا رجل، ثم ضرب على الحديث كله، فسألت عبد الله، فقال: كأن أبي حدثنا عنه، ثم أَمْسَكَ عن اسمه، وكان يقول: «حدثنا رجل»، ثم ترك حديثه بعد ذاك.(١)

✍ **قلت**: هذا كله بعد أن كان الإمام أحمد يُجِلُّ ابنَ المديني ويحبه، ولكن لما أجاب في الفتنة أنكر عليه دون تشنيع وإسقاط من لم يشنع عليه ولم يسقطه، فلا زال حديث ابن المديني في «الصحيحين» وغيرهما من كتب السنة، ولازالت ترجمته في الكتب مليئة بمدحه في علمه ودينه، وإن أُخِذَ عليه موقفه من ابن أبي دؤاد وفتنة القول بخلق القرآن، وهذا بعكس منهج الغلاة الذي لا يُبْقِي ولا يَذَر!!!

**قال أبو حاتم الرازي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كان علي بن المديني عَلَمًا في الناس في معرفة الحديث والعلل، وكان أحمد بن حنبل لا يُسَمِّيه، إنما يكنيه «أبا الحسن» تبجيلًا له، وما سمعت أحمد سماه قط.(٢)

---

(١) «ضعفاء العقيلي» (١٢٣٧).

(٢) «الجرح والتعديل» (٦/ ١٠٦٤).

وسببُ تغيُّرِ الإمام أحمد عليه ما وقع منه في فتنة القول بخلق القرآن، وقد أورد ذلك غير واحد من العلماء في كتب التراجم.

**قال الخطيب البغدادي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والذي يُحْكَى عن علي بن المديني أنه روى لابن أبي دؤاد حديثًا عن الوليد بن مسلم في القرآن، كان الوليد أخطأ في لفظة منه، فكان أحمد بن حنبل ينكر عَلَى عَلِيٍّ روايته ذلك الحديثَ.(١)

**وقال أبو بكر المرُّوذي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلت لأبي عبد الله: إن علي بن المديني حَدَّث عن الوليد بن مسلم حديث عمر «كِلُوه إلى خالقه»؟ فقال: هذا كَذِبٌ، ثم قال: هذا كتبناه عن الوليد، إنما هو «فَكِلُوه إلى عالمه»، هذا كَذِبٌ.(٢)

**وقال أبو بكر المرُّوذي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: إن علي بن المديني يحدث عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أنس، عن عمر «كِلُوه إلى خالقه»، فقال أبو عبد الله: كَذِبٌ، حدثنا الوليد بن مسلم مرتين، ما هو هكذا، إنما هو: «كِلُوه إلى عالمه»، قلت لأبي عبد الله: إن عباسًا العنبري قال لما حَدَّثَ به بالعسكر: قلت لعلي بن المديني: إنهم قد أنكروه عليك؟ فقال: حَدَّثْتُكُم به بالبصرة، وذكر أن الوليد أخطأ فيه، فغضب أبو عبد الله، وقال: فنعم، قد عَلِمَ -يعني علي بن المديني- أن الوليد أخطأ فيه، فَلِمَ أراد أن يحدثهم به؟ يعطيهم الخطأ؟ وكَذَّبَهُ أبو عبد الله.

**قال أبو بكر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وسمعت رجلًا من أهل العسكر يقول لأبي عبد الله: علي بن المديني يقرئك السلام، فَسَكَتَ.

---

(١) «تاريخ بغداد» (١١/ ٤٦٨).

(٢) «تاريخ بغداد» (١١/ ٤٦٨).

**وقال أبو بكر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلت لأبي عبد الله: قال لي عباس العنبري: قال علي بن المديني -وذكر رجلًا- فتكلم فيه، فقلت له: إنهم لا يقبلون منك، إنما يقبلون من أحمد بن حنبل، قال: قَوِيَ أحمدُ على السَّوْط، وأنا لا أَقْوَى.(١)

**وقال الحسين بن محمد بن فهم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثني أبي، قال: قال ابن أبي دؤاد للمعتصم: يا أمير المؤمنين، هذا يزعم -يعني أحمد بن حنبل- أن الله تعالى يُرَى في الآخرة، والعين لا تقع إلا على محدود، والله تعالى لا يُحَدُّ، فقال له المعتصم: ما عندك في هذا؟ فقال: يا أمير المؤمنين، عندي ما قاله رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: وما قال عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؟ قال: حدثني محمد بن جعفر غندر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله البجلي، قال: كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في ليلة أربع عشرة من الشهر، فنظر إلى البدر، فقال: «أما إنكم سَتَرَوْنَ رَبَّكُم كما تَرَوْنَ هذا البدْرَ، لا تُضَامُّون في رؤيته»، فقال لأحمد بن أبى دؤاد: ما عندك في هذا؟ قال: أنظر في إسناد هذا الحديث، وكان هذا في أول يومٍ، ثم انصرف، فَوَجَّهَ ابنُ أبى دؤاد إلى علي بن المديني، وهو ببغداد مُمْلِقٌ(٢)، ما يَقْدِر على درهم، فأحضره، فما كلمه بشيءٍ حتى وصله بعشرة آلاف درهم، وقال له: هذه وَصَلَكَ بها أمير المؤمنين، وأمر أن يُدْفَع إليه جميع ما استحق من أرزاقه، وكان له رزق سنتين، ثم قال له: يا أبا الحسن،

---

(١) «تاريخ بغداد» (١١/ ٤٦٩).

(٢) مملق: فَقير، والمصدر الإملاق، وَهُوَ قلّة ذَات الْيَد. «جمهرة اللغة» (٢/ ٩٧٥).

حديث جرير بن عبد الله في الرؤية ما هو؟ قال: صحيح، قال: فهل عندك فيه شيء؟ قال: يعفيني القاضي من هذا، فقال: يا أبا الحسن، هذه حاجة الدهر، ثم أمر له بثياب وطيب ومَرْكَبٍ بِسِرْجِهِ ولجامه، ولم يَزَلْ حتى قال له: في هذا الإسناد من لا يُعْمَلُ عليه، ولا على ما يرويه، وهو قيس بن أبي حازم، إنما كان أعرابيًّا بوَّالًا على عَقِبَيْهِ، فَقَبَّلَ ابنُ أبي دؤاد ابنَ المديني، واعتنقه، فلما كان الغد، وحضروا، قال ابن أبي دؤاد: يا أمير المؤمنين، يحتج في الرؤية بحديث جرير، وإنما رواه عنه قيس بن أبي حازم، وهو أعرابيٌّ بوَّالٌ على عقبيه، قال: فقال أحمد بن حنبل بعد ذلك: فحين أَطْلَعَ لي هذا؛ عَلِمْتُ أنه مِنْ عَمَلِ علي بن المديني، فكان هذا وأشباهه من أوكد الأمور في ضَرْبِهِ -أي في ضرب أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ.(١)

**وقال عبد الله بن أحمد** بعد أن روى عن أبيه، عن علي حديثًا: لم يحدث أبي بعد المحنة عنه بشيء، وفي مسند طلق بن علي: حدثنا أبي، حدثنا علي ابن عبد الله قبل أن يُمْتَحَنَ.(٢)

✍ **قلت**: فهذا عليّ بن المديني اسْتَغَلَّه أهلُ البدع بما كان سببًا في ضَرْبِ أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ واكتفى أهل السنة بالإنكار عليه في ذلك، مع عدم تجريح من عَدَّله وأطلق توثيقه، فالخلاف في الجرح والتعديل -وإن كان في مسائل عقدية- لا يلزم منه -في الأصل- اختلاف وفُرْقة وتهاجر عند أهل السنة، ثم ينتقل الخلاف إلى امتحان الناس بموقفهم من هذا المخالف، وهكذا من

---

(١) «تاريخ بغداد» (١١/ ٤٦٦ و٤٦٧).

(٢) «تهذيب التهذيب» (٧/ ٥٧٥).

بعده... إلخ، فلينْظُر الغلاة مَنْ سَلَفُهم من علماء السنة فيما هم عليه من هذا الحال السيئ؟! وقد سبق من كلام العلماء أن هذا من عمل أهل البدع والأهواء والبغْي!!!

❖ **ترجمة عفان بن مسلم الصَّفَّارُ:**

هو عَفَّانُ بنُ مُسْلِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ البَصْرِيُّ الصَّفَّارُ، بَقِيَّةُ الأَعْلاَمِ.

**قال الفَسَوِيُّ فِي (تَارِيْخِهِ)**: قَالَ سَلَمَةُ بنُ شَبِيْبٍ: قُلْتُ لأَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ: طَلَبْتُ عَفَّانَ فِي مَنْزِلِهِ، قَالُوا: خَرَجَ، فَخَرَجتُ أَسْأَلُ عَنْهُ، فَقِيْلَ: تَوَجَّهَ هَكَذَا.

فَجَعَلْتُ أَمْضِي أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مَقْبَرَةٍ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يَقْرَأُ عَلَى قَبْرِ بِنْتِ أَخِي ذِي الرِّيَاسَتَيْنِ(١)، فَبَزَقْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: سَوْءةٌ لَكَ.

---

(١) بنت أخي ذي الرياستين، هي بوران بنت الحسن بن سهل وزير المأمون: يقال: إن اسمها خديجة.

ذكر الطبري أن المأمون تزوجها في سنة اثنتين ومائتين، وبنى لها في رمضان سنة عشر بفم الصلح، فلما دخل عليها نَثَرَتْ عليهما، جدتُها ألفَ درة كانت في صينية ذهب، فأمر المأمون أن تُجْمَع، فجُمِعَت كما كانت في الطبق، ووضعها في حِجْر بوران وقال: هذه نحلتك، وسلي حوائجك، فأمسكت، فقالت لها جدتها: كلمي سيدك، واسأليه حوائجك فقد أمرك؛ فسألته الرضا عن إبراهيم بن المهدي، فقال: فقد فعلت.

مولدها في صفر سنة اثنتين وتسعين ومائة، وتوفيت في ربيع الأول سنة إحدى وسبعين ومائتين ببغداد، وقد بلغت من السن ثمانين سنة. انظر: «تاريخ بغداد» (٢١/ ٢٠٣).

وذو الرياستين هو الفضل بن سهل، وأخوه هو الحسن بْن سهل، الوزير أبو محمد. كانا من بيت رياسة في المجوس، فأسلما مع أبيهما في أيام الرشيد، واتّصلوا ⇦=

قَالَ: يَا هَذَا! الخُبْزَ الخُبْزَ!

---

= بالبرامكة، فكان سهل يَتَقَهْرَم ليحيى البَرْمكيّ، فضمّ يحيى الأَخَوين إلي ولديه، فضمّ جعفر الفضل بْن سهل إلي المأمون، وهو وليّ عهدٍ، فغلب عليه، ولم يزل معه إلى أن قُتل، فكتب المأمون بمنصبه، وهو الوزارة، إلى الحَسَن، ثُمَّ لَم تزل رُتبته في ارتقاء إلى أن تزوَّج المأمون ببُوران بنته، وانحدَر إلى فم الصِّلْح للدخول بِهَا سنة عشر ومائتين، ففُرش للمأمون ليلة العُرس حصير من ذهب مسفوف، ونُثِرَ عليه جوْهَر كثير، فلم يأخذ أحدٌ شيئًا، فوجَّه الحَسن إلى المأمون: هذا نثار يجب أن يُلْقَط. فقال لِمَن حوله من بنات الخلفاء: شَرِّفن أبا محمد. فأخذنَ منه اليسير. ويُقال: إنّ الْحَسَن نثر على الأمراء رقاعًا فيها أسماء ضياع، فمن أخذ رُقْعَة ملك الضَّيْعَة. وأَنْفَقَ في وليمة بنته أربعة آلاف ألف دينار. ولَم يزل الحسن وافرَ الْحُرْمة إلى أن مات، وكان يُدْعَى بالأمير أبي محمد.

وقد شكى إليه الحسن بن وهب الكاتب إضاقة، فوجّه إليه بِمائة ألف درهم، ووصل محمد بْن عبد الملك الزّيات مرّة بعشرين ألفًا. ويقال: إنه بعث إليه نَوْبَةً بخمسة آلاف دينار. وكان أحدَ الأجواد الموصوفين.

قال إبراهيم نِفْطَوَيْه: كان من أسمح النّاس وأكرمهم، ومات سنة ستٍّ وثلاثين، عن سبعين سنة.

وحدثني بعض ولده أنّه رأى سقّاء يَمُرُّ في داره، فدعا به، فقال: ما حالتك؟ فذكر له بنتًا يريدُ زفافها، فأخذ يوقّع له بألف درهم، فأخطأ؛ فوقَّع له ألف ألف درهم، فأتى به السّقّاء وكيلَه، فأنكرَ الحال، واستعظم مراجعته. فأتوا غسان بن عباد أحد الكرماء، فأتاه فقال: أيُّها الأمير، إن الله لا يُحبُّ المُسرفين. قال: ليس في الخير إسراف، ثُمَّ ذكرَ أمرَ السّقّاء، فقال: واللهِ لا رجعتُ عن شيء خطَّتْه يدي، فصولِحَ السّقّاء على جملةٍ منها.

قيل: إنه مات بسَرْخَس في ذي القعدة من شُرْبِ دواء أفرط به سنة ست وثلاثين. «تاريخ الإسلام» (٥/ ٨٠٨).

قُلْتُ: لاَ أَشْبَعَ اللهُ بَطْنَكَ.

قَالَ: فَقَالَ لِي أَحْمَدُ: لاَ تَذْكُرَنَّ هَذَا؛ فَإِنَّهُ قَدْ قَامَ فِي المِحْنَةِ مُقَامًا مَحْمُوْدًا عَلَيْهِ، وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الكَلاَمِ.(١)

✍ **قلت**: فتأمل كيف طلب الإمام أحمد من سلمة بن شبيب -رحمهما الله- عدم ذِكْر زَلَّة عفان، وعَمَلِهِ ما هو بدعة، وهي القراءة على المقابر من أجل الدنيا، بسبب موقفه وثباته في محنة القول بخلق القرآن، وهذا يدل أيضًا على أن أحمد لا يرى صحة ما صنع سلمة مع عفَّان من سبِّه وشتمه والدعاء عليه، ومع ذلك لم يتهاجرا!!

❖ **ترجمة أبي بكر ابن أبي داود سليمان بن الأشعث، صاحب السنة -رحمهما الله-:**

هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث أبو بكر بن أبي داود السجستاني.

اختلفوا فيه، فنسبه أبوه إلى الكذب، ونسبه جماعة إلى النصب، وبرأه آخرون ووثقوه، وانظر دفاع المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عنه في ترجمته في «التنكيل».

**فقد قال المعلمي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في خاتمة ترجمته**: «أطبق أهل العلم على السماع من ابن أبي داود، وتوثيقه، والاحتجاج به، فروى عنه الحاكم أبو أحمد، والدارقطني، وابن المظفر، وابن شاهين، وعبد الباقي بن قانع حافظ الحنفية، وأبو بكر بن مجاهد المقرئ، وخَلْقٌ لا يُحْصَوْن». اهـ

وقد أطال المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ترجمته، وتفنيد ما قيل فيه، فارجع إليه إن

---

(١) «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١٠/ ٢٥١).

شئت(١):

**قال المعلمي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما اتهامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالنصب: فقد قال ابن عدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ على ما في (تذكرة الحفاظ): «نُسِبَ في الابتداء إلى شيء من النصب، ونفاه ابن الفرات من بغداد إلى واسط، ثم رده علي بن عيسى، فحدث وأظهر فضائل علي، ثم تَحَنْبَلَ، فصار شيخًا منهم، وهو مقبول عند أصحاب الحديث» ولم يتحقق مَن الذي نَسَبَه إلى النصب، وما حجته في ذلك، وكان الرجل شَكِسَ الأخلاق، تَيَّاهًا، وله أعداء، فإن كان شيء؛ فقد تاب وأناب، قال أحمد بن يوسف الأزرق: «سمعت أبا بكر بن أبي داود غير مرة يقول: كل من بيني وبينه شيء - أو قال: كل مَنْ ذَكَرني بشيء - فهو في حِلٍّ؛ إلا من رماني بِبُغْضِ عليّ بن أبي طالب».

قال: وأما أُخْلُوقة التَّسَلُّق: فقال ابن عدي: «سمعت محمد بن الضحاك ابن عمرو بن أبي عاصم يقول: أشهد على محمد بن يحيى بن منده بين يدي الله قال: أشهد على أبي بكر بن أبي داود بين يدي الله أنه قال: روى الزهري عن عروة قال: حَفِيَتْ أظافر فلان من كَثْرَةِ ما كان يَتَسَلَّق على أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم -» محمد بن الضحاك هذا له ترجمة في (تاريخ بغداد)(٢) لم يذكر فيه توثيقًا ولا جرحًا.

وابن منده هو أحد الذين شَهِدُوا بأصبهان؛ فَجُرِحُوا، وقد ذكر الحافظان الأصبهانيان الجليلان أبو الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان وأبو

---

(١) (٢/ ٥١٧).

(٢) (ج٥ ص٣٧٦).

نعيم في كتابيهما في (تاريخ علماء أصبهان والواردين عليها) أبا بكر بن أبي داود، وأثنيا عليه، ولم يتعرضا في ترجمته للقصة، لكن ذكراها في ترجمة محمد بن عبد الله بن الحسن بن حفص، فقال أبو الشيخ: «كان ورد أصبهان أبو بكر بن أبي داود السجستاني، وكان من العلماء الكبار، فكان يجتمع معه حفاظ أهل البلد وعلماؤهم، فجرى منهم يومًا ذِكْرُ علي بن أبي طالب -رضوان الله عليه- فقال ابن أبي داود: إن الناصبة يروون عليه أن أظفاره حَفِيَتْ من كَثْرَةِ تَسَلُّقِهِ على أم سلمة، فنسبوا الحكاية إليه، وأَلْغَوْا ذِكْرَ الناصبة، وأَلَّبُوا عليه جعفرَ بنَ شريك وأولادَهُ...» وساق أبو نعيم القصة بأتم من ذلك قال: «محمد بن عبد الله بن الحسن بن حفص الهمذاني... وهو الذي عمل وسعى في خلاص عبد الله بن أبي داود، لما أَمَرَ أبو ليلى الحارثُ بن عبد العزيز بضرب عنقه، لما تَقَوَّلُوا عليه، وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ احتسب في أمر عبد الله بن أبي داود السجستاني لما امْتُحِنَ، وتَشَمَّرَ في استنقاذه من القتل، وذلك أن أبا بكر بن أبي داود قدم أصبهان، وكان من المتبحرين في العلم والحفظ والذكاء والفهم، فيحسده جماعة من الناس، وأجرى يومًا في مذاكرته ما قالت الناصبة في أمير المؤمنين علي -رضي الله عنه-، فإن الخوارج والنواصب نسبوه إلى أن أظافيره قد حَفِيَتْ مِن كَثْرَةِ تَسَلُّقِهِ على أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -، ونسبوا الحكاية إليه، وتَقَوَّلوا عليه، وحَرَّضوا عليه جعفر بن محمد بن شريك، وأقاموا بعضَ العلوية خصمًا له، فَأُحْضِرَ مجلسَ أبي ليلى الحارث بن عبد العزيز، وأقاموا عليه الشهادة فيما ذُكِرَ: محمدَ بنَ يحيى بن منده، وأحمدَ بنَ علي بن الجارود، ومحمدَ بنَ العباس الأخرم، فأمر الوالي أبو ليلى بضَرْبِ عُنُقِهِ، واتصل الخبر

بمحمد بن عبد الله بن الحسن، فحَضَر الوالي أبا ليلى، وجَرَّحَ الشهودَ، فَنَسَبَ محمدَ بنَ يحيى إلى العقوق، وأنه كان عاقًا لوالده، ونسب ابن الجارود إلى أنه مُرَابٍ يأكل الربا، ويُؤَكِّل الناسَ، ونَسَبَ الأخرم إلى أنه مُفْترٍ غير صدوق، وأخذ بيد عبد الله بن أبي داود، فأخرجه، وخَلَّصَه من القتل، فكان عبد الله بن أبي داود يدعو لمحمد بن عبد الله طول حياته، ويدعو على الذين شهدوا عليه، فاستجيب له فيهم، وأصابتْ كلَّ واحد منهم دعوتُهُ، فمنهم من احترف، ومنهم من خلط، وفَقَدَ عقله».

فهذان حافظان جليلان من أهل البلد الذي جَرَتْ القضية فيه، وهما أعرف بالقصة والشهود، وبعد أن قضى الحاكمُ ببراءة ابن أبي داود؛ فلم يَبْقَ وَجْهٌ للطعن فيه بما برأه منه الحُكْمُ، وقد شهد ثلاثةٌ خير من هؤلاء على المغيرة بن شعبة، وتَلَكَّأَ الرابع؛ فَحَدَّ الصحابةُ الشهودَ، ونجا المغيرة، ثم اتفق أهل السنة على أنه ليس لأحد أن يطعن في المغيرة بما برأه منه الحُكْم، فإن كان أهل العلم بعد ذلك عَدَّلُوا الثلاثة الذين شَهِدُوا على ابن أبي داود؛ فليس في ذلك ما ينفي أن يكونوا كانوا حين الشهادة مجروحين بما جُرِحُوا به في مجلس الحكم، بل يقال: تابوا مما جُرِحُوا به، فلذلك عَدَّلَهُم أهلُ العلم.

وبعد؛ فقد كانت أُمُّ سلمة -رضي الله عنها- أَتَمَّ أمهاتِ المؤمنين ولاءً لفاطمة -عليها السلام- وللحسن والحسين وأبيهما، وكان علي -رضي الله عنه- يثق بِعِظَمِ ولائها وبعقلها ورَأْيها ودينها، فكان يستنصحها ويستشيرها، فقد يكون بعض الناس روى أن عليًا كان يتردد عليها لذلك؛ فأخذ بعضُ أعداء الله تلك الحكاية وغَيَّرَهَا ذاك التغييرَ الفاجِرَ، كما غَيَّر بعضُهم حديث

«أنت مني بمنزلة هارون من موسى» فجعل بدل «هارون» «قارون» كما تراه في ترجمة حريز بن عثمان.

وكان من عادة المحدثين التباهي بالإغراب، يحرص كل منهم على أن يكون عنده من الروايات ما ليس عند الآخرين؛ لِتَظْهَرَ مَزِيَّتُهُ عليهم، وكانوا يعتنون شديدًا لتحصيل الغرائب، ويحرصون على التفرد بها، كما ترى في ترجمة الحسن بن علي المعمري من (لسان الميزان) وغيره، وكانوا إذا اجتمعوا تذاكروا فيحرص كل واحد منهم على أن يَذْكُر شيئًا يُغْرِب به على أصحابه، بأن يكون عنده دونهم، فإذا ظَفَرَ بذلك؛ افتخر به عليهم، واشتد سرورُهُ وإعجابُهُ وانكسارُهم، وقد حكى ابن فارس عن الوزير أبي الفضل ابن العميد، قال: «ما كنت أظن في الدنيا كحلاوة الوزارة والرياسة التي أنا فيها، حتى شاهدتُ مذاكرة الطبراني وأبي بكر الجعابي...» فذكر القصة، وفيها غلبة الطبراني، قال ابن العميد «فخَجل الجعابيُّ، فودِدْتُ أن الوزارة لم تَكُنْ، وكنتُ أنا الطبرانيَّ، وفَرِحْتُ كفَرَحِهِ»(١).

ولم يكونوا يُبَالُون في سبيل إظهار المزية والغلبة: أكان الخبر عن ثقة أو غيره، صحيحًا أو غير صحيح؟!! وقد كان عند زكريا الساجي حديث عن رجل واهٍ، ومع ذلك لما لم يوجد ذاك الحديث إلا عند الساجي؛ صار له به شأن. وفي (لسان الميزان): «قال الساجي: كتب عني هذا الحديث البزاز وعبدان وأبو داود وغيرهم من المحدثين. قال القراب: هذا حديث الساجي الذي كان يُسْأَل عنه». وكانت طريقتهم في المذاكرة أن يشير أحدهم إلى

(١) راجع (تذكرة الحفاظ) (ج٣ ص١٢١).

الخبر الذي يرجو أنه ليس عند صاحبه، ثم يطالبه بما يدل على أنه قد عرفه، كان يقول الأول: مالك عن نافع قال...، فإن عرفه الآخَرُ قال: حَدَّثَنَاه فلانٌ عن فلان عن مالك، وقد يذكر ما يَعْلَم أنه لا يصح، أو أنه باطل، كأن يقول: المقبري عن أبي هريرة مرفوعًا: «أبغض الكلام إلى الله الفارسية». أو يقول: أبو هريرة مرفوعًا: «**خَلَقَ الله الفَرَسَ**» الخ. وقد تقدم في ترجمة حماد بن سلمة.

وكان ابن أبي داود صَلفًا تَيَّاهًا حريصًا على الغلبة، فكأنه سمع من بعض النواصب يروي بسند فيه واحد أو أكثر من الدجالين إلى الزهري أنه قال: قال عروة... فحفظ ابن أبي داود الحكاية مع عِلْمِهِ واعتقادِهِ بطلانَها، لكن كان يُعِدُّها للإغراب عند المذاكرة، ولما دخل أصبهان؛ ضايق محدثيها في بلدهم، فتجمعوا عليه، وذاكروه، فأَعْوَزَه أن يُغْرِب عليهم؛ ففزع إلى تلك الحكاية، فقال: الزهري عن عروة... فاستفظع الجماعةُ الحكايةَ، ثم بدا لهم أن يتخذوها ذريعة إلى التخلص من ذلك التَّيَّاه، الذي ضايقهم في بلدهم، فاسْتَقَرَّ رَأْيُهم على أن يَرْفَعوا ذلك إلى الوالي؛ ليأمر بنَفْيِ ابن أبي داود؛ فيستريحوا منه؛ إذ لا يَرَوْن في القضية ما يوجب القتلَ، فلما أَمَرَ أبو ليلى بما أَمَرَ؛ سُقِطَ في أيديهم، ورأوا أنهم إن راجعوه؛ عاد الشر عليهم، فَقَيَّضَ الله -تبارك وتعالى- ذلك السّريَّ الفاضلَ محمد بن عبد الله بن الحسن، فَخَلَّصَهُم جميعًا.

ومن الجائز أن يكون ابن أبي داود قبل نَفْيِهِ من بغداد وقَعَتْ له مِثْلُ هذه الواقعة، ولكن كان أَهْلُ بغداد أَعْقَلَ من أهل أصبهان، فاقتصروا على نِسْبَتِهِ إلى النصب، ونَفْيِه من بغداد.

وعلى كل حال: فقد أساء جِدَّ الإساءة بتعرضه لهذه الحكاية من دون أن يُقْرِنها بما يصرح ببطلانها، ولا يكفيه من العذر أن يقال: قد جَرَتْ عادَتُهم في المذاكرة بأن يَذْكُر أحدُهم ما يَرْجُو أن يُغْرِب به على الآخرين، بدون التزام أن يكون حقًّا، أم باطلًا، لكن الرجل قد تاب وأناب، كما تقدم، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، ولو كان الذنب كفرًا صريحًا.

وبعد التوبة لا يجوز الطعن في الرجل بما قد تاب منه، ولو كان كفرًا، والذين كانوا يشنعون على أبي حنيفة بأنه اسْتُتِيبَ من الكُفر مرتين، إنما كانوا يَسْتَرِوحُون إلى أن عَوْدَهُ إلى ما اسْتُتِيبَ منه، حتى استتيب ثانيًا؛ كأنه يريب في صحة توبته الأولى، وأنه بقي عنده ما يناسب ما استتيب منه، وإن لم يكن كفرًا، وهذا تعنت، سَوَّغَه -عندهم- أنهم احتاجوا إليه للتنفير عن أتباع أبي حنيفة فيما لم يرجع عنه مما يرونه أخطأ فيه.

وبعد، فقد أَطْبَقَ أهلُ العلم على السماع من ابن أبي داود وتوثيقه والاحتجاج به، ولم يَبْقَ معنى للطعن فيه بتلك الحكاية وغيرها مما مرّ، فروى عنه الحاكم أبو أحمد والدارقطني وابن المظفر وابن شاهين وعبد الباقي بن قانع حافظ الحنفية، وأبو بكر بن مجاهد المقري، وخَلْقٌ لا يُحْصَوْن، وتقدم قول أبي الفضل صالح بن أحمد التميمي الهمذاني الحافظ فيه: «إمام العراق، وعَلَم العِلْم في الأمصار...» وتقدم أيضًا ثناء أبي الشيخ وأبي نعيم، وذَكَر السُّلمي أنه سأل الدارقطني عنه؟ فقال: «ثقة، إلا أنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث» وقال الخليلي «حافظٌ، إمامُ وقته، عالم متفقٌ عليه، واحتج به من صنف الصحيح أبو علي النيسابوري وابن حمزة الأصبهاني، وكان يقال: أئمة ثلاثة في زمن واحد: ابن أبي داود، وابن خزيمة،

وابن أبي حاتم» وقد طعن الأستاذ -يعني الكوثري- في هؤلاء الثلاثة كُلِّهم، وعَدَّهُم مُجَسِّمين، يعني أنهم على عقيدة أئمة الحديث، وقد ذَكَرْتُ ما يتعلق بذلك في قسم الاعتقاديات.

وقال محمد بن عبد الله بن الشخير في ابن أبي داود «كان زاهدًا عالمًا ناسكًا -رضي الله عنه- وأسكنه الجنة برحمته».ا.هـ

وقد أطلتُ -إلى حدٍّ ما- في نقْل كلام الإمام المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لنفاسته ودقَّتِه وعُمق وسَعَة علمه وفهمه، ولا يخلو المقام بذلك من فائدة، وإن كانت خارج المقام الذي نحن بصدده.

✍ **قلت**: فهذا ابن أبي داود وثقة أكثر العلماء، وجرَّحه بعضهم، ومن الجرح ما لم يثبت، ومنه ما ثبت، لكن يحتمل أن الجارحين بالغوا فيه، وهوَّلوا لشيء في أنفسهم... إلخ، المهم أن ابن أبي داود إمامٌ ابنُ إمامٍ، والمختلفون فيه لم نقف على ما يدل أنهم اختلفوا فيما بينهم، وجرَّح بعضهم بعضا، كغلاة زماننا، الذين يجرحون من لم يوافقهم على التهويل في التجريح، مع أن الخلاف في نسبة الرجل إلى عقيدة مبتدعة، وهي النصْب، فاعتبروا يا أولي الأبصار!!!

❖ **ترجمة الحافظ أبي حاتم الرازي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وهو: محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي، أبو حاتم الرازي الحافظ، كان أحد الأئمة الحفاظ الأثبات المشهورين بالعلم المذكورين بالفضل.

**قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»**(١):

قال مسلمة في «الصلة»: كان ثقة، وكان شيعيا مُفْرِطًا، وحديثه مستقيم. انتهى.

(قال الحافظ): ولم أر من نسبه إلى التشيع غير هذا الرجل، نعم ذكر السليماني ابنَهُ عبدَ الرحمن من الشيعة الذين كانوا يُقَدِّمُون عَلِيًّا على عثمان، كالأعمش، وعبد الرزاق، فلعله تَلَقَّفَ ذلك من أبيه.

وكان ابن خزيمة يرى ذلك أيضًا مع جلالته.

وقد ذكر ابن أبى حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» لوالده ترجمة مليحة، فيها أشياء تدل على عِظَمِ قَدْرِهِ، وجلالته، وسعة حفظه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

✍ **قلت**: فأبو حاتم وابنه وابن خزيمة ممن قبلهم وبعدهم إن ثبت عنهم أنهم قدَّموا عليًّا على عثمان، وهو خلاف الراجح عند أهل السنة، ومن قال بهذا القول فلازم قوله أنه أزْرَى بالمهاجرين والأنصار، الذين قدَّموا عثمان على عليٍّ -رضي الله عنهما-؛ فهم مع ذلك أئمة هُدًى، ولا يُتابَعُون فيما أخطؤوا فيه فقط، كما أن أهل العلم لم يختلفوا فيما بينهم بسبب ذلك، وابن خزيمة قد عيب عليه موقفه من حديث الصورة أيضًا -كما مرَّ بنا-، ومع ذلك؛ فهو إمام، ولا يُتابَعُ على خطئه، والعلماء اكْتَفوا بذلك، ولم يتفرقوا فيما بينهم بسبب اختلافهم في جرحه وتعديله، وأما طريقة الغلاة التي أفسدت البلاد والعباد؛ فحَدِّث ولا حَرَج!! والله أعلم.

---

(١) (٩ / ٣٣).

❖ **داود بن علي الظاهري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

دَاوُد بْن عليّ بْن خَلَف، أبو سُلَيْمَان الْبَغْدَادِيّ الاصبهاني، مَوْلَى المهديّ، الفقيه الظّاهريّ، رأس أهل الظاهر.(١)

**كلام العلماء في عقيدته ومنهج تَفَقُّهِهِ:**

**قال الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقَالَ سَعِيد البَرْذَعيّ: كُنَّا عِنْدَ أبي زُرْعة، فاختلف رجلان فِي أمر داود والمزني، والرجلان: فَضْلَك الرّازيّ، وابن خِراش، فقال ابنُ خِراش: دَاوُد كافر، وقَالَ فَضْلَك: المُزَنيّ جاهل.

فَأَقْبَلَ عليهما أبو زُرْعة يوبِّخهما، وقَالَ: ما واحد منكما له بصاحب، ثُمَّ قَالَ: ترى داود هذا لو اقتصر على ما يقتصر عليه أهلُ العلم؛ لَظَنَنْتُ أنه يَكْمِد أَهْلَ البِدَع بما عنده من البيان والآلة، ولكنه تَعَدَّى، لقد قَدِمَ علينا من نَيْسابور، فكتب إِلَيّ محمد بْن رافع، ومحمد بن يحيى، وعَمْرو بْن زُرَارة، وحسين بْن مَنْصُورٌ، ومشيخة نَيْسابور بما أحدث هناك، فَكَتَمْتُ ذلك لِمَا خِفْتُ من عواقبه، ولم أُبْدِ له شيئا من ذلك، فقدِم بغداد، وكان بينه وبين صالح بْن أَحْمَد بْن حنبل حُسْنٌ، فكلّم صالحًا أن يتلطّف له فِي الاستئذان على أَبِيهِ، فأتى وقَالَ: سألني رَجُل أن يأتيك. قَالَ: ما اسمه؟ قَالَ: دَاوُد. قَالَ: ابنُ من؟ قَالَ: هُوَ من أَهْل أصبهان، وكان صالح يَرُوغُ عن تعريفه، فَمَا زال أَبُوهُ يفحص حَتَّى فَطِنَ به، فقال: هذا قد كتب إليّ محمد بْن يحيى فِي أمره، أنّه زعم أنّ القرآن مُحْدَث؛ فلا يَقْرَبَنيّ، قال: إنه يَنْتَفِي من هَذَا ويُنْكِرُهُ. قَالَ: محمد بْن يحيى أَصْدَقُ منه؛ لا تَأْذَنْ له.

---

(١) «تاريخ الإسلام» ت بشار (٦/ ٣٢٧)، «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٢/ ٢٨٤).

**قَالَ المَرُّوذيّ**: حَدَّثَنِي محمد بن إِبْرَاهِيم النَّيْسَابوريُّ أنّ إِسْحَاق بن رَاهَوَيْه لمّا سمع كلام دَاوُد فِي بيته – أي في أن القرآن محدَث –؛ وَثَبَ عليه إِسْحَاق، فضربه، وأنكر عليه.

**قَالَ الخلّال**: سمعت أَحْمَد بْن محمد بن صدقة يقول: سمعت محمد بن الحسين بن صبيح، يقول: سمعت دَاوُد الأصبهانيّ يقول: القرآن مُحْدَث، ولفظي بالقرآن مخلوق.

وأورد الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ خلاف العلماء في فقه داود: هَلْ يُعْتَدُّ بخلافه أَمْ لا؟

... **وقال الإمام أبو عمرو ابن الصلاح**: الذي اختاره الأستاذ أبو منصور، وذكر أنّه الصّحيح من المذهب: إنّه يُعْتَبر خلافُ داود.

**قال ابن الصلاح**: وهذا هو الذي استقر عليه الأمر آخرا، كما هُوَ الأغْلَبُ الأَعْرَفُ من صَفْو الأئمّة المتأخرين، الذين أوردوا مذهب دَاوُد فِي مصنّفاتهم المشهورة، كالشيخ أبي حامد، والماوَرْديّ، وأبي الطّيّب، فلولا اعتدادهم به؛ لَمَا ذكروا مذهبه فِي مصنَّفاتهم.

**قال**: وأرى أن يُعتبر قوله إلّا فيما خالف فِيهِ القياس الجليّ، وما أجمع عليه القَيَّاسون من أنواعه، أو بناه على أصوله الّتي قام الدليل القاطع على بطلانها، فاتفاق من سواه إجماع مُنْعَقِدٌ، كقوله في التَّغَوُّط فِي الماء الرّاكد، وتلك المسائل الشنيعة، وقوله: لا ربا إلا في الستة المنصوص عليها، فخلافه فِي هَذَا ونحوه غير مُعْتَدّ به؛ لأنه مبنيّ على ما يُقْطَع ببطلانه، والله أعلم. اهـ(١)

---

(١) «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١٣/ ١٠٧).

**وقال السبكي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الذي تَحَصَّل لي فِيهِ من كَلَام الْعلمَاء، ثَلَاثَة أَقْوَال:

**أَحدهَا**: اعْتِبَاره مُطلقًا، وَهُوَ مَا ذكر الْأُسْتَاذ أَبُو مَنْصُور البغدادي أَنه الصَّحِيح من مَذْهَبنَا، وَقَالَ ابْن الصّلاح: إِنَّه الذى اسْتَقر عَلَيْهِ الْأَمر آخرا.

**والثاني**: عدم اعْتِبَاره مُطلقًا، وَهُوَ رأى الْأُسْتَاذ أَبى إِسْحَاق الإسفرايني، وَنَقله عَن الْجُمْهُور، حَيْثُ قَالَ: قَالَ الْجُمْهُور: إِنَّهُم -يعْنى نفاة الْقيَاس- لَا يَبْلُغون رُتْبَة الِاجْتِهَاد، وَلَا يجوز تقليدُهم الْقَضَاءَ، وَإِن ابْن أَبى هُرَيْرَة وَغَيره من الشافعيين لَا يَعْتَدُّون بخلافهم فِي الْفُرُوع.

وَهَذَا هُوَ اخْتِيَار إِمَام الْحَرَمَيْنِ، وَعَزاهُ إِلَى أهل التَّحْقِيق، فَقَالَ: والمحققون من عُلَمَاء الشَّرِيعَة لَا يُقِيمُونَ لأهل الظَّاهِر وزنا، وَقَالَ فِي كتاب «أدب الْقَضَاء» من النِّهَايَة: كل مَسْلَك يخْتَص بِهِ أَصْحَابُ الظَّاهِر عَن القياسيين؛ فَالْحُكْمُ بِحَسَبِهِ مَنْقُوضٌ.

قَالَ: وبحق؛ قَالَ حَبْر الْأُصُول، القاضي أَبُو بكر: إني لَا أَعُدُّهم من عُلَمَاء الْأمة، وَلَا أبالي بخلافهم وَلَا وفاقهم

وَقَالَ فِي بَاب قطع الْيَد وَالرِّجْل فِي السّرقَة: كررنا فِي مَوَاضِع فِي الْأُصُول وَالْفُرُوع: أَن أَصْحَاب الظَّاهِر لَيْسُوا من عُلَمَاء الشَّرِيعَة، وَإِنَّمَا هم نَقَلَةٌ؛ إِن ظَهَرَتْ الثِّقَة. انْتهى

وَالثَّالِث: أَن قَوْلهم مُعْتَبر إِلَّا فِيمَا خَالف الْقيَاس الجلي.

✍ **قلت**: وَهُوَ رأى الشَّيْخ أَبى عَمْرو بن الصّلاح.

وسماعي من الشَّيْخ الإِمَام الْوَالِد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَن الذي صَحَّ عِنْده عَن دَاوُد أَنه لَا يُنْكِرُ الْقيَاسَ الجليَّ، وَإِن نَقلَ إِنْكَارَهُ عَنهُ ناقلون، قَالَ: وَإِنَّمَا يُنْكِرُ الخفيَّ فَقَط.

قَالَ: ومنكر الْقيَاس مُطلقًا: جَلِيِّهِ وخَفِيِّهِ طَائِفَة من أَصْحَابه، زعيمهم ابْن حزم...

**إلى أن قال التاج السبكي**: فالذي أَرَاهُ: الِاعْتِبَارُ بِخِلَاف دَاوُد ووفاقِهِ، نعم للظاهرية مسَائِل لَا يُعْتَدُّ بِخِلَافِهِ فِيهَا، لَا من حَيْثُ إِن دَاوُد غَيْرُ أَهْلٍ للنَّظَر، بل لِخَرْقِهِ فِيهَا إِجْمَاعًا تقدمَهُ - وعُذْرُهُ أَنه لم يَبْلُغْهُ -، أَو دَلِيلًا وَاضحًا جدًّا(١)، وَذَلِكَ كَقَوْلِه فِي التغوط فِي المَاء الراكد، وَقَوله: لَا رِبًا إِلَّا فِي السِّتَّة الْمَنْصُوص عَلَيْهَا، وَغير ذَلِك من مسَائِل وُجِّهَتْ سِهَامُ الملام إِلَيْهِم، وأفاضَتْ سَبِيلُ الإزراء عَلَيْهِم. اهـ(٢)

**والشاهد من هذا**: أن داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ قيل فيه ما قيل، فماذا كان موقف المختلفين فيه من بعضهم البعض؟

وكان يجب عليهم -على مذهب الغلاة الفاسد- أن يبدِّع -على الأقل- الفريقُ الذي يبدِّعه أو يكفِّره الفريقَ الذي يحتج باجتهاداته دون إسقاط له، ولكن ذلك لم يُنْقل إلينا، فأيّ الفريقين منَّا ومن الغلاة أحقّ بمنهج السلف، وتعاملهم فيما بينهم إذا اختلفوا في الحكم على أحد بعينه؟!

---

(١) يعني: أو لخرقه دليلًا واضحًا جدًا.

(٢) «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٢/ ٢٨٩).

وأؤكد على أنَّني أذكرُ هذه التراجم وخلاف العلماء في أهلها؛ لأبيِّن فساد منهج الغلاة في التعامل مع المخالف، وأنه منهجهم الذي يسيرون عليه، ويعلِّمونه أتباعهم منهج زائغ عن منهج السلف والخلف، ولا يلزم من ذلك إقراري لكل ما أنقله أو إنكاري، فهذا له موضع آخر يليق به، وكون الغلاة يتمسَّكون بظاهر عبارات بعض الأئمة؛ فمنشأ ذلك عدم فهمهم لمقاصد الإمام منهم، وعدم جمعهم لباقي كلامه وكلام إخوانه من الأئمة، وتفصيل ذلك في محله -بفضل الله عَزَّوَجَلَّ.

❖ **ترجمة ابن حزم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

**قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تذكرة الحفاظ»**(١):

«ابن حزم: الإمام العلامة الحافظ الفقيه المجتهد، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان بن سفيان بن يزيد مولى يزيد بن أبي سفيان بن حرب بن أمية، الفارسي الأصل الأموي اليزيدي القرطبي الظاهري صاحب التصانيف. اهـ

مَدَحَهُ جماعةٌ، وحَطَّ عليه آخرون، ونسبوه إلى بِدَعٍ مُغَلَّظَة.

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن قيل: قلتَ: إن أكثر أئمة النفاة من الجهمية والمعتزلة كانوا قليلي المعرفة بما جاء عن الرسول، وأقوال السلف في تفسير القرآن وأصول الدين، وما بَلَّغُوه عن الرسول؛ ففي النفاة كثير ممن له معرفة بذلك؟

(١) للذهبي بالحواشي ط العلمية (٣/ ٢٢٧).

قيل: هؤلاء أنواع:...

**إلى أن قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والثاني: من يَسْلُك في العقليات مَسْلَكَ الاجتهاد، ويَغْلَطُ فيها، كما غَلِطَ غيره، فيشاركُ الجهميةَ في بعض أصولهم الفاسدة، مع أنه لا يكون له من الخبرة بكلام السلف والأئمة من هذا الباب ما كان لأئمة السنة، وإن كان يعرف متون «الصحيحين» وغيرهما.

وهذه حال أبي محمد بن حزم، وأبي الوليد الباجي، والقاضي أبي بكر بن العربي، وأمثالهم». اهـ(١)

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وكذلك أبو محمد بن حزم، مع معرفته بالحديث، وانتصاره لطريقة داود وأمثاله من نفاة القياس، أصحاب الظاهر، قد بالغ في نَفْيِ الصفات ورَدِّها إلى العِلْم، مع أنه لا يُثْبِتُ عِلْمًا هو صفة، ويزعم أن أسماء الله، كالعليم والقدير ونحوهما، لا تدل على العلم والقدرة، وينتسب إلى الإمام أحمد وأمثاله من أئمة السنة، ويَدَّعِي أن قوله هو قول أهل السنة والحديث، ويذم الأشعريَّ وأصحابَهُ ذَمًّا عظيمًا، ويَدَّعِي أنهم خرجوا عن مذهب السنة والحديث في الصفات.

ومن المعلوم الذي لا يمكن مدافعته: أن مذهب الأشعري وأصحابه في مسائل الصفات أقربُ إلى مذهب أهل السنة والحديث من مذهب ابن حزم وأمثاله في ذلك». اهـ(٢)

---

(١) «درء تعارض العقل والنقل» (٧/ ٣٢).

(٢) «درء تعارض العقل والنقل» (٥/ ٢٤٩).

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَزَعَمَ ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ أَسْمَاءَ اللهِ تَعَالَى الْحُسْنَى لَا تَدُلُّ عَلَى الْمَعَانِي؛ فَلَا يَدُلُّ «عَلِيمٌ» عَلَى عِلْمٍ، وَلَا «قَدِيرٌ» عَلَى قُدْرَةٍ، بَلْ هِيَ أَعْلَامٌ مَحْضَةٌ، وَهَذَا يُشْبِهُ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ بِأَنَّهَا تُقَالُ بِالِاشْتِرَاكِ اللَّفْظِيِّ.

وَأَصْلُ غَلَطِ هَؤُلَاءِ شَيْئَانِ: إِمَّا نَفْيُ الصِّفَاتِ وَالْغُلُوُّ فِي نَفْيِ التَّشْبِيهِ، وَإِمَّا ظَنُّ ثُبُوتِ الْكُلِّيَّاتِ الْمُشْتَرِكَةِ فِي الْخَارِجِ.

فَالْأَوَّلُ: هُوَ مَأْخَذُ الْجَهْمِيَّةِ وَمَنْ وَافَقَهُمْ عَلَى نَفْيِ الصِّفَاتِ.

قَالُوا: إِذَا قُلْنَا: «عَلِيمٌ» يَدُلُّ عَلَى عِلْمٍ، وَ «قَدِيرٌ» يَدُلُّ عَلَى قُدْرَةٍ؛ لَزِمَ مِنْ إِثْبَاتِ الْأَسْمَاءِ إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ، وَهَذَا مَأْخَذُ ابْنِ حَزْمٍ، فَإِنَّهُ مِنْ نُفَاةِ الصِّفَاتِ مَعَ تَعْظِيمِهِ لِلْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَدَعْوَاهُ أَنَّ الَّذِي يَقُولُهُ: فِي ذَلِكَ هُوَ مَذْهَبُ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ.

وَغَلَطُهُ فِي ذَلِكَ بِسَبَبِ أَنَّهُ أَخَذَ أَشْيَاءَ مِنْ أَقْوَالِ الْفَلَاسِفَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ عَنْ بَعْضِ شُيُوخِهِ، وَلَمْ يَتَّفِقْ لَهُ مَنْ يُبَيِّنُ لَهُ خَطَأَهُمْ، وَنَقَلَ الْمَنْطِقَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مَتَّى التُّرْجُمَانِ، وَكَذَلِكَ قَالُوا: إِذَا قُلْنَا: مَوْجُودٌ وَمَوْجُودٌ، وَحَيٌّ وَحَيٌّ؛ لَزِمَ التَّشْبِيهُ، فَهَذَا أَصْلُ غَلَطِ هَؤُلَاءِ». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَأَبُو مُحَمَّدٍ مَعَ كَثْرَةِ عِلْمِهِ وَتَبَحُّرِهِ وَمَا يَأْتِي بِهِ مِنْ الْفَوَائِدِ الْعَظِيمَةِ: لَهُ مِنْ الْأَقْوَالِ الْمُنْكَرَةِ الشَّاذَّةِ مَا يُعْجَبُ مِنْهُ، كَمَا يُعْجَبُ مِمَّا يَأْتِي بِهِ مِنْ الْأَقْوَالِ الْحَسَنَةِ الْفَائِقَةِ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ: إنَّ مَرْيَمَ نَبِيَّةٌ، وَإِنَّ آسِيَةَ نَبِيَّةٌ، وَإِنَّ أَمْ مُوسَى نَبِيَّةٌ». اهـ(١)

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٩٦).

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ابن حزم وهو ممن يُعَظِّم الفلاسفة». اهـ(١)

✍ **قلت**: فتأمل كيف بيَّن الخطأ العظيم لابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومع ذلك مدحه فيما أحسن فيه، فما حُكم شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ على مذهب الغلاة؟ إن طردوا مذهبهم؛ فهو قائل بالموازنات، ومن ثمَّ فهو مبتدع، أو أخبث أهل الأرض؛ لأن الناس يثقون بعلمه وتقريره؛ ففساده أكثر من فساد غيره، ومن ثمَّ لابد من بذل غاية الجهد في التحذير منه!! وإلا كانوا متناقضين، ولا يشعرون ولا يحسّون بذلك؛ لأن اتِّباع الهَوَى يُعْمي ويُصمُّ!!!

**وقال ابن عبد الهادي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلتُ: وقد طالعتُ أكثر كتاب «الملل والنِّحَل» لابن حَزْم؛ فرأَيتُه قد ذكر فيه عجائبَ كثيرة، ونقولًا غريبة، وهو يدُلُّ على قوةِ ذكاءِ مؤلِّفِه، وكثرةِ اطّلاعه، لكنْ تبيَّنَ لي منه أنه جَهْميٌّ جَلْد، لا يُثْبِتُ من معاني أسماء الله الحسنى إلّا القليل، كالخالق والحق، وسائر الأسماء عنده لا تدلُّ على معنى أصلًا: كالرَّحيم، والعليم، والقدير، ونحوها، بل العِلْمُ عنده هو القُدْرة، والقدرة هي العِلْم، وهما عَينُ الذَّات، ولا يدل العلم على معنى زائد على الذات المجرَّدة أصلًا، وهذا عين السَّفْسَطة والمكابرة، وكان ابن حزم في صِغَرِهِ قد اشتغل في المنطق والفَلْسَفة، وأخذ المنطق عن محمد بن الحسن المَذْحجي، وأَمْعَنَ في ذلك، فتقرَّر في ذِهْنه بهذا السَّبب معاني باطلة، ثم نظر في الكِتاب والسُّنَّة، فوجد ما فيهما من المعاني المخالفة لما تقرَّر في ذِهنه؛ فصار في الحقيقة حائرًا في تلك المعاني الموجودة في الكتاب والسُّنَّة، فَرَوَّغَ في رَدِّها رَوَغَانَ الثَّعْلب، فتارة

(١) «الصفدية» (٢/ ١٧٨).

يَحْمِلُ اللفظَ على غير معناه اللغوي، ومرة يَحْمِل ويقول: هذا اللّفْظ لا معنى له أصلًا، بل هو بمنزلة الأعلام، وتارة يَرُدُّ ما ثَبَتَ عن المصدوق، كردّه الحديثَ المتَّفَقَ على صحته في إطلاق لفظ الصِّفات، وقولَ الذي كان يَلْزَمُ قراءة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص:١] لأنها صفة الرّحمن عَزَّوَجَلَّ، فأنا أحب أن أقرأ بها، ومَرَّة يخالف إجماعَ المسلمين في إطلاق بعض الأسماء على الله عَزَّوَجَلَّ، وفي كلامه على اليهود والنَّصَارى ومذاهبهم وتناقضهم فوائدُ كثيرة، وتخليط كثير، وهجومٌ عظيم، فإنه رَدَّ كثيرًا من باطلهم بباطلٍ مِثْلِهِ، كما رَدَّ على النَّصارى في التثليث بما يتضمن نَفَي الصِّفَات، وكثيرًا ما يَلْعَنُ ويُكَفِّر ويَشْتِمُ جماعةً ممن نقل كتبهم كمتَّى ولوقا ويوحنَّا وغيرهم، ويُقْذِع في القَدْح فيهم إقذاعًا بليغًا، وهو في الجُمْلة لَوْن غريبٌ، وشيء عجيب، وقد تكلَّم على نقل القرآن والمعجزات وهيئة العالم بكلامٍ أكثره مليح حَسَن.

**ومما عِيب على ابنِ حَزْم**: فجاجَةُ عبارته، وكلامُهُ في الكبار». اهـ(١)

فتأمل كيف جمع ابن عبد الهادي المدح والقدح في كلامه هذا في حق ابن حزم لاختلاف الجانبين، لكن الغلاة تنغلق عقولهم عن قبول هذا، ولازِمُ مذهبهم المبتدَعِ القبيح تبديعُ أهل العلم سلفا وخلفا، وما كان كذلك؛ فهو عين الباطل، والله أعلم.

**وقال الحافظ ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والعجب كل العجب منه: أنه كان ظاهريًا حائرًا في الفروع، لا يقول: بشيء من القياس: لا الجلي ولا غيره،

(١) «طبقات علماء الحديث» (٣/ ٣٥٠).

وَهَذَا الَّذِي وَضَعَهُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ خَطَأً كَبِيرًا فِي نَظَرِهِ وَتَصَرُّفِهِ، وَكَانَ مَعَ هَذَا مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ تَأْوِيلًا فِي بَابِ الأصول، وآيات الصفات، وأحاديث الصفات؛ لأنه كان أولًا قد تَضَلَّع مِنْ عِلْمِ الْمَنْطِقِ، أَخَذَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَذْحِجِيِّ الْكِنَانِيِّ الْقُرْطُبِيِّ، ذَكَرَهُ ابْنُ مَاكُولَا وابن خلكان، فَفَسَدَ بذلك حالُهُ في باب الصفات». اهـ(١)

**وقد نقل الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كلام عدد ممن مدحه في «تاريخ الإسلام»(٢) فقال:**

**قال أبو القاسم صاعد بن أَحْمَد:** «كان ابن حزمٍ أَجْمَعَ أهل الأندلُس قاطِبةً لعلوم الإسلام، وأَوْسَعَهُم معرفةً مع توسّعه في علم اللِّسان، ووفور حظّه من البلاغة والشِّعر، والمعرفة بالسّير والأَخبار، أخبرني ابنه الفضل أَنَّهُ اجتمع عنده بخطّ أبيه أبي محمد من تأليفه نحو أربعمائة مُجَلَّد، تشتمل على قريبٍ من ثمانين ألف ورقة».

**وقال الحُمَيْدِيّ:** «كان ابن حَزْم حافِظًا للحديث وفِقْهِهِ، مُسْتَنْبِطًا للأَحكام من الكِتاب والسُّنَّة، مُتَفَنِّنًا في علوم جمَّة، عاملًا بِعِلْمِهِ، وما رأينا مِثْلَهُ فيما اجتمع له مع الذّكاء، وسُرْعة الحِفْظ، وكَرَم النَّفس، والتَّديُّن، وكان لهُ في الآداب والشِّعر نَفَسٌ واسِعٌ، وباعٌ طويلٌ، وما رأيتُ من يقول الشِّعر على البديهة أَسْرَعَ منه، وشِعرُهُ كثيرٌ، جَمَعْتُهُ على حروف المُعْجَم».

---

(١) «البداية والنهاية» ط إحياء التراث (١٢/ ١١٣).

(٢) ت بشار (١٠/ ٧٦).

**وقال أبو القاسم صاعد:** «كان أبوه أبو عمر من وزراء المنصور محمد بن أبي عامر، مدبِّر دولة المؤيّد بالله ابن المُستنصِر، ثم وَزَرَ للمُظفّر بن المنصور، وَوَزَرَ أبو محمد للمستظهر بالله عبد الرّحمن بن هشام، ثمّ نَبَذَ هذه الطّريقة، وأَقْبَلَ على العلوم الشَّرعيّة، وعُنِيَ بِعِلْمِ المنطق، وبَرَعَ فيه، ثمّ أَعْرَضَ عنه، وأَقْبَلَ على علوم الْإِسلام، حتّى نَالَ من ذلك ما لم يَنَلْهُ أحد بالَأندلس قبله...».

**وقال الشّيخ عزّ الدين ابن عبد السَّلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما رأيتُ في كُتُب الْإِسلام في العلم مثل «المحلّى» لابن حَزم، و«المغني» للشّيخ الموفَّق». اهـ

**وممن بالَغَ في الحَطِّ على ابن حزم أبو بكر ابن العربي -رحمهما الله تعالى-:**

**قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد حطّ أبو بكر ابن العربيّ في كتاب «القواصم والعواصم» على الظّاهريّة، فقال: هي أُمَّة سخيفةٌ، تسوَّرَت على مرتبةٍ ليست لها، وتكلَّمَت بكلامٍ لم تَفْهَمْه، تلقَّفوه من إخوانهم الخوارج، حين حَكّم عليٌّ يوم صِفّين، فقالت: لا حُكْم إلا لله، وكان أولَ بدعةٍ لَقِيتُ في رحلتي: القولُ بالباطن، فلمّا عُدْتُ وَجَدتُ القَوْلَ بالظاهر، قد ملأ به المغربَ سخيفٌ كان من بادية أشبيليّة، يُعرف بابن حزم، نشأ وتعلَّق بمذهب الشّافعيّ، ثم انتسب إلى داود، ثم خَلَعَ الكُلَّ، واسْتَقَلَّ بنفسه، وزعم أنه إمام الأمة، يَضَعُ ويَرْفَعُ، ويَحْكُم ويُشَرّع، يَنْسِب إلى دين الله ما ليس فيه، ويقول عن العلماء ما لم يقولوا؛ تنفيرًا للقلوب عنهم، وخَرَج عن طريق المشبِّهة في ذات الله وصفاته، فجاء فيه بطَوامٍّ، واتَّفق كونُهُ بين قومٍ لَا بَصَرَ لهم إِلَّا بالمسائل، فإذا طالبهم بالدّليل؛ كَاعُوا؛ فتضَاحَكَ مع أصحابه منهم،

وعضَّدتهُ الرياسةُ بما كان عنده من أدب، وبشُبَهٍ كان يوردها على الملوك، فكانوا يَحْمِلونه ويَحْمُونَهُ بما كان يُلْقِي إليهم من شُبَهِ البدعِ والشِّرْك، وفي حين عَوْدِي من الرِّحلة؛ ألفيتُ حَضْرتي منهم طَافِحَةً، ونارَ ضلالهم لافحةً، فَقَاسَيْتُهُم مع غير أقران، وفي عدم أنصارٍ إلى حُسَّادٍ يطؤون عَقِبي، تارة تَذْهَبُ لهم نَفْسِي، وأخرى يَنْكَشِرُ لهم ضِرْسي، وأنا ما بين إعراضٍ عنهم، أو تَشْغِيبٍ بهم، وقد جاءني رجلٌ بجزءٍ لابن حزم سمَّاه «نُكَت الْإِسلام»، فيه دواهٍ؛ فجرَّدتُ عليه نواهِيَ، وجاءني آخر برسالة في الاعتقاد؛ فنقضتها برسالة «الغُرّة». والأمر أَفْحَشُ من أن يُنْقَضَ، يقولون: لَا قول إِلَّا ما قال الله، ولا نَتَّبع إلا رسولَ الله، فإنَّ الله لم يأمُر بالاقتداءِ بأحدٍ، ولا بالاهتداء بهدْي بَشَرٍ، فيجب أن يتحققوا أنهم ليس لهم دليل، وإنما هي سخافَةٌ في تهويل، فأوصيكم بوصيّتين: أنْ لَا تستدِلّوا عليهم، وأن تطالبوهم بالدّليل؛ فإنّ المُبتَدِع إذا اسْتَدْلَلْتَ عليه؛ شَغّب عليك، وإذا طالبته بالدَّليل؛ لم يجد إليهِ سبيلا.

فأمَّا قولهم: لَا قول إِلَّا ما قال الله؛ فحق، ولكن أرِني ما قال الله، وأمَّا قولهم: لَا حُكم إِلَّا لله؛ فغير مُسَلَّمٍ على الْإِطلاق، بل من حُكْم الله أن يجعل الحُكْمَ لغيره فيما قاله وأخبر به، صَحَّ أَنَّ رَسُولَ الله -صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «وَإِذَا حاصرْتَ أَهْلَ حصنٍ؛ فَلَا تُنزلْهم عَلَى حُكْمِ الله؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا حُكْمُ الله، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ»، وَصَحَّ أَنَّهُ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ». الحديث... ا.هـ

**وقد عاب الحافظ الذهبيُّ على ابن العربي -رحمهما الله-** مبالَغَتَهُ في

الحطِّ على ابن حزم، فقال في «تذكرة الحفاظ»(١) بعد نقل كلام أبي بكر بن العربي -: قال كاتبه: صدق القائل: لا تَنْهَ عَن خُلُقٍ وتَأْتِي مِثْلَهُ. اهـ

ثم نقل كلام أبي محمد عبد الله بن محمد بن العربي - وهو والد أبي بكر ابن العربي – وفي كلامه تفصيل في حال ابن حزم، **ثم قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«قلت: هذا القائل مُنْصِفٌ، فأين كلامه من كلام أبي بكر بن العربي، وهَضْمِهِ لمعارف ابن حزم؟». اهـ

**ثم قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: ابنُ حزم رجل من العلماء الكبار، فيه أدوات الاجتهاد كاملة، تقع له المسائل المحررة والمسائل الواهية، كما يقع لغيره، وكل أحد يُؤْخَذُ من قوله ويُتْرَكُ إلا رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وقد امْتُحِنَ هذا الرجلُ، وشُدِّدَ عليه، وشُرِّدَ عن وطنه، وجَرَتْ له أمور، وقام عليه الفقهاء لطول لسانه، واستخفافه بالكبار، ووقوعه في أئمة الاجتهاد بأَفَجِّ عبارة، وأَفَظِّ محاورة، وأَبْشَعِ رَدٍّ، وجرى بينه وبين أبي الوليد الباجى مناظرةٌ ومنافرةٌ، قال أبو العباس بن العريف: كان لسانُ ابن حزم وسيفُ الحجاج شقيقين. اهـ

**وقال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «**تاريخ الإسلام**»(٢):

«قلت: وقد امتُحن ابن حزم، وشُرّد عن وطنه، وجَرَتْ له أمور، وتَعَصَّب عليه المالكيَّة؛ لطول لسانه، ووقوعه في الفقهاء الكبار، وجرى بينه وبين أبي

(١) للذهبي بالحواشي (٣/ ٢٢٩).
(٢) ت بشار (١٠/ ٧٨).

الوليد الباجيّ مُنَاظرات يطول شَرْحها، ونَفَرَتْ عنهُ قلوبُ كثير من النَّاس؛ لحطِّه على أَئِمَّتِهم، وتخطئته لهم بأفجّ عبارة، وأفظ محاورة، وعملوا عليه عند ملوك الأندلُس، وحذروهم منه ومن غائلته، فأقْصَتْه الدّولةُ، وشرّدَتْهُ عن بلاده، حتى انتهى إلى بادية لَبلة، فتُوُفّي بها في شعبان ليومين بقيا منه». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «قُلْتُ:... وَقَدْ أَخَذَ الْمنطقَ - أَبعدَهُ الله مِنْ عِلمٍ - عَنْ: مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ المَذْحِجِيّ، وَأَمعَنَ فِيْهِ، فَزلزله فِي أَشيَاء، وَلِي أَنَا مَيْلٌ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ؛ لمَحَبَّته فِي الحَدِيْثِ الصَّحِيْح، وَمَعْرِفَتِهِ بِهِ، وَإِنْ كُنْتُ لاَ أُوَافِقُهُ فِي كَثِيْرٍ مِمَّا يَقولُهُ فِي الرِّجَالِ وَالعلل، وَالمَسَائِل البَشِعَةِ فِي الأُصُوْلِ وَالفروع، وَأَقطعُ بخطئِهِ فِي غَيْرِ مَا مَسْأَلَةٍ، وَلَكِن لاَ أُكَفِّره، وَلاَ أُضَلِّلُهُ، وَأَرْجُو لَهُ العفوَ وَالمُسَامحَة وَللمُسْلِمِيْنَ». اهـ(١)

✍ **قلت**: فهل بعد هذا الكلام في ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ يبقى أحد من هؤلاء الغلاة، الذين يُبَدِّعون من هم أهدى منهم سبيلا، وأقوم قيلا، وليس عندهم شيء مما أُخِذَ على ابن حزم وغيره؛ وما ذاك لأنهم لا يوافقونهم على القول: بأن فلانًا مبتدع ضال -وهو من دُعاة السنة، وإن أخطأ-؛ فخطؤه قطرة في بحر أخطاء ابن حزم العقدية!! فلا بارك الله في الغلو والإسراف والبَغْي والتجاوز، واتباع الهوى، والحَسَد، وحبّ الرياسة والذِّكْر...!!

وهل اختلف العلماء -أيها المسلمون- فيما بينهم بسبب تعديل ابن حزم أو تجريحه؟! وهل أهدروا كل محاسنه؟! وهل يستطيع الغلاة أن يسمُّوا رجلًا واحدًا ممن يبدعونه ويضللونه بإطلاق في زماننا هذا، ويأمرون

(١) «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١٨/ ٢٠١).

بهجره، وهجر مَنْ لم يَهْجره... وهكذا... إلى ما لا يعلم نهايته إلا الله -تعالى-، فهل يُسمُّون لنا واحدًا من مخالفيهم يقول بعُشْر معشار ما يقوله ابن حزم؟ ومع ذلك يمدحه من مدحه، والحافظ الذهبيُّ يقول: «وَلِي أنا مَيْلٌ إلى أبي محمد...» وذكر أخطاءه الغليظة، وقال: «ولكن لا أكَفِّره ولا أضلِّله؟! أي: لا أُضَلِّله بإطلاقه -لأنه مجتهد قاصد للحق- وإن ضلَّله فيما خالفه فيه!! ولا يضلل الذهبي -أيضًا- من خالفه في ابن حزم!!

ألا يستحي الغلاة من نِسْبَة ما هم عليه إلى منهج السلف، ويقولون: أهل السنة مجمعون على تبديع وتضليل وهجر من خالفهم في تجريح رجلٍ عنده انحرافٌ في العقيدة -وهذا إذا سلَّمْنا لهم بوجود ذلك، وإن كانَ شيئا يسيرًا!!- ثم قولهم: إن الاختلاف الذي بينهم -أي السلف- في الأعيان إنما هو في قوة الضبط وقِلَّتِهِ؟ فهل هؤلاء أصحاب هذه الدعاوى الساقطة يقرؤون في كتب السلف؟ وإذا قرؤوا هل يفهمون ما يقرؤون، وإذا فهموا هل يضعونه في موضعه، أم يُحَرِّفُون الكَلِمَ عن مواضعه؛ ليشغِّبوا بذلك على صغار الطلاب، ويوهموهم أنهم على منهج السلف سائرون، وما عَلِمُوا أو تَنَاسَوْا أنه في الزوايا بقايا، ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان:٣٣]، ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ۚ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء:٨١]، ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ۚ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء:١٨]!!!

❖ **ترجمة القاضي أبي بكر ابن العربي المالكي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

**قال السيوطي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «طبقات الحفاظ»(١): ابْن الْعَرَبِيّ الْعَلامَة الْحَافِظ القَاضِي أَبُو بكر مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد الإشبيلي، ولد سنة ثَمَان وَسِتِّينَ وَأَرْبَعمِائَة.

ورحل إِلَى الْمشرق، وَسمع من طراد الزَّيْنَبِي، وَنصر بن البطر، وَنصر الْمَقْدِسِي، وَأبي الحسني الخلعي.

وَتخرج بِأبي حَامِد الْغَزالِيّ، وَأبي بكر الشَّاشِي، وَأبي زَكَرِيَّا التبريزي.

وَجَمَعَ وصَنَّفَ، وبَرَعَ فِي الْأَدَب والبلاغة، وَبَعُدَ صيته، وَكَانَ متبحرًا فِي الْعلم، ثاقب الذِّهْن، موطَّأَ الأكناف(٢)، كريم الشَّمَائِل، ولي قَضَاء إشبيلية، فَكَانَ ذَا شدَّة وسَطْوة، ثمَّ عُزِلَ؛ فَأَقْبَلَ على التَّأْلِيف وَنشر الْعلم، وَبلغ رُتْبَة الِاجْتِهَاد، صنف فِي الحَدِيث وَالْفِقْه وَالْأُصُول وعلوم الْقُرْآن وَالْأَدب والنحو والتاريخ، مَاتَ بفاس فِي ربيع الآخر سنة ثَلَاث وَأَرْبَعين وَخَمْسمِائة. اهـ

**وقال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تاريخ الإسلام»(٣): قَالَ ابن بَشْكُوال: أخبرني أنّه رحل مَعَ أبيه إلى المشرق سنة خمسٍ وثمانين، وأنّه دخل الشّام ولَقِيَ بها: أبا بَكْر محمد بْن الوليد الطُّرطوشي، وتفقّه عنده، ولَقِيَ بها جماعة من العلماء والمحدّثين، وأنّه دخل بغداد، وسمع بها من طِراد الزَّيْنبيّ، ثمّ حجّ

---

(١) (ص: ٤٦٨).

(٢) قال الأزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تهذيب اللغة» (١٤/ ٣٧): «وَرجل مُوَطَّأُ الأكناف: إِذا كانَ سَهْلًا دَمِثًا كَرِيمًا، يَنزل بِهِ الأضيافُ فيَقْرِيهم». اهـ

(٣) ت بشار (١١/ ٨٣٤).

سنة تسعٍ وثمانين، وسمع من الحسين بْن عليّ الطَّبَريّ، وعاد إلى بغداد، فصحِب أبا بكر الشاشي، وأبا حامد الغزالي، وغيرهما، وتفقه عندهم، ثمّ صدر عَنْ بغداد، ولَقِيَ بمصر والإسكندريَّة جماعةً، فاستفاد منهم وأفادهم، وعاد إلى بلده سنة ثلاثٍ وتسعين بعِلمٍ كثير لم يُدْخِلْهُ أحدٌ قبله ممّن كانت لَهُ رحلة إلى المشرق، وكان من أهل التّفنّن في العلوم، والاستبحار فيها، والجَمْع لها، مُقَدَّمًا في المعارف كلها، متكلِّمًا في أنواعها، نافذًا في جميعها، حريصًا على أدائها ونشرها، ثاقبَ الذّهن في تمييز الصّواب منها، يجمع إلى ذَلكَ كلّه آداب الأخلاق مَعَ حُسن المعاشرة، ولِين الكنف(١)، وكثْرة الاحتمال، وكَرَم النفس، وحُسن العهد، وثبات الوُدّ، واستُقضي ببلده، فنفع الله بِهِ أهلَها؛ لصرامته وشدّته، ونفوذ أحكامه، وكانت لَهُ في الظّالمين سَوْرةٌ مرهوبة، ثمّ صُرف عَن القضاء، وأقبل عَلَى نشر العِلْم وبثّه، قرأتُ عَلَيْهِ، وسمعت منه بإشبيلية وقُرْطُبة كثيرًا من روايته وتواليفه، وتُوُفّي بالعدوة، ودُفن بفاس في ربيع الآخر...

وكان أَحَدَ من بلغ رُتبة الاجتهاد، وأَحَدَ من انفرد بالأندلس بعُلُوّ الإسناد...

وقد ذكره اليَسَع بْن حزْم(٢)، وبالغ في تعظيمه، وقال: ولي القضاء

---

(١) الكنف: الجانب.

(٢) اليسع بن عيسى بن حزم، الغافقي، الجياني، أبو يحيى، مؤرخ من العلماء بالقراءات، سكن بلنسية، ثم مالقة، ورحل إلى مصر، فاستوطن الإسكندرية، ثم القاهرة، وجمع للسلطان صلاح الدين كتابًا سماه «المغرب من محاسن المغرب»، توفِّي بمصر سنة (٥٧٥) هـ. انظر «الأعلام» للزركلي (٨/ ١٩١).

فمُحِن، وجرى في أغراض الإمارة فَلَحَنَ(١)، وأصبح يتحرّك بإثارة الألسنة، ويأبى بما أجراه القدرُ عَلَيْهِ النّوم والسِّنَة، وما أراد إلّا خيرًا، نصب الشّيطان عَلَيْهِ شباكه، وسكَّن الإدبارُ حِراكَهُ، فأبداه للناس صورةً تَذُمُّ، وسَوْرَةً تُتلى، لكونه تعلَّق بأذيال المُلك، ولم يجر مجرى العلماء في مجاهرة السلاطين وحزبهم، بل داهن، ثم انتقل إلى قُرْطُبة مكرَّمًا، حتّى حُوِّل إلى العُدْوة، فَقَضَى نَحْبَهُ.

قرأت بخطّ ابن مَسدي في «مُعْجَمه»: أَخْبَرَنَا أبو العباس أحمد بن محمد بن مفرّج النباتي بإشبيلية، قال: سَمِعْتُ الحافظ أبا بَكْر بْن الجدّ وغيره يقولون: حضر فقهاء إشبيلية: أبو بَكْر بْن المُرجّى، وفلان وفلان، وحضر معهم أبو بكر ابن العربيّ، فتذاكروا حديث المِغفَر، فقال ابن المُرَجّى: لا يُعرف إلّا من حديث مالك، عَن الزُهري، فقال ابن العربيّ: قد رويته من ثلاثة عشر طريقا، غير طريق مالك، فقالوا لَهُ: أفِدنا هذه الفوائد، فوعدهم، ولم يُخرج لهم شيئًا، وفي ذَلكَ يَقُولُ خَلَفُ بنُ خَير الأديب:

يا أهل حمصَ ومَن بها أوصيكمُ ∴ بالبرّ والتَّقْوَى وصيَّةَ مُشْفِقِ
فخُذُوا عَن العربيّ أسمارَ الدُّجا ∴ وخُذوا الرّوايةَ عَنْ إمامٍ متّقي
إنّ الفتى حُلْوُ الكلام مُهَذّبٌ ∴ إنْ لم يجِدْ خَبَرًا صحيحًا يخْلُقِ

**قلت**: هذه الحكاية لا تدل على ضعف الرجل ولابد. اهـ

(١) في «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢٩٦): «وجرى في أعراض الإمارة فلحق»، وهو تصحيف.

وفي «**تذكرة الحفاظ**» **للذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١): قلت: هذه حكاية ساذجة، لا تدل على جرح صحيح، ولعل القاضي وَهِمَ وسَرَى فِكْرُهُ إلى حديثٍ، فظنه هذا، والشعراء يَخْلُقُون الإفك. اهـ

وفي «**سير أعلام النبلاء**»(٢): قُلْتُ: هَذِهِ حِكَايَة سَاذجَة، لاَ تَدُلُّ عَلَى تَعمد، وَلَعَلَّ القَاضِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَهِم، وَسرَى ذِهْنه إِلَى حَدِيْث آخر، وَالشَّاعِر يَخْلُقُ الإِفك، وَلَمْ أَنقُمْ عَلَى القَاضِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا إِقذَاعَه فِي ذَمّ ابْن حَزْم، وَاسْتجهَالَه لَهُ، وَابْنُ حَزْم أَوسعُ دَائِرَةً مِنْ أَبِي بَكْرٍ فِي العُلُوْم، وَأَحْفَظُ بِكَثِيْرٍ، وَقَدْ أَصَاب فِي أَشيَاء وَأَجَاد، وَزلق فِي مضَايق كغَيْره مِنَ الأَئِمَّةِ، وَالإِنصَافُ عزِيز. اهـ

❖ **عقيدة أبي بكر ابن العربي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

تتلمذ ابن العربي على الغزالي بلا شك، وتأثر به، وإن كان قد نقده في بعض المواضع، بل ونقد بعض شيوخ الأشاعرة: كالأشعري، والباقلاني، والجويني، لكنه مع ذلك بقي على مذهب الأشاعرة في الصفات وغيرها، بل ودافع عن منهجهم، فقال:

«فإن قيل: فما عُذْر علمائكم في الإفراط بالتعلق بأدلة العقول دون الشرع المنقول في معرفة الرب، واستوغلوا في ذلك؟ قلنا: لم يكن هذا لأنه خَفِيَ عليهم أن كتاب الله مفتاح المعارف، ومعدن الأدلة، لقد علموا أنه ليس إلى غيره سبيل، ولا بعده دليل، ولا وراءه للمعرفة مَعْرَسٌ ولا مَقِيل، وإنما أرادوا

---

(١) (٤/ ٦٣).

(٢) ط الرسالة (٢٠/ ٢٠٢).

وجهين:

**أحدهما**: أن الأدلة العقلية وَقَعَتْ في كتاب الله مختصرة بالفصاحة، مشارًا إليها بالبلاغة، مذكورًا في مساقها الأصول، دون التوابع والمتعلقات من الفروع، فَكَمَّلَ العلماءُ ذلك الاختصار، وعَبَّروا عن تلك الإشارة بتتمة البيان، واستوفوا الفروع والمتعلقات بالإيراد...

**الثاني**: أنهم أرادوا أن يُبَصِّروا الملاحدةَ، ويُعَرِّفوا المبتدعةَ أن مجرد العقول التي يَدَّعُونها لأنفسهم، ويعتقدون أنها معيارهم؛ لا حَظَّ لهم فيها...». اهـ(١)

وهذا الكلام - بما فيه من لَمْزٍ خَفِيٍّ بكتاب الله وكمال بيانه - استقاه ابن العربي من شيوخه، الذين أمرَ بالاقتداء بهم في التأويل، حين قال حول صفات اليد، والقدم، والأصابع، والنزول: «اسْرِدْ الأقوالَ في ذلك بقَدْر حِفْظِكَ، وأَبْطِلْ المستحيلَ عقلًا بأدلة العقل، والممتنع لغة بأدلة اللغة، والممتنع شرعًا بأدلة الشرع، وأَبْقِ الجائز من ذلك كله بأدلته المذكورة، ورَجِّحْ بين الجائزات من ذلك كله إن لم يمكن اجتماعها في التأويل، ولا تَخْرُجْ في ذلك عن منهاج العلماء، فقد اهْتَدَى مَنِ اقْتَدَى، ولن يأت أحد بأحسن مما أتى به من سبق أبدًا»، وما منهجه في كتابه (قانون التأويل) وغيره إلا أكبر دليل على أشعريته.

وفي مقال في «مركز أبي الحسن الأشعري للدراسات والبحوث العقدية»

---

(١) «قانون التأويل» لابن العربي (ص٥٠١).

بعنوان: (دور أبي بكر ابن العربي في نشر الأشعرية بالغرب الإسلامي)، إعداد الباحث: منتصر الخطيب.

جاء فيه: يقول عبد المجيد النجار: «تشاء الأقدار أن يكون الإسهام المغربي الحقيقي في إنماء الأشعرية وإثرائها ونشرها نهائيا بالمغرب كاملا، أن يكون ذلك صادرا من المغرب الأقصى والأندلس على يد رجلين من أفذاذ علماء العقيدة الأشعرية هما: «أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي» (ت٥٤٣هـ)، و«محمد بن عبد الله بن تومرت»(ت٥٢٤هـ)، فقد ارتحل كل منهما إلى المشرق، ودرس العقيدة الأشعرية على أبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ) وتَشَبَّعَ بمنهجية هذه العقيدة، وبحصيلة آرائها في المسائل الكلامية، ثم إن ابن العربي رجع إلى قرطبة، وشرع في تدريسِ الفقهِ على المذهب المالكي، والعقيدةِ في الأندلس والمغرب خاصة، وقد أَلَّف في بسطها وتفصيلها والإقناع بها كتبا كثيرة من أهمها كتابه الذائعُ الصِّيتِ «العواصم من القواصم»، إلى جانب ما جَلَبَ وروَّج من كتبها من مؤلفات الباقلاني والجويني إمام الحرمين والغزالي، وقد ظهرت في مؤلفات ابن العربي روح الابتكار والتطوير في الأشعرية، فلم يكن بذلك متلقيا فحسب؛ بل كان مُنْتِجًا مُسْهِمًا في الإثراء..». فصول في الفكر الإسلامي بالمغرب-عبد المجيد النجار-دار الغرب الإسلامي

❖ **دور أبي بكر بن العربي في نشر الأشعرية بالغرب الإسلامي:**

**يقول عبد الله غاني:** «يعد ابن العربي من العلماء الذين قال عنهم الغزالي: أنهم كانوا يَقْصُدون بعلمهم وجه الله لا وجه الدنيا، وتُعَدُّ جهوده من أجل الدفاع عن العقيدة الصحيحة، وفي الرد على أفكار الخوارج والشيعة

وغيرهم، ودَحْضِ التهم التي وجهها هؤلاء إلى الصحابة -رضوان الله عليهم- أو إلى بعضهم جهادا في سبيل تركيز العقيدة الأشعرية في المغرب.. ونثبت هنا ما يرويه ابن فرحون عن الإمام السهيلي لإيضاح التزامه بالعقيدة الأشعرية، وإيضاح دوره كحلقة في سلسلة السند الذي نَفَذَتْ عبره الأشعريةُ إلى المغرب، يقول صاحب «الديباج المُذَهَّب»: «قال الإمام السهيلي: أخبرنا أبو بكر بن العربي في «مشيخته» عن أبي المعالي: أنه سأله في مجلسه رجل من العوام، فقال: أيها الفقيه الإمام: أريد أن تذكر لي دليلا شرعيا على أن الله تعالى لا يوصف بالجهة ولا يُحَدَّد بها؟ فقال نعم؛ قول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا تُفَضِّلُوني على يونس بن مَتَّى». فقال الرجل: إني لا أعرف وجه الدليل من هذا الدليل؟ وقال كل من حضر المجلس مثل قول الرجل. فقال أبو المعالي: أضافني الليلة ضيف له عليَّ ألف دينار، وقد شَغَلَتْ بالي، فلو قُضِيَتْ عني؛ قُلْتُها، فقام رجلان من التجار، فقالا: هي في ذمتنا. فقال أبو المعالي: لو كان رجلا واحدا يضمنها كان أحب إليَّ، فقال أحد الرجلين-أو غيرهما-: هي في ذمتي، فقال أبو المعالي: نعم؛ إن الله تعالى أَسْرَى بعبده فوق سبع سموات، حتى سمع صَرِيرَ الأقلام، والتقم يونُسَ الحوتُ، فهوى به إلى جهة التحت من الظلمات ما شاء الله. فلم يكن سيدنا محمد -صلى الله عليه وسلم، -في عُلُو مكانه- بأقرب إلى الله تعالى من يونس -في بُعْد مكانه- فالله تعالى لا يُتقرب إليه بالأجرام والأجسام، وإنما يُتقرب إليه بصالح الأعمال».(١)

(١) بحث بعنوان: «دخول الأشعرية إلى المغرب» عبد الله غاني، مجلة دار الحديث
⇦=

**ويقول إبراهيم التهامي** في معرض حديثه عن العلماء الذين ساهموا في انتشار الأشعرية بالغرب الإسلامي: «ولكن الرجل الذي كان له الدور الأكبر في نشر طريقة الجويني بالمغرب: هو أبو بكر بن العربي، الذي رحل إلى المشرق، ولَقِيَ أعظم تلاميذ الجويني: أبا حامد الغزالي(ت٥٠٥هـ) حيث أخذ عنه طريقة أبي المعالي الجويني في «الإرشاد»، كما أن أبا الوليد الباجي جَلَبَ بدوره إلى المغرب طريقة أبي جعفر السمناني (ت٤٤٤)..».(١)

**وعن تأثر القاضي ابن العربي بآراء أستاذه أبي حامد الغزالي، يقول عبد المجيد النجار**: «فقد التقى بالغزالي في رحلته العلمية إلى المشرق، وتَتَلْمَذ عليه، ولَازَمَهُ مدة، ودرس عليه بعض كتبه، وذكر هو نفسه ذلك، إذ قال: «قرأْتُ عليه جملة من كتبه، وسمعت كتابه الذي سماه بـ«الإحياء لعلوم الدين»، ومن المؤكد أن يكون من بين تلك الكتب بعض كتب الغزالي المنطقية؛ ذلك لأننا نجده يتكلم فيها كلام مَنْ خَبَرَهَا وعَرَفَ مُحْتَوَاها، إذ يقول: (وأَبْدَع -أي الغزالي- في استخراج الأدلة من القرآن على رسم الترتيب في الوزن الذي شرطوه على قوانين خمسة بديعة، في كتاب سماه «القسطاس» ما شاء، وأخذ في معيار العلم عليهم طريق المنطق، فرتَّبه بالأمثلة الفقهية والكلامية، حتى محا فيه رسم الفلاسفة، ولم يترك لهم مثالا

---

= الحسنية، العدد:(٩/ ١٤١٢هـ) (ص:١١٠)، والقصة في «الديباج المذهب» (ج١ص٤١٢-٤١٣).

(١) «الأشعرية في المغرب-دخولها، رجالها، تطورها، وموقف الناس منها» إبراهيم التهامي، دار قرطبة (ص:٢٥-٢٦).

ولا ممثلا، وأخرجه خالصا من دسائسهم..)، ثم إن ابن العربي لما عاد إلى الأندلس من رحلته؛ جلب معه كتبا للغزالي، ومن بينها كتبه المنطقية كـ «محك النظر» و «معيار العلم»..»

**ويضيف كذلك**: «هذان الرجلان لم يقوما مباشرة بإدخال المنطق في الدراسات الفقهية بالمغرب، بل لقد كان ابن العربي يرى وجوب التحري في ذلك؛ لأنه إذا ما أُسْنِدَ إلى غير كُفْءٍ باء بالضرر الكبير، وقد كان يوحِي بذلك إلى تلاميذه، إذ يقول لهم: «وعلى كل حال: فالذي أراه لكم على الإطلاق، أن تقتصروا على كتب علمائنا الأشعرية، وعلى العبارات الإسلامية، والأدلة القرآنية... فإن أبا حامد وغيره، وإن كان لَبَسَ للحال معهم -أي الفلاسفة- لبوسها باستعمال المنطق، وأخذ نعيمها، ورفض بُؤْسَها؛ فليس كل قلب يحتمله.. فهو وإن كان سبيلا للعلم، ولكنه مشحون بالغرر... أما أن الرجل إذا وجد من نفسه مِنَّةً، أو تَفَرَّس فيه الشيخُ المُعَلِّمُ له ذلك؛ فلابد من توقيفه على جميع مآخذ الأدلة...».(١)

**ويؤكد هذا الكلام عبد الله غاني قائلا**: «وهكذا عمل القاضي أبو بكر بن العربي طيلة أربعين سنة في التدريس، وتركيز العقيدة الأشعرية والفقه المالكي، ومما يؤكد ذلك أن العقيدة النظامية التي ألفها الإمام الجويني -وكانت من بين المتون التي تُدَرَّس في علم العقائد- سَمِعَها ودَرَسَها ابنُ

(١) «فصول في الفكر الإسلامي» عبد المجيد النجار(ص:١٢٠-١٢١)، وانظر: نصوص ابن العربي من كتاب «العواصم من القواصم» النص الكامل، مركز الأنصار للتحقيق والبحث العلمي، مكتبة الأنصار/ مصر-الطبعة الأولى/ ٢٠٠٦ (ص:٩٥-٩٦).

العربي عن الإمام الغزالي، الذي أخذها بدوره عن واضعها الجويني، وهكذا دخلت إلى المغرب على يد الإمام أبي بكر بن العربي، وكانت تُدَرَّسُ به». (١)

**وإلى هذا الرأي ذهب عبد الخالق أحمدون حين قال:** «وفي هذه الفترة برز في الأندلس الفقيه المالكي الكبير أبو بكر محمد بن العربي المعافري(ت٥٤٣هـ)، أكبر شخصية مالكية أشعرية بالغرب الإسلامي، والذي سيتطور المذهب الأشعري على يديه تطورا ملحوظا، من خلال ما نقله من المشرق من كتب علم الكلام على طريقة الأشعرية، ونذكر منها على سيل المثال: «مدارك العقول»، و«العقيدة النظامية» للجويني، و«محك النظر»، و«الاقتصاد في الاعتقاد» للغزالي، و «الجامِعَيْنِ» الخفي والجلي للإسفراييني، ثم إن كتبه الكلامية تنطق بما لا يَدَعُ مجالا للشك بكونه على مذهب الأشعرية، ومدافعا قَوِيًّا عنهم، ونذكر من كتبه: «الأمد الأقصى بأسماء الله الحسنى وصفاته العليا»، «رسالة الغرة في الرد على ابن حزم»، و«العواصم من القواصم» وكتاب «المتوسط في معرفة الاعتقاد» و«المقسط في شرح المتوسط»(٢).

**وبعد هذا كله:** فلا شك في أشعرية ابن العربي، ومع ذلك مدحه من مدحه -لاسيما الذهبي الأثري السلفي- بما سبق ذكره، فما حُكم الذهبي عند هؤلاء الغلاة، وما حُكْم من يمدح من وقع في بدعة، لكنه مدحه في

---

(١) بحث عبد الله غاني-مجلة دار الحديث-ص:١١٢-١١٣

(٢) بحث بعنوان: عناية المغاربة بالعقيدة الأشعرية- عبد الخالق احمدون-موقع إلكتروني.

جوانب أخرى -لاسيما إذا كان في مقام الترجمة- فذكر ما له وما عليه، هل يكون ذلك مبتدعًا قائلًا بالموازنة -على منهج الغلاة البغاة الغواة-؟ وإذا قالوا بذلك: ألا يلزم أن يبدِّعُوا أيضًا بقية العلماء الذين مدحوا من تلوَّث بمقالة بدعية؟ فمن الذي سيسْلم معنا إن اتبعنا منهج هؤلاء الغلاة؟!

❖ **ترجمة أبي حيان التوحيدي:**

**قال الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تاريخ الإسلام»(١): «أَبُو حيّان التوحيدي، صاحب المصنَّفات، واسمه عَلِيّ بْن مُحَمَّد بْن الْعَبَّاس الصُّوفِي. [الوفاة: ٣٩١ - ٤٠٠ هـ]

كَانَ فِي حدود الأربعمائة، وله مصنَّفات عديدة فِي الْأدب والفصاحة والفلسفة، وكان سيئ الاعتقاد، نفاه الوزير أَبُو مُحَمَّد المهلّبي.

**قَالَ ابن بابي فِي كتاب «الخريدة والفريدة»**: كَانَ أَبُو حَيَّان كذَّابًا، قليل الدين والورع عَنِ القَذْف والمجَاهَرَة بالبُهْتَان، تعرّض لأمور جِسامٍ من القدْح فِي الشريعة، والقول بالتّعطيل، ولقد وقف سيدنا الصاحب كافي الكفاة على بعض ما كَانَ يُدْغِلُه ويخفيه من سوء الاعتقاد؛ فطلبه ليقتله؛ فهرب، والتجأ إلى أعدائه، ونَفَقَ عليهم بزُخْرُفِه وإِفْكِه، ثم عثروا منه عَلَى قبيح دخْلته، وسوء عقيدته، وما يُبْطِنه من الإلحاد، ويرومه فِي الْإسلام من الفساد، وما يُلْصِقه بأعلام الصّحابة من القبائح، ويضيفه إلى السَّلَف الصّالح من الفضائح؛ فطلبه الوزير المهلّبي، فاستتر منه، ومات فِي الاستتار، وأراح الله منه، ولم تؤثر عَنْهُ إلا مَثْلَبة أو مُخْزِيَة.

---

(١) (٨/ ٨٣٧).

**وقَالَ أَبُو الفرج ابن الْجَوْزِي فِي «تاريخه»**: زنادقة الإِسْلام ثلاثة: ابن الرّاوَنْدِيّ، وَأَبُو حَيَّان التوحيدي، وَأَبُو العلاء المَعَرِّي، وأشدّهم عَلَى الْإِسلام أَبُو حَيَّان؛ لأنّهما صرَّحا، وهو مَجْمَجَ ولم يصرِّح.

✍ **قلت**: وكان من تلامذة عَلِيّ بْن عيسى الرّمّاني، وقد بالغ فِي الثناء عَلَى الرّمّاني فِي كتابه الَّذِي ألّفه فِي تقريظ الجاحظ، فانظر إلى الحامد والمحمود، وأجْود الثلاثة الرّمّاني مَعَ اعتزاله وتشيّعه.

وَأَبُو حَيَّان هُوَ الَّذِي نَسَب نفسه إلى التوحيد، كما سمّى ابنُ تومرت أتباعَه فَقَالَ: «الموحِّدين»، وكما سمَّى صوفيّةُ الفلاسفة نفوسهم بـ«أهل الوحدة وأهل الاتحاد»...

وقد ذكره ابن النّجّار، وقَالَ: لَهُ المصنَّفات الحَسَنَة، «كالبصائر» وغيرها، وكان فقيرًا صابرًا متديّنًا، إلى أن قَالَ: وكان صحيح العقيدة - كذا قَالَ، بل كَانَ عدوًّا لله خبيثًا» -ا.هـ

**وقال تاج الدين السبكي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «طبقات الشافعية الكبرى»(١): «قلت: الْحَامِل للذهبي على الوقيعة فِي التوحيدي مَعَ مَا يبطنه من بغض الصُّوفِيَّة هَذَانِ الكلامان، وَلم يثبت عِنْدِي إِلَى الْآن من حَال أبي حَيَّان مَا يُوجب الوقيعة فِيهِ، ووقفت على كثير من كَلَامه؛ فَلم أجد فِيهِ إِلَّا مَا يدل على أَنه كَانَ قويَّ النَّفس مزدريا بِأَهْل عصره، لَا يُوجب هَذَا الْقدر أَن ينَال مِنْهُ هَذَا النّيل.

---

(١) (٥/ ٢٨٨).

وَسُئِلَ الشَّيْخ الإِمَام الْوَالِد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَنهُ فَأَجَاب بقريب مِمَّا أَقُول»؟ا.هـ

✍ **قلت**: ومع أن أبا حيان ليس على منهج أهل السنة -كما يظهر مما سبق- لكن موضع الشاهد أن الحافظ الذهبي الذي قال فيه ما قال، ونقل كلام من طَحَنَه طَحْنًا، وعندما نقل كلام من مدحه؛ لم يتهمهم على الإسلام، ولا ذكرهم بسوء، وإن أخطأوا في إطلاق الثناء عليه.

فالمُعَدِّل أو المُجَرِّح يذكر ما بَلَغَه وعَلِمَهُ، فقد يكون من عدَّل أو جرَّح لا يعلم بما عند المُتَرجَم له، وقد يكون عالمًا بكلامه؛ لكن حَمَلَه على وجه سائغ -سواء أصاب في هذا الحَمْل أو أخطأ- وقد يرى المتكلِّمُ فيه بالمدح أن خطأه ينغمر في سعة ما عنده من صواب وحسنات... وغير ذلك من أسباب، وكل هذا يجعل الخلاف في الجرح والتعديل خلافا في أمر اجتهادي، وليس مقطوعًا به، فلذلك يَعذُر الأئمة والمتكلمون في الرجال بعضُهم بعضا، سواء من جهة العدالة والضبط، أو جهة السنة والبدعة، وإن خطّأ بعضهم بعضا فيما وقع فيه اختلاف، لكن دون تبديع بعضهم بعضًا، أما الغلاة في زماننا فتضيق صدورهم وعقولهم عن إدراك ذلك، ولذا فهؤلاء الغلاة اليوم يمتحنون الناس بمسائل غير مُجْمع عليها، وبموقفهم من أشخاص بأعيانهم جرحًا أو تعديلا، ثم ينسبون هذا الهراء إلى منهج السلف، وهذا تَقَوُّل وافتراء على منهج السلف الصالح!!!

❖ **انقسام الناس في ابن عربي الصوفي:**

**الناس في الحكم على ابن عربي أقسام ثلاثة:**

**القسم الأول**: من نَصَّ على تكفيره؛ بناء على كلامه في كتابه (فصوص الحِكَم) وغيره، وسيأتي ذكر بعض ما فيه من الكفر الصُّراح، وممن صرَّح

بتكفير ابن عربي: أبو حيان الأندلسي (٧٤٥هـ) في «تفسيره»، وسعد الدين التفتازاني (٧٩٢هـ)، وسراج الدين البلقيني (٨٠٥هـ)، والعلامة ابن الجزري الشافعي (٨٣٣هـ)، والحافظ السخاوي (٩٠٢هـ)، والشيخ ملا علي القاري (١٠١٤هـ)، وغيرهم.

وقد حكم ابن المقري بكفر من شكَّ في كفر طائفة ابن عربي، وقال الحافظ أبو زرعة العراقي: «لا شكَّ في اشتمال (الفصوص) المشهورة على الكفر الصريح الذي لا يُشكّ فيه، وكذلك (فتوحاته المكية)؛ فإن صحَّ صدور ذلك عنه، واستمر عليه إلى وفاته؛ فهو كافر مخلَّد في النار بلا شكٍّ».(١)

**القسم الثاني**: من يجعله من أكابر الأولياء، ومن جملة من يغالي فيه: الفيروزآبادي صاحب «القاموس» (٨١٧هـ)، وابن كمال باشا (٩٤٠هـ)، وعبد الوهاب الشعراني (٩٧٣هـ)، وعبد الرؤوف المناوي (١٠٣١هـ)، وإبراهيم بن حسن الكوراني (١١٠١هـ)، والشيخ عبد الغني النابلسي (١١٤٣هـ). وهؤلاء انخدَعوا بما ظهر من بعض أحوال ابن عربي من الجوع والسهر والانعزال، مع ما في بعض كلامه من الحُسْن والفوائد، ومن وقف منهم على كلامه في (الفصوص) اجتهد في تأويله، وحَمَلَهُ على محامل بعيدة.

---

(١) انظر: «العقد الثمين» (٢/ ٢٩٤)، و«مصرع التصوف = تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي» و«تحذير العباد من أهل العناد ببدعة الاتحاد» (١/ ١٣٥)، و«جلاء العينين في محاكمة الأحمدين» (ص: ٨٧)، و«بلوغ الأماني في الرد على مفتاح التيجاني» (ص: ١٠٦).

**القسم الثالث**: من اعتقد ولايته، وحرَّم النظر في كتبه؛ ومن هؤلاء: السيوطي (٩١١هـ)، وابن العماد الحنبلي (١٠٨٩هـ)، وابن عابدين (١٢٥٢هـ). وهؤلاء لم يجدوا تأويلًا سائغًا لكلامه الدال على الكفر الصريح، فحرَّموا النظر في كتبه جملة؛ خشيةَ الافتتان به.(١)

✍ **قلت**: وكما سبق التنبيه عليه كثيرًا: ما موقف العلماء الذين كَفَّروه وبدَّعوه ممن أحسنوا به الظن، مع أن التفاوت بينهما واسع الهُوَّة، أمَّا طوامُّه وبلاياه فلا خلاف فيها؟

وبالجواب السديد يتضح للمُنْصِف الفَرْقُ بين طريقة السلف، وطريقة مَنِ ادعى النسبة إليهم -فيما فارق فيه العلماء والعقلاء- في كيفية التعامل بين المختلفين في الجرح والتعديل، وأنت يا طالب العلم في مَفْرَق الطريق؛ فإما أن تلزم طريقة العلماء في النظر إلى الرجل من جميع جوانبه، فتقبل الحق الذي معه -وإن كان كافرًا أو مبتدعًا أو فاسقًا- وتَحْذَر بل وتُحَذِّر من الخطأ الذي عنده -وإن كان من علماء السنة- مع حِفْظ حُرمته وحشمته، وإما أن تَتْبع الغلاة المُحْدثين طريقةً وقواعدَ ما أنزل الله بها من سلطان؟ ﴿وَٱللَّهُ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٢١٣﴾ [البقرة:٢١٣] والله أعلم!!!

۞ ۞ ۞

(١) ينظر: «تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي» (١/ ١٤٩)، و«جلاء العينين في محاكمة الأحمدين» لمحمود شكري الآلوسي (١/ ٨٦-٨٧).

## [٢٣]

## ( حَمْلُ المجمل على المفصَّل مِنْ كلامِ مَنْ بعد رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم - )

❖ **السؤال الثالث والعشرون: إذا وُجد للعالم كلام مُجْمَلٌ في موضع ما، في قضية ما، وقد يكون هذا الكلام المجمل ظاهره يحتمل الدلالة على أمرٍ قبيح، ووُجِد له كلام آخر، في موضع آخر، مُفَصَّل في المسألة نفسِها، وهو موافق لمنهج السلف؛ فهل يُحمل الكلام المجمل الأول من كلام هذا العالم على الموضع المفصَّل من كلامه الآخر؟**

**الجواب:**

من المسائل الهامة التي ينبغي على طالب العلم أن يفهمها: أن يَعْرِفَ كيف يتعامل مع كلام أهل العلم، الذين هم أهل للدين والعلم، خصوصًا في هذه الأيام، التي رأينا فيها من يتعامل مع كلام العلماء بعُجمة وانغلاق، أو سوء فهم، وظاهرية قبيحة، مما نتج عنه الكثير من المفاسد، وصارت المسائل التي كانت من الواضحات، تحتاج إلى تبيين وتدليل على صحتها.

**وهنا عدة مسائل:**

**□ أولًا: في تحرير موضع النِّزاع:**

**وخلاصة ذلك**: أن العلماء قد يطلقون عباراتٍ لهم في مواضع، وتكون هذه العبارات محتملة لمعنيين أو أكثر، ويكون أحد هذه المعاني ممدوحًا، والآخر مذمومًا، إلا أن لقائل هذه الكلمة كلامًا آخر، قد صرح فيه بأحد المعنيين السابقين، ورَدِّه للاحتمال الآخر؛ فعند ذاك يُحمل كلامه المجمل، أو المحتمل، أو المشتبه، على المعنى المُفَصَّل المبيَّن، أو الصريحِ المُحْكَمِ من كلامه، سواء في هذا السني أو المبتدع، فالسني يُحْمَلُ مُشْتَبَهُهُ على مُحْكَمِهِ الحَسَن، والمبتدع يُحْمَلُ مُشْتَبَهُهُ وغامضه على مُحْكَمِهِ ومُفَصَّلِهِ القبيح في هذه المسألة بعينها، لا أن يكون مبتدعًا بدعة الإرجاء ـ مثلًا ـ فَنحمِّله بكلامه المُشْتَبه بدعة أخرى، كالقول بالتجهم وتعطيل الصفات، أو الرفض، وذلك لكلمة مشتبهة، مع أن لهذا المرجئ مواضع أخرى فصَّل فيها القول في هذه المسألة بما يوافق قول أهل السنة!!! إلا إذا ظهر لنا أن إجماله في هذه الكلمة كان عن سوء نية وتدليس وزندقَة، وأنه يُخفي البدعة الأخرى؛ فعند ذاك: نحكم عليه بحقيقة حاله، لا بمجرد ما يتظاهر به، والله أعلم.

وقد يكون هذا المحكَمُ أو المفصَّل أو الصريح موجودًا مقترنًا في سياق كلام المتكلم بالمجمل أو المشتبه، وقد يكون موجودًا ـ إلا أنه منفصل ـ في موضع آخر، وقد يكون معلومًا من حاله ومنهجه الذي يسلكه في الجملة، وإن لم نقف له على كلام صريح في هذا الموضع -بعينه- الذي جاء عنه مجملًا، وقد يكون ذلك راجعًا إلى عُرْفه وعادته في كلامه، ونحو ذلك ـ مما سيأتي مفصلًا - إن شاء الله تعالى- فكل ذلك يجعلنا نفسِّر كلامه ذاك بأحد هذه الأمور.

هذا مع حث العالم على الاعتناء بالبيان المزيل لِلَّبْس، والتفصيل الدافع للشبهة، وذمِّ الإجمال الذي اتخذه أهل البدع سبيلًا للتلبيس على الناس؛ لينفِّقوا به بدعتهم ومقالاتهم المنحرفة.

وخالف بعض المعاصرين الغلاة في الأحكام على مخالفهم، فرأى أن حمل المجمل على المفصَّل، والعامِّ على الخاص، والمطلق على المقيد، وترك المنسوخ للناسخ، إنما يكون ذلك في كلام الله عَزَّوَجَلَّ وكلام رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فقطْ، أما كلام الناس؛ فليس كذلك.

ويرى أن القرينة التي تزيل الإيهام عن اللفظ، لابد أن تكون مقرونة بالكلام غير منفصلة عنه، وسيظهر لك بطلان هذا المذهب في هذا الجواب -إن شاء الله تعالى-.

**□ ثانيًا: في أقسام الكلام، ودلالات الألفـاظ:**

**قال الإمام ابن القيم** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى-: «فصل: أقسام الألفاظ الثلاثة...: الألفاظ بالنسبة إلى مقاصد المتكلمين ونياتهم وإراداتهم لمعانيها؛ ثلاثة أقسام:

**أحدها**: أن تظهر مُطَابَقَةُ القَصْد للفظ، وللظهور مراتب، تنتهي إلى اليقين والقطع بمراد المتكلم، بحسب الكلام في نفسه، وما يقترن به من القرائن الحالية واللفظية، وحال المتكلم به، وغير ذلك، كما إذا سمع العاقل والعارف باللغة، قوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «إنكم سترون ربكم عيانًا، كما ترون القمر ليلة البدر، ليس دونه سحاب، وكما ترون الشمس في الظهيرة، صحوًا ليس دونها سحاب، لا تضارّون في رؤيته، إلا كما تضارّون في رؤيتها»؛ فإنه لا يستريب ولا يَشُكُّ في مراد المتكلم، وأنه رؤية

البصر حقيقة، وليس في الممكن عبارةٌ أوضحُ ولا أنصُّ من هذه، ولو اقتُرِح على أبلغ الناس أن يعبّر عن هذا المعنى بعبارة لا تحتمل غيره؛ لم يقدر على عبارة أوضحَ ولا أنصَّ من هذه، وعامة كلام الله ورسوله من هذا القبيل؛ فإنه مستولٍ على الأمد الأقصى من البيان...

**القسم الثاني**: ما يظهر بأن المتكلِّم لم يُرِدْ معناه، وقد ينتهي هذا الظهور إلى حد اليقين، بحيث لا يشك السامع فيه، وهذا القسم نوعان:

- أحدهما: ألا يكون مريدًا لمقتضاه ولا لغيره.

والثاني: أن يكون مريدًا لمعنى يخالفه.

فالأول: كالمُكْرَه، والنائم، والمجنون، ومن اشتد به الغضب، والسكران.

والثاني: كالمعرِّض، والمورِّي، والمُلْغِز، والمتأوِّل.

**القسم الثالث**: ما هو ظاهر في معناه، ويحتمل إرادة المتكلم له، ويحتمل إرادته غيره، ولا دلالة على واحد من الأمرين، واللفظ دال على المعنى الموضوع له، وقد أتى به اختيارًا».

**قال**: «فهذه أقسام الألفاظ بالنسبة إلى إرادة معانيها، ومقاصد المتكلم بها، وعند هذا يُقال: إذا ظهر قصد المتكلم لمعنى الكلام، أو لم يظهر قصد يخالف كلامه؛ وجب حمل كلامه على ظاهره، والأدلة التي ذكرها الشافعي -رضي الله عنه- وأضعافها: كلها إنما تدل على ذلك، وهذا حق لا ينازع فيه عالم، والنِّزاع إنما هو في غيره، إذا عُرِفَ هذا؛ فالواجب حَمْلُ كلام الله تعالى ورسوله، وحمل كلام المكلَّف على ظاهره، الذي هو ظاهره، وهو الذي

يُقصد من اللفظ عند التخاطب، ولا يتم التفهيم والفهم إلا بذلك، ومُدَّعي غير ذلك على المتكلم القاصد للبيان والتفهيم؛ كاذب عليه...». اهـ.(١)

فتأمل قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وعند هذا يُقال: إذا ظهر قصد المتكلم لمعنى الكلام، أو لم يظهر قصد يخالف كلامه؛ وجب حمل كلامه على ظاهره...»، أي: إن ظهر قصد للمتكلم يخالف ما يُفهم من كلامه في هذا الموضع؛ فلا يُحمل كلامه هنا على ظاهره؛ لمخالفته قَصْدَهُ ونيته، وقد استفاض ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تقرير هذا المعنى؛ فارجع إلى بقية كلامه -إن شئت.(٢)

**□ ثالثًا: في ذم الإجمال، والحث على تبيين المقال:**

**قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى-: «... أنَّ هؤلاء المعارضين للكتاب والسنة بعقلياتهم، التي هي في الحقيقة جهليات، إنما يبنون أمرهم في ذلك على أقوال مشتبهة، محتملة، تحتمل معاني متعددة، ويكون ما فيها من الاشتباه في المعنى، والإجمال في اللفظ؛ يوجب تناولها بحق وباطل، فلما فيها من الحق؛ يَقْبَلُ من لم يُحِطْ بها علمًا ما فيها من الباطل؛ لأجل الاشتباه والالتباس، ثم يعارضون بما فيها من الباطل نصوص الأنبياء، وهذا منشأ ضلال من ضل من الأمم قبلنا، وهو منشأ البدع كلها؛ فإن البدعة لو كانت باطلًا مَحْضًا؛ لما قُبلت، ولبادر كل أحد إلى ردها وإنكارها، ولو كانت حقًّا مَحْضًا؛ لم تكن بدعة، وكانت موافقة للسنة، ولكنها تشتمل على حق وباطل؛ ويلتبس فيها الحق بالباطل، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾ [البقرة:٤٢]، فنهى عن لَبْسِ الحق

(١) «إعلام الموقعين» (٣/ ١٠٧-١٠٩).

(٢) وانظر: «الصواعق المرسلة» (١/ ٣٨٢، ٣٨٦).

بالباطل وكتمانه، ولَبْسُه به: خَلْطُه به حتى يلتبس أحدهما بالآخر، ومنه التلبيس، وهو التدليس، والغش الذي يكون باطنه خلاف ظاهره، فكذلك الحق إذا لُبِّس بالباطل؛ يكون فاعله قد أظهر الباطل في صورة الحق، وتكلم بلفظ له معنيان: معنى صحيح، ومعنى باطل، فيتوهم السامع أنه أراد المعنى الصحيح، ومراده الباطل، فهذا من الإجمال في اللفظ.

وأما الاشتباه في المعنى: فيكون له وجهان، هو حق من أحدهما، وباطل من الآخر، فيوهم إرادةَ الوجه الصحيح، ويكون مراده الباطلَ؛ فأَصْلُ ضلال بني آدم من الألفاظ المجملة، والمعاني المشتبهة، ولا سيما إذا صادفت أذهانًا مُخَبَّطَة، فكيف إذا انضاف إلى ذلك هَوىً وتعصُّبٌ، فسَلْ مثِّبت القلوب أن يثبِّت قلبك على دينه، وألَّا يوقعك في هذه الظلمات...».

**إلى أن قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فلا إله إلا الله، كم قد ضَلَّ بذلك طوائف من بني آدم، لا يحصيهم إلا الله، واعتَبِرْ ذلك بأظهر الألفاظ والمعاني في القرآن والسنة، وهو (التوحيد) الذي حقيقته إثبات صفات الكمال لله، وتنزيهه عن أضدادها، وعبادته وحده لا شريك له، فاصطلح أهل الباطل على وضعه للتعطيل المحض، ثم دَعَوْا الناس إلى التوحيد، فخدعوا به من لم يعرف معناه في اصطلاحهم، وظن أن ذلك التوحيد هو الذي دَعَتْ إليه الرسل، والتوحيد اسم لستة معان: توحيد الفلاسفة، وتوحيد الجهمية، وتوحيد القدرية الجبرية، وتوحيد الاتحادية، فهذه الأربعة أنواع من التوحيد جاءت الرسل بإبطالها، ودل على بطلانها العقل والنقل...»إلخ. اهـ.(١)

(١) «الصواعق المرسلة (٣/ ٩٢٥).

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قيل: أصل بلاء أكثر الناس، من جهة الألفاظ المجملة، التي تشتمل على حق وباطل، فيطلقها من يريد حقها، فينكرها من يريد باطلها، فَيَرُدُّ عليه من يريد حقها...». اهـ.(١)

**وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **اعتقاد بعض المشايخ، وَمَدَحَهُ في الجملة، ثم قال:** «ومع ما في كتابه من الفوائد في المقولات والمنقولات؛ ففيه أحاديث ضعيفة، بل باطلة، وفيه كلمات مجملة، تحتمل الحق والباطل رواية ورأيًا، وفيه كلمات باطلة في الرأي والرواية، وقد جعل الله لكل شيء قدرا». اهـ(٢).

فذكر أن الإجمال من العيوب التي تؤخذ على كاتب تلك الرسالة في اعتقاد بعض الشيوخ.

**وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ** رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في رسالته إلى عبد العزيز الخطيب: «...فإن الإجمال والإطلاق، وعدم العلم بمعرفة مواقع الخطاب وتفاصيله؛ يحصل به من اللبس والخطأ، وعدم الفقه عن الله ما يُفسِدُ الأديان، ويشتِّت الأذهان، ويَحُولُ بينها وبين فَهْم القرآن، قال ابن القيم في «كافيته» ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ:

فعليكَ بالتفصيلِ والتبيينِ فالْـ ∴ إطلاقُ والإجمالُ دون بيانِ
قد أفسَدَا هذا الوجودَ وخَبَّطَا الْـ ∴ ذهانَ والآراءَ كلَّ زمان. اهـ.(٣)

---

(١) «شفاء العليل» (١/ ٣٢٤).

(٢) «الاستقامة» (١/ ٨٩).

(٣) «الدرر السنية» (٣/ ٦).

**وقال سماحة الوالد الشيخ عبد العزيز بن باز** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسالة له ينصح فيها أحد الدعاة: «...فنوصيكم بالعناية دائمًا في المحاضرات وغيرها بالبيان والإيضاح وعدم الإجمال». اهـ.(١)

* فهذا كله يدل على أهمية التفصيل والبيان، حتى لا يلتبس الأمر على المخاطَب، لا سيما في هذا الزمن الذي قَلَّ فيه من يفهم الكلام، وقد يُحْسِنُ فهمه؛ لكن قد يكون له قصد سيئ، فينقله على غير وَجْهِهِ، متسترًا بجدُر الألفاظ الموهِمَةِ المحتمِلَة.

* **وليس معنى ذلك**: أن المتكلم لا يقع في الإجمال أصلًا؛ فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- الذي أوتي جوامع الكلم، وفواتحه، وخواتمه، واخْتُصِرَتْ له الحكمة اختصارًا، ومع ذلك يوجد في كلامه كلام مجمل في موضع، ويبينه في موضع آخر، وهكذا من تكلم باللسان العربي، فإن ذلك يجري في كلامه، لكن المقصود من ذلك: ألَّا يُجمل المتكلم في موضع البيان، ولا يطلق في موضع التقييد، ولا يُجمل مريدًا بذلك معنى فاسدًا؛ فإن ذلك يفسد أيما إفساد، والله المستعان.

* لكن إذا وقع الإجمال؛ تعين الاستفصال ـ عند الاشتباه ـ فقد قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما الألفاظ المجملة فالكلام فيها بالنفي والإثبات دون الاستفصال يوقع في الجهل والضلال، والفتن والخبال، والقيل والقال، وقد

---

(١) «مجموع فتاوى ومقالات سماحة الشيخ ابن باز» (١/ ٣٥٦)، وانظره أيضًا في «الإبريزية، في التسعين البازية» (ص٩١).

قيل: أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء». اهـ.(١)

* وإذا كان الأمر كذلك؛ فما المانع من أن يقع الإجمال من المتكلم في موضع، ويكون له ما يفصِّله في موضع آخر، فيحمل هذا على ذاك، كما هو الحال في الأحاديث النبوية؟!

**وقد قال أبوبكر الصيرفي**: «النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ عربيٌّ، يخاطِبُ كما يخاطِب العربُ، والعرب تُجْمِلُ كلامها، ثم تفسِّره، فيكون كالكلمة الواحدة، قال: ولا أعلم أحدًا أَبَى هذا غير داود الظاهري...»اهـ.(٢)

فهذا الصيرفي يستدل على حمل المجمل على المفصّل في كلام النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- بكون النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم -عربيًّا، والعرب تُجْمِلُ وتُفَصِّل، فجعل حَمْل المجمل على المفصل من كلام العرب أصلًا، وألزم المخالف بأن يعمل كذلك في كلام رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- بجامع العربية، فأين هذا من كلام مَن عكس القضية؟!

ودعوى التفرقة بين كلام الله عَزَّوَجَلَّ وكلام رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وبين كلام الناس ـ في هذا الباب- دعوى لا دليل عليها، بل قد دل الدليل على خلافها، بل هي مخالفة للعقل والنقل، كما سيأتي - إن شاء الله -.

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (٢/ ٢١٧).

(٢) «البحر المحيط» للزركشي (٣/ ٤٥٥).

**□ رابعًا: في تطبيق الصحابة -رضي الله عنهم- والعلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ بعدهم لقاعدة حَمْل المجمل على المفصَّل:**

**❖ أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-:**

* أخرج البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «صحيحه»(١) من حديث عائشة، في قصة الإفك، وفيه: «قال عروة: كانت عائشة تكره أن يُسَبَّ عندها حسان، وتقول: إنه الذي قال:

فإنَّ أبي ووالدَهُ وعِرْضِي ∴ لِعِرْضِ محمدٍ منكم وِقَاءُ».

وأخرج البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا(٢) عن عروة، قال: «ذَهبْتُ أَسُبُّ حسان عند عائشة، فقالت: لا تَسُبَّه؛ فإنه كان ينافح عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-...».

* وأخرج البخاري ومسلم -رحمهما الله-(٣) عن مسروق، قال: «دخلنا على عائشة -رضي الله عنها- وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعرًا، يُشبِّب بأبيات له، وقال:

حَصَانٌ رَزَانٌ ما تُزَنُّ بِرِيبَةٍ ∴ وتُصْبِحُ غَرْثَى من لحومِ الغوافلِ

فقالت عائشة -رضي الله عنها-: «لكنَّكَ لستَ كذلك»، قال مسروق: فقلت لها: لِمَ تأذنين له أن يَدْخُلَ عليك، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو

---

(١) ك/ المغازي برقم (٤١٤١)، ومسلم في ك/ التوبة برقم (٢٧٧٠).

(٢) في ك/ المغازي برقم (٤١٤٥)، ومسلم في ك/ فضائل الصحابة برقم (٢٤٨٧).

(٣) برقم (٤١٤٦)، وفي ك/ التفسير برقم (٤٧٥٥، ٤٧٥٦)، ومسلم في ك/ فضائل الصحابة (٢٤٨٨).

بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ ﴾ [النور:١١]، فقالت: وأي عذاب أَشَدُّ من العَمَى؟ قالت له: إنه كان ينافح -أو يهاجي- عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-».

**وَجْهُ الشاهد:**

أن مسروقًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنكر على أم المؤمنين -رضي الله عنها- إذنَها لحسان -رضي الله عنه- بالدخول عليها، وتلا الآية الكريمة، هذا مع علم عائشة ومسروق وغيرهما أن حسان بن ثابت قد تاب إلى الله عَزَّوَجَلَّ مما جرى منه في شأن حادثة الإفك، فالذي يظهر لي: أن مسروقًا كان يظن أن توبة حسان، كانت فيها شبهة من توبة الآخرين من المنافقين، الذين أظهروا التوبة، وفي قلوبهم الغيظ على رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وأهله، وإلا فلماذا يَتَكَلَّم فيه مسروق بعد اشتهار توبته؟! ثم لماذا لم تستدل عائشة عليه في دفع قوله بتوبة حسان؟! بل دفعت عائشة هذا الفهم الخاطئ الموجود عند مسروق بأمر آخر، فاستدلت -في جملة كلامها- بأنه كان ينافح عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أي: والمنافقون لا يدافعون عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- بل هم العدو، فاعتراض مسروق، وجواب أم المؤمنين بما سبق، دون أن تشير لتوبة حسان من قريب أو بعيد؛ كل هذا يدل على أنها قد فهمت من مسروق أنه يرميه بالنفاق، أو بشيء من النفاق، ولعل في استدلاله بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ ﴾ [النور:١١]، ما يشير إلى ذلك أيضًا.

وبمثل هذا قُلْ في سب عروة لحسان، وجواب أم المؤمنين عليه ببيت شعر من قصيدة حسان، التي يرد فيها على ابن عم رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وهو أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، أي: وكيف يكون حسان -رضي الله عنه- من المنافقين، وهو يجعل عِرْضَه ووالده وجَدَّه فداءً لعِرْضِ رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-؟!

فاستدلال مسروق، وجواب عائشة -رضي الله عنها- عليه وعلى عروة؛ يدل ذلك كله على أن بعض من كان يقع في حسان -آنذاك- كان مكذّبًا له في توبته الصادقة، متهمًا له بأنه على طريقة المنافقين في أمر الإفك، ولكن ورع عائشة -رضي الله عنها- يمنعها من أن تقبل ذلك في رجل قد عُرف بمنافحته عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- منذ أسلم -وإن كان قد تكلم فيها- كيف وهو القائل(١):

فكيف ووُدِّي ما حَيِيتُ ونُصْرَتِي ∴ لآلِ رسولِ اللهِ زَيْنِ المحافلِ

واعلم -رحمك الله- أنه قد فهم البعض من إخواننا أن كلام حسان في عائشة -رضي الله عنها- ليس بمجمل، وعلى ذلك: فلا شاهد -عندهم- في هذه القصة على ما نحن فيه من الرد على الغلاة، وغاب عن ذهنهم أن الشاهد ليس من جهة كلام حسان؛ فإن كلام حسان -رضي الله عنه- في أم المؤمنين خطأ، لا يشك في ذلك أحد، إنما الإجمال في تحديد ما هو الدافع لحسان في هذا الكلام، هل هو النفاق كابن سلول؟ أم أنها زلة فقط، مع وجود الصدق والإيمان؟! فوقع في حسان من وقع فيه على الاحتمال الأول،

(١) كما في «الفتح» (٨/ ٤٨٦) ط/ الريان.

ودافعت عنه عائشة، مثبتة له الاحتمال الثاني، واستدلَّتْ ببيت شعر له في ذلك؛ كما استدلَّتْ بحال حسان المعروف بالمنافحة دائمًا عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وهذا استدلال بقرينة منفصلة، غير متصلة بسياق حادثة الإفك، كما أنها غير متصلة بكلام حسان في أم المؤمنين -رضي الله عنهما- فكان هذا دفاعًا منها عن حسان، ودفعًا للنفاق عن شاعر رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- -مع الاعتراف بالخطأ الذي وقع فيه- ولسان حالها يقول: أي وإن كان قد تكلم فيَّ مع من تكلم؛ إلا أنه ليس من المنافقين، وحاله غير حالهم، فأين الثرى، وأين الثريا؟! والدليل على ذلك: حالُهُ المشهور بالدفاع عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وعن أهل بيته، وشِعْرُهُ الصريحُ في الذب عن عرض رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وأهلُ بيته من عرضه، فكان هذا من باب دفع أحد الاحتمالين في الأمر المجمل أو المحتمل أو المشتبه، وذلك بالنظر إلى المفصَّل المبين المفسَّر الجلي من واقع حسان وتاريخه، وليس لقرينة متصلة، كما يزعم الغلاة وكبيرهم، والله تعالى أعلم.

* **(تنبيه)**: قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]: غير أنه قد حكى أبو عمر -وهو ابن عبد البر- أن عائشة قد برَّأت حسان من الفرية، وقالت: إنه لم يقل شيئًا، وقد أنكر حسان أن يكون قد قال من ذلك شيئًا، في البيت الثاني الذي ذكره متصلًا بالبيت المذكور آنفًا، فقال:

فإنْ كان ما قد قيل عَنِّيَ قلتُه ∴ فلا رَفَعَتْ سَوْطِي إليَّ أناملي

(١) في «المفهم» (٦/ ٤٢٢).

فيحتملُ أن يقال: إن حسان ينفي: أن يكون قال ذلك في عائشة أم المؤمنين -رضي الله عنها- نصًا أو تصريحًا، ويكون قد عرّض بذلك، وأومأ إليه، فنُسب ذلك إليه، والله أعلم.

وقد اختلَفَ الناس فيه: هل خاض في الإفك، أم لا؟ وهل جُلِدَ الحد، أم لا؟ فالله أعلم أي ذلك كان.(١)اهـ.

✍ **قلت**: الروايات الصحيحة تدفع هذه الاحتمالات- كما تقدم- على أنه لو صح ما قال ابن عبد البر؛ فإن هذا يدل على أن الرجل المعروف بالخير، إذا بلغنا عنه خلاف هذا الخير؛ فإننا لا نتعجل في اتهامه به، ونستدل على بطلانه بما هو معروف من حاله الصالح، وكل هذا خلاف ما عليه المخالفون في هذا الزمان، والله المستعان.

❖ **معاذ بن جبل -رضي الله عنه-:**

في قصة غزوة تبوك، وتوبة كعب بن مالك ـ رضي الله عنه ـ فقد أخرج البخاري ومسلم -رحمهما الله-(٢) وفيها: «...ولم يذكرني رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- حتى بلغ تَبُوكًا، فقال وهو جالس في القوم بتبوك: «**ما فعل كعب بن مالك؟**»، قال رجل من بني سلمة: يا رسول الله، حَبَسَهُ بُرداه والنظرُ في عِطفَيْهِ، فقال له معاذ بن جبل: بئس ما قُلْتَ، والله يا رسول الله، ما علمنا عليه إلا خيرًا، فَسَكَتَ رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-...». اهـ.

---

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (١٢/ ٢٠٠-٢٠١).

(٢) برقم (٤٤١٨) ك/ المغازي، ومسلم برقم (٦٩٤٧) ك/ التوبة.

**وجه الشاهد**: لقد تخلف كعب -وهو رجل صادق- كما تخلف كثير من المنافقين وبعضُ الصادقين، والتخلُّف قد يكون عن نفاق وبُغْضٍ للجهاد في سبيل الله، وقد يقع من الرجل الصادق الذي يَفْدِي رسولَ الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- بنفسه وماله، فلما سأل رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- عن سبب تأخُّر كعب بن مالك؛ أجاب رجل من بني سلمة، فقال: حَبَسَهُ بُرداه، والنظرُ في عِطْفَيْه، أي: جانبيه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه(١).

**وقال القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «المفهم»**(٢): «...فنسب كعبا إلى الزُّهُوِّ والكبر». اهـ.

وفي هذا اتهام لكعب من جهة صدقه وحُسْنِ بلائه لهذا الدين؛ فمِنْ ثَمَّ أنكر معاذ -رضي الله عنه- هذا المعنى الذي فُهِم من كلام الرجل السُّلَمِي، كما قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «...وكانت نِسْبَةً باطلة؛ بدليل شهادة العدل الفاضل معاذ بن جبل...»(٣)، وقال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا دليل لرد غِيبة المسلم الذي ليس بمتهتك - أو بمنهمك- في الباطل». اهـ(٤).

هذا مع علم معاذ بأن كعبًا -رضي الله عنهما- قد تخلف عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وهذا لا إشكال فيه، إنما الإشكال في حمل

---

(١) كما قال النووي في «شرح مسلم» (١٧/ ٩٢).
(٢) (٧/ ٩٦).
(٣) «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٧/ ٩٦).
(٤) «شرح النووي على مسلم» (١٧/ ٨٩).

تخلف كعب على معنى غير مألوف من كعب؛ فكعب رجل صادق، ولا يتخلف عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لشيء من هذه المعاني المريبة؛ ولذلك فقد استدل معاذ - في حضرة رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- دون أن يُنْكِر عليه- بما هو معلوم من حال كعب، فقال: «بئس ما قُلْتَ، والله، يا رسول الله، ما علمنا عليه إلا خيرًا...» فسكت رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ولم يقل: لكن تخلَّف كما تخَلَّف غيره من المنافقين؛ فهو منهم!!!

فقد دفع معاذ هذا المعنى المريب -وهو أحد الاحتمالات التي حَمَلَتْ كعبًا على التخلف- بما هو معروف من صدقه وقوة إيمانه، وحضوره بيعة العقبة، التي لها شأنها في نفوس المسلمين -وهذه قرينة منفصلة- فكيف يتخلَّف من كان كذلك؛ رغبةً بنفسه عن نفس رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-؟!

❖ **الإمام الشافعي. رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى:**

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ(١): «.... ومن الحكايات المعروفة عن الشافعي -رحمة الله تعالى عليه- أن الربيع قال له في مرضه: «يا أبا عبد الله، قَوَّى الله ضَعْفَكَ»، قال: يا أبا محمد، لو قوَّى ضعفي؛ لهلكت!! فقال له الربيع: لم أقصد إلا خيرًا، فقال: لو شتمتني صريحًا؛ لَعَلِمْتُ أنك لم تقصد إلا الخير، فقال الربيع: كيف أقول؟ قال: قُلْ: برّأ الله ضَعْفَكَ».(٢)

---

(١) «الرد على البكري» (٢/ ٦٦٣-٦٦٤).

(٢) «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم (ص٢٠٩)، تاريخ نيسابور «طبقة شيوخ
⇦=

**قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فإنَّ الشافعي نظر إلى حقيقة اللفظ، وهو نفس الضعف، والربيع قصد أن يسمِّي الضعيفَ ضعفًا، كما يُسمِّي العادلَ عدلًا، ثم لما علم الشافعي بحُسْن قَصْده؛ أوجب أن يقول: لو سببتني صريحًا- أي: صريحًا من جهة اللغة- لَعَلِمْتُ أنك لم تقصد إلا خيرًا، فقدّم عليه عِلْمَهُ بحسن قصده، ولم يجعل سوء العبارة منتقصًا، وقد يسبق اللسان بغير ما يقصد القلب، كما يقول الداعي من الفرح: «اللهم أنت عبدي، وأنا ربك»، ولم يؤاخذه الله تعالى». اهـ.

ففي هذا بيان أن القصد الحسن يكون سببًا في تأويل الظاهر من اللفظ القبيح، فضلًا عن المجمل الذي يحتمل القبيح والحسن على وجه سواء، ومع ذلك فيُرشَدُ المتكلِّم إلى تصحيح لفظه؛ ليوافق لفظُه قصدَه الحسنَ، وهذا ما فعله الإمام الشافعي مع الربيع، والله تعالى أعلم.

* **الإمام أحمد بن حنبل** ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ **وأبو خليفة الفضلُ بنُ الحباب البصري** المتوفَّى سنة (٣٠٥هـ)، وترجمته في «النبلاء»(١)، والخطيب، وهو أحمد بن علي بن ثابت المتوفَّى سنة ٤٦٣هـ ـ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ جميعًا ـ:

فقد جاء في «مسائل ابن هانئ»(٢) قال: وسئل -أي أحمد- عن قول شعبة: «إن هذا الحديث يَصُدُّكُم عن ذِكْرِ الله، وعن الصلاة»؟ فقال: لعل

---

= الحاكم» - جمع البيروتي (ص٢٦٥)، «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء - ط السعادة» (٩/ ١٢٠)، «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء» (ص٩٤)، «مناقب الشافعي» (٢/ ٢١٧) للبيهقي.

(١) (١٤/ ٧-١١).

(٢) (٢/ ١٩٣/ ٢٠٤٦).

شعبة كان يصوم، فإذا طلب الحديث، وسعى فيه؛ يَضْعُف؛ فلا يصوم، أو يريد شيئًا من الأعمال، أعمال البر؛ فلا يقدر أن يفعله للطلب؛ فهذا معناه». اهـ.

فعلى الرغم من كون ظاهر كلام شعبة يدل على التنفير عن الحديث – ولذا أوَّله العلماء – والتنفير عن طلب الحديث معروف عن أهل البدع، الذين يحذِّرون الناس من الحديث وأهله، إلا أن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ نظر إلى حال شعبة، وهو معروف بالرحلة في الطلب، بل هو أمير المؤمنين في هذا الشأن، فكيف يُحَذِّر مِنَ الحديث مَنْ قضى عمره في تحصيله ونشره، والذب عنه؟! فلما كان هذا الحال متيقنًا في شعبة؛ لَزِمَ تأويلُ كلام شعبة، وحَمْلُه على مَحْمَلٍ آخر يليق بمكانته، فأوّله أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ بما رأيت.

وهذا الذي فهمه أحمد، قد فهمه غيره أيضًا: فقد أخرج الخطيب بسنده في «شرف أصحاب الحديث»(١) إلى أبي خليفة، وهو الفضل بن الحباب البصري، قال: سمعت أبا الوليد -وهو الطيالسي- يقول: سمعت شعبة يقول: «إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله، وعن الصلاة؛ فهل أنتم منتهون».

قال أبو خليفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يريد شعبة رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن أهله -أي أهل الحديث المُولَعِينَ بالرحلة- يضيِّعون العمل بما يسمعون منه، ويتشاغلون بالمكاثرة به، أو نحو ذلك، والحديث لا يَصُدُّ عن ذكر الله، بل يهدى إلى أمر الله، وذَكَر كلامًا». اهـ.

---

(١) (ص١٩٤) برقم (٢٣١) تحقيق الأخ عمرو بن عبد المنعم سليم -حفظه الله-.

ثم ساق الخطيب بسنده إلى ابن هانئ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فذكر كلام أحمد السابق، ثم قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: وليس يجوز لأحد أن يقول: كان شعبة يثبِّط عن طلب الحديث، وكيف يكون كذلك؛ وقد بلغ قَدْرُهُ أن سُمِّي أمير المؤمنين في الحديث؟! كل ذلك لأجل طلبه له، واشتغاله به، ولم يزل طول عمره يطلبه حتى مات على غاية الحرص في جمعه، لا يشتغل بشيء سواه، ويكتب عمَّن دونه في السنن والإسناد، وكان من أشد أصحاب الحديث عناية بما سمع، وأحسنهم إتقانًا لما حفظ». اهـ.

فهذا استدلال من هؤلاء العلماء بقرينة منفصلة غير متصلة، وهي الاستدلال بحال شعبة وتاريخه في جمع الحديث وبَثِّه، بل الكلام في رواته ونقلته، بما يميز صحيحه من سقيمه.

❖ **أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ المتوفَّى (٦٧١هـ) فقد قال في «الجامع لأحكام القرآن»(١) عند قوله تعالى: ﴿ ۞ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾ ﴾ [البقرة:١٢٤]، الآية، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والمفسَّر يقضي على المجمل». اهـ.

❖ **ابن بطال**: علي بن خلف بن عبد الملك أبو الحسن، المتوفَّى سنة ٤٤٩هـ، والحافظ ابن حجر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفَّى سنة ٨٥٢هـ ـ رحمهما الله تعالى ـ:

---

(١) (٢/ ١٠٥).

جاء في شرح ابن بطال لـ«صحيح البخاري»(١) في حديث قصة الحديبية، وفيه: «...حتى إذا كان بالثنيّة، التي يهبط عليهم منها؛ بَرَكَتْ به راحلته، فقال الناس: حَلْ حَلْ، فألحَّتْ، فقالوا: خَلَأَت القصواءُ، قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «**ما خلأت القصواءُ، وما ذاك لها بخُلُق؛ ولكن حَبَسَها حابسُ الفيل**...».

**قال ابن بطال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقوله عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ في الناقة: «ما خلأت، وما هو لها بخلُق» فالخَلأُ في النوق مثل الحِرَانِ في الخيل، وفيه دليل على أن الأخلاق المعروفة من الحيوان، كُلَّها يُحْكَم بها على الطارئ الشاذ منها؛ ولذلك إذا نُسب إنسان إلى غير خُلُقِهِ المعلوم في هفوة كانت منه؛ لم يُحْكَمْ بها». اهـ.

**وجاء في «فتح الباري» للحافظ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢) وقد نقل عن ابن بطال وغيره بعض الفوائد، وفيه: «... جواز الحكم على الشيء بما عُرف من عادته، وإن جاز أن يطرأ عليه غيره، فإذا وقع من شخص هفوة لا يُعْهَد منه مثلُها؛ لا يُنسب إليها، ويُرَدُّ على من نسبه إليها، ومعذرةُ من نسبه إليها، ممن لا يعرف صورة حاله؛ لأن خلاء القصواء لولا خارق العادة؛ لكان ما ظنه الصحابة صحيحًا، ولم يعاتبهم النبي -صلى الله عليه وسلم- على ذلك؛ لعُذْرِهم في ظنهم...». اهـ.

فتأمل قوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «...**وما ذاك لها بخُلق**»، فإذا كانت العادة في بعض الحيوانات معتبرة، وتُحْمَل عليها الحالاتُ الطارئةُ

---

(١) (٨/ ١٢٦).

(٢) (٥/ ٣٩٥) ط/ الريان.

الشاذةُ من بعض الحيوانات؛ فما الظن بعادة أهل العلم والفضل وعرفهم المعروف عنهم، اجتماعًا أو آحادًا؟!!.

فهل يفيق هؤلاء الغلاة من غفلتهم، ويرتدعون عن فتنتهم، ويتَخَلَّوْن عن رعونتهم؟!!

❖ **ابن الصلاح تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح الشهرزوري،** المتوفَّى سنة (٦٤٣هـ) ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ:

فقد جاء في «تاريخ الإسلام» وفيات سنة(٦٤١ ـ ٦٦٠هـ)[١]، ترجمة علي بن محمد بن حبيب: «قال أبو عمرو بن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ : هو متهم بالاعتزال، وكنت أتأول له، وأعتذر عنه، حتى وجدته يختار في بعض الأوقات أقوالهم». اهـ.

فالعلماء يتأولون للشخص، مادام له مخرج شرعي، دون تكلف أو تعسف، وما داموا يحسنون به الظن، فإذا ظهر لهم حقيقة أمره؛ صرَّحوا بضلالته، ولم يرمهم أحد بتمييع، أو انحراف عن السلفية، كما فعل الغلاة وكبيرهم، والله المستعان.

❖ **شيخ الإسلام ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم،** المتوفَّى سنة (٧٢٨هـ) ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ:

والناظر في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يجد طائفة عظيمة من التنصيص عن ذلك الإمام الهمام، يوضح فيها أن كلام الرجل يُضَمُّ بعضُه

---

(١) (ص ٢٥٥).

إلى بعض، ويُفَسِّر بعضُه بعضًا، وأن تَرْك ذلك السبيل؛ من الظلم والجهل على عباد الله، وها أنذا أسوق ما تيسر من كلامه - رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

**ففي «الصارم المسلول»**(١) **قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «...وأَخْذُ مذاهب الفقهاء من الإطلاقات، من غير مراجعة لما فسّروا به كلامهم، وما تقتضيه أصولُهم؛ يَجُرُّ إلى مذاهب قبيحة...». اهـ.

فتأمل ضرورة الرجوع إلى كلام الفقهاء المفسَّر، والاعتبار بأصولهم، فيتضح بذلك المراد من مطلق أو مجمل كلامهم، وقد سبق عن شيخ الإسلام في فصل التعريفات، بأن المتقدمين كانوا يطلقون المجمل على المطلق والعام، فدل ذلك على أن المجمل والعام والمطلق كل ذلك عند الفقهاء يُعرف بمفسّرهم وأصولهم، والله أعلم.

وفي «الجواب الصحيح، لمن بدَّل دين المسيح»(٢) في سياق بيان السبب الذي ضل من ضل به في تأويل كلام الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ: «فإنه يجب أن يُفسَّر كلامُ المتكلِّم بعضُهُ ببعض، ويُؤْخذ كلامه هاهنا وهاهنا، وتُعرف ما عادته يَعْنِيه ويريده بذلك اللفظ إذا تكلّم به، وتُعرف المعاني التي عُرف أنه أرادها في موضع آخر، فإذا عُرف عُرفُه وعادتُه في معانيه وألفاظه؛ كان هذا مما يُسْتَعان به على معرفة مراده، وأما إذا استَعْمَلَ لفظَهُ في معنى لم تَجْرِ عادته باستعماله فيه، وتَرَكَ استعماله في المعنى الذي جَرَتْ عادته باستعماله فيه، وحُمل كلامه على خلاف المعنى الذي قد عُرف أنه

(١) (٢/ ٥١٢) ط/ رمادي.

(٢) (٤/ ٤٤) ط/ دار العاصمة.

يريده بذلك اللفظ، بِجَعْلِ كلامه متناقضًا، وتَرْكِ حَمْلِهِ على ما يناسب سَيْرَ كلامه؛ كان ذلك تحريفًا لكلامه عن موضعه، وتبديلًا لمقاصده، وكذبًا عليه؛ فهذا أَصْلُ مَنْ ضَلَّ في تأويل كلام الأنبياء على غير مرادهم...». اهـ.

فهذا الكلام عبارة عن قاعدة عامة، كما هو واضح من قوله: «فإنه يجب أن يُفسَّر كلام المتكلِّم...إلخ»، وليس خاصًّا بكلام الأنبياء - عليهم السلام - فشيخ الإسلام أراد أن يقرِّر أصلًا متفقًا عليه بين العقلاء، فإذا كان هذا الأصل معمولًا به مع غير الأنبياء؛ فكيف يُترك مع الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-؟! أقول هذا، حتى لا يتشبث أحد بقوله: «فهذا أصل من ضل في تأويل كلام الأنبياء على غير مرادهم»، ولأن شيخ الإسلام له كلام كثير جدًّا في عدَّة مواضع في تقرير هذا الأصل في كلام غير الأنبياء-عليهم الصلاة والسلام-، ولم أقف على موضع واحد من كلامه يصرح فيه بالفرق بين كلام الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- وغيرهم من هذه الناحية، بل جاء عنه التصريح بذم من لم يجمع كلام غير الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ بعضَهُ مع بعض، والله أعلم.

وفي «مجموع الفتاوى»[1] في سياق الكلام على بعض أهل الحلول، الذين يستدلون بكلمات مجملة عن بعض المشايخ، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهؤلاء قد يجدون من كلام بعض المشايخ، كلماتٍ مشتبهةً مجملة، فيحملونها على المعاني الفاسدة، كما فعلت النصارى فيما نُقل لهم عن الأنبياء، فيَدَعون المُحْكَم، ويتبعون المشابه». اهـ.

---

(١) (٢/ ٣٧٤).

وفي «الرد على البكري»(١) في سياق كلام شيخ الإسلام على تلبيس البكري؛ وذلك لأن شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد صرح بالاستغاثة بالنبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في مواضع تليق بمنصبه، ونَفَي الاستغاثة به في غيابه وبعد مماته، وذكر أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- يشفع للمؤمنين بإذن من ربه يوم القيامة، فشنع عليه الخصم، وادعى أن شيخ الإسلام ينكر صلاحية النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- للاستشفاع به، عندما منع الاستغاثة به بعد مماته -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، فقال شيخ الإسلام مجيبًا عليه:

«واللفظ الذي يُوهِم فيه نفي الصلاحية؛ غايته أن يكون مُحْتَمِلًا لذلك، ومعلوم أن مُفَسَّر كلام المتكلِّم يقضي على مجمله، وصريحَهُ يُقَدَّمُ على كنايته، ومتى صدر لفظ صريح في معنى، ولفظ مجملٌ نقيضُ ذلك المعنى، أو غير نقيضه؛ لم يُحمل على نقيضه جزمًا، حتى يترتب عليه الكفر؛ إلا مِنْ فَرْطِ الجهل والظلم». اهـ.

فتأمل – أخي الكريم – هذا الكلام الصريح في موضع النزاع، ودَعْ عنك بُنَيَّاتِ الطريق!!

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢): «لكن اللفظ المجمل إذا صَدَر ممن عُلم إيمانه؛ لم يُحمل على الكفر بلا قرينة ولا دلالة؛ فكيف إذا كانت القرينة تصرفه إلى المعنى الصحيح؟!». اهـ.

---

(١) (٢/ ٦٢٣) ط/ مكتبة الغرباء.

(٢) في (٢/ ٦٤٠).

وفي هذا رد على من يحمل اللفظ المجمل من الرجل الصالح على المعنى السيئ، بدون قرينة تدل على أنه أراد المعنى السيِّئ في هذا الموضع، والله أعلم.

وفي «**الإخنائية**»(١) **قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «وأما التصريح باستحباب السفر لمجرد زيارة قبره دون مسجده؛ فهذا لم أره عن أحد من أئمة المسلمين، ولا رأيت أحدًا من علمائهم صرَّح به، وإنما غاية الذي يَدَّعي ذلك؛ أنه يأخذه من لفظ مجمل، قاله بعض المتأخرين، مع أن صاحب ذلك اللفظ، قد يكون صرح بأنه لا يُسافَرُ إلا إلى المساجد الثلاثة، أو أن السفر إلى غيرها مَنْهِيّ عنه، فإذا جُمِعَ كلامُهُ؛ عُلِمَ أن الذي استحبه ليس هو السفر لمجرَّد القبر، بل للمسجد». اهـ.

فتأمل حمل المجمل على المفصل المنفصل عنه، ولا تغتر بالحمية الجاهلية، وطيش الطائشين، والله المستعان.

وفي «**منهاج السنة النبوية**»(٢) **ذكَرَ شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قول الجهمية في الحلول**، وأن لشيخ الإسلام أبي إسماعيل الهروي كلامًا يوهم ذلك، وإن كان لا يريده، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «وأبو إسماعيل لم يُرِدْ هذا؛ فإنه قد صرح في غير موضع من كتبه بتكفير هؤلاء الجهمية الحلولية، الذين يقولون: إن الله بذاته في كل مكان، وإنما يشير إلى ما يختص به بعض الناس، ولهذا قال: ألاح منه لائحًا إلى أسرار طائفة من صفوته...»اهـ.

---

(١) (ص٣٠١) ط/ دار الخراز.

(٢) (٥/ ٣٨٣).

فتأمل كيف دفع المعنى القبيح عن الهروي، بما عُرف به الهروي من نصرته للسنة، وشدته على أهل البدع، وكذلك بما ألَّفه من كُتُبٍ صرَّح فيها بالمعنى الصحيح، هذا مع إنكار شيخ الإسلام ابن تيمية عليه دخوله في هذه المضايق، ورَدِّهِ عليه بشدة في بعض المواضع، وهكذا فليكن العلم والعلماء.

وفي «**الاستقامة**»(١) **ذكر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قول الجنيد**: «التوحيد إفراد القِدَمِ من الحَدَثِ»، ثم قال: «قلت: هذا الكلام فيه إجمال، والمحقُّ يَحْمِله محملًا حسنًا، وغير المحق يُدخل فيه أشياء...». اهـ.

وهكذا أهل الأهواء يتبعون ما تشابه، وَيَدَعُون المحكم، من كلام الله عَزَّوَجَلَّ وكلام رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-وكلام أهل العلم سلفهم وخلفهم -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى-!!

وفي «**الاستقامة**» ـ **أيضًا** ـ(٢) **قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:«قال ـ أي القشيري ـ: ورأيت بخط الأستاذ أبي عليٍّ: أن قيل لصوفي: أين الله؟ فقال: أَسْحَقَكَ الله، تَطْلُب مع العين أثرًا؟ فقال شيخ الإسلام: «قلت: هذا كلام مجمل، قد يَعْنِي به الصِّدِّيق معنى صحيحًا، ويَعْنِي به الزنديق معنى فاسدًا». اهـ.

فهذا يدل على أنه في مثل هذه المواضع؛ يُرجع لحال القائل، ويُفْهَم كلامه بذلك، أو بمجموع كلامه الآخر، والله أعلم.

---

(١) (١/ ٩٢).

(٢) (١/ ١٩١).

ونقل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلامًا مجملًا لم يصح عن الجنيد(١)، ونقل عنه كلامًا مفسرًا، وقال: «قلت: فهاتان المقالتان أسندهما -يقصد القشيري في رسالته- عن الجنيد، وأما القول الأول فلم يُسْنِدْهُ، بل أرسله، وهذان القولان مفسَّران، والقول الأول مجمل، فإن كان الأول محفوظًا عن الجنيد؛ فهو يحتمل السماع المشروع؛ فإن الرحمة تنزِل على أهله -أي على أهل السماع المشروع- كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾ ﴾ [الأعراف:٢٠٤]؛ فذكر أن استماع القرآن سبب الرحمة...». اهـ.

فهذه المواضع -وغيرها- تدل على حمل المجمل على المفصَّل، بل على تأويل الظاهر، وترك العمل به، والعمل بالاحتمال المرجوح، إذا توافر سبب ذلك، كما سيأتي مفصلًا ـ إن شاء الله تعالى ـ والله أعلم.

وفي «**مجموع الفتاوى**»(٢) **قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «ومن أعظم التقصير: نسبة الغلط إلى متكلِّم، مع إمكان تصحيح كلامه، وجريانه على أحسن أساليب كلام الناس، ثم يُعْتَبَرُ أحد الموضعين المتعارضين بالغلط دون الآخر...». اهـ.

فتأمل كيف عدّ ذلك من أعظم التقصير، مما يدل على أصالة هذه القاعدة وعراقتها عند أهل العلم، بل عند العقلاء، فكيف يسوغ لغلاة عصرنا

---

(١) في (١/ ٣٩٦)، وانظر(١/ ٤٠١).
(٢) (٣١/ ١١٤).

-في هذا الجانب- أن يرفعوا عقيرتهم -جهلًا وتعالمًا- بإنكار هذه القاعدة العريقة العتيقة؟! كل ذلك من أجل أن يُسوِّغوا طعنَهم فيمن كان أوْلى بالحق منهم!!

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «اقتضاء الصراط المستقيم»**(١) وقد نقل كلامًا للإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في إحياء الذمي للأرض، ثم قال: «ولكن هذا كلام مجمل، وقد فَسَّرَه أبو عبد الله في موضع آخر، وبيَّن مأخذه، ونَقْلُ الفقه: إن لم يَعْرِف الناقلُ مأْخَذَ الفقيه؛ وإلا فقد يقع في الغلط كثيرًا». اهـ.

ولشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام كثير في كون العبرة بقصد المتكلم، لا بمجرد لفظه، وأن ذلك يُعرف من عُرفه وعادته، وأن كلامه يُحمل على ذلك، لا على عُرف غيره من الناس، وحَمْل كلام المتكلِّم على أحسن وجه، إذا أمكن أن يكون له وجه صحيح، وكذلك كان - رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذا وقف على كلام مجمل من كلام خصمه؛ استفصل، وقال: إن كنت تريد كذا؛ فكذا، وإن كنت تريد كذا؛ فكذا، ولم يَجْزِمْ بحَمْلِه على المعنى السيئ في مقام الرد على الخصم، ومناقشته في دعواه، وبيان ما عنده من حق، فيُقْبَل، أو باطل، فيُرَد، وهذا من تمام الإنصاف الذي حُرِمه غلاةُ عصرنا شيبا وشُبانا!!(٢).

---

(١) ط/ الرشد (٢/ ٥٤١).

(٢) انظر «مجموع الفتاوى»: (٤/ ٦٥)، (٧/ ٣٦) (٣١/ ١٢٥، ١٤٣، ١٤٨، ١٨٢)، (٣٥/ ٣٣٦، ٢٥٧)، و«الرد على البكري» ط/ مكتبة الغرباء (٢/ ٦٢٣، ٦٢١، ٤٧٣)، و«منهاج السنة» (٢/ ٢١٧)، و«الاستقامة» (١/ ١٠-١١)، (٢/ ١٠٥-١٠٦).

❖ **الإمام ابن القيم** ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ شمس الدين أبوعبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، المتوفَّى سنة ٧٥١هـ. وقد أردفته بشيخ الإسلام؛ لشدة صلته به -رحمهما الله- ولتشابه كلامهما:

فلابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- كلام كثير في تقرير قاعدة حَمْلِ كلام المتكلِّم بعضِهِ على بعض، ليفسِّر بعضُه بعضًا، ومراعاة قَصْد المتكلم وعادته وعُرفه، وإليك بعضَ كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ففي «مدارج السالكين»(١) ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلامًا لأبي إسماعيل الهروي رَحِمَهُ ٱللَّهُ المُلَقَّبِ بـ(شيخ الإسلام)، ظاهره القول بالاتحاد، فَحَمَلَهُ على مَحْمَلٍ حسنٍ -مع تخطئته إياه في العبارة- ثم قال: «والكلمة الواحدة يقولها اثنان، يريد بها أحدهما أعظَمَ الباطل، ويريد بها الآخر مَحْضَ الحق، والاعتبارُ بطريقة القائل، وسيرته، ومذهبه، وما يدعو إليه، ويناظِرُ عليه، وقد كان شيخ الإسلام -قدّس الله روحه- راسخًا في إثبات الصفات، ونفي التعطيل، ومعاداة أهله، وله في ذلك كُتُبٌ، مثل كتاب «ذم الكلام» وغير ذلك مما يخالف طريقة المعطلة والحلولية والاتحادية...» إلخ. اهـ.

فتأمل كيف أوّل الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام شيخ الإسلام الهروي رَحِمَهُ ٱللَّهُ الظاهر في المعنى القبيح، متكئًا في ذلك على حياة الرجل، وجهاده ضد أهل البدع، وما أَلَّفه في ذلك من كُتُب، وهذا منه صَرْفٌ للظاهر القبيح لمعنى آخر مقبول بدليل منهج الرجل وحياته ـ وهذه قرينة منفصلة، غير متصلة ـ بل قد وَضَعَ الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ لذلك قاعدة، وهي أن الكلمة

(١) (٣/ ٥٢٠-٥٢١).

الواحدة، قد يقولها محق ومبطل، ولكل منهما قَصْد يليق به، وقد سبق نحو ذلك عن شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ ٱللَّهُ فلابد من الرجوع إلى منهج القائل، هذا مع استنكار العبارة الموهمة، ولكن إذْ قد وقع الأمر وهو الإيهام؛ فلابد من الرجوع لهذا التفصيل.

ومما يدل على أن كلام الهروي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يكن مجملًا، بمعنى احتمال أمرين متغايرين، لا مزية لأحدهما على الآخر، بل كان ظاهره قبيحًا: ما قاله الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مدارج السالكين»:(١) «وصاحب المنازل رَحِمَهُ ٱللَّهُ يعني أبا إسماعيل الهروي- كان شديد الإثبات للأسماء والصفات، مضادًّا للجهمية من كل وجه، وله كتاب «الفاروق»، استوعب فيه أحاديث الصفات وآثارها، ولم يُسْبَقْ إلى مثله، وكتاب «ذم الكلام وأهله» طريقته فيه أحسن طريقة، وكتاب لطيف في أصول الدين، يسلك فيه طريقة أهل الإثبات ويقررها، وله مع الجهمية المقامات المشهودة، وسَعَوْا بقتله إلى السلطان مرارًا عديدة، والله يعصمه منهم، ورموه بالتشبيه والتجسيم، على عادة بَهت الجهمية والمعتزلة لأهل السنة والحديث، الذين لم يتحيزوا إلى مقالة غير ما دل عليه الكتاب والسنة، ولكنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ كانت طريقته في السلوك مضادة لطريقته في الأسماء والصفات؛ فإنه لا يقدِّم على الفناء شيئًا، ويراه الغاية التي يشمِّر إليها السالكون، والعَلَم الذي يَؤُمُّهُ السائرون، واستولى عليه ذوقُ الفناء، وشهودُ الجَمْع، وعَظُمَ مَوْقِعُهُ عنده، واتسعت إشاراته إليه، وتنوعت به الطرق الموصلة إليه، عِلمًا وحالًا وذوقًا؛ فتضمَّن ذلك تعطيلًا من

(١) (١/ ٢٦٣، ٢٦٥).

العبودية، باديًا على صفحات كلامه، وِزَانَ تعطيل الجهمية، لما اقتضته أصولُهم من نَفْي الصفات، ولَمَّا اجتمع التعطيلان لمن اجتمعا له من السالكين؛ تَوَلَّد منهما القول بوحدة الوجود، المتضمن لإنكار الصانع وصفاته وعبوديته، وعَصَم الله أبا إسماعيل باعتصامه بطريقة السلف في إثبات الصفات، فأشرف مِنْ عَقَبَة الفناء، على وادي الاتحاد، بأرض الحلول، فلم يسلك فيها، ولوقوفه على عقبته، وإشرافه على تلك الربوع الخراب، ودعوة الخلق إلى الوقوف على تلك العقبة؛ أقسمتْ الاتحاديةُ بالله جَهْدَ أيمانهم، إنه لمعهم ومنهم؛ وحاشاه، وتولَّى شرحَ كتابه أشدُّهم في الاتحاد طريقةً، وأعظمُهُم فيه مبالغةً وعنادًا لأهل الفِرَق: العفيفُ التلمساني، ونزّل الجَمْعَ الذي يشير إليه صاحب «المنازل»: على جَمْعِ الوجود، وهو لم يُرِدْ به -حيث ذَكَره- إلا جَمْعَ الشهود، ولكن الألفاظ مجملة، وصادفت قلبًا مشحونًا بالاتحاد، ولسانًا فصيحًا متمكنًا من التعبير عن المراد، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾﴾ [النور:٤٠]. اهـ.

فتأمل هذا الموضع، فقد استعمل الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلمة «المجمل» في موضع «الظاهر القبيح»، وذلك لأنه قد ذكر أن كلمات الهروي: «تتضمن تعطيلًا من العبودية، باديًا على صفحات كلامه، وِزَانَ تعطيل الجهمية».

فهذا يدل على أن احتمال المعنى القبيح بادٍ ظاهرٌ على صفحات كلام الهروي، وليس الكلام محتملًا لأمرين، لا مزية لأحدهما على الآخر، ومع ذلك فقد قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ واصفًا كلام الهروي، وموقف التلمساني منه: «ولكن الألفاظ مجملة، وصادفت قلبًا مشحونًا بالاتحاد...

إلخ»، فقد استعمل الإمام ابن القيم ـ في هذا الموضع الذي لا خفاء فيه ـ المجمل في غير المعنى الأصولي.

ومن جهة أخرى: فالإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ إنما دافع عن الهروي بسيرته المشهورة، ومؤلفاته المذكورة، فكان هذا صَرْفًا للظاهر القبيح بقرينة غير متصلة.

**وقال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**(١): «فرحمة الله على أبي إسماعيل، فتح للزنادقة باب الكفر والإلحاد، فدخلوا منه، وأقسموا بالله جهد أيمانهم: إنه لمنهم، وما هو منهم، وغرّه سرابُ الفناء، فظن أنه لُجّة بحر المعرفة، وغاية العارفين، وبالغ في تحقيقه وإثباته، فقاده قسرًا إلى ما ترى...إلى أن قال: «وحاشا شيخَ الإسلام من إلحاد أهل الاتحاد، وإن كانت عبارته موهمةً، بل مُفْهِمَةً ذلك...». اهـ.

فتأمل كيف وصف عبارة الهروي بهذا الوصف، ومع ذلك فقد دافع عنه، مستدلا بسيرته وكُتبه في ذم التعطيل وما عليه أهل البدع، فماذا عسى أن يجيب على كل هذا الغلاة المسرفون المفلسون؟!

وقد ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في عدة مواضع: اعتبار المقاصد لا مجرد الألفاظ، وحمل الكلام الموهم على المحمل الحسن لمن عُرِفوا بالاستقامة، والله أعلم(٢).

---

(١) في (١/ ١٤٨-١٤٩).

(٢) انظر: «مدارج السالكين» (٣/ ١٩١، ٣١٧، ٤٤٦)، (١/ ١٥٢)، و«إعلام الموقعين» (٤/ ٣٢٢)، وغيره في عدة مواضع، ذكرتها في «قطع اللجاج»، و«الجواب المفحم»، وانظر «زاد المعاد» (٥/ ٧٤٣، ٢٠٧).

❖ **الحافظ الذهبي**: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي شمس الدين رَحِمَهُ ٱللَّهُ المتوفَّى سنة (٧٤٨)هـ:

**جاء في «النبلاء»**(١): «قال أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري -وهو الهروي- مؤلِّف كتاب «ذم الكلام»: سمعت عبدالصمد بن محمد بن محمد سمعت أبي يقول: أنكروا على أبي حاتم ابن حبان قوله: «النبوة العلم والعمل»، فحكموا عليه بالزندقة، (و) هُجر، وكُتِبَ فيه إلى الخليفة، فكَتَبَ بقتله».

**قال الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ - **معلِّقًا على ذلك**-: «قلت: هذه حكاية غريبة، وابن حبان فَمِنْ كبار الأئمة، ولَسْنا ندَّعي فيه العصمة من الخطأ، لكن هذه الكلمة التي أطلقها، قد يطلقها المسلم، ويطلقها الزنديق الفيلسوف، فإطلاق المسلم لها؛ لا ينبغي، لكن يُعتذر عنه، فنقول: لم يرد حصر المبتدأ في الخبر، ونظير ذلك قوله -عليه الصلاة والسلام-: «الحج عرفة»، ومعلوم أنَّ الحاجَّ لا يصير بمجرَّد الوقوف بعرفة حاجًّا، بل بقي عليه فروض وواجبات، وإنما ذَكَرَ مُهمَّ الحج، وكذا هذا ذَكَرَ مُهمَّ النبوة؛ إذْ من أكمل صفات النبي: كمالُ العلم والعمل، فلا يكون أحد نبيًّا إلا بوجودهما، وليس كل من برّز فيهما نبيًّا؛ لأن النبوة موهبة من الحق تعالى، لا حيلة للعبد في اكتسابها، بل بها يتولَّد العلم اللدني والعمل الصالح، وأما الفيلسوف فيقول: النبوة مكتسبة، يُنْتِجُهَا العِلْمُ والعَمَلُ، فهذا كُفْر، ولا يريده أبو حاتم أصلًا، وحاشاه، وإن كان في تقاسيمه من الأقوال، والتأويلات البعيدة، والأحاديث

---

(١) (١٦/ ٩٥-٩٦).

المنكرة عجائب، وقد اعترف بأن «صحيحه» لا يقدر على الكشف منه إلا من حفظه، كمن عنده مصحف، لا يقدر على موضع آية يريدها منه؛ إلا من يحفظه...». اهـ.

فتأمل كيف دَفَعَ الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ المعنى الرديءَ من هذه الكلمةِ المحتملةِ عن ابن حبان -إن صَحَّتْ عنه- لكونه من كبار العلماء، ومعرفَتِهِ إياه بالتدين والصدق، وهذا هو المقصود مما نحن بصدده، فتأمل.

وفي «**النبلاء**»(١) **ترجمة الغزالي، قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومما نُقِم عليه: ما ذَكر من الألفاظ المستبشعة بالفارسية، في كتاب «كيمياء السعادة والعلوم»، وشَرْحِ بعض السور والمسائل، بحيث لا توافق مراسم الشرع، وظواهر ما عليه قواعد الملة، وكان الأَوْلَى به -والحقُّ أحقُّ أن يقال- تَرْكَ ذلك التصنيف، والإعراضَ عن الشرح له؛ فإن العوامَّ ربما لا يُحْكِمُون أصولَ القواعد بالبراهين والحجج، فإذا سمعوا شيئًا من ذلك؛ تخيلوا منه ما هو المُضِرُّ بعقائدهم، وينسبون ذلك إلى بيان مذهب الأوائل، على أن المنصف اللبيب إذا رجع إلى نفسه؛ علم أن أكثر ما ذكره مما رمز إليه؛ إشاراتُ الشرع، وإن لم يَبُحْ به، ويوجد أمثاله في كلام مشايخ الطريقة، مرموزة ومصرَّحًا بها متفرقة، وليس لفظ منه إلا وكما تُشْعِرُ سائر وجوهه بما يوافق عقائد أهل الملة؛ فلا يجب حَمْلُهُ إِذَنْ إلا على ما يوافِقُ، ولا ينبغي التعلق به في الرد عليه إذا أمكن، وكان الأَوْلَى به أن يترك الإفصاح بذلك». اهـ.(٢)

---

(١) (١٩/ ٣٢٦).

(٢) وانظر شيئًا من ذلك أيضًا في «النبلاء» (٢٣/ ٤٩) ترجمة ابن عربي الضال، وانظر
⇦=

فتأمل اعتذار الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ للغزالي -على ما عنده- فما ظنك بكلمات أهل السنة الذابين عنها، والراسخين فيها؟ أليسوا بأولى من الغزالي وغيره في الاعتذار عنهم -ما أمكن- بوجه صحيح؟! ثم تأمل إنكار الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لهذه العبارات التي استعملها الغزالي، مع اعتذاره عنه، وتأمل قوله: «على أن المنصف اللبيب...إلخ»؛ مما يدلك على أنه لا يقوم بهذا إلا من عنده الإنصاف والورع، مع الفهم والذكاء، حتى لا تُغْلَق عليه المخارجُ الصحيحةُ، والوجوهُ الرجيحةُ الموافقةُ لقواعد الشريعة، فيبادر باتهام صاحب الكلام، ولكنْ ما أَقَلَّ هذا الصنف في غلاة هذا الزمان، والله أعلم.

وفي «النبلاء»(١) **ترجمة أبي إسماعيل الهروي -أيضًا-، قال الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: قد انتفع به خَلْقٌ، وجَهِلَ آخرون؛ فإن طائفة من صوفية الفلسفة والاتحاد، يخضعون لكلامه في «منازل السائرين» وينتحلونه، ويزعمون أنه موافقهم، كلا، بل هو رجل أثري، لَهِجٌ بإثبات نصوص الصفات، منافِرٌ للكلام وأهله جدًّا، وفي «منازله» إشارات إلى المحو والفناء: وإنما مراده بذلك الفناء: هو الغَيْبة عن شهود السِّوَى، ولم يُرِدْ مَحْوَ السِّوَى في الخارج، ويا ليته لا صَنَّف ذلك، فما أَحْلَى تصوفَ الصحابة والتابعين، ما

---

= اعتذاره عن هشام بن عمار -مع إنكار أحمد عليه- في «النبلاء» (١١/ ٤٣١-٤٣٢)، و«الميزان» (٤/ ٣٠٣-٣٠٤)، وانظر: «النبلاء» (١٥/ ٥٥٨)، (١١/ ٥١٦-٥١٧)، وإن كان في بعض هذه المواضع شيء من الكلام والتجاذب مع الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ والله تعالى أعلم.

(١) (١٨/ ٥١٠).

خاضوا في هذه الخطرات والوساوس، بل عبدوا الله، وذَلُّوا له، وتوكَّلوا عليه، وهم من خشيته مشفقون، ولأعدائه مجاهدون، وفي الطاعة مسارعون، وعن اللغو معرضون، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم». اهـ.

وفي «تاريخ الإسلام» وفيات سنة (٢٥١-٢٦٠هـ)(١) ترجمة محمد بن كرّام بن عراق بن خزابة، وصفه الذهبي بقوله: «الشيخ الضال»، ثم قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال عبدالله بن محمد بن سلم المقدسي: سمعت محمد بن كرام يقول: قَدَرَ فرعونُ أن يؤمن، ولكن لم يؤمن»، قال الذهبي: «قلت: هذا كلام يقوله المعتزلي والسني، وكل واحد منهما يقصد به شيئًا». اهـ.

أي: والعبرة بالقائل، وما عُرف به من سنة أو بدعة؛ فيُحْمَلُ كلامُ السني على المحمل الحسن، ويُحْمَلُ كلامُ المعتزلي على المعني القبيح، والله أعلم.

وفي «تاريخ الإسلام» -أيضًا- وفيات سنة (٦١١-٦٢٠هـ)(٢) ترجمة أحمد بن عمر بن محمد نجم الدين الكُبرَى، قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: وكان شيخنا عماد الدين الحزّامي يُعَظِّمه، ولكن في الآخر أراني له كلامًا، فيه شيء من لوازم الاتحاد، وهو -إن شاء الله- سالم من ذلك؛ فإنه محدِّث معروف بالسنة والتعبد، كبير الشأن، ومن مناقبه أنه اسْتُشْهِد في سبيل الله...». اهـ.

---

(١) (ص٣١١).

(٢) (ص٣٥٤).

هذا، والحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أحيانًا يستفصل في الكلام المشتبه، فيقول: إن قصد كذا؛ فكذا، وإلا فكذا، حتى مع بعض أهل البدع، إلا إذا ظهر أن هذا الإجمال مقصود للتلبيس على العامة؛ فذاك أمر آخر، انظر ترجمة الجعفري الإمامي: حمزة بن محمد الهاشمي في «النبلاء»(١).

❖ **السبكي**: تاج الدين عبدالوهاب بن علي السبكي، المتوفَّى سنة (٧٧١)هـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ -:

**فقد قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «قاعدة في الجرح والتعديل»**(٢): «فإذا كان الرجل ثقة مشهودًا له بالإيمان والاستقامة؛ فلا ينبغي أن يُحمل كلامه وألفاظ كتاباته على غير ما تُعُوِّدَ منه ومن أمثاله، بل ينبغي التأويلُ الصالحُ، وحُسْنُ الظن الواجبِ به وبأمثاله». اهـ.

فتأمل كيف حَمَل كلام مَنْ عُرِف بالصلاح والتدين على ما تُعُوِّدَ منه -أي على سيرته وكلامه الآخر- بل قال: «على ما تُعُوِّدَ منه ومن أمثاله» فيالله؛ كم جُنَّ الغلاةُ بتعالمهم وتلبيسهم على كثير من المبتدئين في الطلب والعوام، فحاربوا الحق، ونصروا الباطل بجهلهم!!!

❖ **الحافظ ابن كثير** عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير الدمشقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ المتوفَّى سنة(٧٧٤)هـ:

**قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في «تفسيره»(٣) سورة النجم: «... وفي رواية عنه-أي عن

---

(١) (١٨/ ١٤٢).

(٢) (ص٩٣).

(٣) (٤/ ٣١٩) ط/ دار الفيحاء، ودار السلام.

ابن عباس - أنه أطلق الرؤية -أي: رؤية النبي -صلى الله عليه وسلم- ربَّهُ ليلة المعراج- وهي محمولة على المقيدة بالفؤاد...». اهـ.

وذلك لثبوت الرواية عن ابن عباس في «صحيح مسلم»، قال: «رآه بفؤاده مرتين»، فَحَمَلَ مُطْلَقَ كلام ابن عباس -رضي الله عنهما -على مُقَيَّدِهِ، خلافًا لمن يزعم أن ذلك لا يجوز، والله أعلم.

❖ **العلامة ابن الوزير:** محمد بن إبراهيم بن الوزير اليماني، المتوفَّى سنة (٨٤٠هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

**قال** - رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «العواصم والقواصم»**(١): «وكذلك كل من صح عنه من المسلمين مالَهُ وجهان ومَحْملان: حسن وقبيح؛ فإنه يُحْمَلُ على الوجه الحسن، والمَحْمَل الجميل، ولا يحل لأحد التشكيك في إسلامه، والقدح فيه بسبب ذلك الاحتمال...». اهـ. فتأمل هذا الكلام الصحيح الصريح، واحذر من الغلاة في التجريح، وإن زعموا أن لواء الجرح والتعديل بأيديهم، فيا ليتهم يسلمون من الضلال والإضلال!!

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «العواصم»**(٢): «...وما زال الحملُ على السلامة عند الاحتمال؛ شعارَ العارفين والصالحين والمتقين». اهـ.

أي: مّنْ كان عنده عِلْمٌ وتقوى؛ عَرَفَ المخارج الشرعية للمسلم الصادق، بدون تكلف وتعسف، فلينظر الغلاة المفلسون أين موقعهم من هذه الجملة؟!!

---

(١) (٥/ ١٣).

(٢) (٥/ ١٤).

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «العواصم»**(١) في سياق الكلام على آل عليٍّ وآل العباس، وما جرى بين الطائفتين: «الوجه الثاني: تحسين الظن بالمسلمين من الطائفتين -ما استطعتُ- وإذا كان لأحد من الطائفتين محمل قبيح، ومحمل أقبح منه؛ حملتُه على أقلها قبحًا، إن لم أجد محتملًا حسنًا...». اهـ

❖ **ابن أبي العز الحنفي**: شارح «الطحاوية»، القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي، المتوفَّى سنة (٧٩٣هـ). رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

**قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «شرح الطحاوية»**(٢) معتذرًا عن الهروي: «وإن كان قائله رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يُرِدْ به الاتحاد، لكن ذَكَرَ لفظًا مجملًا محتملًا، جَذَبه به الاتحادي إليه، وأقسم بالله جَهْدَ أَيْمَانِهِ: إنه معه، ولو سلك الألفاظ الشرعية التي لا إجمال فيها؛ كان أحق، مع أن المعنى الذي حام حوله، لو كان مطلوبًا؛ لنبَّه الشارع عليه، ودعا الناس إليه، وبيَّنه...». اهـ.

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **معتذرًا عن الإمام الطحاوي**(٣): «وقول الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى-: «لا تحويه الجهاتُ السِّتُّ كسائر المبتَدَعَات»: هو حق، باعتبار أنه لا يحيط به شيء من مخلوقاته، بل هو محيط بكل شيء، وفوقه، وهذا المعنى هو الذي أراده الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما يأتي في كلامه: «أنه تعالى محيط بكل شيء، وفوقه»، فإذا جُمع بين كلاميه، وهو قوله: «لا تحويه الجهاتُ السِّتُّ كسائر المبتَدَعَات» وبين قوله: «محيط بكل شيء، وفوقه»؛ عُلم أن

---

(١) (٨/ ٧٣).

(٢) (١/ ٥٦) ط/ مؤسسة الرسالة.

(٣) في (١/ ٢٦٧).

مراده: أن الله تعالى لا يحويه شيء، ولا يُحيط به شيء، كما يكون لغيره من المخلوقات، وأنه تعالى هو المحيط بكل شيء، العالي على كل شيء...»، ثم ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن ترْك هذا الإطلاق أَوْلَى، وتكلَّم أيضًا على قوله: «كسائر المبتدعات...»، فارجع إليه إن شئت، والله تعالى أعلم.

❖ **السخاوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، المتوفَّى سنة (٩٠٢)هـ.

**قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ»**(١): «ولو لم يكن من آفات المبالغة، إلا ما أشار إليه إمامنا الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- بقوله: «ما رفعتُ أحدًا فوق مقداره؛ إلا واتضع من قدري عنده، بقدر ما رفعته به، أو أَزْيد» ونحوه: «ثلاثة إن أكرمتهم؛ أهانوك: المرأة، والفلاح، والعبد»؛ قاله الشافعي أيضًا، وبه يُقيّد كلامه الأول، بأن يُحمل على الأنذال اللئام غير الكرام». اهـ.

❖ **ابن حجر الهيتمي**: وهو أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الشافعي، والمتوفَّى سنة(٩٧٣)هـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ففي كتاب: «الإعلام، بقواطع الإسلام»(٢) قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن نقل كلامًا مطلقًا لبعض العلماء، وآخر مفسرًا، قال: «وحَمْلُ هذا الإطلاق على ذاك التفصيل أَخْذًا بالقاعدة الأصولية الشهيرة». اهـ.

---

(١) (ص١٢٣).

(٢) (ص١٧٦) ضمن كتاب: «الجامع في ألفاظ الكفر» تحقيق د/ محمد الخميس - حفظه الله تعالى -.

فدل هذا الكلام على أن حَمْلَ المجمل على المفصّل، والمُطْلَق على المُقَيَّد من كلام أهل العلم؛ من القواعد الأصولية المشهورة بين العلماء، فأين أولئك الذين يدّعون أن ذلك من قواعد أهل البدع، وأن الإجماع على خلاف ذلك؟

وذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن المؤلِّفين للمصنفات يذكرون فيها كلامًا مجملًا مختصرًا، بخلاف الإطلاق في الفتاوى(١)، ثم قال: «وأيضًا فالمصنفات تكثر مسائلها، فلو (عَمَدَ) المصنفون إلى استيعاب سائر التفاصيل في كل مسألة؛ لشق عليهم، بل عَجَزَتْ عن ذلك قدرتهم، فساغ لهم ذِكْرُ أصول المسائل، والإطلاقُ في بعض الأبواب؛ اتِّكَالًا على فَهْم التفصيل من محل آخر، وغير ذلك مما لا يخفى على ناظر في كُتبهم...»اهـ.

فتأمل هذا يا طالب العلم، واحْمَدِ الله الذي وفقك لطريقة أهل العلم، وعصمك من بُنَيَّات الطريق، ومن مُحْدَثات الغلاة، ونسبتهم ضلالتهم إلى الشريعة، بل يَدَّعُون -لجهلهم- الإجماع عليها!!..

❖ **أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب، والشيخ حمد بن ناصر** - رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى -

ففي «الدرر السنية»(٢) وَرَدَ سؤال للشيخ حمد بن ناصر وأبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب-رحم الله الجميع- فذكروا كلامًا خطيرًا لابن الفارض، وذكروا أنه ليس من أهل السنة، وأن له مقالات كُفْرية، إلا أنهم

---

(١) في (ص١٨٨).

(٢) (٣/ ٢١).

قالوا: «فمن أهل العلم من أساء به الظن، بهذه الألفاظ وأمثالها، ومنهم من تأول ألفاظه، وحملها على غير ظاهرها، وأحسن فيه الظن، ومن أهل العلم والدين من أجرى ما صدر منه على ظاهره، وقال: هذه الأشعار ونحوها تتضمن مذهب أهل الاتحاد...إلخ»، إلى أن قالوا[١]: «...وابن الفارض وأمثاله -لجهالتهم- لا يعلمون ما في كلامهم ومذهبهم من الكفر، ومن أحسن فيهم الظن من العلماء -كما قدمنا- حمل كلامهم على محامل غير هذه، وأوّلها تأويلًا حسنًا، على غير ظاهرها». اهـ.

✍ **قلت**: هذا مع ابن الفارض – الذي هو من هو في الضلالة – ولم يقل من قدح فيه من العلماء: إن هؤلاء العلماء الذين أحسنوا به الظن -على ما في كلامه من ضلال وكفر يدافعون عن أهل البدع، وأنهم مميِّعون للدين، أو أنهم يُلْحَقُونَ بابن الفارض، وغير ذلك من تهاويل وأقاويل غلاة زماننا!!

وهؤلاء أبناء الشيخ ومن معهم لا يتهمون من أحسن الظن بابن الفارض، وهو هو!! فأهل العلم والعدل يخطِّئون من سلك هذا المسلك، ولا يبدِّعونه- فضلًا عن تكفيره – ولعل الذين أحسنوا به الظن لم يقفوا على ما وقف عليه من أساء به الظن، والله تعالى أعلم.

❖ **الصنعانـي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، المتوفَّى سنة (١١٨٢)هـ:

ففي كتابه: «رفع الأستار، لإبطال أدلة القائلين بفناء النار»[٢] حمل

---

(١) في (٣/ ٢٣).

(٢) ط/ المكتب الإسلامي (ص٨٣).

الصنعاني كلام عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما: «ليأتين على جهنم يوم تصفِّقُ فيه أبوابها، ليس فيها أحد...»-وهو أثر ضعيف- فقال الصنعاني: «ثم إنه لابد مِنْ حَمْلِ كلامه المطلق على هذا التفسير -أي أن المراد: إخراج عصاة الموحدين من النار، لا الكفار- عند ابن تيمية، وهو المستدل بهذا الأثر وغيره...». اهـ.

وظاهر صنيع الصنعاني تصحيحه نسبة هذا الأثر لابن عمرو، ولما كان محتملًا القول بفناء النار عامة، بما في ذلك نار الكفار، أو إخراج عصاة الموحِّدين خاصَّة؛ حمله على المحمل الصحيح، الذي يليق بعقيدة الصحابة، وعقيدة أهل السنة بعدهم، وهذا حَمْلٌ لكلام السني على ما يتناسب مع معتقد أهل السنة، وإن لم يكن له كلام آخر صريح مُفَسَّر في هذه المسألة بعينها، لكن مجرد كونه سُنِّيًّا صادقا يوجب حمل مشتبهه على كلام أهل السنة، والله أعلم.

❖ **أبو بطين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز، المتوفَّى سنة (١٢٨٢)هـ:

جاء في «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية»(١): «سئل شيخنا عبدالله (أبو بطين) عن قول السيوطي، على قوله تعالى في آخر سورة المائدة من «الجلالين» ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الروم:٥٠]، قال: وخَصَّ العقلُ ذاتَهُ؛ فليس عليها بقادر.

(١) (٢/ ٢٢٥-٢٢٦).

فأجاب: الظاهر أن مراده: أن الرب -سبحانه- يستحيل عليه ما يجوز على المخلوق من العدم والعيب والنقص، وغير ذلك من خصائص المخلوقين، فلكون ذلك يستحيل على الرب سبحانه؛ عبَّر عنه بأنه لا يدخل تحت القدرة، وأنا ما رأيت هذه الكلمة لغيره، والنفس تَنْفُر منها...»، إلى أن قال: «والذي ذكره السيوطي لَفْظٌ لم يأت في الكتاب ولا في السنة، ولا رأينا أحدًا من أهل السنة ذكره في عقائدهم، ولا ريب أن ترك فضول الكلام؛ من حُسْن الإسلام، وهذه كلمة ما نعلم مراد قائلها، يحتمل أنه يراد بِها معنىً صحيحٌ، ويحتمل أنه يُراد بها باطل...» إلخ ما قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فمع كون الكلام محتملًا للحق والباطل؛ فقد استظهر ـ في أول الجواب ـ أن مراده المعنى الحسن، وأنكر عليه التقحم في مثل هذه المسالك، وهذا مقتضى العلم والعدل والنصح، والله أعلم.

❖ **والعلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ المتوفَّى سنة (١٣٨٦)هـ:

فقد ذكر في «التنكيل»[١] الكلمة المنسوبة إلى ابن حبان: «النبوة العلم والعمل»؛ فَعَدَّ هذا القولَ قولًا مجملًا، ثم دافع عنه بتعظيمه رَحِمَهُ ٱللَّهُ السنةَ والنبوةَ في جميع تصانيفه، وأنه من أخص تلامذة ابن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ أحد أئمة السنة، والله تعالى أعلم.

---

(١) (ص٦٦٨).

❖ **الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ** ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ المتوفِّى سنة (١٣٩٨هـ):

جاء في «مجموع فتاوى محمد بن إبراهيم»(١): «قول صاحب «اللمعة»: (وجب الإيمان به لفظًا).

**قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما كلام صاحب «اللمعة»؛ فهذه الكلمة مما لوحظ في هذه العقيدة، وقد لوحظ فيها عدة كلمات، أُخذت على المصنف؛ إذ لا يخفى أن مذهب أهل السنة والجماعة: هو الإيمان بما ثبت في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته لفظًا ومعنى...»، إلى أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أما ما ذكره في «اللمعة»؛ فإنه ينطبق على مذهب المفوِّضة، وهو من شر المذاهب وأخبثها، والمصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ إمام في السنة، ومن أبعد الناس عن مذهب المفوِّضة وغيرهم من المبتدعة، والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم». اهـ.

❖ **سماحة شيخ الإسلام في هذا العصر: الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز** ـ رحمة الله عليه ـ:

(أ) جاء في «مجموع فتاوى سماحة الشيخ ابن باز، فتاوى العقيدة»(٢): «قوله -أي قول الطحاوي-: تعالى عن الحدود والغايات، والأركان والأعضاء والأدوات، والجهات الست، كسائر المبتدعات»: هذا الكلام فيه إجمال، قد يستغله أهل التأويل والإلحاد في أسماء الله وصفاته، وليس لهم

---

(١) (١/ ٢٠٢-٢٠٣).

(٢) (١/ ٧١-٧٢) ط/ دار الوطن.

بذلك حجة؛ لأن مراده رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تنزيه الباري سبحانه عن مشابهة المخلوقات، لكنه أتى بعبارة مجملة تحتاج إلى تفصيل، حتى يزول الاشتباه...»، ثم فصّل رَحِمَهُ ٱللَّهُ مراده بكل شيء من ذلك، إلى أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأهل البدع يطلقون مثل هذه الألفاظ؛ لِيَنْفُوا بها الصفات، بغير الألفاظ التي تكلم بها وأثبتها لنفسه، حتى لا يفتضحوا، وحتى لا يشنع عليهم أهل الحق، والمؤلف الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يقصد هذا المقصد، لكونه من أهل السنة المثبتين لصفات الله، وكلامُهُ في هذه العقيدة يُفَسِّر بعضُه بعضًا، ويُصَدِّق بعضُه بعضًا، ويُفسَّر مشتبهه بمُحْكَمِه». اهـ.

فأين هؤلاء الذين يدَّعون -في هذه المواضع- أنهم يسيرون على منهج الإمام ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ ؟! فأين الثرى، وأين الثريا؟! والله المستعان، وعليه التكلان.

❖ **مُحَدِّث العصر الإمام محمد ناصر الدين الألباني** ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ:

(أ) جاء في «السلسلة الصحيحة»(١): «ضَحِكَ رُّبنا عَزَّوَجَلَّ من قنوط عباده...» الحديث، قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وبهذه المناسبة أقول: إن قول صاحبنا الشيخ مقبل بن هادي في تخريجه لحديث ابن كثير (١/ ٤٤٥) الكويت: «رواه أحمد (٤/ ١٣) بمعناه، وهو حديث ضعيف؛ لأنه من طريق عبد الرحمن بن عياش السمعي عن دلهم بن الأسود، وهما مجهولان».

**قال الشيخ الألباني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أقول: فقوله: (بمعناه) ليس بصحيح؛ لأن

(١) (٦/ القسم الثاني/ ص٧٣٨) الحديث رقم (٢٨١٠).

(العَجَب) غير (الضحك) فهما صفتان لله عَزَّوَجَلَّ عند أهل السنة -وهو منهم، ولله الحمد- خلافًا للأشاعرة؛ فإنهم لا يعتقدونها، بل يتأولونها، بمعنى الرضا، فلعله لم يتنبه للازم هذا القول، ولهذا قيل: لازم المذهب، ليس بمذهب...». اهـ.

فتأمل كيف اعتذر شيخُنا لشيخِنا -رحمهما الله-؛ وذلك لما كان شيخُنا الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من علماء السنة في هذا العصر، ولما كان شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أهل العلم والعدل والإنصاف، وتأمل كيف رد الخطأ، واعتذر عمن يُعتذر عنه بخلاف حال الغلاة الذين ضيَّعوا -في هذه الجوانب- العلم والأدب والورع!! والله أعلم.

(ب) وفي كتاب: «النصيحة....» (ص١٧٢) ط/دار ابن عفان، ذكر الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلامَ الرازي في «الجرح والتعديل»، وأراد أن يفسره بكلام آخر له، فقال: «... وخير ما يُفسَّر به كلام الحافظ؛ إنما هو كلامُهُ نَفْسِهِ...». اهـ. ثم ذكر القول الآخر للرازي، مُفَسِّرًا به كلامَهُ الأول، فتأمل كيف يفهم مشايخنا كلام أهل العلم، ولو أخذنا بكلام المخالفين المخترع؛ لانطمست المعالم، ولانهارت القوائم، والله المستعان.

❖ **فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين** ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ:

واعلم أن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مُكْثِرٌ من تقرير هذا الأصل، وذلك لما رأى من الغلو في كثير من الناس، وسأذكر بعض المواضع من ذلك، سواء ما يتصل منها بموضع النِّزاع ـ أي المجمل الذي يحتمل معنيين: أحدهما حسن، والآخر قبيح ـ أم لا.

(أ) جاء في «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين» رَحِمَهُ ٱللَّهُ [١] عند قول المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإنك إذا عرفت أن الإنسان يَكْفُر بكلمة يُخرجها من لسانه، وقد يقولها وهو جاهل، فلا يُعذر بالجهل».

**قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تعليقنا على هذه الجملة من كلام المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

أولًا: لا أظن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يرى العذر بالجهل، اللهم إلا أن يكون منه -أي من الواقع في الكفر- تفريط بترك التعلم، مثل أن يسمع بالحق؛ فلا يلتفت إليه، ولا يتعلم، فهذا لا يُعذر بالجهل، وإنما لا أظن ذلك من الشيخ؛ لأن له كلامًا آخر يدل على العذر بالجهل؛ فقد سئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- عما يُقَاتِلُ عليه؟ وعما يَكْفُر الرجل به؟ فأجاب:... -فذكر كلامه، وفيه-: «ولا نُكَفِّر إلا بما أجمع عليه العلماء كُلُّهم، وهو الشهادتان، وأيضًا: نُكَفِّره بعد التعريف، إذا عَرَفَ، وأَنْكَرَ...» إلخ ما قال.

فتأمل كيف فسّر كلام الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعضَهُ ببعضٍ.

(ب) وفي «الشرح الممتع»[٢] قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقوله: «ظاهره العدالة»، أي: وأما من عُرِف بالفسوق والفجور؛ فلا حَرَجَ أن نسيء الظن به؛ لأنه أهل لذلك، ومع هذا لا ينبغي للإنسان أن يَتَّبع عورات الناس، ويبحث عنها، لأنه قد يكون متجسسًا بهذا العمل».

---

(١) (٧/ ٣٥) ط/ دار الثريا للنشر، في «شرح كشف الشبهات».

(٢) (٥/ ٣٨٠-٣٨١) ك/ الجنائز.

**قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال: «ويستحب ظن الخير للمسلم»، أي: يستحب للإنسان أن يظن بالمسلمين خيرًا، وإذا وَرَدَتْ كلمةٌ من إنسان، تحتمل الخير والشر؛ فاحْمِلْها على الخير، ما وجدت لها محملًا، وإذا حصل فِعلٌ من إنسان، يحتمل الخير والشر؛ فاحْمِلْهُ على الخير، ما وجدت له محملًا؛ لأن ذلك يزيل ما في قلبك من الحقد والعداوة والبغضاء، ويريحك، فإذا كان الله عَزَّوَجَلَّ لم يكلفك أن تَبْحَثَ وتُنَقِّبَ؛ فاحمد الله على العافية، وأَحْسِن الظن بإخوانك المسلمين، وتعوذ من الشيطان الرجيم...»، إلى أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا هو اللائق بالمسلم، أما من فُتن -والعياذ بالله- وصار يَتَتَبَّع عوراتِ الناس، ويبحث عنها، وإذا رأى شيئًا يحتمل الشر- ولو من وجه بعيد- طار به فرحًا، ونشره؛ فَلْيُبْشِر؛ بأن: «من تتبع عورة أخيه؛ تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته؛ فضحه، ولو في جوف بيته». اهـ.

✍ **قلت**: وليس عندي مزيد على هذا الكلام السديد، فنعوذ بالله من أهل الحقد، والعداوة، والبغضاء، والله المستعان.

(ج) وفي شريط (لقاء مفتوح مع فضيلته) بمسجد الملك خالد بن عبدالعزيز بالرياض، بتاريخ ١٣/ ١١/ ١٤١٣هـ، وقد سُئل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن قول سيد قطب بوحدة الوجود؟، فذكر كلامًا، وفيه: «وأنا أقول لكم: إذا صدر من عالم معروف بالنصح للأمة، إذا صدر ما يوهم الحق، وما يوهم الباطل؛ فاحمله على أحسن المحملين» ثم تدخل السائل أو غيره، فقال: «عقيدة يا شيخ»؟ قال الشيخ: «عقيدة، وغير عقيدة، ما دام عُرِفَ بالنصح للأمة، وكلامه محتمل، ما هو بصريح؛ نحمله على أحسن المحملين، اعتبارًا بحال الرجل...». اهـ.

وهذه طامَّة كبرى على رؤوس الغلاة شِيبًا وشُبَّانًا، لكنهم أَجْبَنُ من أن يطعنوا في الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ لدفاعه بما قال عن الأستاذ سيد قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهذه نَخْسَةٌ عُظمى من جانبين: في تقرير القاعدة التي يَدَّعون أنها من كلام أهل البدع، وفي الدفاع عن الأستاذ سيد قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

هذا، مع أنني وضَّحْتُ في غير موضع كثيرًا مما يؤخذ عليه -غفر الله لنا وله-.

(د) وفي شريط (لقاء بين الشيخين: ابن عثيمين وربيع المدخلي) الوجه (ب)، ذكر الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ حمل كلام العالم بعضه على بعض، وتفسير بعضه ببعض، ومن العجب أن الشيخ ربيعًا كان حاضرًا، ولم يتعقب الشيخ ابن عثيمين في هذا الموضع بشيء، ثم صار الآن نافخَ كِيرِ الفتنة، وحاملَ لوائها، ويزعم أن القول بهذه القاعدة هو قول أهل البدع، وأن الإجماع على خلاف هذه القاعدة، فنسأل الله الثبات على الهدى، والعافية من الهوى والرَّدى!!!

* **وقال شيخنا مقبل بن هادي الوادعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- في شريط محفوظ عندنا، في الإجابة على أسئلة شباب «الحُدَيْدَة» وغيرها، في سياقِ رَدِّهِ على من يقوم بالتمثيل، فقال فيمن يُمَثِّلُ أبا جهل أو الشيطان: «أبو جهلين، وشيطانان» وقد قال مرة: «شيطان يُمَثِّل شيطانًا،» فظن بعضهم أنه يكفِّر الممثل لهذا بهذا، فرد ذلك الشيخ، وبيَّن مراده، بأن مَنْ مَثَّلَ أبا جهل جاهل، وأن الشيطان يُطلق على غير الشيطان الأكبر، وعلى غير الكافر، ثم قال: «وعلى كلّ حال، فينبغي أن يُحمل الكلام: إذا كان من سني؛ على السنة، وإذا كان من بدعي؛ على البدعة، والله المستعان». اهـ.

❖ **الشيخ أحمد بن يحيى النجمي** وهو من المبالغين في مدح غلاة العصر:

وهو أحد الموثوق بهم عند المقلدة الغلاة المخالفين في هذه المسائل الخلافية.

فلننظر ماذا قال في هذا الشأن؟! فقد قال في «أوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة»(١) وهو رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صدد الرد على مبتدعٍ احتج بكلام مالك على بدعته: «رابعًا: إذا أُشْكِلَ كلام مالك؛ فعلى الباحث أن يجمع بعضه إلى بعض، وينظر فيه، فإنْ فَسَّر بعضُه بعضًا، وتبين مراده منه، لا لأنه شَرْعٌ بنفسه، ولكن لنعلم موقف قائله من الشرع، كما هو معلوم عندنا، وعند جميع أهل العلم، أن قائله من أئمة الدين، وممن لهم لسان صدق في الآخرين، وهو نفسه يقول: «كل يؤخذ من قوله ويُرد، إلا صاحب هذا القبر»، ويشير إلى قبر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والمهم أن الذي يجب علينا؛ أن نجمع كلام مالك من مصادره، فإن اتضح الإشكال؛ وإلا رددنا ما أُشكل منه إلى كلام الله وكلام رسوله -صلى الله عليه وسلم- وقد نظرنا في كلام مالك، فوجدناه يفسِّر بعضه بعضًا...»، ثم ذكر كلام مالك في حكم زيارة قبر النبي -صلى الله عليه وسلم-.

فهذا كلام صريح، في حَمْل ما أُشْكِلَ من كلام الإمام مالك وأُجْمِلَ، واستدل به المخالف على بدعته، على ما جاء عن مالك مصرحًا به، وإن لم نفعل هذا؛ فقد فتحنا بابًا لأهل البدع، يستدلون بعبارات مجملة أو مطلقة من

---

(١) (ص١٩٥) ط/ الرئاسة العامة للإفتاء سنة ١٤٠٥هـ.

كلام الأئمة، على ما عندهم من الباطل، فظهر من هذا أن حَمْلَ المجمل على المفصل، والمشتبه على المحكم؛ من القواعد التي تدفع عن أهل السنة المقالات الباطلة، وتَسُدُّ الباب أمام أهل البدع، الذين يتذرعون بمثل هذه العبارات لنصرة باطلهم، فيا ليت قومي يعلمون، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

* **وقال الشيخ صالح الفوزان** -حفظه الله تعالى- في شريط بعنوان «التوحيد يا عباد الله» السؤال رقم (٦) بعد المحاضرة، قال السائل: هل يحمل المجمل على المفصل في كلام الناس؟ أم هو خاصٌّ بالكتاب والسنة؟ نرجو التوضيح ـ حفظكم الله ـ؟ فأجاب الشيخ: «الأصل أن حمل المجمل على المفصل، الأصل في نصوص الشرع من الكتاب والسنة، لكن مع هذا؛ نحمل كلام العلماء، مجمله على مفصله، ولا يُقَوَّل العلماء قولا مجملًا، حتى يُرْجَع إلى التفصيل من كلامهم، حتى يرجع إلى التفصيل من كلامهم، إذا كان لهم قول مجمل، وقول مفصّل، نرجع إلى المفصل، ولا نأخذ المجمل». اهـ.

**وقال الشيخ صالح الفوزان** -حفظه الله- أيضًا في كتابه «التعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية»[(١)] عند قول الطحاوي الفقرة (رقم ٧٦)، (وتعالى عن الحدود والغايات، والأركان والأعضاء والأدوات): «الحاصل أن هذه الألفاظ التي ساقها المصنف فيها إجمال، ولكن يحمل كلامه على الحق؛ لأنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ من أهل السنة والجماعة، ولأنه من أئمة المحدثين، فلا يمكن أن يَقْصُد المعاني السيئة، ولكنه يَقْصُد المعاني الصحيحة، وليته فصّل ذلك وبيّنه، ولم يُجْمِل هذا الإجمال». ا هـ.

---

(١) (ص٨٨).

**وقال -حفظه الله- عند فقرة (٧٧)**: (لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات) نقول: «هذا فيه إجمال، إن أريد الجهات المخلوقة؛ فالله منزه عن ذلك، لا يحويه شيء من مخلوقاته، وإن أُريد جهة العلو، وأنه فوق المخلوقات كلها؛ فهذا حق، ونفيه باطل، ولعل قَصْدَ المؤلف بالجهات الست، أي: الجهات المخلوقة، لا جهة العلو؛ لأنه مُثْبِتٌ للعلو رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومُثْبِتٌ للاستواء». اهـ.

❖ **الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال في «المداخل إلى آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال»(١):«أما الجناة كل الجناة: فهم في عصرنا طلاب الطّروس، الذين يُظهرون الانتساب إلى الحديث وأهله، وينادون بالسنة ونصرتها، ثم يمدون إلى الباطل أنبوبًا، وللتضليل يستدلون عليه بكلام لشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- حتى يغرِّر أحدهم بالناس، ويضلل أهل السنة والجماعة، ويعدل بهم عن الحق الذي قرره شيخ الإسلام، وهذه فتنة عمياء، وانشقاق في صف أهل السنة والجماعة، وبذر للشقاق، وغرس لحنظل الخلاف، وهكذا يكون الفتون، نسأل الله السلامة والعافية، ولهم في ذلك من الباطل طرق شتى منها:

- الأَخْذ بالمتشابه، وهَجْر المحكم.

- التقاط العبارات المجملة، أو المحتملة، أو الموهمة، والإعراض عن الصريحة الواضحة.

---

(١) (ص٧٦-٧٧) ط/ دار عالم الفوائد.

- المغالطة في دلالة بعض العبارات.

- قطع الكلام المستدل به عن السباق واللحاق الذي لا يتضح إلا بهما.

- بتر الكلام في أوله أو مثانيه أو آخره.

- إبدال لفظة بأخرى.

- توظيف النص على غير المراد منه.

- توظيف لفظة في غير ما يدل عليها السياق في واحدة من دلالات الألفاظ الثلاث: اللغوية، والشرعية، والعرفية.

- يكون له كلام مجمل في موضع، لكنه مفصَّل مبسوط في موضع آخر، فيأخذ المجمل، ويترك المفصل...»إلخ. اهـ.

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سياق رده على الشيخ ربيع -حفظه الله-، عندما ذكر أن سيد قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول بوحدة الوجود: «ولنفرض أن فيه – أي: في كلام سيد قطب - عبارة موهمة أو مطلقة؛ فكيف نحولها إلى مؤاخذة مُكَفِّرة...»، إلى أن قال: «وأزيدكم أن في كتاب: «مقومات التصور الإسلامي» ردًّا شافيًا على القائلين بوحدة الوجود؛ لهذا فنحن نقول: غفر الله لسيد كلامه المتشابه، الذي جنح فيه بأسلوب وسَّع فيه العبارة، والمتشابه لا يقاوم النص الصريح القاطع من كلامه...». اهـ.(١)

❖ ❖ **فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد -حفظه الله تعالى-:**

(أ) وقد سُئل الشيخ -حفظه الله تعالى- في درس «سنن أبي داود» في

(١) نقلًا عن «الحد الفاصل» للشيخ ربيع (ص ٥٢، ٥٩ - ٦٠).

المسجد النبوي ـ على صاحبه أفضل الصلاة وأَتَمُّ السلام ـ ليلة ٢٦/ صفر/ ١٤٢٣هـ عدة أسئلة، منها:

«السؤال الثالث: إذا وُجد للعالم كلام مجمل في موضع، في قضية ما، وقد يكون هذا الكلام المجمل ظاهره يدل على أمر خطأ، ووُجِد له كلام آخر، في موضع آخر، مُفَصَّل في نفس القضية، موافق لمنهج السلف؛ فهل يُحمل المجمل من كلام العالم على الموضع المفصل؟ فأجاب الشيخ: «نعم، يُحمل على المفصل، ما دامه شيئًا موهمًا، فالشيء الواضح الجلي هو المعتبر». اهـ.

فهذا الجواب يشمل: حمل المجمل على الموضَّح الجلي، وتأويل الظاهر إلى الجهة الأخرى، أو حمل الظاهر على المؤول؛ لأن السائل قال في سؤاله: «وقد يكون هذا الكلام المجمل، ظاهره يدل على أمر خطأ» فهذا هو المجمل، الذي يحتمل معنيين، إلا أن أحدهما أظهر من الآخر، بخلاف المجمل، الذي يستوي فيه الاحتمالان، ولا مزية لأحدهما على الآخر، والله أعلم.

(ب) وفي مكالمة هاتفية مسجلة مع فضيلته، قام بها بعض طلبة العلم من (مسجد هايل) في مدينة (المعلّا) محافظة (عدن) باليمن، عصر الخميس ٢٢ جمادي الأولى ١٤٢٣هـ، جاء فيها:

...قال السائل: طيب، مسألة أخرى: إذا قال قائل: الرجل السني، إذا كان له مواقف، أو كلمات صريحة في مسألة من المسائل، في الحق ونصرة الحق، وجاءت عنه كلمة موهمة، بأنها تحتمل هذا الحق، وتحتمل ضده، فقال -والكلام لا زال للسائل-: لا نحمل كلامه الموهم على المعنى السيئ، وأن

له كلامًا صريحًا بالمعنى الحسن، والرجل المبتدع الذي عُرفت بدعته، إذا وُجِدَ له كلام محتمل: يحتمل البدعة، ويحتمل غيرها؛ فإنا نحمل كلامه على ما صرح به من قبل، وهو البدعة، فهل هذا الكلام حق، أم باطل؟

قال الشيخ: هذا حق، هذا حق.

قال السائل: هذا حق؟ هذا ما يُسمَّى -مثلًا- يحمل المجمل على المفصَّل؟ قال الشيخ: إذا كان وُجد كلام صريح حق، ووُجد كلام محتمل، فيُحْمل المجمل على المبيَّن، وكذلك العكس، إذا كان يعني كلامًا خبيثًا، وكلامًا في بدعته صريحًا واضحًا، ثم جاء كلام محتمل، لا يقال: إن ذا يعني يطغي على ذاك، فالأصل هو الواضح، بل يُحمل هذا على هذا، في هذا وفي هذا، في المسألتين، أقول: في المسألتين، كله يُحمل هذا على هذا، أقول: إن الحكم للواضح الصريح، سواء كان حسنًا، أم باطلًا»....

وقد كرر السائل السؤال بمعناه، فأجاب الشيخ -أيضًا- بما سبق، إلى أن قال السائل: «ولو كان الكلام الواضح في موضع آخر، من كتاب آخر، من شريط آخر؟ قال الشيخ: «ولو كان، ما دام أن الرجل هو، كلام الرجل واحد، فما كان حقًّا صريحًا واضحًا؛ هو المعتبر، وما كان محتملًا؛ لا يُعوَّل عليه». اهـ. ولا مزيد على هذا الكلام، والله تعالى أعلم.

✍ **قلت**: هذا المتصل يظهر من سؤاله أنه ممن ابْتُلي بقول الغلاة شيبًا وشبانًا في هذه الفتنة، ولذلك كلما أفتاه الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بما لا ينفعه الطيران به للتشنيع على من خالفهم؛ أعاد السؤال أكثر من مرة، لكن الحق الثابت عند أهله؛ لا تهزّه رياح الغلو والغلاة!!

❖ **الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ

**قال في كتابه «الإرشاد شرح لمعة الاعتقاد» لابن قدامة المقدسي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ(١): قولـه: قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل: في قول النبي -صلى الله عليه وسلم -: «إن الله ينـزل إلى السماء الدنيا» أو «إن الله يُرَى في القيامة»، وما أشبه هذه الأحاديث: «نؤمن بها، ونصدق بها، لا كيف ولا معنى....إلخ»، والكلمة التي تشكل في هذا الأثر قوله: «لا كيف ولا معنى»، ونحن نعتقد أن للصفات معنى، ونعتقد أن المعاني مفهومة، ولذلك فمراده بالمعنى هنا هو الماهية، وقصده أن ماهية تلك الصفة لا نخوض فيها... ولكننا إذا أثبتنا الصفات؛ أثبتناها حقيقة، دون أن نبحث عن هذا، فلعل هذا هو مراد الإمام أحمد بقوله: «لا كيف ولا معنى»؛ فالكيف مجهول، يعني: كيفية الصفة، وأما المعنى فهو مفهوم بدلالته اللغوية، وخفي بكيفيته وكنهه، وأما الكلام فهو الكلام المسموع، الذي يفهمه من سمعه...». اهـ.

**وقال**(٢): «وهذا الأثر عن الإمام أحمد معمول به، والكلمات التي تُنْكَر مثل قوله: «لا حد ولا غاية»، و «لا كيف ولا معنى» محمول محملًا يناسب المقام، أن المراد بالمعنى الكُنْه، وأن المراد بالحد والغاية المنتهى، لا أنه يريد بذلك التفسير؛ فإنا نفسِّرها ونفهم مدلولها...».ا هـ.

---

(١) (ص ٨٤).

(٢) في (ص٨٧).

❖ **الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ ـ حفظه الله تعالى ـ:**

(أ) في شريط (كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ)(١) قال: -حفظه الله كما في الشريط-: «من مميزات كلامه -يعني شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن كلامه يكثر فيه المحكم والمتشابه عنده فيما يُقرِّر محكم، وتارة في كلامه -إما في الاستطراد، أو أحيانًا في التأصيل- يكون من المتشابه، ونعني بالمحكم: ما يتضح معناه، وبالمتشابه: ما يحتمل المعنى، أو لا يتضح، أو يكون مشكلًا على أصول السلف؛ لأن شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان مُتَّبِعًا للسف الصالح، لا يخرج عن أقوالهم، وخاصة أقوال أئمة أهل الحديث، وباقي الأئمة، فهو قد يورد كلامًا، ينظر إليه العالم أو طالب العلم، ويجده مُشْكِلًا، وهذا يُسَمَّى المتشابه؛ لأن المتشابه موجود في كلام أهل العلم، ويُحَلّ هذا المتشابه بالنظر في المواضع الأخرى، التي تكلم فيها عن هذه المسألة، فيكون في الموضع الآخر جلاء وإيضاح لهذا الموضع الذي اشتبه على الناظر، فإِذَنْ هذه ينبغي التنبه لها، وهي أنَّ في كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ محكمًا ومتشابهًا، وهذا إنما يعرفه أهل العلم، يُعرف المحكم المؤصَّل الذي يوافق كلام السلف، ويوافق كلامه هو في المختصرات، كما سيأتي في التطبيق، وكلامه الذي يشتبه؛ يحتمل أنه يريد كذا، ويحتمل أنه يريد كذا؛ فَتَحْمِل كلامه على ما تعلمه من طريقته، ومن تقريره، ومن عقيدته رَحِمَهُ ٱللَّهُ...». اهـ.

---

(١) كما في (ص٣) من المفرَّغ منه، ط/ مركز الأنصار للتصوير/ مكة-العزيزية.

❖ **الشيخ زيد المدخلي** ـ أصلحه الله، وعافاه من الغلاة ـ فقد قال -حفظه الله- في كتاب: «الإرهاب»(١) وقد رد على الشيخ ابن جبرين ـ حفظه الله ـ دفاعه عن سيد قطب، واحتمل له بعض المخارج، ثم قال: «وهذا الحمل الحسن ـ مع مرارته ـ لأن الشيخ عبد الله من العلماء السلفيين، كما هو معلوم». اهـ.

فتأمل كيف اعتذر له عذرًا يجد مرارته، وأوَّل ظاهر كلامه الذي لا يرتضيه إلى معنى حسن، وما ذاك إلا لأن الشيخ عبد الله الجبريين عالم سلفيٌّ، فهذا واضح في موضع النزاع من الشيخ زيد المدخلي، وهو رجل لا يشك المخالفون في سلفيته، ويحتجون به كثيرًا.

❊ **وقال الشيخ عبد العزيز الراجحي** -حفظه الله- كما في شريط «الاقتصاد في الاعتقاد»، وقد سُئل عن حمل المجمل على المفصل، فقال: «يُحمل المجمل على المفصل في كلام الله، وكلام رسوله، وكلام العلماء»، وقال فيمن يقول: إنه لا يُحمل على المفصل في كلام العلماء: «هذا ليس بصحيح». اهـ.

❊ **وقال إخواننا القائمون على مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية بالأردن** -وهم: الشيخ محمد بن موسى آل نصر رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والشيخ سليم بن عيد الهلالي- حفظه الله ـ، والشيخ علي بن حسن الحلبي الأثري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والشيخ مشهور بن حسن آل سلمان- حفظه الله ـ في كلمة أصدروها بخصوص هذا الخلاف المستعر، فكان فيها: «...وأما مسألة حمل

---

(١) (ص ١٠٧).

المجمل على المفصل: فالفصل فيها ما بيّنه الإمام السلفي، شيخ الإسلام ابن تيمية النميري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الجواب الصحيح»(١)... ثم ذكروا كلامه- وقد سبق نقله بتمامه عن شيخ الإسلام- وفيه رد على الغلاة، ثم قالوا: «نقول: وهذا حق وصواب، نعم، لا يجوز اتخاذ مثل هذه القواعد تُكَأَةً، لتسوّغ بها مقالات أهل الضلال، ولا ينبغي التهوين فيها من شأن المخطئ، لكي يُصرّ على سوء وضعه، ولا يتراجع عن كبير خطئه، فضلًا عن جعلها ذريعة فضفاضة، تُميَّع بها المواقف الشرعية، بأصولها المرعية،...إلخ». اهـ.

* **وقال محمد بن هادي المدخلي** - هداه الله، وعافاه من الغلو والبغي، وهو أحد الموثوق بهم عند المخالفين!!- في كتابه «الإقناع، بما جاء عن أئمة الدعوة من الأقوال في الاتباع»(٢) في دفع شبهة من يعترض على كون الإمام محمد بن عبدالوهاب النجدي على مذهب الإمام أحمد بن حنبل -رحمهما الله تعالى- واستدل المستدل بكلمات للإمام محمد بن عبدالوهاب، صرح فيها بأنه على مذهب الإمام أحمد، ومنها قوله: ونحن -أيضًا- في الفروع على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ثم قال محمد بن هادي ـ هداه الله تعالى ـ:

«والجواب عن هذا الإشكال، سهل -ولله الحمد- فيقال:

أولًا: كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- يوضِّح بعضه بعضًا، فكما أنه قال: نحن على مذهب أحمد، فهو الذي قال أيضًا: نحن مقلدون الكتاب والسنة، وصالح سلف الأمة، وما عليه الاعتماد من أقوال الأئمة الأربعة...إلخ.

---

(١) (٤/ ٤٤).

(٢) (ص٦٥-٦٧).

قال: فهذا الثاني يفسر الأول، ويوضحه زيادة قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ :«وأما المتأخرون فكتبهم عندنا، فنعمل بما وافق النص منها، وما لا يوافق النص لا نعمل به». اهـ.

**ثم قال محمد بن هادي** -مبالغًا في تقرير هذه القاعدة-: «وكذلك يوضحه أيضًا:

* **قول ابنه الإمام عبدالله** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في جوابه على رسالة الصنعاني؛ فإنه قال بعد كلام له، على معنى كلمة «المذهب» ونَقْلِهِ لكلام العلماء فيها، قال: «فقد تلخص من كلامهم، أن المذهب في الاصطلاح: ما اجتهد فيه إمام بدليل، أو قول جمهور، أو ما ترجح عنده، ونحو ذلك، وأن المذهب لا يكون إلا في مسائل الخلاف، التي ليس فيها نص صريح ولا إجماع، فأين هذا من توهمكم أن قولنا: «مذهبنا مذهب الإمام أحمد»: أنا نقلده فيما رأى وقال؛ وإن خالف الكتاب والسنة والإجماع، فنعوذ بالله من ذلك». اهـ.

فتأمل كيف فسّر محمد بن هادي مجمل كلام الإمام محمد بن عبدالوهاب، بكلام ابنه الإمام عبدالله بن محمد -رحمهما الله تعالى-، فكيف بحمل مجمل الشخص على المبيَّن من كلامه نفسه؟!

(**خاتمة**): هذا ما وقفتُ عليه من كلام أهل العلم والفقه في الدين – وإن كان في قليل منهم كلامٌ ما في معتقده – بل نقلتُ كلام كبار الغلاة في هذه المسائل في هذا العصر، ولا أظن أحدًا يخالف هذا، ومن نشط لجمع كلامهم في ذلك؛ وجد أكثر وأكثر، وفي هذا كفاية لمن أراد الهداية، وخشي على نفسه من الضلالة والغواية، وقد ظهر من خلال ما سبق: أن أهل العلم مُتَّفِقُون على حمل المجمل على المفصَّل، وحمل المشتبه المحتمل على المحكم،

وتأويل الظاهر، إذا كان لذلك قرينة معتبرة، وسيأتي -إن شاء الله تعالى- ذكر هذه القرائن في الفصل الآتي، وظهر لنا أيضًا أن العلماء يفعلون ذلك لقرائن متصلة ومنفصلة، وفي كلام الله تعالى، وكلام رسوله -صلى الله عليه وسلم- وكلام أهل العلم.

**❐ خامسًا: الأسباب التي تجعل الأئمة رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ يُبَيِّنُون بها المجمَل، ويُعَيِّنون بها المحتمل، ويُؤوِّلون بها الظاهر:**

بعد النظر فيما سبق من كلام الصحابة -رضي الله عنهم- ومن بعدهم من أهل العلم؛ يتضح لنا أن هناك دوافع تحمل الأئمة على حَمْل المجمل على أحد وجهيه، وتأويل الظاهر إلى الوجه المرجوح، أذكرها ليستفيد بها من أراد أن يسلك مسلك أهل العلم؛ فإن في طريقهم الصحيح الكفاية والهداية- إن شاء الله تعالى-:

١- سياق الكلام الذي يدل على مراد المتكلِّم: فإنه يخصِّص العامَّ، ويقيِّد المطلق، ويوضِّح المجمل، ويؤوِّل الظاهر، ومن ذلك رَدُّ شيخ الإسلام على البكري في «تلخيص الاستغاثة»(١) وفيه: «...وأيضًا فغير الرسول، إذا عبَّر بعبارة موهمة مقرونة بما يزيل الإيهام؛ كان هذا سائغًا باتفاق أهل الإسلام». اهـ.

وبنحوه كلام الإمام ابن القيم في «بدائع الفوائد»(٢): «السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال المراد، وتخصيص

---

(١) (٢/ ٦٠٩-٦١٠).

(٢) (٤/ ٩-١٠).

العام، وتقييد المطلق، وتنوُّع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله؛ غلط في نظره، وغالط في مناظرته». اهـ.

٢- النظر إلى مواضع أخرى محكمة وصريحة من كلام العالم نفسه، فيكون ذلك هو المعتمد، وعليه يُحمل الكلام الموهم؛ كما استدلت عائشة ببيت شعري لحسان -رضي الله عنهما- وكما هو في رد شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ على البكري، وكما دافع به عن الهروي، وكذا كما دافع ابن أبي العز الحنفي عن الطحاوي.

٣- الاعتبار بمنهج العالم الذي يُناظِرُ عليه، ومواقفه الأخرى؛ فيكون ذلك كالمحكم من كلامه، كما استدلت به عائشة في الدفاع عن حسان -رضي الله عنهما- أي: بكونه يدافع ويرد وينافح عن عِرْض رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وكما هو الحال في دفاع شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، والذهبي، وابن أبي العز رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ عن الهروي، وكما دافع به الذهبي عن ابن حبان، وكما دافع به الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن صاحب «اللمعة»، وكما دافع به سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الطحاوي، وكذا دفاع شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن شيخنا مقبل الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ...إلخ ما سبق مفصلًا، وإهمال حياة الرجل ومواقفه المشهورة في مثل هذا؛ يفتح الباب إلى إهدار جهاد العلماء لكلمة مشتبهة صَدَرَتْ عنهم، والله المستعان.

٤- وقريب من هذا: النظر في حال الرجل، وما عُرف به من الصلاح، فيُستبعد في حقه صدور ما يشكك في صدقه، أو صحة إسلامه؛ كما دافع معاذ عن كعب -رضي الله عنهما- وكما دافع أحمد عن شعبة، وأوّلَ كلامه

الظاهر في ذم الحديث وطلبه، وكما دافع شيخ الإسلام عن الشيخ أبي عثمان، واستبعد صدور ما لا يليق من المعاني بمقامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- وهذا السبب يلتقي مع سابقه في عدة مواضع، ومن عَدَّهما سببًا واحدًا؛ فما أَبْعَدَ، والله أعلم.

٥- معرفة قصد المتكلِّم ونيته؛ وبهذا يوضع الشيء في موضعه؛ فإن الاعتبار بالمقاصد مقدَّم على الألفاظ، وقد سبق ذلك من كلام الإمام ابن القيم في «إعلام الموقعين»(١) وقد سبق موقف الشافعي مع الربيع ـ رحمهما الله تعالى ـ.

٦- معرفة عُرف المتكلِّم وعادته فيما يعنيه من كلامه، وقد سبق ذلك من كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٧- الاعتبار بما تقتضيه أصول المتكلم، وإلا نسبنا إليه الأقوال القبيحة، وقد سبق من كلام شيخ الإسلام ذم من يأخذ مذاهب الفقهاء من إطلاق كلامهم، دون الرجوع إلى ما تقتضيه أصولهم.

٨- حَمْلُ كلام المتكلِّم السني على ما تقتضيه أصول أهل السنة -وإن لم يكن له كلام صريح في المسألة بعينها- وذلك من باب إحسان الظن به، كما دافع غير واحد عن الطحاوي والمقدسي، وكما أوّل الصنعاني أثر ابن عَمْرو -على ضعفه- على ما تقتضيه أصول الصحابة وأهل السنة من بعدهم.

٩- وجود مثل كلامه المشتبه في كلام الأئمة المشهورين بالخير، وأن الرجل لم يجاوز الحد الذي يُعتذر فيه للعلماء، فيؤوَّل كلامه على المحمل

---

(١) (٣/ ٦٩).

الحسن، كما أوّلوا كلام غيره من المشهورين بالفضل، ما لم يظهر أنه قصد المتكلم التلبيس أو التدليس بالمجمل، ومثال ذلك كلام الذهبي عن الغزالي، وقاعدة السبكي، فارجع إليهما إن شئت، ولابد من التأنِّي في مثل هذا الموضع.

١٠- الرغبة في إزالة الخلاف، وكثرة تعدد الأقوال في المسألة التي قد يتذرّع بها المخالف؛ كما حمل شيخ الإسلام ما جاء عن الصحابة والتابعين وأحمد في جواز التوسل بالنبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، وأن في المسألة قولين، فاستحب حمل كلامهم على التوسل بإيمانه بالنبي- صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، فيكون القول في هذه المسألة واحدًا.(١)

فهذه عشرة أسباب – وقد يتداخل بعضها في بعض - تجعل الأئمة يحملون الكلامَ المجمل على المفصَّل من كلام أهل العلم، فافهم هذا؛ ترشُدْ!!

**❐ سادسًا: فوائد مهمة:**

❖ **الأولى**: يتلخص مما سبق عدة فوائد في القول بحمل المجمل على المفصّل من كلام أهل العلم، فمن ذلك:

(أ) الدفاع عن علماء السنة: فعندما يُشَغَّب عليهم بكلمة مشتبهة؛ يُرَدُّ على المشغِّب بهذه القاعدة، وكذا عندما يَدَّعي أحدٌ تناقضهم، أو يريد أن يُنَفِّر الناسَ عنهم بهذا الكلام المشتبه؛ يُرَدُّ عليه بحمل هذا على ذاك، وتُدفع دعوى التعارض.

---

(١) انظر «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٢٠- ٢٢١).

(ب) قطع تعلق أهل البدع ببعض كلام أهل السنة وانتحالهم إياهم: فإذا تعلق مبتدع بالمتشابه من كلام أهل السنة على بدعته؛ رُدّ عليه بأن كلام الإمام المشتبه يوضّحه ويفسّره كلامُهُ الآخر، أو ما عُرف من حاله في مواضع أخرى.

(جـ) سد الباب أمام أهل البدع الذين يأتون بكلام محتمل، ويتذرَّعون به لنشر الباطل بعبارة لا يستنكرها من سمعها، ولهم فيها مآرب أخرى، فأهل السنة يُغْلِقُون أمامَهم الباب بحملهم مجمل المبتدع على ما صرح به في هذه المقالة، بما لا يدع مجالًا للشك في انحرافه عن جادة السنة في هذا الباب، فكما أن هذه القاعدة تدافع عن أهل السنة، فهي تُدين أهل البدع، وتقلِّم أظفارهم ومخالبهم، وتفضح نواياهم الخبيثة، وتكشف أساليبهم الملتوية الغامضة.

(د) السير على ما سار عليه أهل العلم والعدل؛ لدفع حظوظ النفس، من حسد وتحامل وظلم وغير ذلك، ودَفْعِ الجهل عن النفس، والذي من ثمرته عَدَمُ إدراك المخارج الشرعية لمن كان كلامه محتملًا، وقد سبق هذا من قول ابن الوزير وابن عثيمين، وغيرهما.

❖ **الفائدة الثانية**: أن كلام الأئمة السابق، وإن كان -في الغالب- في سياق الدفاع عن العلماء المشهورين بالخير، إلا أن هذه القاعدة ليست منحصرة في ذلك، فالمبتدع إذا كان له كلام موهم في بدعته، نحمله على صريحه القبيح، ونعد استعماله للمجمل والموهم -في هذا الموضع- من أساليب أهل البدع، التي يجب الحذر والتحذير منها، وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ بحمل كلام المتهمين بالبدع على بدعهم، فقال

- كما في «مجموع الفتاوى»-[١] وقد ذكر قول ابن عربي وهو يخاطب ربه: «ما خَلْقُك للأمر ترى لولائي» فقال شيخ الإسلام: «كلام مجمل، يمكن أن يريد به معنى صحيحًا، أي لولا الخالق؛ لما وُجد المكلَّفون، ولا خَلْق لأمر الله، لكن قد عُرف أنه لا يقول بهذا، وأن مراده الوحدة والحلول والاتحاد...». اهـ.

فتأمل كيف حمل مجمل كلامه، على ما عُرف عنه من قالة السوء؟!! فأين في سلوك هذه القاعدة من الدفاع عن أهل البدع؟

بل قد صرَّح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب «الاستقامة»[٢] بحمل كلام المبتدعة بعضِهِ على بعض، فقال: «الوجه الثاني: أن الكلام المجمل من كلامهم؛ يُحمل على ما يناسب سائر كلامهم...». اهـ.

فتأمل هذا «وَعَضَّ عليه بالنواجذ، وإياك ومحدثات الأمور، فكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»!!.

**وبهذا أيضًا قال الشيخ ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقد ردَّ على الحلولي الذي يقول: «رأيت الله في كل شيء»، وكذَّبه إذا ادعى أنه أراد بذلك معنى صحيحًا؛ لأنه قد عُرف بنصرة الضلال، وقد سبق ذلك.

**وكذلك ما قاله شيخنا الوادعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **حيث قال:** «وعلى كل حال؛ يُحْمَل كلامُ السني على السنة، وكلام المبتدع على البدعة»، وقد سبق -أيضًا- ولله الحمد والمنة.

---

(١) (٢/ ٣٠٧-٣٠٨).

(٢) (١/ ١١٣).

**وكذلك ما قاله شيخنا عبد المحسن العباد** ـ حفظه الله تعالى ـ ففي هذا وغيره كفاية، لمن أراد الهداية، واستعاذ بالله من الغواية.

❖ **الفائدة الثالثة:** هذه القرائن السابقة، منها ما هو متصل بالكلام كالسياق، ومنها ما هو منفصل، كالكلام الآخر الصريح، وغير ذلك، والله تعالى أعلم وأحكم.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: مِلْء السموات والأرض، ومِلْءَ ما بينهما، ومِلْءَ ما شاء من شيء بعد: عددَ خَلْقه، ورضا نَفْسه، وزِنَةَ عَرْشه، ومداد كلماته.

هذا ما لَخَّصْتُه من رسالتي:

«الجواب الأكمل على من أنكر حمْل المجمل على المفصَّل»

في الرد على الشيخ ربيع المدخلي ومن قلَّده من الغلاة المسرفين في تجريح من هم أولى منهم بمنهج علماء السنة: سلفًا وخلفًا.

**كتبه أبو الحسن**

**مصطفى بن إسماعيل السليماني**

۞ ۞ ۞

## [٢٤]

## ( ذَمُّ تقديس الأشخاص، وتَرْكُ العمل والتعصُّب لهم، إذا خالفوا الأدلة النقلية والعقلية )

❖ **السؤال الرابع والعشرون:** أحيانًا إذا طالَبْنَا بعضَ الناس على أدلتهم على تبديع شخص أو تضليله، يكون جوابُهم: أن هذا كلام العالم الفلاني، ونحن نقلده ونثق في علمه ودينه، وهو متخَصِّص في الجرح والتعديل، وحامل لواء الجرح والتعديل في هذا العصر، أو خبير بالمسائل المنهجية والخلافات بين الجماعات والأحزاب، وإن لم نقف على الدليل الذي استند عليه، فنحن واثقون من موقفه، فما جوابُكم على هذا؟

الجواب:

**أولًا:** اعلم أن تقليد الرجال والتعصب لهم - ولاسيما في المواضع التي كَثُرَ فيها الأخذ والردّ - من علامة الخذلان، ولا يُوفَّق صاحبه للبحث عن الحق بدليله، والاستئناس بالحجج والبراهين، بل من كان ابتداء علمه الولوجَ في الخلافات، ومدحَ فلان وذمَّ فلان، والاشتغالَ بجمع خطأ فلان ونشرَهُ، والمطالبةُ للناس بتحديد الموقف منه... إلخ ما هو معروف عن حال هذه الفرقة الغاوية الباغية؛ فمن كان كذلك؛ فإنه لا يفقه موارد الاتفاق والاختلاف، ولا يهتدي إلى سبيل الاجتماع، بخلاف من كان من أهل

النفوس الزكية، والهمم العلية، والشمائل السويَّة، أما من قنع بالتعصب لفلان أو لفلان، والانتصار له كيفما كان؛ فهذا نقول فيه كما قال ابن الوزير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن العلاج لترقيق طَبْعِهِ الجامد، هو الضَّرْبُ في الحديد البارد، ولذلك أمر الله بالإعراض عن الجاهلين، ومدح به عباده الصالحين». اهـ.(١)

## ◻ ثانيًا:

يتعين على من نَصَحَ نفسه، وعَلِمَ أنه مسئول عما قال وفعل، ومحاسَبٌ على اعتقاده وقوله وفعله: أن يُعِدَّ لذلك جوابًا، ويَخْلَعَ ثَوْبي الجهل والتعصب، ويُخْلِصَ القَصْدَ في طلب الحق، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍۖ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ﴾ [سبأ:٤٦].

ولِيَعْلَم: أنه لا يُخَلِّصُه إلا اتباع كتاب الله وسنة نبيه – صلى الله عليه وعلى آله وسلم –: قال الله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف:٣]، وقال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٢٩﴾ [ص:٢٩].

ولما كان قد سبق في علم الله وقضائه: أنه سيقع الاختلاف بين الأمة؛ أمرهم وأوجب عليهم عند التنازع، الردَّ إلى كتابه وسنة نبيه – صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم –، قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء:٥٩].

---

(١) «العواصم والقواصم» (١/ ٢٢٤).

**قال العلماء** -رحمة الله عليهم-: الرد إلى الله: الرد إلى كتابه، والرد إلى رسوله: الرد إليه في حياته، والرد إلى سُنَّتِه بعد وفاته، ودلت الآية: أن من لم يَرُدَّ عند التنازع إلى كتاب الله وسنة نبيه – صلى الله عليه وعلى آله وسلم -؛ فليس بمؤمن؛ لقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ [النساء:٥٩] فهذا شَرْطٌ ينتفي المشروط بانتفائه.

ومحال أن يأمر الله الناس بالرد إلى ما لا يَفْصِلُ النزاع، لاسيما في أصول الدين: التي لا يجوز فيها التقليد على خلاف الدليل القطعي عند عامة العلماء.

وقال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء:٦٥].

ولما أخبر النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- بوقوع الاختلاف الكثير بعده بَيْنَ أُمَّتِه: أمرهم عند وجود الاختلاف بالتمسك بسنته، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده، فقال -صلى الله عليه وسلم-: «إنه من يَعِشْ منكم؛ سيرى اختلافًا كثيرًا؛ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي؛ تَمَسَّكُوا بها وعَضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثاتِ الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة».(١)

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٦٠٧)، والترمذي في «جامعه» (٢٦٧٦)، وصححه شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «الإرواء» (٢٤٥٥).

ولم يأمرنا الله -جلَّ ثناؤه- ولا رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- : بالرد عند التنازع والاختلاف إلى ما عليه أكثر الناس، أو عليه فلان أو فلان، ولم يَقُلْ الله -تبارك وتعالى- ولا رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: لينظُرْ أهلُ كلِّ زمان إلى ما عليه أكثرُ أهلِ زمانهم؛ فيتبعوهم، ولا إلى أهل مَصْرٍ مُعَيَّنٍ، أو إقليمٍ، أو مذهب، أو حزب، أو... أو... إلخ.

وإنما الواجب على الناس: الرد إلى كتاب الله جَلَّوَعَلَا والثابت من سنة نبيه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وما مضى عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان، فيجب على الإنسان الالتفاتُ -فقط- إلى كتاب الله وسنة نبيه، وطريقة أصحابه والتابعين وأئمة الإسلام ومنهجهم في التلقي والاستدلال، ومعرفة مواضع الإجماع من مواضع النزاع؛ فلا يخرج عما أجمعت عليه الأمة في عصر من الأعصار، ولا يُحدث قولا لم يُسبق إليه من جملة أقوال العلماء المختلفين في المسألة، ولا يرجِّح كلام أحد على أحد إلا بحجة شرعية من كلام الله جَلَّوَعَلَا وكلام رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أو قاعدة من قواعد وأصول الأئمة، إذا كان ممن يُحسن فهم ذلك ووضْعه في موضعه اللائق به، ولا يعبأ بكثرة المخالفين بعدهم، فإذا عَلِمَ الله من العبد الصِّدْقَ في طلب الحق، وتَرَكَ التعصبَ، وأتى البيت من بابه، وتعلم الكتاب والسنة من العلماء المشهورين بنصرة الحق، وأَلَحَّ على الله في سؤاله هدايةَ الصراط المستقيم؛ فهو جدير بالتوفيق، كما هو معلوم.

فإن على الحق نورًا، لا سيما التوحيد: الذي هو أصل الأصول، الذي دَعَتْ إليه الرسل من أولهم إلى آخرهم -عليهم الصلاة والسلام- وهو

توحيد الألوهية والأسماء والصفات؛ فإن أدلته وبراهينه في القرآن ظاهرة، وعامةُ القرآن إنما هو في تقرير هذا الأصل العظيم.

ولا يَسْتَوْحِشُ الإنسان لقلة الموافقين، وكثرة المخالفين؛ فإن أهل الحق أَقَلُّ الناس فيما مضى، وهم أَقَلُّ الناس فيما بَقِيَ، لاسيما في هذه الأزمنة المتأخرة، التي قد صار الإسلام فيها غريبا.

ولْيَحْذَرْ العاقل من مشابهة مقالة الذين قال الله عَزَّوَجَلَّ عنهم: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف:١١]، وقول من قال: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ [الأنعام:٥٣].

وليجتهد المسلم في تحقيق العلم والإيمان، وليتخذ الله هاديا ونصيرا، وحاكما ووليا؛ فإنه نعم المولى ونعم النصير: ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴿٣١﴾﴾ [الفرقان:٣١].(١)

**ثالثًا:** وهذه جملة من أقوال السلف والعلماء في بيان أن الحق لا يُعرف بالرجال، وإنما يُعْرَف بالدليل والبرهان:

اعلم أن فرقة الغلاة الغواة البغاة يُسَلِّمون نظريًّا بأن الحق لا يُعْرَف إلا بالدليل، وأن التقليد للرجال في مقابل الأدلة باطل، بل لا يُجيز كثير منهم تقليد العامي للإمام المجتهد، كالأئمة الأربعة ونحوهم، إلا أنهم عمليًّا في أمر مشايخهم ومواقفهم وفتاواهم -وإن كانوا بمنزلة الحصاة بجوار أئمة

(١) انظر: «الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على المجادل عن المشركين» للشيخ أبي بطين رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص: ٨٧).

المذاهب الأربعة- لا يَرَوْن رخصة لأحد أن يخالفهم، بل يرمونه بالبدعة والضلال، وربما عدُّوه منافقًا زنديقًا، ونسبوه إلى أنواع البدع الكبرى والأحزاب المفرِّقة لشمل الأمة!!

وهذا الإقرار النظري منهم لا نبالي به بسبب سوء حالهم وواقعهم، فالأفعال في التقييم أقوى من الأقوال، ولذلك فأنا أسرد أقوال العلماء في ذم ما وصل إليه حالُ الغلاة هؤلاء، فأقول بتأييد الله جَلَّ وَعَلَا وعَوْنه:

لما قَامَ الْحَارِثُ بنُ حَوْط اللَّيْثِيّ إلى علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – فَقَالَ: أتظن أَن طَلْحَة وَالزُّبَيْر كَانَا على ضلال؟ فَقَالَ: «يا حارِثُ، إنك ملبوسٌ عليك، إنَّ الحقَّ والباطل لا يُعرفان بأقدار الرجال؛ اعْرِفِ الحقَّ؛ تعرف أهله، واعرف الباطل؛ تعرف مَنْ أتاه».(١)

وعن أبي مَرْيَمَ عَبْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ الأَسَدِيِّ، قَالَ: لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى البَصْرَةِ؛ بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الكُوفَةَ، فَصَعِدَا المِنْبَرَ، فَكَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ المِنْبَرِ فِي أَعْلاَهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الحَسَنِ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا، يَقُولُ: «إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى البَصْرَةِ، وَوَاللهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- ابْتَلاَكُمْ؛ لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ».(٢)

---

(١) أخرجه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٣/ ٩٩٠)، وذكره قبل ذلك بلفظ قريبٍ منه في (٣/ ٩٦١)، ورواه أيضًا اليعقوبي في سيرة أمير المؤمنين علي -رضي الله عنه- من «تاريخه» (ج ٢ ص ١٩٩).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١٠٠).

**قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ:** «ومراد عمار بذلك: أن الصواب في تلك القصة كان مع علي، وأن عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الإسلام، ولا أن تكون زوجة النبي -صلى الله عليه وسلم- في الجنة، فكان ذلك يُعَدُّ من إنصاف عمار، وشدة وَرَعِهِ وتَحَرِّيه قولَ الحق، وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن أبي يزيد المديني، قال: قال عمار بن ياسر لعائشة لما فرغوا من الجمل: ما أَبْعَدَ هذا المسير من العهد الذي عُهِدَ إليكم، يشير إلى قوله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب:٣٣] فقالت: أبو اليقظان؟ قال: نعم، قالت: والله، إنك ما عَلِمْتُ لقوالٌ بالحق، قال: الحمد لله الذي قضى لي على لسانك». اهـ(١)

**وقال أيضًا:** «قوله في الحديث: (لتتبعوه أو إياها) قيل: الضمير لعلي؛ لأنه الذي كان عمار يدعو إليه، والذي يظهر أنه الله، والمراد باتباع الله اتباع حُكْمِه الشرعي في طاعة الإمام، وعدم الخروج عليه، ولعله أشار إلى قوله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب:٣٣] فإنه أمر حقيقي خُوطِبَ به أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولهذا كانت أم سلمة تقول: لا يُحَرِّكُنِي ظَهْرُ بعير حتى أَلْقَى النبي -صلى الله عليه وسلم-، والعذر في ذلك عن عائشة: أنها كانت متأولة هي وطلحة والزبير، وكان مرادهم إيقاعَ الإصلاح بين الناس، وأَخْذَ القصاص من قتلة عثمان -رضي الله عنهم أجمعين-، وكان رَأْيُ علي الاجتماعَ على الطاعة، وطلبَ أولياء المقتول القصاصَ ممن يثبت

(١) «فتح الباري» لابن حجر (١٣/ ٥٨).

عليه القتل بشروطه». اهـ(١)

**وقال محمد بن يزيد المستملي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سأل رجلٌ أحمدَ بن حنبل فقال: أَكْتُبُ كُتُبَ الرأي؟

قال: لا تفعل، عليك بالآثار والحديث.

فقال له السائل: إن عبد الله بن المبارك قد كتبها؟

فقال له أحمد: ابن المبارك لم يَنْزِلْ من السماء، إنما أُمِرْنا أن نأخُذ العلم من فَوْق.(٢)

**وقال أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ** (المتوفَّى: ٥٠٢هـ): «فضيلة العلم تُعْرَفُ بشيئين:

أحدهما: بشرف ثمرته.

والآخر: بوثاقة دلالته، وذلك كشرف عِلْمِ الدين على عِلْمِ الطب، فإن ثمرة علم الدين الوصول إلى الحياة الأبدية، وثمرة علم الطب الوصول إلى الحياة الدنيوية المنقطعة، وعلم الدين أصوله مأخوذة عن الوحي، وأصول الطب أكثرها مأخوذ من التجارب، ورُبَّ عِلْمٍ يُوفِي على غيره بأحدِ الوجهين، وذلك الغير يُوفِي عليه بالوجه الآخر، كالطب مع الحساب، فللطب شرف الثمرة، إذ هو يفيد الصحة، وللحساب وثاقة الدلالة، إذ كان العلم به ضروريا غير مفتقر إلى التجربة، وليس يجب أن يُحْكَم بفساد عِلْمٍ

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٧/ ١٠٨).
(٢) «طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٩٢).

لخطأ وقع من أربابه؛ كصنع العامة إذا وجدوا من أخطأ في مسألة ما؛ حَكَمُوا على صناعته بالفساد، وإذا رَأَوْا من أصاب في مسألة؛ حَكَمُوا على صناعته بالصحة، وذلك عادتهم في الطب والتنجيم، فيعتبرون الصناعة بالصانع، خلاف ما قال أمير المؤمنين علي -كرم الله وجهه-: «يا حارث، إنك ملبوس عليك الحق، إن الحق لا يُعْرَفُ بالرجال، اعرف الحق؛ تعرف أهله»،... إلخ. اهـ(١)

**وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:** «اعلم أن المقلد عَلَى غير ثقة فيما قَلَّد فيه، وفي التقليد إبطال منفعة العقل؛ لأنه إنما خُلِقَ للتأمل والتدبر، وقبيح بمن أُعْطِي شمعةً يستضيء بها أن يُطْفئها ويَمْشي في الظُّلْمة!!! واعلم أن عموم أصحاب المذاهب يَعْظُم في قلوبهم الشخصُ، فيتبعون قوله من غير تدبر بما قال، وهذا عين الضلال؛ لأن النظر ينبغي أن يكون إلى القول لا إلى القائل، كما قال علي -رضي الله عنه- للحارث بن حوط وقد قال له: أَتَظُنُّ أنا نَظُنُّ أن طلحة والزبير كانا على باطل؟ فقال له: يا حارث، إنه مَلْبُوسٌ عليك، إن الحق لا يُعْرَف بالرجال، اعرف الحق؛ تعرف أهله». اهـ(٢)

**وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:** «واعلم أن من نظر إلى تعظيم شخص، ولم ينظر بالدليل إلى ما صَدَرَ عنه؛ كان كمن ينظر إلى ما جرى على يد المسيح -صلوات الله عليه- من الأمور الخارقة، ولم ينظر إليه، فادَّعَى فيه الإلهية، ولو نظر إليه، وأنه لا يقوم إلا بالطعام؛ لم يُعْطِهِ إلا ما يستحقه». اهـ(٣)

---

(١) «الذريعة الى مكارم الشريعة» (ص: ١٧١).

(٢) «تلبيس إبليس» (١٠٠ - ١٠١).

(٣) «تلبيس إبليس» (٢٠٩).

**وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:** «ولقد كان جماعة من المحققين لا يبالون بمعظَّم في النفوس إذا حَادَ عن الشريعة، بل يُوسِعُونَهُ لَوْمًا:

**فنُقل عن أحمد أنه قال له المروزي:** ما تقول في النكاح؟ فقال: سنة النبي - صلى الله عليه وسلم -. فقال: فقد قال إبراهيم. قال: فصاحَ بي، وقال: جِئْتَنَا بِبُنَيّات الطريق؟!!

وقيل له: إن سريًّا السقطيّ قال: لما خلق الله تعالى الحروف؛ وقف الألف، وسجدت الباء. فقال: نفّروا الناس عنه.

واعلم أن المُحَقِّقَ لا يَهُولُه اسمُ مُعَظَّمٍ؛ كما قال رجل لعلي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: أَتَظُنُّ أن طلحة والزبير كانا على الباطل؟ فقال له: إن الحق لا يُعرف بالرجال، اعرف الحق؛ تعرفْ أهله.

ولَعَمْرِي؛ إنه قد وَقَرَ في النفوس تعظيمُ أقوام؛ فإذا نُقل عنهم شيء، فَسَمِعَهُ جاهلٌ بالشرع؛ قَبِلَهُ لتعظيمهم في نفسه.

كما يُنْقَل عن أبي يزيد -رضي الله عنه- أنه قال: تراعَنَتْ علَيَّ نَفْسِي، فحَلَفْتُ: لا أشرب الماء سنة، وهذا إذا صحّ عنه؛ كان خطأً قبيحًا، وزلة فاحشة؛ لأن الماء ينفذ الأغذية إلى البدن، ولا يقوم مقامه شيء؛ فإذا لم يَشْرَبْ؛ فقد سعى في أذى بدنه، وقد كان يُستعذب الماء لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

أفترى هذا فِعْلَ من يَعْلَمُ أن نفسه ليست له، وأنه لا يجوز التصرف فيها إلا عن إذن مالكها؟!

وكذلك ينقلون عن بعض الصوفية أنه قال: سرتُ إلى مكة على طريق التوكل حافيًا، فكانت الشوكة تدخل في رجلي، فأحكها بالأرض ولا أرفعها، وكان عليَّ مِسْحٌ، فكانت عيني إذا آلمتني؛ أدلكها بالمسح، فذهبت إحدى عينيّ.

وأمثال هذا كثير، وربما حَمَلَهَا القُصَّاصُ على الكرامات، وعَظَّمُوها عند العوامّ؛ فَيُخَايَلُ لهم أن فاعل هذا أعلى مرتبة من الشافعي وأحمد!!

ولَعَمْرِي؛ إن هذا من أعظم الذنوب، وأقبح العيوب؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [النساء:٢٩].

وقال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «**إن لنفسك عليك حقًّا**»...

واسمع مني بلا محاباة: لا تحتجنّ عليّ بأسماء الرجال، فتقول: قال بشر، وقال إبراهيم بن أدهم؛ فإن من احتجّ بالرسول - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه -رضوان الله عليهم- أقوى حجّة، على أن لأفعال أولئك وجوهًا نَحْمِلُها عليهم بحسن الظّنّ... وهل الناس إلا صاحب أثر يتّبعُهُ، أو فَقِيهٌ يَفْهَم مرادَ الشرع ويُفتي به؟! نعوذ بالله من الجهل وتعظيم الأسلاف تقليدًا لهم بغير دليل! فإن مَنْ وَرَدَ المَشْرَبَ الأولَ؛ رأى سائر المشاربِ كَدِرَةً.

**والمحنة العظمى**: مدائحُ العوامّ؛ فكم غرّت! كما قال علي -رضي الله عنه-: ما أَبْقَى خَفْقُ النعال وراء الحمقى من عقولهم شيئًا». اهـ(١)

---

(١) «صيد الخاطر» (ص: ٤٦).

**وقال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وليس لأحد أن يَنْصِب للأمة شخصًا يَدْعُو إلى طريقته، ويوالي ويعادي عليها، غير كلام الله ورسوله، وما اجتمعَتْ عليه الأمةُ، بل هذا مِنْ فِعْلِ أهل البدع، الذين يَنْصِبُون لهم شخصًا أو كلامًا يفرِّقون به بين الأمة، يُوالون به - على ذلك الكلام، أو تلك النسبة - ويعادون». اهـ.(١)

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أئمة السنة والجماعة لا يُلْزِمون الناس بما يقولون من موارد الاجتهاد، ولا يُكْرِهون أحدا عليه». اهـ(٢)

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كل قائل إنما يُحْتَجُّ لقوله لا به، إلا الله ورسوله». اهـ(٣)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(٤): «وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْتَجَّ بِقَوْلِ أَحَدٍ فِي مَسَائِلِ النِّزَاعِ، وَإِنَّمَا الْحُجَّةُ النَّصُّ وَالْإِجْمَاعُ، وَدَلِيلٌ مُسْتَنْبَطٌ مِنْ ذَلِكَ تُقَرَّرُ مُقَدِّمَاتُهُ بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، لَا بِأَقْوَالِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ؛ فَإِنَّ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ يُحْتَجُّ لَهَا بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، لَا يُحْتَجُّ بِهَا عَلَى الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمَنْ تَرَبَّى عَلَى مَذْهَبٍ قَدْ تَعَوَّدَهُ، وَاعْتَقَدَ مَا فِيهِ، وَهُوَ لَا يُحْسِنُ الْأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ وَتَنَازُعَ الْعُلَمَاءِ؛ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ مَا جَاءَ عَنْ الرَّسُولِ وَتَلَقَّتْهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ، بِحَيْثُ يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ، وَبَيْنَ مَا قَالَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، وَيَتَعَسَّرُ أَوْ يَتَعَذَّرُ إقَامَةُ الْحُجَّةِ

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ٩٦٤).

(٢) «التسعينية» (١/ ١٧٧).

(٣) انظر «الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية» للبزار (ص ٢٩).

(٤) (٢٦/ ٢٠٢).

عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا؛ لَمْ يُحْسِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْعِلْمِ بِكَلَامِ الْعُلَمَاءِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ الْمُقَلِّدَةِ النَّاقِلِينَ لِأَقْوَالِ غَيْرِهِمْ، مِثْلِ الْمُحَدِّثِ عَنْ غَيْرِهِ، وَالشَّاهِدُ عَلَى غَيْرِهِ لَا يَكُونُ حَاكِمًا، وَالنَّاقِلُ الْمُجَرَّدُ يَكُونُ حَاكِيًا لَا مُفْتِيًا.». اهـ

**وجاء أيضًا في «مجموع الفتاوى»**(١): «الْمَقْصُودُ هُنَا «أَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَجْعَلَ مَا قَالَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ هُوَ الْأَصْلَ، وَيَتَدَبَّرَ مَعْنَاهُ، وَيَعْقِلَ وَيَعْرِفَ بُرْهَانَهُ وَدَلِيلَهُ: إمَّا الْعَقْلِيَّ، وَإِمَّا الْخَبَرِيَّ السَّمْعِيَّ، وَيَعْرِفَ دَلَالَةَ الْقُرْآنِ عَلَى هَذَا وَهَذَا، وَتُجْعَلَ أَقْوَالُ النَّاسِ الَّتِي قَدْ تُوَافِقُهُ وَتُخَالِفُهُ مُتَشَابِهَةً مُجْمَلَةً، فَيُقَالَ لِأَصْحَابِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ: يُحْتَمَلُ كَذَا وَكَذَا، وَيُحْتَمَلُ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ أَرَادُوا بِهَا مَا يُوَافِقُ خَبَرَ الرَّسُولِ؛ قُبِلَ، وَإِنْ أَرَادُوا بِهَا مَا يُخَالِفُهُ؛ رُدَّ». اهـ(٢)

**وجاء في «جامع المسائل» لشيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فالإسلام أصلان: شهادة أن لا إله إلا الله، وشهادة أن محمدًا رسول الله، وإذا أقرَّ بذلك؛ فَلْيُعْلَم أن القرآن والسنن الثابتة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- هي الحق، وما خالفها باطل، فإنَّ هذا نقلٌ مُصَدَّقٌ عن قائل معصوم، وما يخالف هذا من أقوال أو أفعال تُحكى عن بعض المشايخ أو العلماء وغيرهم؛ فقد يكون الناقل غَيْرَ مُصَدَّقٍ، وإن كان الناقل صادقًا؛ فالقائل غير معصوم في مخالفة الناقل المصدَّق عن القائل المعصوم.

فهذا القول يجب على المؤمن أن يعتصم به، ويَزِن جميع ما يَرِد عليه

---

(١) (١٣/ ١٤٥).

(٢) وانظر: «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٣٥٥)، «جامع المسائل» ط عالم الفوائد - المجموعة السابعة (١/ ٤٦٢).

على هذا الأصل، فما يجده من التنازع في بعض المشايخ والعلماء والملوك أو غيرهم في حمده وذمّه؛ فلا يخلو: إما أن يكون المراد به معرفة حقيقة ذلك الرجل عند الله؛ فهذا لا حاجة بنا إلى معرفته، وقد لا يمكن معرفته، وإما أن يكون المراد حُكْم ما يُذْكَر عنه من أقوال وفعال؛ فهذا كله معروض على الكتاب والسنة، فما وافقه؛ فهو الحق -وإن كان ذلك القائل فاسقًا أو زنديقًا- وما خالفه؛ فهو الباطل -وإن كان ذلك القائل صالحًا، بل صدِّيقًا- كما كان معاذ بن جبل -رضي الله عنه- يقول في وصيته: «اقبلوا الحقَّ مِنْ كلِّ مَن جاء به، وإن كان كافرًا، واحذروا زيغة الحكيم» فقالوا: كيف نعرف أن الكافر يقول الحق؟ وأن الحكيم يزيغ؟ فقال: «إن على الحقّ نورًا». يريد: أن الحق معه مِنَ البرهان ما يتبين أنه حق، فهذا مقبول من كل قائل.

وكثير من الناس يزن الأقوال بالرجال، فإذا اعتقد في الرجل أنه معَظَّم؛ قَبِل أقوالَه وإن كانت باطلةً مخالفةً للكتاب والسنة، بل لا يُصْغِي حينئذ إلى مَنْ يردّ ذلك القول بالكتاب والسنة، بل يجعل صاحبه كأنه معصوم، وإذا ما اعتقد في الرجل أنه غير معَظَّم؛ ردَّ أقوالَه وإن كانت حقًّا، فيجعل قائلَ القول سببًا للقبول والرد من غير وزن بالكتاب والسنة...

وكلّ من اتخذ شيخًا أو عالمًا متبوعًا في كلّ ما يقوله ويفعله، يوالي على موافقته، ويعادي على مخالفته غير رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؛ فهو مبتدع ضالّ، خارج عن الكتاب والسنة، سواء كان من أهل العلم والدين؛ كالمشايخ والعلماء، أو كان من أهل الحرب والديوان؛ كالملوك والوزراء.

بل الواجب على جميع الأمة طاعةُ الله ورسوله، وموالاةُ المؤمنين على قَدْرِ إيمانهم، ومعاداةُ الكافرين على قَدْر كُفرهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ

ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمۡ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [ المائدة: ٥٥ - ٥٦]، وقال تعالى: ﴿ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ ﴾ [التوبة:٧١].

وهذا هو الأصل الفارق بين أهل السنة والجماعة، وبين أهل البدعة والفُرقة: فإنّ أهل السنة والجماعة يجعلون رسول الله -صلى الله عليه وسلم- هو الإمام المطلق، الذي يتبعونه في كلِّ شيء، ويوالون من والاه، ويعادون من عاداه، ويجعلون كتاب الله هو الكلام الذي يتبعونه كلَّه، ويصدِّقون خبره كلَّه، ويطيعون أمره كلّه، ويجعلون خير الهدي والطريق والسنن والمناهج هي سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

وأما أهل البدعة فينصبون لهم إمامًا يتبعونه، أو طريقًا يسلكونه، يوالون عليه ويعادون عليه، وإن كان فيه ما يخالف السنة، حتى يوالوا مَن وافقهم مع بُعْدِه عن السنة، ويعادون من خالفهم مع قُرْبه من السنة.

فإذا عُرِف الصراط المستقيم؛ لم يكن بنا حاجة إلى معرفة حقيقة هؤلاء الرجال الذين اشتهوا عنهم، وبالله التوفيق، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم». اهـ(١)

وفي «**الرد على السبكي في مسألة تعليق الطلاق**»(٢) قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الاعتبارُ في الأقوال بأدلتها لا بقائليها، فلا يُنظر إلى من قال،...

والأقوال التي رُدَّتْ على مَنْ رُدَّتْ عليه من أهل البدع، وانْخَفَضَتْ بها

---

(١) «جامع المسائل» ط عالم الفوائد - المجموعة السابعة (١/ ٤٦٢).
(٢) (٢/ ٨٣٥).

أقدارُهم؛ رُدَّتْ لمخالفتها الكتابَ والسنةَ، لا لمجرد خلاف غيرهم لهم فيها.

أترانا نحتج على المعتزلة والرافضة بإجماع مَنْ سواهم من أهل السنة على خلافهم؟ وهل يَحْتَجُّ بهذا عاقل؟! أم يُحْتَجُّ بالكتاب والسنة وبإجماع السلف الذين اتفقنا نحن وهم على أَنَّ إجماعهم حجة، كما يُحْتَجُّ بإجماع الصحابة - رضي الله عنهم - على المعتزلة، وبأقوال أهل البيت على الإمامية». اهـ

**وقال علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ** (المتوفَّى: ٨٨٥هـ): «وَنقل الْأَثْرَم عَنهُ – أي عن الإمام أحمد **رَحِمَهُ ٱللَّهُ**: «قوم يُفْتُون هَكَذَا، يتقلدون قَولَ الرجل، وَلَا يُبَالون بِالْحَدِيثِ».

وَنقل أَبُو طَالب: عَجَبًا لقوم عَرفُوا الْإِسْنَاد وَصِحَّته؛ يَدَعُونَهُ ويذهبون إِلَى رَأْي سُفْيَان وَغَيره، قَالَ الله تَعَالَى: ﴿ **فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴿٦٣﴾ ﴾ [النور:٦٣] الْفِتْنَة: الْكفْر.

**وَقَالَ أَحْمد بن الْحسن**: أَلا يُعْجَبُ؛ يُقَال للرجل: قَالَ رَسُول الله؛ فَلَا يقنع، وَقَالَ عَن فلَان؛ فيقنع؟!!

**قَالَ ابْن الْجَوْزِيّ عَن أصُول ظَاهِرَة الْبُرْهَان**: لَا يَهُولَنَّكَ مخالفتُها لقَوْلِ مُعَظَّمٍ فِي النَّفس والطِّغام؛ قَالَ رجل لعَلي: أتظن أَنا نظن أَن طَلْحَة وَالزُّبَيْر على الْخَطَأ، وَأَنت على الصَّوَاب؟ فَقَالَ: إِنَّه ملبوس عَلَيْك؛ اعرف الْحق؛ تعرف أَهله.

**وَقَالَ رجل لِأَحْمَد**: إِن ابْن الْمُبَارك قَالَ كَذَا، قَالَ: «ابْن الْمُبَارك لم يَنْزِلْ من السَّمَاء».

**وَقَالَ أَحْمد**: من ضِيقِ عِلْمِ الرجل أَن يُقَلّد.

**وَذُكِر لِأَحْمَد كَلِمَاتٌ عَن إِبْرَاهِيم بن أدهم، فَقَالَ**: وَقَعْنا فِي بُنَيَّات الطَّرِيق، عَلَيْك بِمَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَصْحَابُهُ.

**وَقَالَ ابْن الْجَوْزِيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ**: التَّقْلِيد للأكابر أفسد العقائد، وَلَا يَنْبَغِي أَن يُنَاظَرَ بأسماء الرِّجَال، إِنَّمَا يَنْبَغِي أَن يُتَّبَعَ الدَّلِيلُ؛ فَإِن أَحْمد أَخذ فِي الْجَدِّ بقول زيدٍ وَخَالف الصّديقَ، وَفِي «وَاضح ابْن عقيل»: من أكبر الْآفَات: الإِلْفُ لمقالة مَنْ سَلَفَ، أَو السُّكُونُ إِلَى قَول مُعظَّم فِي النَّفس لَا بِدَلِيل؛ فَهُوَ أَعْظَمُ حَائِل عَن الْحق، وبَلْوَى يجب معالجتها...(١)

**وقال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ**: «وليس المجتهدُ مَنْ وَسَّعَ دائرة الآراء العاطلة عن الدليل، وقَبِلَ كُلَّ ما يَقِفُ عليه من قالَ وقيلَ؛ فإن ذلك هو دَأْب(٢) أُسراء التقليد، بل المجتهد من قرر الصواب، وأَبْطَلَ الباطل، وفَحَصَ في كل مسألة عن وجوه الدلائل، ولم يَحُلْ بينه وبين الصَّدْع بالحق مخالفةُ من يخالفه ممن يُعَظَّم في صدور المقصِّرين؛ فالحَقُّ لا يُعْرَفُ بالرجال، ولهذا المَقْصَد سَلَكْنا في هذه الأبحاث مسالك لا يَعْرِف قَدْرَها إلا من صَفَى فَهْمُهُ عن

---

(١) «التحبير شرح التحرير» (٨/ ٤١١١)، وانظر: «أصول الفقه» لابن مفلح (٤/ ١٥٧٢).

(٢) (الدَّأْبُ) بِسُكُونِ الْهَمْزَةِ الْعَادَةُ وَالشَّأْنُ وَقَدْ يُحَرَّكُ. «مختار الصحاح» (ص: ١٠١).

التعصبات، وأَخْلَصَ ذِهْنَهُ عن الاعتقادات المألوفات، والله المستعان». اهـ(١)

**وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «نيل الأوطار»**(٢): «وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ الْمُدَّعُونَ لِلْحِلِّ بِشَيْءٍ تَرْكَنُ النَّفْسُ إِلَيْهِ، وَغَايَةُ مَا جَادَلُوا بِهِ: أَنَّهُ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، وَهَذَا أَمْرٌ هَيِّنٌ، وَالْحَقُّ لَا يُعْرَفُ بِالرِّجَالِ». اهـ

**وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا في «شرح الصدور بتحريم رفع القبور»**(٣): «وإذا وقع الرَّدُّ لِما اخْتَلَفَ فيه أهلُ العلم إلى الكتاب والسنة؛ كان من معه دليل الكتاب والسنة، هو الذي أصاب الحق ووافقه، وإن كان واحدًا، والذي لم يكن معه دليلُ الكتاب والسنة هو الذي لم يصب الحق، بل أخطأه، وإن كان عددًا كثيرًا، فليس لعالِم ولا لمتعلِّم ولا لمن يفهم ـ وإن كان مقصرًا ـ أن يقول: إنَّ الحقَّ بيد مَن يَقْتَدِى به من العلماء، إن كان دليل الكتاب والسنة بيد غيره؛ فإنَّ ذلك جهل عظيم، وتعصُّب ذميم، وخروج من دائرة الإنصاف بالمرة؛ لأنَّ الحقَّ لا يُعرف بالرجال، بل الرجال يُعرفون بالحق، وليس أحد من العلماء المجتهدين والأئمة المحققين بمعصوم، ومَن لَم يكن معصومًا؛ فإنَّه يجوز عليه الخطأ كما يجوز عليه الصواب، فيصيب تارة ويخطئ أخرى، ولا يتبيَّن صوابُه من خطئه إلَّا بالرجوع إلى دليل الكتاب والسنة، فإن وافقهما؛ فهو مصيب، وإن خالفهما؛ فهو مخطئ، ولا خلاف في هذه الجملة بين جميع المسلمين أولهم وآخرهم، سابقهم ولاحقهم، كبيرهم وصغيرهم، وهذا

---

(١) «الروضة الندية شرح الدرر البهية» ط المعرفة (٢/ ١٤٣).

(٢) (٢/ ١٠٧).

(٣) (ص: ٦).

يعرفه كلُّ مَن له أدنى حظ من العلم(١)، وأحقر نصيب من العرفان، ومَن لَم يَفْهَم هذا ويعترف به؛ فليتَّهم نفسه، ويعلم أنه قد جَنى على نفسه بالخوض فيما ليس من شأنه، والدخول فيما لا تبلغ إليه قدرتُه، ولا يَنْفُذ فيه فَهْمُه، وعليه أن يُمسك قلمَه ولسانه، ويشتغل بطلب العلم، ويفرغ نفسه لطلب علوم الاجتهاد، التي يُتَوَصَّل بها إلى معرفة الكتاب والسنة، وفَهْمِ معانيهما، والتمييز بين دلائلهما، ويجتهد في البحث في السنة وعلومها، حتى يتميز عنده صحيحُها من سقيمها، ومقبولُها من مردودها، وينظر في كلام الأئمة الكبار من سلف هذه الأمة وخلفها؛ حتى يهتدي بكلامهم إلى الوصول إلى مطلوبه، فإنَّه إن لَم يفعل هذا، وقدَّم الاشتغال بما قدَّمنا؛ ندم على ما فرط فيه قبل أن يتعلَّم هذه العلوم غاية الندم، وتَمَنَّى أنَّه أَمْسَك عن التكلُّم بما لا يعنيه، وسَكَت عن الخوض فيما لا يَدْرِيه، وما أَحْسَنَ ما أدَّبنا به رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فيما صح عنه من قول «رحم الله امرءًا قال خيرًا أو صَمَتَ»، وهذا في الذي تكلَّم في العلم قبل أن يفتح الله عليه بما لا بدَّ منه، وشغل نفسه بالتعصب للعلماء، وتصدَّر للتصويب والتخطئة في شيء لَم يَعْلَمْه ولا فَهِمَه حقَّ فَهْمِهِ، ولم يَقُل خيرًا، ولا صَمَتَ، فلم يتأدَّب بالأدب الذي أرشد إليه رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم-.

وإذا تقرَّر لك من مجموع ما ذكرناه وجوبُ الرد إلى كتاب الله وسنَّة

---

(١) ✍ **قلت**: هذا من الناحية النظرية، وإلا فمن الناحية العملية والواقعية نجد ما لا يُحْصَى عددهم يتعصبون لأقوال الرجال، ولا يرفعون رأسًا بالأدلة إذا خالفت قول من يعظمونه، كما هو حال هؤلاء الغلاة الغواة البغاة...

رسوله -صلى الله عليه وسلم- بنصِّ الكتاب العزيز وإجماع المسلمين أجمعين؛ عَرَفْتَ أنَّ مَن زعم من الناس أنَّه يُمكن معرفة المخطئ من العلماء من غير هذه الطريق عند اختلافهم في مسألة من المسائل؛ فهو مخالفٌ لِما في كتاب الله، ومخالفٌ لإجماع المسلمين أجمعين، فانظر -أرشدَك الله- إلى أيِّ جناية جنى على نفسه بهذا الزعم الباطل، وأيِّ مصيبة وقع فيها بهذا الخطأ الفاحش، وأيِّ بلية جلبها عليه القصورُ والتقصيرُ، وأيِّ محنة شديدة ساقها إليه التكلُّم فيما ليس من شأنه؟». اهـ

**وقال المقري رَحِمَهُ ٱللَّهُ** في «قواعده»: «لا يجوز التعصب إلى المذاهب بالانتصاب للانتصار بوضع الحجاج، وتقريبها على الطرق الجدلية مع اعتقاد الخطأ، أو المرجوحية عند المجيب، كما يفعله أهل الخلاف، إلا على وجه التدريب على نصب الأدلة، والتعليم لسلوك الطريق بعد بيان ما هو الحق، فالحق أعلى من أن يُعْلَى، وأَغْلَب من أن يُغْلَب.

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: ولا يجوز رَدُّ الأحاديث إلى المذاهب على وجه يَنْقُصُ من بهجتها، ويَذْهَبُ بالثقة بظاهرها؛ فإن ذلك إفساد لها، وغَضٌّ من منزلتها، لا أَصْلَحَ الله المذاهبَ بفسادها، ولا رَفَعَها بخَفْضِ درجاتها، فكل كلام يُؤْخَذُ منه ويُرَدُّ إلا ما صح لنا عن سيدنا رسول الله -صلى الله عليه وسلّم- بل لا يجوز الرد مطلقا؛ لأن الواجب أن تُرَدَّ المذاهبُ إليها، كما قال الإمام الشافعي، لا أن تُرَدَّ هي إلى المذاهب». اهـ(١)

---

(١) انظر «القواعد» (٢/ ٣٩٧).

**رابعًا:** قد يوقع الله – تعالى – بعضَ المخلِصين في شيء من الخطأ ابتلاءً لغيره: أيتبعون الحقَّ ويدَعون قوله، أم يغترُّون بفضله وجلالته؟

**قال الشيخ المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:** «وليس مقصودي الطعنَ في أحدٍ من أولياء الله تعالى والعلماء به، أعوذ بالله من ذلك، وإنما المقصود بيان فضل السلف على الخلف، وإذا لم تَثْبُتْ العصمة للسلف كما مرَّ؛ فأَوْلَى من ذلك أن لا تَثْبُتَ للخلف، فإذا لم يَكْفِ في أصول العقائد تقليدُ أحدٍ من السلف؛ فتقليدُ الخلف أَوْلَى ألا يَكْفي.

واعلم أن الله تعالى قد يوقع بعضَ المخلِصين في شيء من الخطأ ابتلاء لغيره: أيتبعون الحقَّ ويدَعون قوله، أم يغترُّون بفضله وجلالته؟ وهو معذور بل مأجور؛ لاجتهاده، وقَصْدِهِ الخيرَ، وعدمِ تقصيرِهِ، ولكن من تَبِعَهُ مغترًّا بعظمته بدون التفات إلى الحجج الحقيقية، من كتاب الله تعالى وسنة رسوله -صلَّى الله عليه وآله وسلَّم-؛ فلا يكون معذورًا، بل هو على خَطَرٍ عظيم.

ولما ذَهَبَتْ أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- إلى البصرة؛ قبل وقعة الجمل، أَتْبَعَهَا أميرُ المؤمنين علي عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ابنَهُ الحسنَ وعمارَ بنَ ياسرٍ -رضي الله عنهما- لينصحا الناس، فكان من كلام عمَّار لأهل البصرة أن قال: والله إنها لزوجة نبيكم -صلَّى الله عليه وآله وسلَّم- في الدنيا والآخرة، ولكنَّ الله -تبارك وتعالى- ابتلاكم بها؛ لِيَعْلَمَ إيَّاه تطيعون أم هي.

ومن أعظم الأمثلة في هذا المعنى مطالبةُ فاطمة -عليها السلام- بميراثها من أبيها -صلَّى الله عليه وآله وسلَّم-، وهذا ابتلاء عظيم للصِّدِّيق -رضي الله عنه- ثبَّته الله عَزَّوَجَلَّ فيه.

وأهلُ العلم إذا بلغَهُم خَطَأُ العالم أو الصالح، وخافوا أن يغترَّ الناس بجلالته؛ ربما وَضَعوا مِنْ فَضله، وغبَّروا في وَجْهِ شُهرته، مع محبتهم له، ومعرفتهم بمنزلته؛ ولكن يُظْهِرون تحقيره؛ لئلا يَفْتَتِنَ به الناس.

ومن ذلك ما ترى في مقدمة «صحيح مسلم» من الحطِّ الشديد على البخاري في صدد الردِّ عليه في اشتراط ثبوت لقاء الراوي لمن فوقه، حتى لقد يُخَيَّلُ إلى القارئ ما يُخَيَّلُ إليه، مع أن منزلة البخاري في صدر مسلم رفيعة، ومحبتَهُ له وإجلالَهُ أمر معلوم في التاريخ وأسماء الرجال.

وقد يكون من هذا كثيرٌ من طَعْن المحدثين في أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى.

ولعلَّ مما حَمَلَهُم على هذا عِلْمَهُم بأن العامَّة وأشباه العامَّة يغترُّون بفضل القائل في نفسه، فإذا قال لهم العلماء: إنه أخطأ مع جلالته وفضله، قالوا: قد خالفتموه وشهدتم له بالجلالة والفضل، فقوله عندنا أرجح من قولكم بشهادتكم، وهكذا قال بعض الناس لعمَّار -رضي الله عنه- لما قال مقالته المتقدمة آنفًا: «فنحن مع الذي شهدتَ له بالجنة يا عمَّار»، يعنُون أمَّ المؤمنين(١).

**وبالجملة**: فمن عَلِمَ القاعدة الشرعية في تعارض المفاسد؛ لم يَعْذِلْ العلماء في انتقاصهم مَنْ يخافون ضلالَ الناس بسببه، ولو علم محبُّو المطعون فيه هذا المعنى؛ لما وقعوا فيما وقعوا فيه من ثَلْبِ أولئك الأكابر

(١) انظر: «تاريخ الأمم والملوك» (٤/ ٤٨٥).

حميَّة وعصبيَّة، والله المستعان». اهـ(١)

**والخلاصة**: أن مما تقدم يظهر لك بطلان المسلك الذي سلكه المخالفون في تعظيم أقوال مشايخهم، ووقوعهم بسبب ذلك في أناس الكثير منهم أكثر علمًا وأعظم نفعًا ممن يعظِّمونه، لكن اتباع الهوى والحسد بابان واسعان من أبواب ورود المهالك، والصد عن سبيل الله، والله المستعان.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: مِلْء السموات والأرض، ومِلْءَ ما بينهما، ومِلْءَ ما شاء من شيء بعد.

**كتبه/**

**أبو الحسن السليماني**

(١) «آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني» (٢/ ٢٩٣).

## [٢٥]

## ( الدفاع عن الحق دون خشية أحد مهما علا قَدْرُهُ )

❖ **السؤال الخامس والعشرون: أحيانًا نجد بعض طلاب العلم لا يرتضون منهج الغلاة في التبديع والتكفير، أو لا يرتضون منهج المتحمسين الخارجين على الحكام المسلمين، لكنه لا يوضِّح ذلك ولا يُبَيِّنه، وإنما يكتمه في نفسه، أو لا يُخبر أحدا بِبُعده عن الغلو ومنهجه وأهله إلا لمن يثق به، وفي الظاهر يعلن أنه مع المشايخ الغلاة، كل ذلك مخافة التشنيع عليه، أو تبديعه وتضليله من الغلاة، فما حكم ذلك؟**

**الجواب:**

**أولًا:** الأصل أن الله -جل جلاله- قد أخذ الميثاق على أهل العلم أن يقولوا كلمة الحق، ولا يَخْشَوْا في الله لومة لائم، وأن يَثْبُتوا على لزوم الحق، وإن خَذَلَهُم الناس، فالابتلاء مدته يسيرة ﴿أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ ٢١٤﴾ [البقرة:٢١٤]، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخۡشَوۡنَهُۥ وَلَا يَخۡشَوۡنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا﴾ [الأحزاب:٣٩].

**قال شيخ المفسِّرين أبو جعفر ابن جرير الطبري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يقول -تعالى ذِكْرُهُ-: سُنَّةُ الله في الذين خَلَوْا من قبل محمد من الرسل، الذي يبلغون رسالات الله إلى من أُرْسِلُوا إليه، ويخافون الله في تركهم تبليغَ ذلك إياهم،

ولا يخافون أحدا إلا الله؛ فإنهم إياه يرهبون إنْ هم قَصَّروا عن تبليغهم رسالةَ الله إلى من أُرْسِلُوا إليه، يقول لنبيه محمد: فمِنْ أولئك الرسل الذين هذه صفتهم فكُنْ، ولا تَخْشَ أحدا إلا الله؛ فإن الله يمنعك من جميع خَلْقِهِ، ولا يمنعك أحد من خَلْقِهِ منه، إن أراد بك سوءا،... وقوله: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ يقول تعالى ذكره: وكفاك يا محمد بالله حافظا لأعمال خلقه، ومحاسبا لهم عليها». اهـ(١)

**وقال الحافظ ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ﴾ أَيْ: إِلَى خَلْقِهِ، وَيُؤَدُّونَهَا بِأَمَانَتِهَا ﴿وَيَخْشَوْنَهُۥ﴾ أَيْ: يَخَافُونَهُ، وَلَا يَخَافُونَ أَحَدًا سِوَاهُ، فَلَا تَمْنَعُهُمْ سَطْوَةُ أَحَدٍ عَنْ إِبْلَاغِ رِسَالَاتِ اللهِ، ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٣٩﴾﴾ [الأحزاب:٣٩] أَيْ: وَكَفَى بِاللهِ نَاصِرًا وَمُعِينًا.

وَسَيِّدُ النَّاسِ فِي هَذَا الْمَقَامِ -بَلْ وَفِي كُلِّ مَقَامٍ -مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-؛ فَإِنَّهُ قَامَ بِأَدَاءِ الرِّسَالَةِ وَإِبْلَاغِهَا إِلَى أَهْلِ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ، إِلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ بَنِي آدَمَ، وَأَظْهَرَ اللهُ كَلِمَتَهُ وَدِينَهُ وَشَرْعَهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَدْيَانِ وَالشَّرَائِعِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَأَمَّا هُوَ -صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ- فَإِنَّهُ بُعث إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ: عَرَبِهم وَعَجَمِهِمْ، ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف:١٥٨]، ثُمَّ وَرِثَ مَقَامَ الْبَلَاغِ عَنْهُ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَكَانَ أَعْلَى مَنْ قَامَ بِهَا بَعْدَهُ أَصْحَابُهُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- بَلَّغُوا عَنْهُ كَمَا أَمَرَهُمْ بِهِ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْوَالِهِ، فِي لَيْلِهِ

(١) «جامع البيان» ت شاكر (٢٠/ ٢٧٧).

وَنَهَارِهِ، وحَضَره وَسَفَرِهِ، وَسِرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ -فَرَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ- ثُمَّ وَرِثَهُ كُلُّ خَلَفٍ عَنْ سَلَفِهِمْ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا، فَبِنُورِهِمْ يَقْتَدِي الْمُهْتَدُونَ، وَعَلَى مَنْهَجِهِمْ يَسْلُكُ الْمُوَفَّقُونَ، فَنَسْأَلُ اللهَ الْكَرِيمَ الْمَنَّانَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ خَلَفِهِمْ.». اهـ(١)

* وفي حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -: قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «**من رأى منكم منكرًا؛ فليغيره بيده، فإن لم يستطع؛ فبلسانه، فإن لم يستطع؛ فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**».(٢)

**قال النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرحه على مسلم»: «قَوْلُهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (فَلْيُغَيِّرْهُ) فَهُوَ أَمْرُ إِيجَابٍ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، وَقَدْ تَطَابَقَ عَلَى وُجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ، وَهُوَ أَيضًا مِنَ النَّصِيحَةِ الَّتِي هِيَ الدِّينُ، وَلَمْ يُخَالِفْ فِي ذَلِكَ إِلَّا بَعْضُ الرَّافِضَةِ، وَلَا يُعْتَدُّ بِخِلَافِهِمْ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْمَعَالِي إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ: لَا يُكْتَرَثُ بِخِلَافِهِمْ فِي هَذَا؛ فَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَنْبُغَ هَؤُلَاءِ، وَوُجُوبُهُ بِالشَّرْعِ لَا بِالْعَقْلِ؛ خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ، وَأَمَّا قَوْلُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة:١٠٥] فَلَيْسَ مُخَالِفًا لِمَا ذَكَرْنَاهُ؛ لِأَنَّ الْمَذْهَبَ الصَّحِيحَ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ فِي مَعْنَى الْآيَةِ: أَنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ مَا كُلِّفْتُمْ بِهِ؛ فَلَا يَضُرُّكُمْ تَقْصِيرُ غَيْرِكُمْ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾

---

(١) «تفسيره» (٦/ ٤٢٧).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٩).

[الأنعام:١٦٤] وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَمِمَّا كُلِّفَ بِهِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِذَا فَعَلَهُ، وَلَمْ يَمْتَثِلِ الْمُخَاطَبُ؛ فَلَا عَتْبَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْفَاعِلِ؛ لِكَوْنِهِ أَدَّى مَا عَلَيْهِ؛ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ لَا الْقَبُولُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرْضُ كِفَايَةٍ، إِذَا قَامَ بِهِ بَعْضُ النَّاسِ؛ سَقَطَ الْحَرَجُ عَنِ الْبَاقِينَ، وَإِذَا تَرَكَهُ الْجَمِيعُ؛ أَثِمَ كُلُّ مَنْ تَمَكَّنَ مِنْهُ بِلَا عُذْرٍ وَلَا خَوْفٍ، ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ يَتَعَيَّنُ كَمَا إِذَا كَانَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَعْلَمُ بِهِ إلا هو، أولا يَتَمَكَّنُ مِنْ إِزَالَتِهِ إِلَّا هُوَ، وَكَمَنْ يَرَى زَوْجَتَهُ أَوْ وَلَدَهُ أَوْ غُلَامَهُ عَلَى مُنْكَرٍ أَوْ تَقْصِيرٍ فِي الْمَعْرُوفِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-: وَلَا يَسْقُطُ عَنِ الْمُكَلَّفِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ لِكَوْنِهِ لَا يُفِيدُ فِي ظَنِّهِ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُهُ؛ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الَّذِي عَلَيْهِ: الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ لَا الْقَبُولُ، وَكَمَا قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾ [المائدة:٩٩]، وَمَثَّلَ الْعُلَمَاءُ هَذَا بِمَنْ يَرَى إِنْسَانًا فِي الْحَمَّامِ أَوْ غَيْرِهِ مَكْشُوفَ بَعْضِ الْعَوْرَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ». اهـ(١)

**وقال ابن مسعود** -رضي الله عنه - عندما سمع رجلًا يقول: هلك من لم يَأْمُر بالمعروف، ولم يَنْهَ عن المنكر -، قال ابن مسعود – رضي الله عنه -: «هلك من لم يَعْرِفْ بقلبه المعروفَ والمنكَرَ».(٢)

**قال العلامة ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ شارحًا هذا الأثر: «يشير إلى أن معرفة

(١) «شرحه على مسلم» (٢/ ٢٢).

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٩/ ١١٢)، وإسناده صحيح، وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٢٧٥): «رجاله رجال الصحيح» ا هـ.

المعروف والمنكر بالقلب فَرْضٌ لا يَسْقُطُ عن أحد؛ فمن لم يَعْرِفْهُ هَلَكَ». ا هـ(١)

**وقال النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرحه على مسلم»: «وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْبَابَ، أَعْنِي بَابَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ قَدْ ضُيِّعَ أَكْثَرُهُ مِنْ أَزْمَانٍ مُتَطَاوِلَةٍ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ إِلَّا رُسُومٌ قَلِيلَةٌ جِدًّا، وَهُوَ بَابٌ عَظِيمٌ بِهِ قِوَامُ الأمر وملاكُهُ، واذا كَثُرَ الخَبَثُ؛ عَمَّ الْعِقَابُ الصَّالِحَ وَالطَّالِحَ، وَإِذَا لَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدِ الظَّالِمِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ تَعَالَى بِعِقَابِهِ ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور:٦٣] فَيَنْبَغِي لِطَالِبِ الْآخِرَةِ، وَالسَّاعِي فِي تَحْصِيلِ رِضَا اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ أَنْ يَعْتَنِيَ بِهَذَا الْبَابِ؛ فَإِنَّ نَفْعَهُ عَظِيمٌ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ ذَهَبَ مُعْظَمُهُ، ويُخْلِص نيته، ولا يَهَابَنَّ مَنْ يُنْكِرُ عَلَيْهِ لِارْتِفَاعِ مَرْتَبَتِهِ؛ فَإِنَّ اللهَ تعالى قال: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحج:٤٠] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ [آل عمران:١٠١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ﴾ [العنكبوت:٦٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٣﴾﴾ [العنكبوت:٢، ٣] وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَجْرَ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ، وَلَا يُتَارِكُهُ أيضًا لِصَدَاقَتِهِ وَمَوَدَّتِهِ وَمُدَاهَنَتِهِ، وَطَلَبِ الْوَجَاهَةِ عِنْدَهُ، وَدَوَامِ الْمَنْزِلَةِ لَدَيْهِ؛ فَإِنَّ صَدَاقَتَهُ وَمَوَدَّتَهُ تُوجِبُ لَهُ حُرْمَةً وَحَقًّا، وَمَنْ حَقِّهِ أَنْ يَنْصَحَهُ، وَيَهْدِيَهُ إِلَى

(١) «جامع العلوم والحكم»: (٢/ ٢٤٥) ط. الرسالة.

مَصَالِحِ آخِرَتِهِ، وَيُنْقِذُهُ مِنْ مَضَارِّهَا، وَصَدِيقُ الْإِنْسَانِ وَمُحِبُّهُ هُوَ مَنْ سَعَى فِي عِمَارَةِ آخِرَتِهِ، وَإِنْ أَدَّى ذَلِكَ إِلَى نَقْصٍ فِي دُنْيَاهُ، وَعَدُوُّهُ مَنْ يَسْعَى فِي ذَهَابِ أَوْ نَقْصِ آخِرَتِهِ، وَإِنْ حَصَلَ بِسَبَبِ ذَلِكَ صُورَةُ نَفْعٍ فِي دُنْيَاهُ، وَإِنَّمَا كَانَ إِبْلِيسُ عَدُوًّا لَنَا لِهَذَا، وَكَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ- أَوْلِيَاءُ لِلْمُؤْمِنِينَ لِسَعْيِهِمْ فِي مَصَالِحِ آخِرَتِهِمْ، وَهِدَايَتِهِمْ إِلَيْهَا، وَنَسْأَلُ اللهَ الْكَرِيمَ تَوْفِيقَنَا وَأَحْبَابَنَا وَسَائِرَ الْمُسْلِمِينَ لِمَرْضَاتِهِ، وَأَنْ يَعُمَّنَا بِجُودِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ». اهـ(١)

**ثانيًا:** أُحِبُّ أن أَنْقُلَ في هذا الموضع -وأنا بصدد الرد على الغلاة المسرفين في تجريح كثير من طلاب العلم، بل والعلماء العاملين - كلامَ ابنِ الوزير رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقد عزم على الرد على بعض الرسائل من المخالفين؛ فإن فيه اعتذارًا لي في رَدِّي على هذه الفرقة الظالمة عما يقع في كلامي من الخطأ:

**فقد قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد قَصَدْتُ وَجْهَ الله تعالى في الذب عن السنة النبوية، والقواعد الدينية، وليس يَضُرُّني وقوفُ أهل المعرفة على ما لي من التقصير، ومعرفَتُهُم أن باعي في هذا الميدان قصير؛ لاعترافي أني لَسْتُ من نقاد هذا الشأن، وإقراري أني لَسْتُ من فرسان هذا الميدان، لكني لم أجد من الأصحاب من يتصدى لجواب هذه الرسالة، لما يجرّ إليه ذلك من القالة، فتصديْتُ لذلك من غير إحسان ولا إعجاب، ومن عُدِم الماء تيمم التراب، عالمًا بأني لو كنتُ باريَ قوسِهَا ونبالِهَا، وعنترةَ فوارسِهَا ونِزَالِهَا؛ فلا يخلو كلامي من الخطأ عند الانتقاد، ولا يَصْفُو جوابي من الغلط عند النقاد،

(١) «شرحه على مسلم» (٢/ ٢٤).

والكلام الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه: هو كلام الله في كتابه العزيز الكريم، وكلام من شهد بعصمته الذِّكْرُ الحكيمُ، وكل كلام بعد ذلك فله خطأ وصوابٌ، وقِشْرٌ ولبابٌ، ولو أن العلماء -رضي الله عنهم- تركوا الذبَّ عن الحق، خوفًا من كلام الخلق؛ لكانوا قد أضاعوا كثيرًا، وخافوا حقيرًا، ومن قَصَدَ وجه الله تعالى في عمل من أعمال البر والتقى؛ لم يحْسُن منه أن يتركه لما يجوز عليه في ذلك من الْخَطَأ، وأقصى ما يُخاف أن يكِلَّ حُسَامُهُ في معترك المناظرة ويَنْبُو، ويَعْثُر جوادُهُ في مجال المجادلة ويَكْبُو؛ فالأمر في ذلك قريب: إنْ أَخْطَأَ؛ فمن ذا الذي عُصِم؟! وإن خُطِّئَ؛ فمن الذي ما وُصِم؟! والقاصد لوجه الله لا يخاف أن يُنتقد عليه خَلَلٌ في كلامه، ولا يهاب أن يُدَلَّ على بطلان قوله، بل يحب الحق من حيث أتاه، ويقبل الهدى ممن أهداه، بل المخاشنة بالحق والنصيحة، أحب إليه من المداهنة على الأقوال القبيحة، وصديقُكَ من أصْدَقَكَ، لا من صَدّقَكَ، وفي نوابغ الكلم، وبدائع الحكم: عليك بمن يُنْذِرُ الإبْسَال والإبْلاس، وإياك بمن يقول: لا باس، ولا تاس، فإن وقف على كلامي ذَكِيٌّ لا يَسْتَقْوِيه، أو جافٍ يسخر منه ويَسْتَزْرِيه؛ فالأولى بالذكي أن يَخْفِضَ لي جناح الذُّلِّ من الرحمة، ويَشْكُرَ اللهَ على أن فَضَّلَه عليّ بالحكمة، وأما الآخر الزاري، وزَنْدُ الجهالة الواري؛ فإن العلاج لترقيق طبعه الجامد؛ هو الضرب في الحديد البارد، ولذلك أمر الله بالإعراض عن الجاهلين، ومَدَحَ به عباده الصالحين». اهـ(١)

فإذا كان هذا كلام ابن الوزير، وهو الفارس المغوار، وحامي الذِّمار؛ فما

(١) «العواصم» (١/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤).

ظنك بمثلي، الذي بضاعته في العلوم مزجاة، وقد ضَعُفَتْ عن حَمْلِ الحق والاستئناس به قُواه؟!!

وإن من المناسب هنا أن أذكر ما ذكره الشيخ محمد المختار بن أحمد الجكني الشنقيطي ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى وأصلح ذريته ـ في مقدمة كتابه: «شرح سنن النسائي» -وهو ممن تجاوزت الحدَّ فيه ألسنة الغلاة وكبيرهم، بما فيه تجاوُزُ الحَدِّ-، فقد قال ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ: «لكن الثقة بعون الله تعالى إذا حَسُنَتْ النية؛ حملتني على الاقتحام، وجَرَّأَتْني على رفض التواني والإحجام، فَشَمَّرْتُ عن ساق الجِدِّ، واسْتَعَنْتُ بالله، فإنه خيرُ مُعِينٍ ومُمِدٍّ.

وَقَلَّ مَنْ جَدَّ في أَمْرٍ يحاولُهُ ∴ فاسْتَعْمَلَ الصبرَ إلا فاز بالظَّفَرِ

وإن لم أكن أرى نفسي أهلًا لما هنالك، ولا من فرسان ميادين تلك المسالك؛ فلا يمنعني ذلك من أن أجود بِقِلِّي وموجودي، وبعد ذلك لا أُلام؛ فإن خير الصدقة جَهْدُ المُقِلِّ، كما قال -عليه الصلاة والسلام- ورحم الله القائل:

أسير وراء الركب ذا عَرَجٍ ∴ مُؤمِّلًا جَبْرَ ما لا قَيْتُ من عرَجِ
فإنْ لَحِقْتُ بهم من بعد ما سَبَقَوا ∴ فكَمْ لِرَبِّ الوَرَى في الناس من فَرَجِ
وإن ضَلَلْتُ بقَفْرِ الأرضِ مُنْقَطِعًا ∴ فما على أعرجٍ في ذاك مِنْ حَرَجِ

وأعوذ بالله من طعن الحاسدين، وأهل الأهواء المغرضين، الذين استمرؤوا الوقيعةَ في أعراض المسلمين، وخاصة أهل العلم والدين، وكأنهم لمحاسن أهل الفضل أعداءُ، وعنها من المتصاممين، ولم يسمعوا ما قال بعض من عُني بنصيحتهم ونصيحة أمثالهم ممن هم للعورات مُتَتَبِّعُون:

فالنـــاسُ لـــم يُصَـــنِّفوا في العلـــم ∴ لِكَـــيْ يصـــيروا هَـــدَفًا للـــذَّمِّ
مـــا صَـــنَّفُوا إلا رجـــاء الأجـــر ∴ والـــدعواتِ وجميـــلِ الـــذِّكْرِ

فهذا زمانٌ غَلَبَ فيه الجهلُ وعَمَّ، وطغى على أهله بَحْرُ الفتن والفساد وطَمَّ، وكَثُر فيه النكير على أهل الخير ممن تورط في ظلمات الزيغ وارتطم، فالفضيلةُ بين أهله مغموطة مستورة، والعثرةُ ـ ولو بسوء الظن ـ علانيةٌ مشهورة، وقد سبق فيهم قولُ القائل:

إن يَعْلَمُـوا الخيـر أَخْفَـوْه وإن عَلِمُـوا ∴ شـرًّا أذاعُـوا وإن لـم يَعْلَمُـوا كَـذَبُوا

**وقولُ الآخر:**

إن يسـمعوا سُـبَّةً طـاروا بهـا فَرَحًـا ∴ عَنِّي ومـا سـمعوا مـن صـالحٍ دَفَنُـوا
صُـمٌّ إذا سَـمِعُوا خيـرًا ذُكِـرْتُ بـه ∴ وإن ذُكِـرْتُ بسـوء عنـدهم أَذِنُـوا

ومع هذا؛ فالدعاوي الباطلة فيهم فاشية، وأقوال أهل الحق والمعرفة عندهم لاغية، فلذلك تقدمَتْ فيهم الأنذالُ، وتأخر أهلُ الفضل والكمال، فهم كما قال من يصف مثل ما نحن فيه في الحال:

أرى زمنًـــا نوكـــاه أَسْـــعَدُ أَهْلِـــهِ ∴ ولكنمـــا يَشْـــقَى بـــه كُـــلُّ عاقـــل
مَشَـى فوقـه رجـلاه والـرأسُ تحتـه ∴ فكَـبَّ الأعـالي بارتفـاع الأسـافل

وقد اتضح فيه مصداق قول الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «شُحًّا مُطَاعًا، وهَوًى مُتَّبَعًا، ودنيا مُؤْثَرَةٌ، وإعجابَ كُلِّ ذي رَأْيٍ برأيه».

ومع ذلك؛ فأهل الحق لا تؤثِّرُ عليهم عوارِضُ الأحوال، ولا يَصُدُّهم

عن اتباعه كَثْرَةُ الزعازع والأهوال، وواجِبُ النصح عليهم فرضٌ باقٍ لا يَزَال، والنَّشْءُ يحتاجون إلى الخير على أيدي الكبار، وإلا فمن أين يَعْرِفُون السبيلَ المستقيمَ، والطريقَ القويمَ، ولقد أَحْسَن القاضي عبد الوهاب بن نصر المالكي إذ يقول:

متى تَصِلُ العِطَاشُ إلى ارْتواءٍ ∴ إذا اسْتَقَتِ البحارُ من الرَّكَايا
ومن يُثْنِي الأصاغِرَ عن مُرَادٍ ∴ إذا جَلَسَ الأكابرُ في الزوايا
وإنَّ تَرَفُّعَ الوُضَعَاءِ يومًا ∴ على الرفعاء مِنْ إِحْدى الرزايا
إذا اسْتَوَتِ الأسافلُ والأعالي ∴ فقد طابَتْ منادمةُ المنايا

والتوجع من هذه الأحوال في الناس قديم، والأمر فيه على مر الأيام مستديم...» ا. هـ كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ(١)

(**تنبيه**): بعض الناس يعجز عن إظهار الحق أمام هؤلاء الغلاة، بل يعجز عن إظهار أنه ليس معهم على باطلهم -وإن كان في البداية يدين بخلاف ما هم عليه- خشية حدوث مفسدة لا يحتملها؛ فهذا معذور إذا كان تقديره لذلك صحيحًا، إلا أنه يلزمه إن لم ينصر الحق؛ فلا ينصر الباطل، وإلا كان آثمًا بنصرته الباطل وهو يعلم؛ لأنه يريد أن يدرأ الشرَّ عن نفسه، ويدفع ظُلْم الغلاة له، وتبديعهم إياه، فلا يجوز له أن يدفع ذلك عن نفسه بظلمه من يظلمونه، وتبديعه من يبدِّعونه -وهو يعلم أنه ليس كذلك- كما يذكر العلماء أنه ليس لرجل هدَّدَه آخر أن يقتل فلانًا وإلا قتله، وذكروا أنه

(١) «شرح سنن النسائي» (ص٦-٨).

يكون ضامنًا إذا قتله؛ لأنه لا يجوز له أن يدفع الظلم عن نفسه بظلم غيره، ولكن يصبر على قضاء الله وقدره عليه، وإلا كان ضامنًا.(١)

لكن بعض الناس -وللأسف- يزيّن له الشيطان سوءَ عمله، فيرى نفسه في منطقة يكون أكثرُ من حوله من هؤلاء الغلاة، أو في مسجد يصلي فيه كثير من هؤلاء البغاة، فيلزمونه بتبديع من لا يراه مبتدعًا، وإلا هجروه وحذَّروا منه، واستبدلوا بغيره إمامًا في المسجد؛ فيزين له الشيطان في بداية الأمر: أن المصلحة في متابعتهم، ودرء شرِّهم عنه، وشيئًا فشيئًا تراه يُقْنِع نفسه أن فلانًا ذاك الأول حقًّا مبتدع، ويتمحَّل لنفسه في التماس أي كلمة أو موقف لفلان هذا؛ حتى يقول بتبديعه بنفس طيبة مطمئنة بينه وبين نفسه، ونَسِي المسكين أو تناسى أنه قد يكون لاتباعه هواه، وحرصه على التماس ما يُسَوِّغ له هذا الباطل، أنه بذلك يكون ممن اعتقد ثم استدل، وأنه وافقهم على ما كان باطلا

---

(١) من أُكْرِهَ على قتل غيره لم يجز له مباشرة ما أُكْرِهَ عليه؛ فلا أثر للإكراه في القتل، وعلى هذا إجماع العلماء.

• مَنْ نَقَلَ الإجماع: قال الإمام الرافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٦٢٣ هـ): الإكراه على القتل المحرّم لا يبيحه، بل يبقى مأثومًا به كما كان بالاتفاق. «العزيز شرح الوجيز» (١٠/ ١٤٩).

وقال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٦٧٦ هـ): فإذا أُكره على القتل وجب القصاص على الآمر كما سبق، وفي المأمور قولان: أظهرهما: وجوبُ القصاص أيضًا؛ لأنه آثم بالاتفاق. «روضة الطالبين» (٩/ ١٣٥).

ونقله ابن قدامة (٦٨٢ هـ)، والقرطبي (٦٧٢ هـ)، والبابَرتي (٧٨٦ هـ)، رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.

انظر: «الشرح الكبير» لابن قدامة (٩/ ٣٤٠)، «الجامع لأحكام القرآن» (١٠/ ١٨٣)، العناية شرح الهداية (٩/ ٢٤٤).

عنده في وقت ليس له دليل على ذلك، ولكنه تمحّل والتمس بشغف دليلا ليهون على نفسه فقط، ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخۡدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ ٩﴾ [البقرة:٩].

وفي النهاية يُخْشَى عليه أن يكون ممن طَبَعَ الله على قلبه!!

ثم إذا كان هذا المسكين عجز عن الثبات على الحق أمام هؤلاء الغلاة، وهم ليسوا قادرين على ضربه، أو قطع رزقه، أو قتله؛ فقط سيتكلمون فيه، ويحذِّرون من دروسه ومجالسته، فإذا كان يعجز أمام هذا التهديد؛ فماذا سيفعل أمام من هم أقوى منهم؟! وبهذا يموت الحق، ومع ذلك يزين الشيطان له أنه بما هو عليه مُتَّبع للأدلة والقواعد، فأَهْمِسُ في أُذن هذا الصنف، فأقول له: احذر -يا أخي- اليوم الذي قال الله تعالى فيه: ﴿يَوۡمَ تُبۡلَى ٱلسَّرَآئِرُ ٩ فَمَا لَهُۥ مِن قُوَّةٖ وَلَا نَاصِرٖ ١٠﴾ [الطارق:٩، ١٠]، وقوله تعالى: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخۡدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ ٩﴾ [البقرة:٩]، وتذكَّر الحديث القدسي عند مسلم: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا؛ فَلَا تَظَالَمُوا».

۞ ۞ ۞

## [٢٦]

## ( الإنصاف مع الخَصْم مهما كان بَغْيُهُ وظُلْمُهُ ؛ فلا تعامله بالباطل رَدًّا على باطله )

❖ **السؤال السادس والعشرون:** كثيرًا ما نجد بعض المشتغلين بالعلم والدعوة، إذا رضي أحدُهم عن أحدٍ؛ رفَعَه وعَظَّمه، وبالغ في ذلك حتى يصِفَهُ بما هو ليس له بأهل، ولا بأقل من ذلك، وإذا سَخِط على أحد – حتى وإن كان محقًا في أصل سخطه أحيانًا – فإنه يجحد له كل فضلٍ وخيرٍ، ويرميه بالقبائح والرذائل، وافترى عليه ما هو برئ منه، فما حكم هذا الصنف؟

الجواب:

❐ **أولًا: تعريف الإنصاف:**

❖ **الإنصاف لغة:**

مصدر قولهم: أنصف يُنْصِف، وهو مأخوذ من مادّة «ن ص ف» الّتي تدلّ على معنيين: أحدهما: شطر الشّيء، والآخر: على جنس من الخدمة والاستعمال، فالأوّل: نِصْفُ الشّيء ونَصِيفُهُ: شَطْرُهُ، وفي الحديث: «ما بَلَغَ مُدّ أحدهم ولا نَصِيفَهُ».

ومن ذلك الإنصاف في المعاملة، وكأنّه الرّضا بالنّصف، والنّصف:

الإنصاف أيضًا.(١)

والنّصف أحد شقّي الشّيء، والنّصف أيضًا: النَّصَفَة، وهي الاسم من الإنصاف، يقال: أنصف النّهار: أي انتصف، وأنصف (الشّخص) إذا عَدَلَ، ويقال: أَنْصَفَهُ من نفسه، وانتصَفْتُ أنا منه، وتناصف القوم: أي أنصف بعضهم بعضا من نفسه، وقيل: إذا تعاطوا الحقّ بينهم.

وأنصفت الرّجل إنصافا: عاملته بالعدل والقسط، وقيل: إذا أعطيته الحقّ.(٢)

❖ **والإنصاف اصطلاحًا:**

**قال المناويّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الإنصاف: هو العدل في المعاملة، بأن لا يأخذ من صاحبه من المنافع إلّا ما يعطيه، ولا يُنيله من المضارّ إلّا كما ينيله». اهـ(٣)

**وأضاف الرّاغب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **إلى ذلك**: «الإنصاف في الخدمة: وهو أن يُعْطِي صاحبه ما عليه بإزاء ما يأخذ من النّفع». اهـ(٤)

ويؤخذ من كلام اللّغويّين والمفسّرين وشرّاح الحديث أنّه يمكن تعريف الإنصاف أيضًا بأنّه: أن تعطي غيرك من الحقّ مثل الّذي تحبّ أن تأخذه منه

---

(١) «مقاييس اللغة» لابن فارس (٥/ ٤٣١- ٤٣٢).

(٢) انظر: «الصحاح» (٤/ ١٤٣٢- ١٤٣٤)، «الجمهرة» لابن دريد (٣/ ٨٢)، «المصباح المنير» (٨٣٥)، «القاموس المحيط» (١١٠٧) ط. بيروت، «بصائر ذوي التمييز» (٥/ ٧١- ٧٢)، «لسان العرب» (٩/ ٣٣٢).

(٣) «التوقيف على مهمات التعاريف» (ص٦٤).

(٤) «المفردات» (ص٤٧٥).

لو كنت مكانه، ويكون ذلك بالأقوال والأفعال، في الرّضا والغضب، مع من نحبّ ومع من نكره.(١)

**□ ثانيًا: ذِكْرُ بعض النصوص من الكتاب والسنة في العدل والإنصاف، مع أقوال بعض أهل العلم عنها:**

* يقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨].

* ويقول -تبارك وتعالى-: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟﴾ [الأنعام:١٥٢].

* ويقول -جل شأنه-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ﴾ [النساء:١٣٥].

* ويقول -سبحانه وتعالى-: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ﴾ [الطلاق:١].

* وقال -تعالى-: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام:١٤١].

* وقال -سبحانه-: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام:١٥٢].

* وقال -جل ثناؤه-: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا

(١) انظر: «نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم» (٣/ ٥٧٨).

حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [النساء:٥٨].

* وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [النحل:٩٠].

* ويقول -جلَّ وعزّ-: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة:٨].

* وقال -تبارك وتقدس-: ﴿ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ ﴾ [الشورى:١٥].

**قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله تعالى: ﴿ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ ﴾ [الشورى:١٥]: «أَمَرَهُ أَن يُخْبِرهُمْ بِأَنَّهُ أُمِرَ بِالْعَدْلِ بَينهم، وَهَذَا يَعُمُّ الْعدْل فِي الْأَقْوَال وَالْأَفْعَال والآراء والمحاكمات كلهَا، فَنَصَبَهُ رَبُّهُ ومُرْسِلُه للعدل بَين الْأُمَم، فَهَكَذَا وَارثه ينْتَصب للعدل بَين المقالات والآراء والمذاهب، ونسبته مِنْهَا إِلَى الْقدر الْمُشْتَرك بَينهمَا من الْحق، فَهُوَ أولى بِهِ وبتقريره وبالحكم لمن خَاصم بِهِ». اهـ(١)

وهذا المنهج قد قرره أيضًا العلامةُ السِّعْدي في تفسير سورة المائدة الآية (٨) فقد قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة:٨] «أي: لا يَحْمِلَنَّكم بُغْضُ قومٍ على أن لا تَعْدِلُوا، كما يَفْعَلُه مَنْ لا عَدْلَ عنده ولا قِسْط، بل كما تَشْهَدون

(١) «مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة» (٢/ ٥٨).

لِوَلِيِّكُم؛ فاشْهدوا عليه، وكما تَشْهدون على عَدُوِّكم؛ فاشْهَدوا له، ولو كان كافرًا أو مبتدعًا، فإنه يَجِبُ العدلُ فيه، وقبولُ ما يأتي به من الحق؛ لأنه حَقٌّ، لا لأنه قاله، ولا يُرَدُّ الحقُّ لأجلِ قولِهِ؛ فإن هذا ظُلْمٌ للحقِّ».اهـ من «تيسير الكريم الرحمن».

**وجاء في «تفسير الرازي»** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَفِيهِ تَنْبِيهٌ عَظِيمٌ عَلَى وُجُوبِ الْعَدْلِ مَعَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَعْدَاءُ الله تَعَالَى، فَمَا الظَّنُّ بِوُجُوبِهِ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ هُمْ أَوْلِيَاؤُهُ وَأَحِبَّاؤُهُ». اهـ(١)

**وقال الشيخ السعدي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد:٢٥]: «﴿وَٱلْمِيزَانَ﴾ وهو العدل في الأقوال والأفعال، والدين الذي جاءت به الرسل كله عدل وقسط في الأوامر والنواهي، وفي معاملات الخلق، وفي الجنايات والقصاص والحدود، والمواريث، وغير ذلك، وذلك ﴿لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ قياما بدين الله، وتحصيلا لمصالحهم التي لا يمكن حَصْرُها وعَدُّها، وهذا دليل على أن الرسل متفقون في قاعدة الشرع، وهو القيام بالقسط، وإن اختلفت أنواع العدل، بحسب الأزمنة والأحوال». اهـ(٢)

---

(١) «مفاتيح الغيب» أو «التفسير الكبير» (١١/ ٣٢٠).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ٨٤٢).

* وعَنْ أَبِي ذَرٍّ -رضي الله عنه- قَالَ: أَمَرَنِي خَلِيلِي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- بِسَبْعٍ: «**أَمَرَنِي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ، وَالدُّنُوِّ مِنْهُمْ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي، وَلَا أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ وَإِنْ أَدْبَرَتْ، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ أَحَدًا شَيْئًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ بِالْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَخَافَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُكْثِرَ مِنْ قَوْلِ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ؛ فَإِنَّهُنَّ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ**».(١)

* وفي حديث عائشة -رضي الله عنها-: «... فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَتْقَى لِلَّهِ، وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِذَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ، قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، وَرَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا، عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعَتْ بِي، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢١٤١٥)، وصححه شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الصحيحة» (٢١٦٦).

وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا، قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا؛ لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: وَتَبَسَّمَ: «**إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ**».(١)

**ووجه الانصاف هنا**: أن الغيرة واستطالة زينب على عائشة لم يمنعا عائشة من إنصاف زينب ووصفها بالتقوى وصِدْقِ الحديث... الخ ما قالت -رضي الله عنهما-.

وفي «**شرح النووي على مسلم**»(٢): قَوْلُهَا (مَا عَدَا سَوْرَةٍ مِنْ حَدٍّ كَانَتْ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ) هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ النُّسَخِ سَوْرَةً مِنْ حَدٍّ بِفَتْحِ الْحَاءِ بِلَا هَاءٍ، وَفِي بَعْضِهَا (مِنْ حِدَّةٍ) بِكَسْرِ الْحَاءِ وَبِالْهَاءِ، وَقَوْلُهَا: سَوْرَةً هِيَ بِسِينٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ وَاوٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ رَاءٍ، ثُمَّ تَاءٍ، وَالسَّوْرَةُ الثَّوَرَانُ، وَعَجَلَةُ الْغَضَبِ، وَأَمَّا الْحِدَّةُ فَهِيَ شِدَّةُ الْخُلُقِ وَثَوَرَانُهُ، وَمَعْنَى الْكَلَامِ: أَنَّهَا كَامِلَةُ الْأَوْصَافِ إِلَّا أَنَّ فِيهَا شِدَّةَ خُلُقٍ، وَسُرْعَةَ غَضَبٍ، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةُ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَبِالْهَمْزِ، وَهِيَ الرُّجُوعُ، أَيْ إِذَا وَقَعَ ذَلِكَ مِنْهَا رَجَعَتْ عَنْهُ سَرِيعًا، وَلَا تُصِرُّ عَلَيْهِ. اهـ

* وفي حديث الإفك قالت عائشة -رضي الله عنها-: «وَكَانَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ: «**يَا زَيْنَبُ، مَا عَلِمْتِ، مَا رَأَيْتِ؟**»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحْمِي سَمْعِي

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٤٤٢).
(٢) (١٥/ ٢٠٦).

وَبَصَرِي، وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي، فَعَصَمَهَا اللهُ بِالوَرَعِ».(١)

**ووجه الإنصاف في هذا الحديث**: أن الغيرة التي تقع بين نسائه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لم تمنع زينبَ من قول الحق في عائشة وتزكيتها في وقت تفور المدينة فيه بالقيل والقال، فرضوان الله على أمهات المؤمنين.

**وقال عمّار بن ياسر**- رضي الله عنهما-: «ثلاث من جَمَعَهنّ؛ فقد جَمَعَ الإيمان: الإنصافُ من نفسك، وبَذْلُ السّلام للعالمَ، والإنفاق من الإقتار».(٢)

فالإنصاف عزيز، ومادته دين ثخين، وورع متين، وعلم واسع، وقلبٌ صافٍ؛ وإذا كان مالك بن أنس يقول - كما في «جامع بيان العلم وفضله»(٣) -: «ما في زماننا شيء أَقَلَّ من الإنصاف». اهـ.

فماذا نقول نحن في هذا الزمان، وإنَّا لله وإنا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله؟!

**وصدق ابن عبد البر حيث قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من بركة العلم: الإنصافُ فيه، ومن لم يُنْصِفْ، لم يَفْهَم، ولم يَتَفَهَّم». اهـ.(٤)

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٦٦١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٧٠).

(٢) «صحيح البخاري» (١/ ١٥).

(٣) (١/ ١٣١).

(٤) من «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ١٣١)، وانظر «فقه الائتلاف».

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى[١]»: «فالشرع هو العدل، والعدل هو الشرع، ومن حَكَمَ بالعدل، فقد حكم بالشرع، ولكن كثيرًا من الناس ينسبون ما يقولونه إلى الشرع، وليس من الشرع، بل يقولون ذلك: إما جهلًا، وإما غلطًا، وإما عمدًا، أو افتراءً». اهـ

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٢] عند قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨]، «وهذه الآية نزلت بسبب بُغْضِهم للكفار، وهو بُغضٌ مأمورٌ به، فإن كان البغض الذي أَمَرَ الله به، قد نُهِيَ صاحبُهُ أن يَظْلِمَ من أبغضه؛ فكيف في بُغْضِ مسلمٍ بتأويل، أو شبهة، أو بهوى نفس؟ فهو أحق أن لا يَظْلِمَ، بل يَعْدِلَ عليه».ا.هـ.

**وقال الإمام ابن القيم** -رحمة الله عليه-: «والله تعالى يحب الإنصاف، بل هو أفضل حِلْيَةٍ تَحَلَّى بها الرجل، خصوصًا من نصَّب نفسه حَكَمًا بين الأقوال والمذاهب، وقد قال الله تعالى لرسوله -صلى الله عليه وسلم-: ﴿وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ [الشورى:١٥] فَوَرَثَةُ الرسول مَنْصِبُهم العَدْلُ بين الطوائف، وألا يميل أحدهم مع قريبه، وذوي مذهبه، وطائفته، ومتبوعه، بل يكون الحقُّ مطلوبَهُ، يسير بسَيْرِهِ، ويَنْزِل بنزوله، ويدين بدين العدل والإنصاف...». اهـ.[٣]

---

(١) (٣٥/ ٣٦٦).

(٢) في «منهاج السنة النبوية» (٥/ ١٢٧).

(٣) «إعلام الموقعين» (٣/ ١٢٦-١٢٧).

**□ ثالثًا: الإنصاف وعدم الإجحاف والظلم حتى مع أهل البدع والكفار، فكيف بالمؤمنين وإن أخطأوا؟**

**يقول شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كلّ من كان مؤمنا بما جاء به محمّد -صلّى الله عليه وسلّم- فهو خير من كلّ مَنْ كَفَرَ به، وإن كان في المؤمن بذلك نوع من البدعة، سواء كانت بدعة الخوارج والشّيعة والمرجئة والقدريّة أو غيرهم؛ فإنّ اليهود والنّصارى كفّار كفرا معلوما بالاضطرار من دين الإسلام، والمبتدع إذا كان يَحْسَبُ أنّه موافق لرسول الله -صلّى الله عليه وسلّم- لا مخالفٌ له؛ لم يكن كافرا به، ولو قُدِّر أنّه يَكْفُر؛ فليس كُفْرُهُ مِثْلَ كُفْرِ من كذّب الرّسول -صلّى الله عليه وسلّم-». اهـ(١)

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا** وهو يتحدّث عن الصّوفيّة، وما أحدثوه من السّماع والرّقص وتمزيق الثّياب: «والّذين شهدوا هذا اللّغو متأوّلين من أهل الصّدق والإخلاص، غَمَرَتْ حسناتُهم ما كان لهم من السّيّئات أو الخطأ في مواقع الاجتهاد، وهذا سبيل كلّ صالحي الأمّة في خطئهم وزلّاتهم».(٢)اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا** فيمن خالفوه وكفّروه من أهل البدع: «هذا، وأنا في سَعَة صَدْرٍ لمن يخالفني، فإنّه وإن تعدّى حدود الله فيّ بتكفير، أو تفسيق، أو افتراء، أو عصبيّة جاهليّة؛ فأنا لا أتعدّى حدود الله فيه، بل أَضْبط ما أقوله وأفعله وأَزِنُهُ بميزان العدل، وأجعله مؤتمّا بالكتاب الّذي أنزله الله، وجعله هدى للنّاس، حاكما فيما اختلفوا فيه». إلى أن قال: «وذلك أنّك ما جَزَيْتَ

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٢٠١).

(٢) «الاستقامة» (١/ ١٩٧ - ١٩٨).

من عصى الله فيك؛ بمثل أن تُطِيع الله فيه». اهـ(١)

**وأمّا الإمام ابن القيّم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **فحين تحدّث عن الصّوفيّة وشطحاتهم قال فيما قال:** «... هذا ونحوه من الشّطحات الّتي تُرْجَى مغفرتُها بكثرة الحسنات، ويستغرقها كمالُ الصّدق، وصحّةُ المعاملة، وقوّةُ الإخلاص، وتجريدُ التّوحيد، ولم تُضْمَنْ العصمةُ لبَشَرٍ بعد رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم- ولو كان كلّ من أخطأ أو غلط تُرِكَ جُمْلَةً، وأُهْدِرَتْ محاسِنُهُ؛ لفسدتْ العلوم والصّناعات، والحِكَمُ، وتعطّلت معالمها». اهـ(٢)

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإن كانت هذه الشّطحات قد أوجبتْ فتنة على طائفتين من النّاس: إحداهما حُجِبَتْ بها (أي بالشّطحات) عن محاسن هذه الطّائفة، والأخرى حُجِبَتْ بما رأوه من محاسن القوم عن رؤية عيوب شطحاتهم، وكلا هاتين الطّائفتين مُعْتَدٍ مُفَرِّطٌ.

**أمّا أهل العدل والإنصاف:** فهم هؤلاء الّذين أَعْطَوْا كلّ ذي حقّ حقّه، ولم يَحْكُموا للصّحيح بحكم السّقيم، ولا للسّقيم بحكم الصّحيح، ولكن قَبِلُوا ما يُقْبَلُ، وردّوا ما يُرَدّ». اهـ(٣)

**ومن صُور إنصاف شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنه لا يُبَرِّئ بعضَ أهل السنة من المحدثين وغيرهم من الوقوع في الغلط في باب الصفات -وهذه مسائل عقدية- فيقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لكن يوجد في أهل الحديث مطلقا

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٤٥- ٢٤٦).

(٢) «مدارج السالكين» (٢/ ٤٠، ٤١).

(٣) «مدارج السالكين» (٢/ ٤١).

من الحنبلية وغيرهم من الغلط في الإثبات أكثر مما يوجد في أهل الكلام، ويوجد في أهل الكلام من الغلط في النفي أكثر مما يوجد في أهل الحديث....». اهـ(١)

**وننتقل الآن إلى ذكر نماذج من إنصافه رَحِمَهُ ٱللَّهُ لخصومه، والفلاسفة هم أشد خصوم ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومع ذلك يقول فيهم:**

- «نعم، لهم في «الطبيعيات» كلامٌ غالبه جيد، وهو كلام كثير واسع، ولهم عقولٌ عَرَفوا بها ذلك، وهم يقصُدون الحق، لا يظهر عليهم العناد، لكن جُهَّالٌ بالعلم الالهي إلى الغاية، ليس عندهم منه إلا قليل كثير الخطأ». اهـ(٢)

«كما يذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنهم يتفاوتون في القرب والبعد عن الحق»(٣).

ويعترف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بنحو ذلك للمعتزلة، ويميزهم عن غيرهم من أهل البدع، فيقول:

«ولا ريب أن المعتزلة خير من الرافضة والخوارج؛ فإن المعتزلة تقر بخلافة الخلفاء الأربعة... ويعظِّمون الذنوب، فهم يَتَحَرَّوْنَ الصدق كالخوارج، لا يَخْتلقون الكذب كالرافضة، ولا يرون أيضًا اتخاذ دار الإسلام كالخوارج، ولهم كتب في تفسير القرآن ونصر الرسول، ولهم محاسن كثيرة

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٣٦٣)

(٢) «الرد على المنطقيين» (ص: ٤٣).

(٣) «درء التعارض» (٩/ ٢٧٦)..

يترجحون بها على الخوارج والروافض...».(١)

ويرى رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه لم يكن أصلُ دينهم تكذيبَ الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لكنهم احتجوا بحجج عقلية أَدَّتْ إلى هذا.(٢)

وأما الشيعة: فيرى أنه «ليس كلُّ ما أنكره بعضُ الناس عليهم يكون باطلا، بل من أقوالهم أقوال خالفهم فيها بعض أهل السنة ووافقهم بعض، والصواب مع من وافقهم، ولكن ليس لهم مسألة انفردوا بها أصابوا فيها».(٣)

ولما ذَكَر تفضيل الخوارج والمعتزلة عليهم؛ ذَكَر «أن الزيدية من الشيعة خير منهم [أي من الرافضة]، وأَقْرَبُ إلى الصِّدْق والعَدْل والعلم».(٤)

**ثم قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومع هذا فأهل السنة يستعملون معهم العدل والإنصاف ولا يظلمونهم؛ فإن الظلم حرام مطلقا، بل وأهل السنة لكل طائفة من هؤلاء خير من بعضهم لبعض، بل هم للرافضة خير وأعدل من بعض الرافضة لبعض، وهذا مما يعترفون هم به ويقولون: أنتم تُنصفوننا ما لا يُنْصِف بعضنا بعضًا». اهـ(٥)

أما أهل الكلام فكثيرًا ما يُفَضِّلهم على الفلاسفة، ويرى أنهم أقل

(١) «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٩٧-٩٨).
(٢) انظر: «درء التعارض» (٧/ ١٠٦-١٠٧).
(٣) «منهاج السنة» (١/ ٢٧).
(٤) «منهاج السنة» (٣/ ٣٩).
(٥) «منهاج السنة» (٣/ ٣٩).

انحرافًا منهم.(١)

فإذا انتقلنا إلى إنصافه للأفراد، فابن سينا الذي رَدَّ عليه كثيرا، وذكر عبارات قاسية في الرد عليه يقول عنه: «إنه أفضل متأخري الفلاسفة».(٢)

ولما نقل رَحِمَهُ ٱللَّهُ من كلامه في الإشارات والتنبيهات حول مقامات العارفين، ذكر أن فيه حقًّا وباطلًا، وأن ما فيه من حق يُقْبَلُ، ولما نقل كلامه قال: «إنه كلام صحيح».(٣)

ولما خالف ابنُ سينا بقيةَ الفلاسفة في مسألة علم الله؛ مدحه شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال:

«وكون ابن سينا خالفهم في هذا هو من محاسنه وفضائله، التي عَمِلَ فيها ببعض الحق، والحجة معه عليهم، كما أن أبا البركات كان أكثر إحسانا منه في هذا الباب، فكل من أَعْطَى الأدلة حقها، وعَرَفَ من الحق ما لم يعرفه غيره؛ كان ذلك مما يُفَضَّلُ ويُمْدَحُ».(٤)

ويذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن «الصواب في هذا الباب أن يقرر ما ذكره ابن سينا من الطريق الدال على كونه عالما بالمخلوقات؛ فإنها طريق صحيحة...».(٥)

---

(١) انظر «الرد على المنطقيين» (ص: ٣٩٥)، و«الصفدية» (١/ ١٦١-١٦٢)، و«درء التعارض» (٧/ ١٤٣).

(٢) انظر: «النبوات» (ص: ٧)، و«درء التعارض» (١٠/ ٤٤).

(٣) انظر: «درء التعارض» (٦/ ٥٩).

(٤) انظر: «درء التعارض» (١٠/ ١٤٠).

(٥) انظر: «درء التعارض» (١٠/ ١٤٦).

ويمدح رَحِمَهُ ٱللَّهُ أبا البركات البغدادي صاحبَ «المعتبر» ونحوه، ويرى أنهم «كانوا بسبب عدم تقليدهم لأولئك -أي الفلاسفة-، وسلوكهم طريقةَ النظر العقلي بلا تقليد، واستنارتِهِم بأنوار النبوات أَصْلَحَ قولا في هذا الباب من هؤلاء وهؤلاء، فأثبت عِلْمَ الرب بالجزئيات، ورد على سَلَفِهِ رَدًّا جيدا، وكذلك أثبت صفاتِ الرب وأفعالَهُ، وبَيَّنَ ما بَيَّنَهُ من خطأ سَلَفِهِ، ورأى فساد قولهم في أسباب الحوادث؛ فَعَدَلَ عن ذلك، إلى أن أثبت للرب تعالى ما يقوم به من الإرادات الموجبة للحوادث».(١)

وهذا ابن عربي- الصوفي الاتحادي المتهم عند كثير بالزندقة- يرى شيخُ الإسلام أنه أقرب الاتحادية إلى الاسلام «لما يوجد في كلامه من الكلام الجيد كثيرا؛ ولأنه لا يَثْبُتُ على الاتحاد ثباتَ غيره، بل هو كثير الاضطراب فيه، وإنما هو قائم مع خياله الواسع، الذى يتخيل فيه الحق تارة والباطل أخرى، والله أعلم بما مات عليه».(٢)

ويرى رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه أقرب إلى الإسلام؛ لأنه «يُفَرِّقُ بين الظاهر والمظاهر، فيقر الأمر والنهي والشرائع على ما هي عليه».(٣)

ومع ذلك فقد رد عليه وبَيَّن ما في كلامه وأقواله من الكفر.

والطوسي على ما كاد به للمسلمين والخلافة زمن التتار، لَمَّا بين مخازِيَهُ وتآمرَه مع هولاكو ضد أهل الإسلام؛ قال: «ومع هذا فقد قيل: إنه كان آخر

---

(١) «منهاج السنة» تحقيق: رشاد سالم (١/ ٢٤٧).

(٢) حقيقة مذهب الاتحاديين «مجموع الفتاوى» (٢/ ١٤٣).

(٣) رسالته الى نصر المنبجي «مجموع الفتاوى» (٢/ ٤٧٠-٤٧١).

عمره يحافظ على الصلوات، ويشتغل بتفسير البغوي والفقه، ونحو ذلك، فإن كان قد تاب من الإلحاد؛ فالله يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات، والله تعالى يقول: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر:٥٣].(١)

فهذه نماذج لمواقفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ من خصومه وإنصافه لهم.(٢)

**❑ رابعًا: آداب وصفات أهل الإنصاف:**

التّحلّي بصفة الإنصاف، وسلوك درب المنصفين لا يكون ذلك إلا بلزوم آداب يَلْزَم التأدُّب بها، وقد التزم بها أهلُ السّنّة والجماعة، وعلى من يسير على منهجهم أن يتأدّب بتلك الآداب، وأهمّها:

**١- التّجرّد من الهوى، وتحرّي القَصْد الصحيح عند الكلام على المخالفين:**

وذلك أنّه قد تلتبس المقاصد عند الكلام عن المخالفين، فهناك قَصْدُ حبّ الظّهور، وقَصْدُ التّشفّي والانتقام، وقَصْدُ الانتصار للنّفس أو للطّائفة الّتي ينتمي إليها النّاقد.. وقد حذّر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ مَنْ يردّ على أهل البدع من التباس المقاصد عليه، فقال في «منهاج السنة النبوية»(٣):

---

(١) «منهاج السنة النبوية»- مكتبة الرياض الحديثة- (٢/ ١٢٣).

(٢) وانظر: «كتاب موقف ابن تيمية من الأشاعرة» (١/ ٣٠٨) للشيخ عبد الرحمن بن صالح بن صالح المحمود.

(٣) (٥/ ٢٣٩).

«وَهَكَذَا الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ مِنَ الرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ: إِنْ لَمْ يَقْصِدْ فِيهِ بَيَانَ الْحَقِّ وَهُدَى الْخَلْقِ وَرَحْمَتَهُمْ وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ؛ لَمْ يَكُنْ عَمَلُهُ صَالِحًا، وَإِذَا غَلَّظَ فِي ذَمِّ بِدْعَةٍ وَمَعْصِيَةٍ؛ كَانَ قَصْدُهُ بَيَانَ مَا فِيهَا مِنَ الْفَسَادِ لِيَحْذَرَهَا الْعِبَادُ، كَمَا فِي نُصُوصِ الْوَعِيدِ وَغَيْرِهَا، وَقَدْ يُهْجَرُ الرَّجُلُ عُقُوبَةً وَتَعْزِيرًا، وَالْمَقْصُودُ بِذَلِكَ رَدْعُهُ وَرَدْعُ أَمْثَالِهِ، لِلرَّحْمَةِ وَالْإِحْسَانِ، لَا لِلتَّشَفِّي وَالِانْتِقَامِ.». اهـ

وقد تَنَبَّه الإمام ابن القيّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى هذا الأمر، فوضع قاعدة لمن يريد أن يتجرّد من الهوى، فقال:

«وكلُّ أهل نِحْلَةٍ ومقالةٍ يَكْسُونَ نِحْلَتهم ومقالتهم أحسنَ ما يقدرون عليه من الألفاظ، ومقالةَ مخالفيهم أقبحَ ما يقدرون عليه من الألفاظ، ومن رزقه اللهُ بصيرةً؛ فهو يكشفُ بها حقيقةَ ما تحت تلك الألفاظ من الحقِّ والباطل، ولا يغترُّ باللفظ، كما قيل في هذا المعنى:

تقولُ هذا جَنى النَّحْلِ تمدحُه ∴ وإن تَشَأْ قلتَ ذا قَيْءُ الزَّنابيرِ
مدحًا وذمًّا وما جَاوزتَ وَصْفَهما ∴ والحقُّ قد يعتريه سوءُ تعبيرِ(١)». اهـ(٢)

## ٢- أهمية التَّبَيُّنِ والتَّثَبُّتِ قبل إصدار الأحكام:

وذلك امتثالًا لقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾ [الحجرات:٦]،

(١) البيتان لابن الرومي في «ديوانه» (١١٤٤)، ولهما ثالث.
(٢) «مفتاح دار السعادة» لابن القيم ط عالم الفوائد (١/ ٣٩٧).

وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ [النساء:٩٤].

والتّبيّن والتّثبّت من خصائص أهل الإيمان، قال الحسن البصريّ- رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المؤمن وقّاف حتّى يتبيّن».(١)

**والصحيح**: أن تسمع من الرجل أو تقرأ له -إن أمكنك- لا أن تسمع عنه؛ فإن من يخبرك عنه دون أن تقف على كلامه بنفسك؛ فإنه ينقل لك ما فهمه هو من كلام ذاك المنقول عنه، وقد يُخطئ في الفهم وإن حَسُن قصده، فكيف إذا جمع بين سوء الفهم وسوء القصد؟! لاسيما في زمن انتشار الخلاف والشقاق والمهاترات!! أما إذا نقل عالم بصير متجرد من الهوى عن شخص آخر؛ فالأصل قبول قوله والعمل به حتى يظهر خلافه.

**٣- حمل الكلام على أَحْسَن الوجوه -إن أمكن- وإحسان الظن بالمسلمين:**

فالواجب على المسلم أن يحسن الظّنّ بكلام أخيه المسلم، وأن يحمل العبارة المحتملة منه محملًا حسنًا.

فالكلام مِلْكٌ لصاحبه المخالف له، وهو أَوْلَى الناس بتفسيره، وما دام أنه حمَّالُ أَوْجُهٍ؛ لم يَجُزْ أن يحمله على الوجه السيئ، ويرمي مخالفه بعقائد فاسدة، لم تَدُر بِخَلَدِهِ، لاسيما إذا كان حاله ومقاله بخلاف ما يدل عليه هذا الوجه السيئ.

---

(١) «إحياء علوم الدين» (٣/ ١٨٦)، و«مجموع الفتاوى» (١٠/ ٣٨٢).

وهذا من حق المسلم على المسلم: أن يُحْسن الظن به، ولا يتهمه بمجرد الإشاعات أو أقوال لا سند لها، بل الواجب أن نحسن الظن بكلامه، وأن نحمل عبارته محملًا حسنًا، وعلى المعنى الأقرب إلى المعنى الطيب، لاسيما إن كان حاله وواقعه يدل على الانتصار للسنة وأهلها وطريقتهم، أما أهل البدع الكبرى فيُحمل كلامهم المحتمل لبدعتهم وغيرها على بدعتهم وطريقتهم التي ينتصرون لها، كما وضَّحْتُ ذلك في موضعه.

* قال تعالى: ﴿ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾ [النور:١٢].

* وعن كعب بن مالك- رضي الله عنه- قال: لم أتخلّف عن رسول الله -صلّى الله عليه وعلى آله وسلّم- في غزوة غزاها قطّ... الحديث وفيه: «**ما فعل كعب بن مالك؟**» قال رجل من بني سلمة: يا رسول الله، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ والنّظرُ في عِطْفَيْه، فقال له معاذ بن جبل -رضي الله عنه-: بئس ما قلتَ، والله يا رسول الله، ما عَلِمْنا عليه إلّا خيرا».(١)

فدافع معاذ بن جبل عن كعب -رضي الله عنهما- مع أنه تخلَّف عن غزوة مع رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ودفع معاذٌ دعوى من غمز كعب بالنفاق أو التشبه بالمنافقين، واستدل بأنه لا يعلم عنه إلا خيرا، وأنه ليس من المنافقين، مع أن المنافقين هم أكثر من تخلف عن هذه الغزوة، التي دعا إليها رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وحثَّ الناس على ذلك.

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٠٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٦٩).

**وعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ** -رضي الله عنه- قَالَ: شَكَا أَهْلُ الكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لاَ يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هَؤُلاَءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لاَ تُحْسِنُ تُصَلِّي، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَمَّا أَنَا وَاللهِ «فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- مَا أَخْرِمُ عَنْهَا، أُصَلِّي صَلاَةَ العِشَاءِ، فَأَرْكُدُ فِي الأُولَيَيْنِ، وَأُخِفُّ فِي الأُخْرَيَيْنِ»، قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ.(١) فلم يلتفت عمر إلى طعن أهل الكوفة في سعد، وأحسن الظن به.

**وقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ** -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: ضَعْ أَمْرَ أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِهِ حَتَّى يَبْدُوَ لَكَ مِنْهُ مَا يَغْلِبُ.(٢)

**وعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: كَتَبَ إِلَيَّ بَعْضُ إِخْوَانِي مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «أَنْ ضَعْ أَمْرَ أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِهِ مَا لَمْ يَأْتِكِ مَا يَغْلِبُكَ، وَلَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ شَرًّا وَأَنْتَ تَجِدُ لَهُ فِي الْخَيْرِ مَحْمَلًا، وَمَنْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلتُّهَمِ؛ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَمَنْ كَتَمَ سِرَّهُ؛ كَانَتِ الْخِيَرَةُ فِي يَدَيْهِ، وَمَا كَافَأْتَ مَنْ عَصَى اللهَ فِيكَ بِمِثْلِ أَنْ تُطِيعَ اللهَ فِيهِ، وَعَلَيْكَ بِإِخْوَانِ الصِّدْقِ، فَكَثِّرْ فِي اكْتِسَابِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ زِينَةٌ فِي الرَّخَاءِ، وَعُدَّةٌ عِنْدَ عَظِيمِ الْبَلَاءِ، وَلَا تَهَاوَنْ بِالْحَلِفِ؛ فَيُهِينَكَ اللهُ، وَلَا تَسْأَلَنَّ عَمَّا لَمْ يَكُنْ حَتَّى يَكُونَ، وَلَا تَضَعْ حَدِيثَكَ إِلَّا عِنْدَ مَنْ يَشْتَهِيهِ، وَعَلَيْكَ بِالصِّدْقِ وَإِنْ قَتَلَكَ الصِّدْقُ، وَاعْتَزِلْ عَدُوَّكَ، وَاحْذَرْ صَدِيقَكَ إِلَّا

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٥٥)، ومسلم في «صحيحه» (٤٥٣).

(٢) «الزهد» لأبي داود (ص: ٩٩)، و«اعتلال القلوب» للخرائطي (٢/ ٣٦٩).

الْأَمِينَ، وَلَا أَمِينَ إِلَّا مَنْ خَشِيَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ وَشَاوِرْ فِي أَمْرِكَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ».

**قال البيهقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَدْ رُوِّينَا بَعْضَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.(١)

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن أعظم التقصير: نسبةُ الغلط إلى مُتَكَلِّم مع إمكان تصحيح كلامه، وجريانه على أحسن أساليب كلام الناس، ثم يُعتبر أحد الموضعين المتعارضين بالغلط دون الآخر...». اهـ(٢)

**وقد طَبَّقَ شيخُ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **هذا الضابطَ لما تناول قول الجُنَيْد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (التوحيد إفراد القدم من الحديث...) فقال: «.. هذا الكلام فيه إجمال، والمُحِقُّ يَحْمِلُه محملًا حسنًا، وغير المُحِقِّ يُدْخِل فيه أشياء.. وأما الجُنَيْد فمقصوده: التوحيد الذي يشير إليه المشايخ، وهو التوحيد في القصد والإرادة، وما يدخل في ذلك من الإخلاص والتوكل والمحبة،.. وهذا حق صحيح، وهو داخل في التوحيد الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه». اهـ(٣)

**ومنه أيضًا حَمْلُه** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قول بعض الصوفية:** (ما عَبَدْتُك شوقًا إلى جنتك، ولا خوفًا من نارك، ولكن لأنظر إليك إجلالًا لك) فقال: «.. وهذا كحال كثير من الصالحين والصادقين، وأرباب الأحوال والمقامات، يكون

---

(١) «شعب الإيمان» للبيهقي (١٠/ ٥٦٠).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣١/ ١١٤).

(٣) «الاستقامة» (١/ ٩٢).

لأحدهم وَجْدٌ صحيحٌ، وذَوْقٌ سليمٌ، لكن ليس له عبارةٌ تُبَيِّن مراده؛ فيقع في كلامه غَلَطٌ وسُوءُ أَدَبٍ، مع صحة مقصوده». اهـ(١)

فقد يخطئ الرجل ويستعمل كلمة محتملة، أو في غَيْر مَحَلِّها، ولكنه لا يقصد منها المعنى الخبيث، ولابد من النظر إلى مَقْصَد الرجل وأحواله، وإلى منهجه الذي عُرِف به، أو إلى بقية كلامه في مواضع أخرى، أو النظر إلى سياق الكلام وسِبَاقه ولِحَاقه دون بَتْرٍ أو إدخالٍ أو إقحام... إلخ، كما قاله غير واحدٍ من أهل العلم، لكن إذا نظرت -ويا أسفاه- إلى أحوال بعض الناس وجدتهم يقلبون هذا الأصل، ويجعلون إساءة الظن بالناس أو بمن خالفهم فيما هم عليه من الغلو والانحراف، وإن كان مخالفهم أهدى منهم سبيلا، فقد جعلوا أسوأ الظن به هو الأصل، وهذا مخالف للأدلة، فلا تراهم يسمعون كلمة تحتمل أكثر من احتمال من الصواب واحتمالًا واحدًا من الخطأ إلا ويحملونها على هذا الاحتمال الواحد السيء، وهذا فيه من سوء النية وفساد الطوية والانحراف عن السوية الشيءُ الكثير.

فالواجب هو إحسان الظن بالمسلم -لاسيما أهل العلم والصلاح والسنة- إلا إذا ظهر خلاف ذلك، فمن أظهر لنا سوء النية والطريقة؛ فمن السذاجة أن نحسن الظن به، بل يجب أن نأخذ حذرنا منه، لكن من لم يُعْرَفْ عنه إلا الخير والصلاحُ وخدمةُ العلم والدين؛ فالواجب في التعامل مع كلامه هو إحسان الظن به، والله أعلم.

---

(١) «الفتاوى» (١٠/ ٦٩٨).

**٤- ألّا يَنْشُر المتكلِّم سيّئات المخالف له، ويَدْفِنَ حسناته:**

فقد ذَكَّر الرّسولُ -صلّى الله عليه وعلى آله وسلّم- عُمَرَ بحسنات حاطب -رضي الله عنهما-، فقال: «وما يدريك يا عمر، لعلّ الله قد اطّلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم؛ فقد غَفَرْتُ لكم».(١)

فكون حاطب من أهل بدر كان ذلك من حسناته التي غَمَرَتْ خطأه الفاحش، ولذا غُفِر له خطؤه.

أما من ينشر سيئات المخالف في نظره -وإن لم تكن في الحقيقة سيئات- ويكتم الحسنات، أو يشوِّهُها، ويهوِّن من شأنها وأثرها، وفي المقابل يبالغ في مدح موافقه بما لا يستحقه من عبارات المدح، ويبالغ في الدفاع عن باطله الصريح أو الظاهر، فإن عجز عن الدفاع عنه؛ قال: لكن حسناته كثيرة تزيد على هذه الزلات أو الهفوات -فيحقِّر من شأن بواطيل شيوخه وأصحابه وأتباعه ومن وافقه، ويعدُّها مجرد هفوات وزلات، مع أنه لم يعمل عُشْر مِعْشار ذلك مع مخالفه، فصاحب هذا الحال من أهل الأهواء والتعصُّب الجاهلي والمقاصد السيئة، وهو محروم من التوفيق والسداد، فاحذر منه؛ فإنه باب فتنة، وحسْبنا الله ونعم الوكيل.

**٥- حَمْلُ كلام المخالف على ظاهره، وعدم التعرض للنوايا والبواطن:**

* وقد علّمنا ذلك رسولنا الكريم -صلّى الله عليه وعلى آله وسلّم- فعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ -رضي الله عنهما- قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٣٠٠٧).

آله وَسَلَّمَ- فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَطَعَنْتُهُ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَقَتَلْتَهُ؟**» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ، قَالَ: «**أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؛ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟**» قال أسامة -رضي الله عنه-: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ.(١)

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**كتبه/**

**أبو الحسن السليماني**

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٦).

## [٢٧]

## ( أسباب غُلُوِّ الغلاة في التبديع والتجريح هذه الأيام )

❖ **السؤال السابع والعشرون:** نجد كثيرًا من الشباب أكثروا من قولهم: فلانٌ مبتدعٌ، وفلانٌ ضالٌّ، وفلانٌ لا يُؤْخَذ عنه عِلْمٌ؛ لأنه من جماعة كذا، أو مُمَيِّع، أو يزور فلانًا المبتدع في نظرهم، أو لم يُبَدِّع فلانًا المبتدع في نظرهم، أو لم يَهْجُرْهُ، أو يَدْرُسُ عند فلان، وهو من جماعة كذا، أو لا يرضى عن شيخنا فلان بن فلان،... إلى غير ذلك من الطعونات، مع كونهم حُدَثاء عَهْد في طلب العلم، وبعضهم حديث عهدٍ بالدخول في الإسلام، كما يوجد هذا الحال في بعض من أسلم في الغرب، وشاع تحذير كل فئة من الأخرى، وحرَّمُوا الصلاة في مساجد بعضهم، بدعوى أنهم خصومهم، بل سَعَوْا في تطليق المرأة من زوجها ووالد أولادها المخالف لهم، وربما كتبوا في من خالفهم التقارير والوشايات للجهات الأمنية، ووصفوه بما هو بريء منه من العقائد والأقوال، كُلُّ ذلك ليُعْتَقَل، أو يُضَيَّق عليه من الحكومات، ويَخْلُوَ لهم الجَوُّ، ولا يَشْفَعُ له عندهم: جهودُهُ وخدمته للسنة، ودفاعه عنها قبل أن يُولد كثير منهم، ونظرًا لأن أئمتهم من الغلاة والمسرفين في ظلم من خالفهم حذَّروهم من ذلك الشخص؛ فلم يقرؤوا كتبه، ولم يعلموا عنه إلا ما سمعوه كذبًا وزورًا وافتراءً عليه ممن يقلدونهم،... إلخ، فما هي الأسباب التي حَمَلَتْهُم على سلوك هذا المسلك الشاذ عن منهج علماء الأمة سلفًا وخلفًا،

**بل مصادم للعقل الراجح عند عقلاء العوام -فضلًا عن غيرهم من العلماء- حتى شاع وذاع الخلاف في كل مكان بسبب هذا المنهج المُحْدَث؟**

**الجواب:**

هذا الحال الذي ذُكِر في السؤال حالٌ مُزْرٍ وسيِّئٌ، وقد ابْتُلِيَتْ به الدعوة -دعوة أهل السنة والجماعة على وجْه الخُصُوص- منذ عدة سنوات، وتَفَرَّقَتْ بسببه دعوة أهل السنة في البلاد الإسلامية، وفي الشرق والغرب، وانشغل بسببه طلابُ العلم عن تحصيل العلم والآداب الإسلامية، والتخلُّق بخُلُق أهل العلم الراسخين؛ لانشغالهم بتَتَبُّع الزلات، وتجميعهم للأشرطة وقصاصات الأوراق، ولَفْلَفَتهم لمقاطع الفيديو التي يرون أنها توثِّق ادِّعاءاتهم -وهي في الغالب لا تدلُّ على زعمهم، بل ربما كانت ضدّهم- وشوَّهُوا بأفعالهم هذه صورة الدعوة السلفية عند خصومها من أهل البدع والأحزاب والأفكار المعادية للإسلام؛ انتقامًا من مشايخ الدعوة الكبار، الذين حَذَّرُوا من باطلهم، وبيَّنُوا للناس عاقبة فساد مناهجهم، ففرحوا بهذه الفئة التي شَرْذَمَت الدعوةَ وفَرَّقَتْها من الداخل، بل هذه الفئة الغالية الباغية الغاوية تفرَّقَتْ في كثير من البلدان إلى فِرَق وأحزاب، يطعن كل منهم في الآخر ومن سَلَكَ مَسْلكه، ولا تزيدهم الأيام -ما داموا على قواعدهم الفاسدة- إلا تَشَرْذُمًا، كالنار يأكل بعضها بعضا -إلا من رحم الله- بل كانت أعمالهم هذه سببًا في رِدَّةِ بعض المسلمين الجُدُد في بلاد الغرب؛ فرجعوا إلى دينهم السابق وغيره لمَّا رَأَوْا فساد طريقتهم، وتحذير كل منهم الرجلَ الذي دخل في الإسلام حديثًا ممن أسلم على يديه؛ لأنه مبتدع في نظرهم!!

والكلام في أحوالهم وأعمالهم، وأثرهم السيئ على الدعوة والقلوب طويل الذَّيْل، وقد تكلَّمْتُ بالتفصيل على كثير من شبهاتهم في عدة كتب ورسائل، فمن أراد التفصيل؛ فليرجع إلى ما كتبتُه، أو كتبه غيري من أهل العلم وطلابه، لكني أُلَخِّصُ الأسباب التي حملتهم على سلوك هذا المسلك القبيح ظاهرًا وباطنًا -ما أمكن- ومنها ما هو سبب، ومنها ما هو واقع لهم ثم صار سببًا أيضًا، فأقول -مُسْتعينًا بالله تعالى-:

**الأسباب التي حَمَلَتْ الغُلاةَ في التبديع والتضليل والتجريح الفاحش على ذلك كثيرة، ومنها:**

١- اعتقادهم أن من خالفهم -ولو في مسائل اجتهادية فقهية -لكنهم يسْتَنْكِرُونها بشدة- أنه مبتدع ضال، مع أنه عند التحقيق والتأمل تجده لم يرتكب بدعةً أصلًا، بل في الغالب أن قوله في تلك المسألة الفقهية هو الراجح، وما ذهبوا إليه خلاف الصواب، وهذا الأمر سبب من أسباب الغلو، وثمرة -أيضًا- من ثمرات الغلو، والقوم يغالون في استعمال نتائج الغلو؛ حتى تصير أسبابًا لصورة أخرى من صُوَر الغلو!!

٢- اعتقادهم أن إطلاقهم التبديع لمخالفيهم عَمَلٌ منهم بما كان عليه السلف والأئمة من الجرح والتعديل للرواة، كما تشهد بذلك كتبُ تراجم الرجال وعلل الروايات!!

متغافلين عن الشروط والضوابط التي حرَّرها أئمة المحدِّثين فيمن يتصَدَّى للجرح والتعديل، من ضرورة أن يكون أهلًا لذلك، وهذا الشرط وحده يتضمن عدة شروط: مثل الأهليَّة العلمية لما يتكلم به، والأهلية

وحدها تتضمن شروطا كثيرة، ومن ذلك: معرفة ما كان عليه السلف ومخالفوهم من الفِرَق الضالة، ومن العدالة في الدين، والعفة والدقة في العبارة التي يُطْلِقُها المتكلم في غيره، وإلا لم يكُنْ أهلًا لعَدِّهِ نَفْسِهِ من العُدول؛ فضلًا عن أن يتصدَّى للكلام في غيره جرحًا أو تعديلًا!!

كما اشترطوا أن يكون عنده وَرَعٌ وتقوى، وخوفٌ من الله -جلَّ ثناؤُهُ- أن يقع في عِرْضِ مسلمٍ بغير حق، أو بدون حاجة شرعية؛ فإن الأمر كما قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أعراض المسلمين حُفْرَة من حُفَر النار، وَقَفَ عليها طائفتان: القُضاة والمُحَدِّثُونَ». اهـ(١)

فترى الواحد منهم يُطْلِق تبديع جماعة فيها عشراتُ أو مئاتُ الألوف أو الملايين من الناس رجالا ونساءً دون خوْفٍ أو خشية أن يتعلَّق هؤلاء جميعًا برقبته في يومٍ يطُول فيه المقام في كُرُبَاتٍ لا يَعْلَمُها إلا مَلِكُ يوم الدين!! فالحكم على الجماعة -جرحًا أو تعديلا- لا يلزم منه صحة الحكم على جميع أفرادها بذلك؛ فالكلام في الأفراد والأعيان فيه تفاصيل كثيرة عند أهل العلم.

والأصل أن الجرح والتعديل من المتأهِّل المُراعِي لشروط العلماء في ذلك مقبولٌ ومعمولٌ به، لكنَّ مَنْ تَشَبَّعَ بما لم يُعْطَ؛ كلابسِ ثَوْبَيْ زور، ويُقال له ما تمثَّل به الحافظ الذهبي(٢) رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقول القائل:

---

(١) «الاقتراح» (ص ٣٠٢).

(٢) «تذكرة الحفاظ» (١/ ١٠).

فَـدَعْ عنْـكَ الكِتَابـةَ لَسْـتَ مِنْهـا ∴ ولـو سَـوَّدتَّ وَجْهَـك بالمِـدَادِ(١)

٣- الحسدُ الدفينُ لمن فتح الله عليه ممن خالفه في طلب العلم، أو التصنيف، أو كان له قبولٌ بين الناس، أو وَثِقَ فيه الناس بعلمه وعمله، وأَخَذُوا بمشورته، فيتمنَّون زوال هذه النعمة عنه؛ فيكيدون له كيدا، ويتمنوْن زَلَّته؛ ليطيروا بها فرحًا وتشنِيعًا عليه، كل هذا لإسقاطه في نظر الناس؛ حتى يلتفتوا إليهم، ونَسِيَ هؤلاء القوم أن القبول بين الناس إنما هو رِزْقٌ من الله -جلَّ شأنه- الذي لا مُعْطِي لما مَنَع، ولا مانع لما أَعْطَى، والذي بيده خزائن كل شيء، وهو الرزَّاق ذو القوة المتين!!

٤- الهوى، والانتصار للنفس وحظِّها، وحُبُّ التشفِّي والانتقام من المخالف وإسقاطِهِ، لا حُبًّا في نُصْحِه وتصفيته من الخطأ، يدل على ذلك: أن مخالفهم الذي يكرهونه -بدون سبب شرعي- لو ظهر له أنه أخطأ، فتراجع، وأعلن توبته إلى الله تعالى؛ قالوا: كذَّاب؛ لا تُصدِّقُوه، فهذه التوبة مراوغة

---

(١) هذا البيت مع آخر نسبه ابنُ عبد ربه في «العقد الفريد» (٦/ ١٣٣) إلى بعض العراقيين في أبي مسهر، وفيه أيضًا (٤/ ١٧١): صالح بن شيرزاد، وانظر: «مرآة الزمان في تواريخ الأعيان» (٧/ ٢٩٣)، وأوله:

حمـــارٌ في الكتابـــةِ يَـــدَّعِيها ∴ كـــدَعوَى آلِ حـــربٍ في زيـــادِ

فَـدَعْ عنـك الكتابـةَ لَسْـتَ منهـا ∴ ولـو سَـوَّدتَ وَجْهـكَ بالمِـدادِ

✍ **قلت**: زياد هو ابن أبيه -رضي الله عنه- وله فضل وصفات حميدة، وله قصة ليس هذا موضعها، والواجب عدم الخوض في أمر ينال الصحابة منه ما يُسخطه أو يكدِّر عليه، لاسيما إذا لم يكن له فيه سبب، وإنما ذكرتُ البيت الأول لأعلّق عليه بهذا التعليق، دفاعًا عن زيادٍ ومعاوية -رضي الله عنهما-.

منه، وتلبيس وتدليس، وربما قالوا: هذه زندقة منه، بل قد يقولون: زنديق زنديق؛ لا تَغْتَرُّوا به، وشَكِّكُوا في صِدْق توبته -كأنهم يعلمون ما في سرائر القلوب، أو شقُّوا عما في قلبه- ورَمَوْه بالتلاعب، والكيد للدعوة، والتلبيس على الناس بالتوبة، بل قال بعضهم بعد أن أقسم بالله مرارًا: أنه لا يقبل توبة فلان!! والله هو الذي يقبل التوبة من عباده، وهو الذي يتولَّى حسابهم ﴿وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الأنبياء:٤٧] والحمد لله الذي لم يجعل حساب الخلق لأحدٍ من خلقه، وإلا لانتقم بعضهم من بعض، وجامل بعضهم بعضا، وكل ذلك منهم للاستمرار في تدميرهم للشخص المخالف لهم وإن كان أهدى منهم سبيلا!!

فهل هؤلاء الناس يُحِبُّون ما يُحِبُّه الله؟ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة:٢٢٢]، ويا سبحان الله، فالجزاء من جنس العمل: فهاهُم لمَّا تَشَظَّتْ دعوتُهم، واختلفتْ قلوبُهم وكلمتهم فيما بينهم بعد اجتماعهم على هذا الظلم والظلمات؛ أصبح كل منهم يتهم الآخر بما كانوا يتهمون به خصومهم الأوائل، بل بما هو أشد، وما خَفِيَ أعظم؛ لأن هذه سنة الله في الغلو وأهله، وهذه فِتَنٌ يرقِّق بعضها بعضا!!

٥- سوء فهمهم لكلام السلف رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ فالسلف قد يُطْلِقُ الواحد منهم الحُكْم على القول أو الفعل أو الاعتقاد، فيقول: من قال كذا؛ فهو كافر، أو مبتدع، أو فاسق؛ ولا يعني بذلك أن القائل بعينه كافر، أو مبتدع، أو فاسق، ذلك لأنهم يُفَرِّقُون بين الأحكام المطلقة على الأقوال والأفعال والاعتقادات، وبين تنزيل هذه الأحكام على الشخص المعيَّن؛ فعند هذا

التنزيل على المعيَّن فلابد -عندهم- من استيفاء الشروط فيه، وانتفاء الموانع عنه، وقد بيَّنْتُ هذا كلَّه في كتابي: «ضوابط وأصول أهل السنة والجماعة في التكفير والتفسيق» ونقلتُ فيه وفي غيره تنصيص شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ على وقوع كثير من الناس في هذا الخطأ، وعدم فهمهم طريقةَ العلماء في إطلاق الأحكام العامة دون إرادة تنزيلها على المعيَّن إلا بعد استيفاء شروط هذا الحُكْم وتواجدها في المعيَّن، وانتفاء موانع هذا الحكم عنه.

وهذا السبب له أثر كبير في وقوع هذه الطائفة في الضلال والظلم للأبرياء بأعيانهم، مع ادعاء بعضهم أنه يَعْذُر بالجهل والتأويل،... وغير ذلك من الأعذار، وهذا كلام نظري ليس له وجود في حياتهم العملية إلا مع أصحابهم، ما داموا معهم على وفاق في الظلم والظلمات، فإذا اختلفوا لأدنى سبب؛ جرَّحوا من كانوا يعدُّونه إماما مهديًا، وأسدًا من أسود السنة بأقذع عبارات الجرح، دون خجل من هذا التناقض!!

فيالله، كم أطلق الواحد من هؤلاء قوله في أحد دعاة السنة المشاهير اليوم، الذي يزكيه كبار العلماء، وكُتبه وآثاره تدل على أن الله أجرى به خيرًا كثيرًا: فلان مبتدع ضال، وكذَّاب مارق، وليس من أهل السنة، واحذروا هذا الزنديق، أو المبتدع، أو المُمَيِّع، أو المُلَبِّس،... إلخ ما في قاموسهم الفاحش، فإذا سُئِلَ عن دليله على هذا القول في هذا الشخص؟ قال: الإمام أحمد قال في عَمْرو بن عُبَيْد: مبتدع، أو زنديق زنديق، وفلان قال في الجهم بن صفوان: مبتدع، أو كافر، وفلان قال في واصل بن عطاء -رأس المعتزلة-: مبتدع، وقتلوا الجهم، والجَعْد بن درهم، والحلاج... وفلانًا وفلانًا في الزنادقة!!!

دون مراعاة منه -للأسف- للفارق الجليّ بين الشخص الذي يبدِّعه هو هذه الأيام وبين هؤلاء الأفَّاكين، الذين أجمع العلماء على ضلالهم ومروقهم، لكن من هذا الذي سبق هذا الجاهلَ في قوله القبيح المقْذع من علماء زماننا أو كبار طلاب العلم المشاهير غير مشايخه الذين علَّمُوه هذا الانحراف والزيغ؟!

كل هذه الرعونة والطيْش دون مراعاة هذا الجاهل أن هؤلاء وأمثالهم من كبار الدعاة إلى البدع الكبرى قد أقام علماء السنة عليهم الحجة، وأزالوا شبهاتهم، وظهر للعلماء عنادُهم، وكيدُ بعضهم للإسلام ومنهج السلف الصالح، أو كاد بعضهم أن يكون كذلك، فهل يصحُّ هذا القياس من رجل يعرف ما يَخْرُجُ من رَأْسه؟ أم أن الأمر كما قال من حَكَى الله -جل شأنه- عنه قوله لقومه: ﴿مَآ أُرِيكُمۡ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهۡدِيكُمۡ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ ٢٩﴾ [غافر:٢٩].

٦- جَهْلُهم، وقِلَّةُ بضاعتهم، وضِيقُ حصيلتهم بتتبُّع وسَبْر وجَمْع أطراف كلام العالم من علماء السلف -فضلًا عن جميعهم أو جمهورهم- لمعرفة اصطلاح العالم فيما يطلقه من كلمات، ووضْعِهِ في موضعه الصحيح، المناسب لمراده وقصده؛ حتى لا تُقَوِّلَهُ ما لم يَقُل، فربما أخذوا كلمةً للعالم، ولو وقفوا على بقية كلامه؛ لظهر أن مقصده على خلاف ما ادَّعَوْه، أو لو جمعوا بين قوله هذا وأقواله ومواقفه الأخرى؛ لظهر لهم حقيقة مراده، ومن الظلم للعالم أخذ بعض كلامه دون بقية كلامه، ونسبةُ القول الذي يوافقهم -حسب فهمهم لبعض كلامه دون بعض- إليه!!

٧- تصريحُهم بأنه لا يُحمل مُجْمَلُ كلام العالم على مُفَصَّله، ويزعمون أن هذا خاصٌّ بكلام الله عَزَّوَجَلَّ وكلام رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فقط، بخلاف كلام العلماء، بل يَعُدُّون من خالفهم في ذلك مبتدعًا مارقًا من أهل السنة، مُخَالفًا لهم في أصل أصيل من أصول أهل السنة، ويُلْحق بسبب هذه المخالفة إلى الفِرَق الضَّالَّة الكبرى المارقة عن السنة!!

وقد أبطلْتُ افتراءهم وزعمهم هذا في كتابي: «الجواب الأكمل على من أَنْكَر حَمْل المُجْمَل على المُفَصَّل»، فارجع إليه في كتابي: «الدفاع عن أهل الاتِّباع» ففيه -إن شاء الله- شفاء من هذا الداء، وقد لخَّصْتُه في هذا الكتاب، ولله الحمد والمنة.

٨- عدم مراعاتهم الفروق الكثيرة بين من أطلق فيه السلفُ أو بعضُهم التبديع لشخص بعينه، وبين من ليس كذلك؛ إما لأنه قد أُقِيمَت عليه بعينه الحجة، وأُزِيلَتْ عنه الشبهة من قِبَل هؤلاء العلماء، وما بَقِيَ منه إلا العناد، وإما لأن المسؤول منهم يَعْلَم حال المسؤول عنه، وأنه مُتَلاعِب مُتَلَوِّن، فكان الكلام فيه بعينه بمثابة قضايا الأعيان، التي لا يتنزَّل حُكْمُها على كل أحد، كما صرَّح بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وإما لأنه عاش في زمن اشتهرت فيه السنة، وكان أهل البدعة يَتَوَارَوْن عن الأنظار والمجالس بمذاهبهم الفاسدة، لأن السنة ظاهرة قاهرة، حتى كان بعضُ أهل البدع من الزنادقة يتظاهرون بمذهب أهل السنة، وقد يُطْلق العالم القولَ بهجر فلان وعدم الإذن له بدخوله عليه سدًّا للذريعة، لا إخراجًا منه له من أهل السنة،... إلخ، فلا يفرِّقون بين هذه الحالات -وبمجموع كلام السلف تظهر هذه الحالات- وبين زمننا الذي اندرس فيه كثير من أصول اعتقاد وطريقة

أهل السنة، وأصبحت المذاهب المخالفة لها جامعات يتخرَّج منها الألوف المُؤَلَّفة سنويًّا، ويصل أهلها إلى مراكز القرار والتوجيه في البلاد، والإعلامُ يشَوِّه السُّنَّة واعتقادَها وأهلَهُ الداعين إليه، والكثير ممن أحبُّوا طريق الدعوة على خلاف مذهب السنة الصافي النقي، وإن كانوا ينتمون -في الجملة- إلى أهل السنة؛ فتراهم يرمون غيرهم من أهل السنة الصافية بالحشوية، والمجسِّمة، والوهابية، والتكفيريين، والدواعش،... إلخ، فهل من نشأ في مجتمعه في هذا الزمن، ونشأ على هذا الحال الذي وصفناه من حوله، وهو يظن أنه على السنة الصافية، هل تُنَزَّلُ عليه أحكام السلف على من عاش في زمانهم الذي وصفنا آنفا، دون مراعاة لهذه الفروق؟ وقد فَصَّلْتُ هذا في كتابي: «المسلك السهل في العُذْر بالجهل» أما المخالفون فيتَعَلَّقُون بالحُكْم الذي أطلقه العالم من السلف على مشاهير أهل البدع في زمانهم، وينزلونه على المخالف لهم كيفما كان: فإن كان عالمًا أو طالب علم -وهو أَهْدَى منهم سبيلًا، وأقومُ قِيلًا- رَمَوْه بالبدعة: حسدًا، أو انتقامًا منه، أو جهلًا بطريقة السلف، وإن كان جاهِلًا أو مُقَلِّدًا، ويُثْنِي على من خالفهم من أهل العلم؛ أَلْحَقُوه بمن يُثْنِي عليه!!!

وقد وضَّح الفَرْق بين الزمانَيْن سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما وَضَّحْتُه في: «المسلك السهل في العُذْر بالجهل» وكان الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يشْتَدّ في النكير على قدرية البصرة؛ لاشتهار أهل البصرة بهذه البدعة، ورواجها بين علمائها وأعيانها، فأشار رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالكتابة عنهم الحديثَ، مع أن أهل هذا المَصْر -أي البصرة- قدرية؛ لأنه لم يظهر لهم الحق جليًّا؛ لتلوُّث مجتمعهم بهذه البدعة، ويُقَاس على ذلك غيرهم من

الأمصار، فها هو كلام الأئمة في التحذير من بدعة الرجل الكبرى، مع الحثِّ على الكتابة عنه لثقته في الرواية، فهل حال الغلاة يوافق هذا مع أقوام من أهل السنة الصافية، وإنما خالفوهم في جَوْرهم وظلمهم للعلماء والدعاة، فسَعَوْا في إسقاط من خالفوهم!!

٩- عدم تفرقة الغلاة بين الأحكام في زمن القوة والاستخلاف، وزمن الوهن والاستضعاف، فيأخذون أحكامًا أطلقها العلماء وهم أقوياء، وأمراء المسلمين ينصرون السنة -في الجملة- وينزلونها على أُناس مستضعفين في بلادهم، والشبهات المُضِلَّة تُدَرَّس في المدارس والجامعات عندهم، وتُنْشر في وسائل الإعلام، وكل ذلك يصرفهم عن المنهج الصحيح للحق، والفَرْق بين الحالتين واضح لا يَخْفَى، والقوم لا يُبَالون بالفرق بين من أُطْلِقَت فيه أحكام التبديع والهَجْر، وبين من هذا حالهم، وربما لو هجرهم أهل السنة؛ لذهبوا إلى من هو أشد منهم بدعة: كالرفض، والاعتزال، والتجهم،... إلخ، فهل يُغَيَّر المنكر بما هو أنكر منه؟!

١٠- عدم فهم الغلاة لطريقة كثير من العلماء، الذين يكون قَصْدُهم من إطلاق التحذير ممن وقع في بدعة: سَدّ الذريعة؛ حتى لا يَقْتدي به غيره، وإن كانوا لا يَرَوْن الواقع فيها مبتدعًا، فأحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ ضرب على حديث علي بن المديني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومنع من الأخذ عنه بعدما أجاب في الفتنة، ولم يَقُلْ عنه: علي بن المديني ليس من أهل السنة والجماعة، وهو مبتدع ضال خبيث مارق، أو أخبث أهل الأرض، أو أضر من اليهود والنصارى -كما يفعل الغلاة في مخالفيهم من أهل السنة الصافية- فقد يكون للعالم مقصد شرعي في التحذير من أحد علماء السنة لوقوعه في بدعة، أو للخشية عليه من الوقوع

في بدعة، فأراد المبادرة بترهيبه من سلوك هذا المسلك المُفْضِي إلى ما لا تُحمد عقباه، فأطلق في حالةِ البدعة دون قَصْد تبديعه، أما الغلاة فلا يفقهون ولا يعلمون هذه المعاني!!!(١)

١١- اختراعهم بدعةً خبيثة، فرَّقوا بها الصفوف، وامتحنوا بها الناس، وعقدوا عليها الولاء والبراء، وجعلوها أصلًا أصيلًا عندهم لا يَقْبَلُ التشكيك، وهي قولهم: «مَنْ لم يُبَدِّعْ المبتدع؛ فهو مبتدع، ومَنْ لم يَهْجُر المبتدع؛ فيُهْجَر» مع أن تبديع من يبدِّعوه من أهل السنة -في الغالب- ليس عليه دليل يوجب التبديع أصلًا.(٢)

---

(١) وانظر ما قاله -فيما هو نحو ذلك- المعلِّميُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «التنكيل» (١/ ١٢-١٣) ط/ مكتبة المعارف.

(٢) سئل شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن صحة هذه القواعد: من لم يُكَفِّر الكافر؛ فهو كافر، ومن لم يُبَدِّع المبتدع؛ فهو مبتدع، ومن ليس معنا؛ فهو ضِدُّنا.
فأجاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: «من هو صاحب هذه القواعد، ومَنْ قَعَّدَها؟ قال ذلك رَحِمَهُ ٱللَّهُ على سبيل الإنكار، ثم ذكر قصة أحد علماء ألبانيا الذي كَفَّر من لم يُهَيِّئ له نَعْلَهُ للخروج من الدار، حيث قال هذا المكفِّر ـ واللفظ للشيخ الألباني ـ: «هذا كَفَرَ؛ لأنه لم يحترم العالم، ومن لم يحترم العالم؛ لا يحترم العلم، والذي لا يحترم العلم؛ لا يحترم من جاء بالعلم، والذي جاء بالعلم هو محمد -صلى الله عليه وسلم-، وهكذا سَلْسَلَها إلى جبريل، إلى رب العالمين، فإذًا هو كافر».
ثم قال الشيخ الألباني ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ـ: «ليس شرطًا أبدًا أن من كفَّر شخصًا، وأقام عليه الحجة أن يكون كل الناس معه في التكفير؛ لأنه قد يكون متأولًا، ويرى العالم الآخر أنه لا يجوز تكفيره، وكذلك التفسيق والتبديع، فهذه الحقيقة مِنْ فِتَنِ العصر الحاضر، ومِنْ تَسَرُّع بعض الشباب في ادعاء العلم.
المقصود: أن هذا التسلسل وهذا الإلزام غير لازم أبدًا، هذا باب واسع قد يرى
⇦=

مع أن كتب التراجم مليئة بالخلاف بين العلماء في تبديع شخصٍ ارتكب بدعةً واضحةً جليَّةً -لا بدعة مُفْتراة مَكْذوبة من هؤلاء الغلاة على رجل سُنِّيٍّ جَلْد- ومع ذلك لم يرجع العلماء على بعضهم بالتبديع؛ لأن إنزال الحُكْم العام على المعيَّن في الأصل مسألة اجتهادية، فقد يظهر لك أن فلانًا وقع في

---

= عالِمٌ الأَمْرَ واجبًا، ويراه الآخر ليس كذلك، وما اختلف العلماء من قبل ومن بعد إلا لأنه من باب الاجتهاد، لا يُلْزِم الآخرين أن يأخذوا برأيه، الذي يُلْزَم بأَخْذ رأي الآخر إنما هو المقلِّد الذي لا علم عنده، وهو الذي يجب عليه أن يقلد، أما من كان عالمًا، فالذي كفَّر أو فسَّق أو بدّع ولا يرى مثل رأيه؛ فلا يَلْزَمُه أبدا أن يتابع ذلك العالم». اهـ

«أشرطة سلسلة الهدى والنور، رقم (٧٧٨) الوجه الأول».

- وسئل الشيخ صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ: ما حُكْم الذين يُلْزِمُون الناس بتبديع بعض الدعاة، وبناء الولاء والبراء على ذلك، وهَجْر من لم يُبَدِّع؟

فأجاب -حفظه الله- بقوله: «لا تلتزم بهذا، ولا تُطِعْهُم في هذا، قُلْ: أنا بريء من هذا، ومُعافيني اللهُ من هذا، ولا أَدْخُل فيه، ولا أَعْرِفُ عنه شيئا». اهـ

«شريط مسجل بعنوان: دروس التفسير بالحرم بتاريخ ١٤ رجب ١٤٣٣ هـ».

- وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فما بالنا نمتحن الناس الآن، ونقول: ما تقول في كذا؟ ما تقول في الرجل الفلاني؟ ما تقول في الطائفة الفلانية؟ أكان الرسول -عليه الصلاة والسلام- يمتحن الناس بهذا، أم كان الصحابة يمتحنون الناس بهذا؟! إن هذا من شأن الشُعَب الضالة التي تريد أن تُفَرِّق الناس». اهـ

«شريط مسجل ضمن مجموعة ابن عثيمين الصوتية، وهو منشور على الشبكة العنكبوتية تحت عنوان: موقف ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ من ظاهرة الامتحان بالأشخاص».

بدعة، وأنا لم أَطَّلِع على ذلك أصلًا، أو اطَّلَعْتُ عليه لكن ظهر لي دليل على تبرئته من وَصْمِهِ بعينه بالبدعة، ولم يظهر لك أنت: كتوبته، أو تأويله -وهو من أهل العلم- أو تقليده لعالم مجتهد، وهو تقليد سائغ عند العلماء، وقد يظهر لي أن له كلامًا آخر يوضح مراده بما يجعله مقبولًا، ولم يظهر لك ذلك، فنختلف في الحُكْم عليه، بل قد يظهر لي أن قوله هذا قد سبقه إليه عالم من علماء السنة المشاهير بالقول به، وأنه اقتنع بقوله ورَجَّحَه على غيره، وإذا كان الأمر مُخْتَلَفًا فيه بين أئمة السلف، ولم يبدِّع بعضهم بعضًا؛ فما وَسَعَهُم يَسَعُنا إن كنا نسير على منهجهم، وإلا فيكفي التمسُّح بهم عن جهل وهوى، والتلبيس على الناس، وتزوير الحقائق، بأنكم تسيرون -فيما أنتم عليه من الباطل- على منهج السلف!!

١٢- دعواهم بأنهم بأعمالهم هذه إنما يحاربون بها الحزبية والجماعات الحزبية!! وليس الأمر كذلك؛ فقد حذَّر كبار علماء السنة ومشاهير طلابهم من الحزبية والتحزُّب المذمومَيْنِ عُقودًا من الزمان، لكن بغير طريقة هؤلاء الغلاة، ولم يُشَتِّتُوا أو يحَزِّبوا أو يمَزِّقوا دعوة أهل السنة بشكل آخر من صور الحزبية، كما هو حال هؤلاء الغلاة، وقد حَّذر مشايخنا الكبار وغيرهم من علماء السنة في جميع الأقطار في العالم من التحزُّب والتعصُّب عشرات السنين، ومع ذلك لم يتفرَّقُوا -وإن اختلفوا فيما بينهم في بعض التفاصيل في بعض الجماعات أو المواقف والأحداث- لكن الغُلاة هؤلاء لهم منهج آخر مُبْتَدَع، بل تفرَّقُوا فيما بينهم، وصاروا يمارسون الحزبية النتنة: من ولاء وبراء، وفُحش في القول، وجفاءٍ في الطبع والتعامل، وفي المقابل غلوٌّ في مَدْح الموافق بأنه: أسد السنة، وحامل لواء الجرح والتعديل، وقامع البدعة، وناصر السنة، وقاهر الحزبية،... إلخ هذه التهاويل الفارغة الخاوية!!

١٣- ظنُّهم أن غِلْظتهم وشدَّتهم على المخالف من جملة العمل بباب الولاء والبراء المأمور به شرعًا، ويستدلون بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾﴾ [التوبة:٧٣]، دون معرفة لسياق الآية، وفي حق من يكون هذا الحُكْم؟ وللأسف أنهم يُنْزِلُون ذلك على من خالفهم من علماء السنة!!!

١٤- تبديعهم المخالِفَ لهم -وإن كان ممن قَضَى نَحْبَه أو أكثر عُمُره في نُصْرَة السنة، ودَحْر المبتدعة بالردود العلمية: النقلية، والعقلية- وذلك لأمور لا يلزم منها البدعة أصلًا؛ فضلًا عن التبديع!!

كقولهم: فلا مبتدع؛ لأنه زار فلانًا -أي الذي يرَوْنه هم مبتدعًا: ظُلمًا وزورًا-.

وقولهم: فلان مبتدع؛ لأنه يَرُدُّ على فلان -أي من مشايخهم أو زملائهم الغُلاة-.

أو فلان ليس بسلفي، فإن قيل له: ما الدليل؟ قال: قد فَرَغْنا منه مُنْذُ دَهْر، أو هو محارب للسنة وأهلها، أو خارجي -دون إظهار دليل على خارجيته- أو إخواني، أو سروري؛ وما ذاك إلا لأن هذا الشخص ينصرهم ضد الرافضة -مثلًا- وإن اختلف معهم في مسائل أخرى، درءًا للمفسدة الكبرى بارتكاب المفسدة الصغرى.

أو فلان مبتدع؛ لأنه كتب رسالة إلى فلان الصوفي، فقال فيها: «إلى الشيخ الفاضل...» دون مراعاة لقَصْد الكاتب، والحامل له على ذلك، كمن يقصد من أهل السنة التأليف لهذا الضال؛ عسى أن يهديه الله تعالى، ويقبل

لنصح من صاحب الرسالة... وغير ذلك، ويعدُّون هذا نقضًا لأصل الولاء والبراء!! فكيف لو اطَّلعوا على رسائل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى كثير من الدعاة ورؤساء الجماعات والجمعيات والملوك والوزراء لاسيما وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، وأكثر من يتولاها في أكثر الأقطار لهم شأن آخر، وغير ذلك ممن راسلهم رَحِمَهُ ٱللَّهُ فماذا هم قائلون في سماحته؟؟!!

أو أنه نزل مكة أو المدينة، ولم يَزُر الشيخ الفلاني... من كبارهم الذين علَّموهم هذا الانحراف والزيغ!! -هذا مع وهاء وسقوط الحديث: «مَنْ حَجَّ ولم يَزُرْني؛ فقد جفاني»(١) وهو في حق النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فكيف بمن دونه؟ ومتى كانت زيارة شيخهم لكل من نزل مكة أو المدينة -حرسهما الله وبلاد المسلمين من كيد الكائدين- ركنًا من أركان السلفية، فإن لم يأت به المكلَّف؛ كان من جملة أهل البدع الكبرى والأهواء؛

---

(١) أخرجه ابن عدي (٧ / ٢٤٨٠)، وابن حبان في «الضعفاء» (٢ / ٧٣)، وعنه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ٢١٧).

وهو حديث موضوع، قاله الحافظ الذهبي في «الميزان» (٣ / ٢٣٧)، وأورده الصغاني في «الأحاديث الموضوعة» (ص ٦)، وكذا الزركشي والشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (ص ٤٢)، وشيخنا الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١/ ١١٩).

وبسط الكلام عليه الحافظ ابن عبد الهادي في (الصارم المنكي) (ص ٧٥ - ٨٠)، وختمه بقوله: «والحاصل: أن هذا الحديث لا يحتج به ولا يعتمد عليه ولا يعادى بسببه الكثير من علماء السنة، والمخالفين للغلاة إلا من أعمى الله فهمه وكان من أجهل الناس بعلم المنقولات». اهـ

بل أخبث من اليهود والنصارى، كما أطلقوا هذا وأقذع منه في غير واحد من مشاهير دعاة السنة!!! بل قال كبيرهم في حق بعض من أشعل الدنيا سبًّا له وتحذير المخالفين إياه: والله لو جاءني وزارني في مكة؛ لما حَصَل من هذا كله شيء!!!

أو كقول أحدهم: فلان مبتدع؛ لأني رأيتُ في مكتبته كُتُبَ فلان وفلان يبيعها -ممن يبدعونهم بحق أو بباطل- وهذا لا يلزم منه اتباع صاحب المكتبة لكل المؤلفين للكتب التي عنده فيما خالفوا فيه الحق، ولا تخلو مكتبة من مكتبات طلاب العلم والمشايخ من كُتُب أهل السنة وأهل البدعة، طالما أن من يقرأ في المكتبة هو ممن يميز الحق من الباطل!!

وكقولهم: فلان أَشُمُّ منه رائحة الحزبية!! وسَتُثْبِتُ لكم الأيام أنه مبتدع، أو يأتيك بالأخبار من لم تُزَوِّدِ، أو فستعلمون ما أقول لكم، وأُفَوِّض أمري إلى الله، أو بَدَّعه فلان -أي من مشايخه الغلاة-... إلخ هذه الأكاذيب والتخاليط!!

بل قال بعضهم، وقد سُئل عن شخص، فقال: هذا الرجل لا أَعْرِفُه -ويا ليته سكت عند هذا، بل زاد فقال-: ولو كان سُنِّيًّا من أهل السنة؛ لعرفته!! وهذا لازمه أن كل من لم يعرفه هذا المغرور المفتون من طلاب العلم في العالم كله ليسوا من أهل السنة، ويا ليته قال: لا أعرفه، أو -على الأسوأ- قال: مجهول، لكن قال: لو كان سلفيًّا أو سُنِّيًّا؛ لعرفته؟!! فانظروا إلى أين يتجه القوم، وهل قال ذلك أحد من السلف فيمن لا يعرفون عينه ولا حاله؟!!

وكقولهم: فلان مبتدع؛ لأنه يُجيز التصوير، أو الدراسة في المدارس والجامعات المختلطة، دون مراعاة الضوابط التي ذكرها مخالفهم لذلك، ودون النظر في قاعدة تزاحم المصالح والمفاسد.

وكقولهم: فلان مبتدع؛ لأنه يقول بمنهج الموازنات، دون معرفةٍ منهم بضوابط ذلك عند العلماء سلفًا وخلفًا!!

أو فلان مبتدع؛ لأنه شاهد مباراة رياضية في التلفاز.

أو يمشي مع مبتدع؛ مع أنه قد يكون له عُذْر شرعي في السير مع المبتدع بدعة كبرى حقيقية واقعية -لا خرافة وهمية كافتراءات الغلاة-: كصلة رحم، أو تعامُلٍ معه بالبيع والشراء، ويجوز البيع والشراء مع اليهود والنصارى فضلا عن المبتدعة، أو لاستيفاء حقه الذي عنده، أو لعدم علمه ببدعته أصلًا... وغير ذلك.

أو كقولهم: فلان مبتدع؛ لأنه في بيته جهاز تلفزيون، مع أنه قد يستعمله في شيء نافع، ولو فرضنا أنه ارتكب معصية؛ هل يكون مبتدعًا؟ هل الزاني والسارق وشارب الخمر وغيرهم من المقِرِّين بالحُكْم الشرعي، لكن شهوتهم تغلبهم يكونون مبتدعة ليسوا من أهل السنة؟ فأين هم من حديث: «لا تلعَنْه؛ فما علمتُ إلا أنه يُحِبُّ الله ورسوله»(١) قاله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فيمن شرب الخمر كثيرًا، وأقيم عليه الحد مرارًا، ومع ذلك يعود لشربها، كما في قول الصحابي: «ما أَكْثَرَ ما يُؤْتَى به»!!

وكقولهم: فلان مبتدع؛ لأنه متزوج بنت فلان، أو زَوَّج ابنته فلانًا، وهما

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٧٨٠).

مبتدعان -أي في نظرهم الخاسئ- وإن كانا أهدى منهم سبيلا، وأعلم وأحلم وأحكم!!... وغير ذلك مما لا يُحْصَى، مع أن العبرة بحال البنت لا بحال أبيها، وقد تزوَّج النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أمَّ حبيبة بنت أبي سفيان -وقد كان مشركًا- وتزوج صفية بنت حُيَيّ بنت بن أخطب سيد يهود بني النضير؛ فظهر أن القوم يجرِّحون مخالفهم بما ليس بجرحٍ أصلًا!!

١٥- سلوكُهم مَسْلكَ البُعْد عن الإنصاف في سؤالهم العلماء، وبذْل المال والوقت من أجل السفر في ذلك؛ لاستخراج فتاوى منهم ضد من يخالفهم، فيأتي أحدهم إلى العالم، فيقول: شيخنا، هناك من يقول كذا وكذا -ويعرض الكلام بصورة قبيحة، مجتزأة مبتورة عن سياقها وسباقها ولحاقها- فما حُكْمه؟ فبعض العلماء يقول: من قال كذا؛ فهو مبتدع، وهذا حُكْمٌ عامٌّ منه أو مُطْلَقٌ، فيقوم الغُلاة بتنزيله على من يخالفهم، ويكتبون بالخط الأحمر العريض: عاجل، وبُشرى سارة -هكذا كأحوال السَّوَقَة-: الشيخ الفلاني يحذِّر من فلان بن فلان، أو يُبَدِّعه!! مع أن اسمه لم يَرِدْ في السؤال، ولو وَرَدَ في السؤال؛ فالعالم لم يَطَّلع على كلامه بتمامه، وبسياقه وسباقه ولِحَاقه، أو لم يُعْرَض عليه كلامه تامًّا، إنما لم يقف إلا على ما فهمه مُقَدِّم السؤال من الغلاة من كلام مخالفهم، وهذا كله لا يلزم منه صحة ما قالوه عنه أو نَسَبُوه إليه، مع أن هذا العالم أو ذاك كان الأَوْلَى به في زمن كَثُرَ فيه القيل والقال، واتِّباع الأهواء، والغِيبة والنميمة، وتَتَبُّع الزلات -لو سلَّمنا بأنها زلات- وكثر فيه الاختلاف والتهاوش: كان الأَوْلَى به أن يقول: أُريد نصَّ كلام من تسألُ عنه، ولا آخذ بمجرد ما فَهِمْتَ أنت من كلامه، أو يُفتيه على سؤاله، ثم يصرِّح بأن كلامي هذا لا أُبيح لأحد أن يُنَزِّله باسمي على

فلان أو فلان إلا بعد اطلاعي على كلام الشخص كاملا، أو بعد إذْني الخاص بنشره في حق فلان الذي لم يُسَمَّ في السؤال أصلا، أو سُمِّي، لكن لم يقف على نصّ كلامه؛ كان الأَوْلَى به هذا، أو يقول في فتواه: هذا حكم عام لا يُنَزَّل على شخص مُعَيَّن إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع، ثم لو فرضنا أنه أفتى بذلك؛ فهل قول هذا العالم المجرد عن الدليل حجة؟ وكيف لو خالفه غيره: مثله أو أعلى منه من العلماء؟ ومع ذلك فإذا أفتى هذا العالم نفسُه بخلاف قولهم في موضع آخر؛ قالوا: لَبَّس عليه فلان -يعنون مخالفهم- مع أن هذا القول فيه -في الجملة- اتهام للعالم؛ لكن القوم لا يعقلون!!

١٦- يزعمون أنهم يمنعون من تقليد الأئمة المجتهدين في الأمة، كالأئمة الأربعة وأمثالهم من علماء السنة الأوائل إلا بعد ظهور الدليل الذي اعتمدوا عليه، ومع ذلك يُلْزِمون الناس بتقليد شيوخهم وأنفسهم، مع الفَرْق الواضح جدًّا جدًّا جدًّا بينهم وبين الأئمة الأوائل!!

وربما قالوا: نحن نلزم الناس بقول شيخنا فلان في الجرح والتعديل فقط وليس مُطْلَقًا!!

والجواب: هل أُلْزِم الناسُ بالأَخْذِ بقول أحمد دون غيره في الجرح والتعديل، أو يحيى بن سعيد القطان كذلك دون غيره، أو.... أو.... إلخ؟! والواقع أن الأئمة المتأخرين يَجْمَعُون بين أقوال المجرِّحين والمعدِّلين الأولين للرجل الواحد، ويَخْرجون بقول نهائي فيه.

ويقال لهم: فكيف لو خالف شيخُكم من هم أعلم منه وأشهر في الأمة في الثناء على من خالفكم؟! أليس في حال هؤلاء الغلاة دعوة صريحة إلى تقليد الأدنى، مع التحذير من تقليد الأعلى؟!

١٧- أَخْذُهم من كلام العلماء ما وافق أهواءهم، مع رَدِّهم أو كتمانهم ما خالفها، بل أَخْذُهم من كلام العالم الواحد ما كان من قوله موافقًا لهواهم، ورَدُّهم أو كتمانهم ما خالفه، ويُصْحِبُون ذلك بدعوى تراجع العالم عن القول الذي يخالفهم، أو نَسْخِهِ دون بيِّنَة على ذلك، أو لُبِّس عليه فيه، أو عارضه كلام من هو أعلم بالجرح والتعديل منه، أو كلامه هذا خالف كلام فلان، ولا يُعْرف لفلان -أي شيخهم فقط- هذا خطأ في أحكامه في المنهج، أو نحو هذا الهراء!!

١٨- استدلالهم بالعمومات على من يخالفهم وينازعهم في أمرٍ خاصٍّ، كرَدِّهم على من يقول بجواز التعاون من أهل السنة مع غير أهل السنة ضد عدوٍّ أكبر، أو في جزئية موافقة للحق، ولا تتحقق هذه المصلحة إلا بالتعاون مع الغير سواء كان سُنِّيًّا أو غيره، وهذا كلام العلماء سلفا وخلفا؛ فيستدلون على المنع من ذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [الأنعام:٦٨]، مُدَّعين أن الله يأمر بالإعراض عنهم، لا بالتعاون معهم، وكذلك يستدلون بقول عائشة -رضي الله عنها- عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في الذين يتَّبعون ما تشابه من القرآن: «**أولئك الذين سَمَّى الله؛ فاحذروهم**» قالوا: فالرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- يقول: «**فاحذروهم**» ولم يَقُل: تعاونوا معهم!!

وهكذا يأتون بأدلة عامة والنزاع في جزئية خاصَّة، والمخالف لهم يقول: نعم الأصل الإعراض عن أهل البدع -الذين هم حقًّا دعاة إلى البدعة الكبرى- والحذر والتحذير منهم، لكن إذا حدث حادث لا يستطيع أهل السنة على دَفْع مفسدته وحدهم، واتفق معهم المخالفون لهم على التعاون

معهم على دَفْعه، وإلا اجتاحت البلاد طامَّةٌ لا تُبْقِي ولا تَذَر؛ فهذا موضع خاصّ يُتعاون فيه مع أهل البدع، بل ومع الكفار بضوابطه، إذا أُمِنت المفسدة التي هي أكبر أو مثل المصلحة المَرْجُوَّة، فأين موضع النزاع من أدلة القوم؟! ولما كان القوم قد اعتقدوا عدم جواز التعاون مع المبتدع أصلا، وأن من قال بذلك؛ فهو مبتدع -وإن حافظ على ضوابط هذا التعاون-؛ فإنهم يذهبون يَمْنَة ويَسْرة للبحث عن أي دليل -يقنعون أنفسهم وأتباعهم- لردّ كلام المخالف، وإن كان خارج موضع النزاع، وهذا من شؤم الاعتقاد ثم الاستدلال!!!

١٩- هؤلاء القوم طباعُهم تميل إلى الغلو والظلم للمخالف، فلو وقفوا على كلمة لمخالفهم -وإن كان من كبار الدعاة إلى السنة رغم أنوفهم- تحتمل معنى حسنًا وآخر سيئًا؛ حملوها على الأسوأ، وإن كانت تحتمل بدعة كُبرى وبدعة صُغرى؛ حملوها على الكبرى، وهذا كله بخلاف منهج العلماء فيمن وقع في المخالفة من أهل السنة، بل لا يجوز اتِّهام كافر بما لا يُعْرف به من الفواحش، أو السعي في المكيدة للإسلام والمسلمين... إلخ!!

٢٠- اغترارهم بأنفسهم، وظنهم أنهم أهل الحق وغيرهم -وإن زَكَّاه علماء السنة الآخرون- ليس سلفيًّا!!

٢١- اعتقادهم أن أي خلاف في مسائل العقيدة؛ فالمخالف فيه مبتدع؛ لأن السلف لم يختلفوا في العقيدة، إنما اختلفوا فقط في المسائل الفقهية، أو العملية لا العلمية، وقد أبطل هذا الادِّعاء السَّطْحيَّ شيخُ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ فَرَدَدْتُ به وبغيره على هذه الشبهة في عدة مواضع.

٢٢- وقد سبق بعضه: أنهم قد أنزلوا أنفسهم - بلسان الحال- منزلة

ليست لهم، فمن وقع في خطأ، وشنَّعوا عليه، فعرَفَ خطأه، وتراجع عن قوله بلسان عربي مبين، وأعلن ذلك ما استطاع إلى ذلك سبيلًا؛ اتهموه بأنه كذاب مراوغ في توبته، ولا تصح توبته إلا بين أيديهم، وبالألفاظ التي يُملونها هم عليه، والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور:٣١]، ولم يجعل التوبة إلى فلان أو فلان!! وبذلك -وغيره- أنزلوا أنفسهم منزلةَ الوصيِّ على الدعوة، وأن طلاب العلم والدعاة إلى الله في جميع الأقطار بمنزلة القاصر، الذي يتصرف فيه وصيُّه، فمن حكموا له بالسلفية؛ فقد فاز ورشد!! ومن تحفَّظوا في حقه بهذا الحكم؛ فهو على شفا جُرُفٍ هار، ويشار إليه بأصابع الاتهام، والخوف عليه من السقوط!! ومن صرَّحوا في حقه بأنه ليس سلفيًّا؛ فتهوي به الريح في مكان سحيق، وهذا كله موجود عند هؤلاء المقلدة الذين ضلوا الطريق!!

٢٣ - وَضْع قواعد مخترعة، ما أنزل الله بها من سلطان، وإخراج السلفيين بسببها من دائرة السلفية، وإلحاقهم بركب أهل البدع بسببها، فمن ذلك:

**قولهم**: «من نَزَلَ ضيفًا في بيت رجل حزبي -أي عندهم-؛ فيُلحق به»، و«من التمس عذرًا لحزبي فهو مميع» بالرغم أن المقام فيه تفصيل، و«من لم يهجر فلانًا؛ فيُلْحَقُ به، وكذا من لم يهجره؛ فهو كذلك،... وهكذا)»، وقولهم: «مَنْ ذَكَرَ حَسَنَة مُبتدعٍ -ولو كان ذلك أحيانًا لحاجة شرعية- فهو مُمَيِّع، وقائل بالموازنات»، و«من لم يَزُرْ الشيخ فلانًا ومن كان على شاكلته ممن هم على طريقتهم الفاسدة، أو يتصل بهم هاتفيًّا؛ فهو حزبي بغيض»، و«من تحفّظ في كلام فلان في مخالفه؛ فهو حزبي»، و«من لم يبدِّع فلانًا،

ويقول فيه ما يقولون في مخالفهم، مثل: هو أكذب أو أخبث أو أضر من اليهود والنصارى والروافض؛ فهو مميع، أو حزبي مُتَسَتِّر»، و«من خالف الشيخ فلانًا؛ فهو حزبي، والأيام ستبيِّن ذلك، فاصبروا حتى تروا حقيقة ذلك!!»، و«الشيخ فلان معصوم في مسائل المنهج والجرح والتعديل»، و«الشيخ فلان أعلم بمسائل المنهج من الشيخ ابن باز وبقية علماء العصر»، و«من خالفه منهم في ذلك؛ فالقول قوله، ومن رفض من طلاب العلم أو الدعاة ذلك؛ فهو جاهل وجُوَيْهِل، ومائع مميع... وهَلُمَّ جَرّا».

**ومن قواعدهم**: «أن من اشتغل بتحصيل العلوم الشرعية، دون رَدٍّ على الجماعات؛ فليس بسلفي، أو مائع، أو في سلفيته نظر»، لا سيما إذا عارض شيئًا من أحكام هذه الطائفة الجائرة في شخص أو جماعة!! هذا، مع أن بعض الطلاب قد لا يخوض في ذلك؛ لقيام غيره بهذا الواجب، دون إفراط أو تفريط، بطريقة العلماء، لا بطيش الحدثاء، أو قد لا يقوم بهذا لاشتغاله بما هو أنفع: كتحصيل العلوم، وحفظ المتون، أو تحقيق الكتب، أو تدريسها...إلخ!!

**ومن قواعدهم الفاسدة**: «أن من استشهد بكلام -وهو حَقٌّ- من كلام أحد المخالفين؛ فهو مميع، وملمِّع لأهل الباطل، ومدافع عن أهل البدع»، ومن قال: «المسلم يُحَبُّ ويُبْغَض، ويُوصَل ويُهْجَر على حسب ما فيه من خير وشر، وسنة وبدعة؛ فهو مميع، ومن أهل الموازنات، أو من القائلين بمنهج الموازنات، وإخواني، أو قطبي، أو سروري»، و«من رَدَّ الجرح والتعديل - من هؤلاء السفهاء الصغار، الذين يلمعونهم، أو من الكبار أصحابهم إن تجاوزوا الحد- فهو كاره لطريقة السلف، وأَضَلُّ من حمار

أهله»، و«من لم يأخذ بقول الشيخ فلان؛ فهو ممن يريد إسقاط مرجعية العلماء»، و«مَنْ رَدَّ على الشيخ فلان -حتى وإن كان يرد على تجاوزاته-؛ فهذا يدل على أنه ليس بمؤدَّب، وأنه يَسُبُّ العلماء، أو يَرُدُّ على أهل السنة، أو أنه حرب على السنة وأهلها، الكبار منهم والصغار، أو عدو للسنة، أو في قلبه مرض،... أو نحو ذلك، مما يدل على أي أن نَقْدٍ لهم؛ فهو اعتراض على سنة رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ومروق من منهج الحق وأهله، فالحق هُم، وهُم الحق!!».

**ومن قواعدهم**: «أن من خالفهم -ولو في شيء يسير مما يُسَمُّونَهُ هم بـ«مسائل المنهج»- فزكى رجالًا جَرَّحوهم، أو رأى المصلحة في غير ما يَرَوْن، أو نحو ذلك؛ قالو: هذا أضر على الدعوة من الحزبي الظاهر، لأن الحزبي الظاهر؛ يَحْذَره الناس، أما هذا فموضع ثقة عند الناس، فيكون ضرره أكبر، وهكذا كلما كان المخالف لهم - مع بقائه على السنة وإن أُرْغِمَت أنوفهم - أكثر منهم صلاحًا وعلمًا وفضلًا وجاهًا ونفعًا في الواقع؛ كان أَضَرَّ على الإسلام وأهله من اليهود والنصارى، وكان التحذير منه آكد من التحذير من الروافض الحاقدين والصوفية الخرافية... إلخ، وكلما كان المخالف متهتكًا مشهورًا بالضلالة؛ كان ضرره أهون وأخف عندهم من ذاك الصالح التقي الذي لم يبدِّع من بدَّعوه ظلما وجورًا؛ فبين هذا الفكر وفكر الخوارج الذين يقتلون أهل الإسلام، ويدَعون أهل الأوثان شَبَهٌ، وقلْب لقواعد الدين رأسًا على عقب، فالمعلوم: أن المرء كلما كان أكثر صلاحًا ونفعًا للإسلام وأهله، كان أقرب إلى الله وإلى قلوب المؤمنين، وإن أخطأ؛ فحسناته الغالبة تشفع له، أما هؤلاء الغلاة فعلى العكس من ذلك، فكلما كان صلاحه أشهر

وإن أخطأ في مسألة، أو وإن سلمنا أنه خالفهم في مسألة والحق معهم فيها- كان أضر على الإسلام وأهله؛ لأن الاغترار به لشهرة صلاحه أكثر، بخلاف ذلك الكافر المعروف، أو المبتدع المشهور بالبدعة؛ فإن الناس يحذرونه أصلًا!!!

فهل سمعتم بقلبٍ لحقائق الدين مثلِ هذا، مع نسبته لمنهج السلف؟! والله المستعان!!.

هذه من جملة قواعدهم التي استحضرتها الآن، وكثير منها بلسان المقال، والبعض بلسان الحال، ومن علم حجة على من لم يعلم ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾﴾ [يوسف:٧٦].

٢٤- وهذه القواعد أثمرت أحكامًا عجيبة، فقد قال بعض المغرورين منهم: «لا يوجد في الرياض عاصمة المملكة العربية السعودية -حرسها الله وبلاد المسلمين- رجل سلفي؛ إلا فلان»!!، وهذا كلام لا يرضاه الشيخ المذكور نفسه؛ فإنه صاحب عقل وأدب، ولما بلغه ذلك؛ بادر برده مسترجعًا!! ولذا فكثير منهم لا يرضاه سلفيًّا – هذه الأيام – بعد ما أظهر مخالفتهم، وعلى هذا فقد خَلَت الرياض -معقل السلفية في هذا العصر- من السلفيين!! فإنا لله وإنا إليه راجعون، فأين كبار العلماء؟! وأين لجنة الإفتاء؟! وأين وزارة الشؤون الإسلامية ووزيرها الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله- ؟! الذي يذكِّرنا في شروحه العلمية بقواعد وأصول وتقريرات شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأين المئات بل الألوف من الدعاة وطلاب العلم، الذين هم على عقيدة السلف، وإن خالف بعضهم في بعض اجتهاداته؛ فلا يلزم من ذلك أنه خارج عن دائرة أهل السنة والجماعة، كيف لا، وهم وعلماؤهم

بقايا أهل العلم القائمين -اليوم- بحجة الله عَزَّوَجَلَّ على عباده، فلله دَرُّهُم، وعلى الله أَجْرُهم، فلا نامَتْ أعين الغلاة!!

**وقال أيضًا أحدهم**: (السلفيون في الحجاز قلة قليلة)!! كما هو مُسَجَّل بصوته.

**وقال بعض الجهلة البريطانيين الدارسين عند أحد الغلاة في اليمن**: «لا يوجد في اليمن رجل يَفْهَم السلفية إلا فلان».

**وكذا قال كبيرهم لجماعة من الدعاة إلى الله**: (ائتوني بثلاثة سلفيين في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض)!! وقد شهد على ذلك لي بعضُهم من الثقات والمشاهير، ولا حاجة لذكْر اسمه.

**وعلى كل حال**: فهذه الطائفة الغلاة البغاة، لا يكادون يَحْكُمون بالسلفية إلا لمن وافق مَشْرَبهم، ويبالغون في مدحه بالعلم والفضل والثبات والرسوخ... إلخ، فإذا خالفهم في حكمهم مخالفٌ لهم؛ رَمَوْه بالجهل والتَّذَبْذُب، وجميع القبائح، فلا أدري هل سَرت عليه ليلة واحدة فمَحَت عِلْمه وفضله، أم أن هؤلاء لا يخجلون من تناقضاتهم وساقط كلماتهم؟!

وأما العلماء الذين يخاف الغلاة أن يتكلموا في حقهم؛ فإنهم يكتفون بالكلام فيهم في المجالس الخاصة، ولو صرحوا بإنكار ذلك؛ لفضحوا!! وأحيانًا تسقط منهم كلمات في هذا الباب، وستراها ـ إن شاء الله تعالى ـ في موضعها!!

٢٥- أنهم يكيلون بمكاييل متعددة، فمن كان على شاكلتهم؛ فإنهم لا يتكلمون في أخطائه، وإن كانت لا يغطيها ذَيْلٌ، ولا يسترها ليل، بحُجَّة أن

بيان خطئه يُشْمت الحزبيين والمبتدعة به، ومع ما في هذا المقام من تفصيل؛ إلا أنهم لماذا لم يراعوا ذلك من البداية عندما تكلَّموا بالقبائح في أناس نرجوا أن يكون أحدهم أكثر منهم علمًا ونفعًا؟!

وكذلك؛ فهؤلاء المتظاهرون بالغيرة على أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لم يَنْطِقُوا بِبِنْتِ شَفَةٍ عندما نَشَر بعضُ الناس كلماتٍ سيئةً لكبيرهم في الصحابة، بل في بعض الأنبياء -عليهم السلام- بل في حقِّ الله عَزَّوَجَلَّ، ولو كانوا من أهل الغيرة على عقيدة السلف حقًّا؛ لأنكروا ذلك عليه، ولكن الحزبية تعيد المعنى الجاهلي القديم لمقالة: «انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا»!!! قبل أن يوضح رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- معناها الصحيح.

**وتذكِّرنا أحوالُهم هذه بقول القائل:**

أنا إلا من غَزِيَّةَ إن غَوَتْ ∴ غَوَيْتُ وإنْ تَرْشُدْ غَزِيَّةُ أَرْشُد

هذا، مع أن إرضاء الخلق بالمعتقدات؛ وبال في الآخرة، كما قال أبو الوفاء ابن عقيل، نقلًا عن «الآداب الشرعية» لابن مفلح(١).

٢٦- لقد سَلَكَ هؤلاء مَسْلَكَ الحزبيين الذين اتهموا العلماء بالجهل بالواقع، فادعى هؤلاء جهل العلماء بواقع الجماعات والأحزاب، وعدم معرفتهم بمسائل المنهج، وعلى فُحْش غلط الطائفتين؛ إلا أن قول هؤلاء أفحش غلطًا من قول الحزبيين الأوائل؛ فإن الأوائل اتهموا العلماء بجهل الواقع السياسي والاقتصادي والعسكري، وهذه أمور لم يَدَّعِ العلماء

(١) (١/ ١٥٥).

التخصص فيها – ولا عيب عليهم في ذلك –، وإن كانوا يعلمون منها ما يحتاجون إليه، أو يرجعون فيها –عند الحاجة– إلى الثقات من أهل الاختصاص، أما هؤلاء فقد اتهموا العلماء الكبار بالجهل بمنهج أهل السنة في الفِرَقِ والجماعات، وبعدم معرفة الحزبية وقواعدها وأساليبها، فاتهموا العلماء بالجهل بجزء عظيم من الإسلام، وفي تخصُّصهم الذي سَلَّمت لهم الأمة به، فأي الفِرْيتين أعظم: الجهل بالسياسة العصرية، أو بجزء منها، أم الجهل بالإسلام أو بجزء منه؟! على أن العالم قد يخفى عليه – من باب حُسْن الظن بالشخص – كون فلان حزبيًّا، أو مُتَلَوِّثًا بشيء من المخالفات، وهذا أمر قد كان موجودًا عند السلف، فكان منهم من يُزَكِّي مَنْ قد يَذُمُّه غيره، بل قد أحسن الظنّ جماعةٌ من الفضلاء بابن عربي الزائغ، وغيره، فَفَرْقٌ بين الجهل بمنهج أهل السنة، وبين عدم معرفة شخص معين معرفة كاملة، فتأمل.

فهؤلاء يرمون بعض كبار العلماء بأنهم سروريون أو إخوانيون – مثلًا – ويحكمون على الطوائف المخالفة بأحكام جائرة جدًّا، انظرها في كتابي «إعلان النكير على منهج الشيخ ربيع في التكفير» ثم يحكمون بأن الكبار جهلة بحالهم، فيكون هذا اتهامًا منهم لجماعة من كبار الأئمة.

وقد سلك هؤلاء الغلاة مسلكَ الحزبيين أيضًا في تقديم أسئلة للعلماء، لا تمت للواقع بصلة –في كثير من الأحيان– ليأخذوا فتوى من العالم توافق ما يريدون، ثم يحشرون اسم هذا العالم في قائمة من يُحذِّر من فلان!!! مع أنهم سألوا العالم عن كلام لم يَقُلْ به خَصمهم، أو سألوه عن كلام مبتور من السياق والسباق واللحاق، فهل يشك عاقل في أن هذا هَوًى وفجور في

الخصومة؟!

٢٧- وكذلك يحشرون اسم كل من انتقد مخالفهم -ولو في شيء يسير- ويعدونه في جملة من بدَّعوه، وأخرجوه من دائرة السنة، وحكموا عليه بمثل أحكامهم الفاجرة، وفي جملة من يتابعهم على أقوالهم الجائرة، أليس هذا من الهوى والفجور في الخصومة، ومن الضلالة بعد الهدى؟!

٢٨- وقد سلَكَتْ هذه الطائفةُ -أو كثير منهم- مسلكًا مريبًا، فإذا كان المرء معهم؛ فإنهم يجمعون أخطاءه، ويَسْكُتون عنه، فإذا رَأَوْا منه شيئًا فيما بعد يدل على أنه سيترك طريقتهم، أو أنه تململ من أسلوبهم؛ هددوه بما عندهم من زلاته وهناته، وقالوا له: «إن لم تغيِّر ما أنت عليه؛ فسننشر أخطاءك، ونذهب بها للشيخ الفلاني؛ ليُبدِّعك ويُحذِّر منك»!!

فلو كان هؤلاء يغارون على محارم الله، ويريدون لمخالفهم الفيئة إلى الحق؛ فيُنظر: إن كان في إطلاعه على هذه الأخطاء مصلحة له وللإسلام؛ فلماذا لا يطلعونه عليها – بعد النصح له – حتى وإن كان الرجل معهم؟! وإذا كان في نَشْرها مفسدة للإسلام وأهله؛ فلا تُنْشَر ضد الصديق والمخالف، هذا حال من يغار لله، أما الحزبية وأهلها؛ فلهم حال آخر، ثم إن هذا الحال الذي سلكوه هو حال الأجهزة الاستخباراتية، التي تجمع لمن تولَّى ولاية الفسادَ الذي وقع منه؛ لتهدِّده، وتمنعه من عملٍ ما، وإن كان هذا العمل أنفع للبلاد والعباد، لكن بخلاف ما يهواه القائمون على الأجهزة الاستخباراتية!!

٢٩- لقد وَصَل الحال ببعض هذه الطائفة أن صرحوا بقبول قول شيخهم في كل من خالفه، فقد صرح بعضهم عندنا بتقليده وتقليد العلماء الذين هم على شاكلته، ولما سمع بعضهم من يقول عن شيخه هذا: الشيخ

فلان يصيب ويخطئ، قال: هذه شِنْشِنَةٌ عرفناها من الحزبيين!!ولما سمع آخر من يقول: الشيخ فلان رجل كبير، لكن الحق أكبر منه؛ قال: الله أكبر، والله ما كُنْتُ أظن أنك انْتَكَسْتَ إلى هذا الحد!! وصرح بعضهم بأن العالم هو الدليل، فكيف نقول للدليل: هات الدليل؟!وصرح بعضهم بأنَّ التقليد المذموم؛ هو تقليد اليهود والنصارى، أو الجاهل أو المجهول، أما تقليد الشيخ فلان -من مشايخ الغلاة-؛ فلا بأس به، وإلا لزمنا هدم مرجعية العلماء، وعدم إنزالهم منزلتهم!!

وعلى كل حال: فتقليد العلماء عندي جائز للعامي وللمبتدئين من طلبة العلم، بل أحيانًا يجوز للعالم أن يقلِّد العالم؛ وذلك كله حسب الضوابط المعروفة عند أهل العلم، لكنهم أطلقوا ذلك في حق شيخهم، ومن كان على شاكلته فقط، ولم يروا ذلك مع من هو أفضل من شيخهم!!فظهر بذلك الهوى والحزبية، وأن المسألة ليست مسألة أدلة شرعية، إنما هي الحزبية والعصبية الجاهلية!!

بل قد صرح شيخ كبير فيهم بأن الذي يتحفظ في كلام الشيخ فلان في أبي الحسن؛ فهو حزبي، وصرح آخر بأنهم يقبلون كلام الشيخ فلان في الطوائف والجماعات والأفراد بدون تمحيص، وصرَّح بعضهم بأن الشيخ فلانًا معصوم في مسائل المنهج، فماذا أبقينا -بعد هذا كله وغيره- للمقلدة؟! وَزِدْ على ذلك: أنهم يصرحون بأن من خالف الشيخ فلانًا؛ يُهْجَرُ، ويُذَمُّ، ويُحَذَّر منه، فعقدوا الولاء والبراء على قوله، ووصفوا من رد عليه بأنه سيئ الأدب، وماكر، ومخادع، فماذا أَبْقَوْا للحزبية الذميمة؟! فهاتان دعوتان فاسدتان:

أ - التقليد لشخص معين، ولمن كان على شاكلته، مع الحط من قَدْرِ مخالفهم؛ وإن كان من الأفاضل الأماثل.

ب- عقْد الولاء والبراء على ذلك، وامتحان الناس بهذا الأمر، وتشتيت كلمتهم، وتصنيفهم بأوصاف قبيحة!!

وباجتماعهما ينتج مولود مشؤوم، هو الحزبية الجديدة التي تتظاهر بالسلفية والغيرة على منهج الأئمة!!

٣٠- وقد سبق بعضه، وذلك أنهم تورَّطوا في الاعتقاد ثم الاستدلال، فيُصْدرون أحكامًا جزافية، فإذا حُوقِقُوا؛ فزعوا ليتعلَّقوا بِكُسَيْر، وعُوَيْر، وثالثٍ ما فيه خير، من أجل أن يُظهروا أنهم أصحاب أدلة، فإذا بُيِّن لهم حال ما استدلوا به؛ كَلَحُوا وبَلَحُوا!! فإذا رُدَّ على شيخهم دعواه العاطلة العارية عن الأدلة، وعَلِمَ هؤلاء أنه قد أُسْقِطَ في أيديهم؛ قالوا: هناك أمور في أنفسنا، ولا نحب أن نظهرها الآن!!

٣١- ومن ذلك: الخوض في النيات، وعدم التقيد بظاهر كلام المخالف لهم؛ فترى الرجل منهم يترك الأدلة الواضحة التي يستدل بها خصمه، ويفزع إلى قوله: هو يقصد كذا، هو يعني كذا، هو ما يريد إلا كذا، أنا أَعْرَفُ الناس به، وهو لا يريد بكلامه إلا كذا!! وتراهم يتنافسون في هذا الأمر، ويَعُدُّونه من الفراسة، ويفتخر بعضهم بأنه تكلم في فلان قبل سنتين أو ثلاث، وقبل أن يتكلم غيره من العلماء فيه، وأن الأمور جاءتْ بصِدْقِ ما قال!! وهذا كذب وافتراء، وإلا فأين صِدْق ما قالوه في الشيخ المغراوي: بأنه أخبث من هو على وجه الأرض، وأنه يكفِّر بمعصية، فقد أثبتت الأيام إفكهم وزورهم!!وأما كلامهم فيَّ؛ فبحر لا ساحل له، وقد أجرى الله عَزَّوَجَلَّ لي بهذا الكلام خيرًا

كثيرًا، وكم من محنة تكون منحة، وقد انْقلب السحر على الساحر، وأصبحوا فِرَقًا وأحزابًا، ووصل كثير منهم إلى حالة الفتنة في الدين -عافانا الله وإياهم من جميع فتن الدين والدنيا-!! فله الحمد وله الثناء الحسن، وصَدَقَ من قال:

قَضَى اللهُ أنَّ البَّغْيَ يَصْرَعُ أهلَهُ ∴ وأنَّ على الباغي تدورُ الدوائرُ

❖ **(تنبيه)**:

قد وَرَد عليَّ نحو هذا السؤال من عدد من الدعاة إلى الله -جلَّ ثناؤه- أثناء زيارتهم لي في منزلي، وتناول بعضهم الحديث عن هذا الفكر الدخيل على الدعوة السلفية، وأَجَبْتُهم ملخَّصًا بنحو هذا الجواب، فلما شرعْتُ في الكتابة للجواب -عسى أن ينفع الله به- يسَّر الله جل ثناؤه- بما سبق، فلله الحمد والمنة والفضل والثناء الحسن.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: مِلْء السموات والأرض، ومِلْءَ ما بينهما، ومِلْءَ ما شاء من شيء بعد: عددَ خلْقِه، ورضا نفْسِه، وزنةَ عرشِهِ، ومدادَ كلماته.

۞ ۞ ۞

## [٢٨]

## ( ليس كل انحراف يقتضي الهجر )

❖ **السؤال التاسع والعشرون:** هل كل انحراف يقع من أيِّ مسلمٍ يقتضي هَجْرَهُ؟

**الجواب:** الكلام في هذه المسألة على عدة محاور:

❐ **أولًا: مشروعية هجر أهل البدع والضلال وإهانتهم.**

يؤصل علماء الإسلام والسنة الصافية هَجْرَ المبتدع ديانةً تحت القاعدة العقدية الكبرى (قاعدة الولاء والبراء) أو (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

وقد جعل أهل السنة والجماعة الولاء والبراء قاعدة عقدية كبرى، ومعنى هذه القاعدة الشريفة لديهم هو: الحب والبغض في الله، فهم يوالون أولياء الرحمن، ويعادون أولياء الشيطان، كلّ بحسب ما فيه من الخير والشر.

ومن أَوْلَى مقتضيات قاعدة الولاء والبراء التي يُثابُ فاعلُها ويُعَاقَبُ تاركُها: البراءة من أهل البدع والأهواء.(١)

وهذه القاعدة الجليلة الشريفة، مؤَصَّلَةٌ عند أهل العلم بما دلّ عليها من

(١) «هجر المبتدع»، للدكتور بكر أبو زيد، (ص: ١٨، ١٩)

الكتاب والسنّة والأثر، بل بانعقاد الإجماع على تقريرها..

❖ **فمن الكتاب:**

* قوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة:٢٢].

والآية دالة على قطع حبال المودة بين من آمن بالله واليوم الآخر، وبين من حادّ الله ورسوله، ولو كان من أقرب المقرّبين، وهذه الآية الكريمة تُنَزَّل -أيضًا- على أهل البدع والأهواء، فيلزم منها بغضهم ومعاداتهم، وعدم التودد إليهم بقدر ما عندهم من المحادَّة لله جَلَّ وَعَلَا ورسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-؛ لأن في الابتداع محادّةً لله ورسوله، فما من بدعة إلا وهي مصادمة للشريعة بقدرها، مخالفة لها، حتى قال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعريفها: «البدعة عبارة عن فِعْلَة تصادم الشريعة بالمخالفة، أو توجب التعاطي عليها بزيادة أو نقصان».(١)

وهذا هو معنى المحادّة المذكورة في الآية الكريمة.

**وقد فهم السلف الصالح منها ذلك؛ فقال الإمام القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «تفسيره»**: «استدل مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الآية على معاداة القدريّة، وترك مجالستهم: روى أشهب عن مالك: لا تجالس القدرية، وعادِهِمْ في الله؛ لقوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا﴾ الآية». اهـ(٢)

---

(١) «الأمر بالاتباع»، للسيوطي (ص: ٢٤).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن»، للقرطبي (١٧ / ٣٠٨).

* ومن ذلك -أيضًا- قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام:٦٨].

❖ **وأما في السنة:**

فقد ورد غير حديث دالٍّ على اقتضاء الشرع الحنيف الموالاةَ في الله، ومعاداةَ المبتدعةِ وأهلِ الأهواء، والبراءةَ منهم.

* فعن أَنَسٍ -رضي الله عنه- عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قَالَ: «**ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**».(١)

* وعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قَالَ: «**مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، وَأَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَنْكَحَ لِلَّهِ؛ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ**».(٢)

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٦)، ومسلم في «صحيحه» (٤٣).

(٢) رواه الترمذي في «سننه» (٥٢١)، وقال: هذا حديث حسن، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٦٤)، وصححه، ووافقه الذهبي، وللحديث طريق أخرى عن أبي أمامة الباهلي -رضي الله عنه- بدون قوله: (وأنكح لله) رواه أبو داوود (٤٦٨١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٠٨،١٥٩)، والبغوي في «شرح السنة»، وصحح شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ الحديث بمجموع الطريقين. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٣٨٠).

وقد تحقق معنى البراءة من أهل الأهواء عند سلفنا الصالح: فأعرضوا عنهم، وأعلنوا البراءة منهم، وأذاعوا بين الناس كراهيتهم وبُغْضَهم.

**فعن ابن عباس** -رضي الله تعالى عنهما- أنه قال: «ما في الأرض قومٌ أبغضُ إليّ أن يجيئوني فيخاصموني من القدريّة في القدر، وما ذاك إلا أنّهم لا يَعْلَمون قَدَرَ الله، وأنّ الله عَزَّوَجَلَّ لا يُسأل عمّا يفعل، وهم يُسألون».(١)

**وعن ابن عمر** -رضي الله عنهما- أنّه قال في أهل القدر: «أخبرهم أني بريء منهم، وأنهم مني براء»(٢).

**وقال الفضيل بن عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف، ولا يمكن أن يكون صاحب سنّة يمالئ صاحبَ بدعة إلا من النفاق(٣)».

**وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا**: «من أحبّ صاحبَ بدعةٍ؛ أَحْبَطَ الله عمَله، وأخرج نور الإسلام من قلبه».(٤)

**وكان يقول**: «أُحِبُّ أن يكون بيني وبين صاحب بدعةٍ حِصْنٌ من حديد،

---

(١) رواه الآجري في «الشريعة» برقم (٢١٣).

(٢) رواه البغوي في «شرح السنة» (١/ ٢٢٧)، وروى نحوه عبد الله بن الإمام أحمد في «شرح السنة» (٢/ ٤٢٠)، ورواه الآجري في «الشريعة»، (ص: ٢٠٥)، واللالكائي (٢/ ٥٨٨)، وغيرهم.

(٣) «الإبانة الكبرى»، لابن بطة (٢/ ٤٥٦)، واللالكائي) ١/ ١٣٨).

(٤) «الإبانة الكبرى»، لابن بطة (٤٤٠)، واللالكائي (٢٦٣)، و«الحلية» لأبي نعيم (٨/ ١٠٣)، والبربهاري (ص: ١٣٨)، وإسناده صحيح.

آكل عند اليهودي والنصراني أحب إليّ من صاحب بدعة».(١)

**وعن أوس بن عبد الله الربعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أنّه كان يقول:** «لأن يجاورني القردة والخنازير في دارٍ؛ أَحَبُّ إليّ من أن يجاورني رجل من أهل الأهواء».(٢)

**وقال عبد الله بن عون** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لم يكن قومٌ أبغضُ إلى محمّدٍ من قومٍ أَحْدَثُوا في هذا القَدَر ما أَحْدَثُوا»، يريد محمد بن سيرين.(٣)

**ودُعي أيوب السختياني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى غَسْل ميّت، فخرج مع القوم حتى إذا كشف عن وجهه؛ عرَفه، فقال: «أَقْبِلوا قِبَل صاحِبِكم؛ فَلَسْتُ أُغَسِّلُه، رأيته يماشي صاحب بدعة». (٤)

**ومن هذا المنطلق قال طاووس لمّا رأى مَعبدًا الجهنيَّ يطوف بالبيت:** «هذا معبد؛ فَأَهِينُوه»..(٥)

**وقال الإمام الطحاوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «نسأل الله أن يثبتنا على الإيمان، ويختم لنا به، ويعصمنا من الأهواء المختلفة، والآراء المتفرقة، والمذاهب الرديّة، من الذين خالفوا السنّة والجماعة، وحالفوا الضلالة، ونحن منهم براء، وهم عندنا ضُلَّال وأَرْدِياء».(٦)

---

(١) رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢/ ٦٣٨).

(٢) رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ١٣١)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى»: (٢/ ٤٦٧).

(٣) «الشريعة»، للآجري (ص: ٢١٩).

(٤) رواه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٢/ ٤٦٧).

(٥) رواه اللالكائي: (١/ ١١٤).

(٦) «شرح الطحاوية» لابن أبي العز (ص: ٥٢٠).

**وقال الإمام البغوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «و قد مَضَتْ الصحابةُ والتابعون، وأتباعُهم، وعلماءُ السنن على هذا: مُجْمِعِين مُتَّفِقِين على معاداة أهل البدع ومهاجرتهم». اهـ(١)

**وقال الشاطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن فرقة النجاة - وهم أهل السنة - مأمورون بعداوة أهل البدع، والتشريد بهم، والتنكيل بمن انحاش إلى جهتهم، ونحن مأمورون بمعاداتهم، وهم مأمورون بموالاتنا، والرجوع إلى الجماعة». اهـ(٢)

وكان أئمة السلف يحتقرون المبتدعة، ويهينونهم، وحكى الإمام الصابوني أنّ أهل السنة اتفقوا على القول بقهر أهل البدع، وإذلالهم، وإخزائهم، وإبعادهم، وإقصائهم، والتباعد منهم، وعن صحبتهم، وعن مجادلتهم، والتقرّب إلى الله ببغضهم، ومهاجرتهم. اهـ(٣)

وأَعْظَمُ المخالفة للمبتدعة التمسكُ بالسنّة التي نبذوها، واتخذوها وراءهم ظِهريًّا.

**قال العلامة البربهاري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن عَرَفَ ما تَرَكَ أصحابُ البدع من السنّة، وما فارقوا فيه، فَتَمَسَّك به؛ فهو صاحبُ سنّة، وصاحبُ جماعة، وحقيقٌ أن يُتَّبَعَ، وأن يُعَانَ، وأن يُحْفَظَ، وهو ممّن أوصى به رسول الله - صلى الله عليه وسلّم-».(٤)

---

(١) «شرح السنّة» للبغوي (١ / ٢٢٧).

(٢) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ١٢٠).

(٣) «عقيدة السلف أصحاب الحديث» للصابوني (ص: ١٣٠).

(٤) «شرح السنّة» للبربهاري (ص: ١٠٧).

**وقال الإمام الشاطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعظيم صاحب البدعة والمشْي إليه: «إن المشْيَ إليه، والتوقير له؛ تعظيم له؛ لأجل بدعته، وقد عَلِمْنا أن الشرع يأمر بزجره وإهانته وإذلاله، بما هو أشد من هذا، كالضرب والقتل، فصار توقيره صدودًا عن العمل بشرع الإسلام، وإقبالًا على ما يضاده وينافيه، والإسلام لا ينهدم إلا بترك العمل به، والإيمان بما ينافيه، وأيضًا فإن تَوَقِّير صاحبِ البدعة مظنّةٌ لمفسدتين تعودان بالهدم على الإسلام:

**إحداهما**: التفات العامّة والجهّال إلى ذلك التوقير، فيعتقدون في المبتدع أنّه أفضل الناس، وأن ما هو عليه خيرٌ ممّا هو عليه غيره، فيؤدي ذلك إلى اتباعه على بدعته، دون اتباع أهل السنّة على سنّتهم

**والثانية**: أنّه إذا وُقّر من أجل بدعته؛ صار ذلك كالحادي المُحَرِّضِ له على إنشاء الابتداع في كلّ شيء، وعلى كلِّ حال، فتحيا البدع، وتموت السنن، وهو هَدْمُ الإسلام». اهـ(١)

**وقال الإمام الشاطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كل من ابتدع في دين الله؛ فهو ذليل حقير بسبب بدعته، وإن ظهر لبادئ الأمر في عزّه وجبروته، فهم في أنفسهم أذلاء، ألا ترى أحوال المبتدعة في زمان التابعين، وفيما بعد ذلك؟! حتى تَلَبَّسُوا بالسلاطين، ولاذوا بأهل الأرض، ومن لم يَقْدِرْ على ذلك؛ اسْتَخْفَى ببدعته، وهرب بها عن مخالطة الجمهور». اهـ(٢)

---

(١) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ١١٤).

(٢) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ١٢٦).

**□ ثانيًا: ليس كلُّ انحرافٍ يقتضي الهجر، ولا كلُّ منحرف يلزم تركه في كل شيء، ولا كل سني يستطيع هَجْر كل مبتدع:**

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... فإذا تعذَّر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك، إلا بمن فيه بدعة، مَضَرَّتُها دون مَضَرَّة تَرْكِ ذلك الواجِب؛ كان تحصيلُ مصلحةِ الواجِبِ مع مَفْسَدَةٍ مرجوحةٍ معه خيرًا من العكس، ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل...»

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**:... «وكثير من أجوبة الإمام أحمد، وغيره من الأئمة، خرج على سؤال سائل قد عَلِم المسؤول حاله، أو خرج خطابًا لمعين قد عُلِمَ حالُهُ، فيكون بمنزلة قضايا الأعيان الصادرة عن الرسول -صلى الله عليه وسلّم-، إنما يَثْبُتُ حُكْمها في نظيرها».

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**:... «فإن أقوامًا جعلوا ذلك عامًّا، فاستعملوا من الهجر والإنكار ما لم يُؤْمَرُوا به: فلا يجب ولا يستحب، وربما تركوا به واجبات أو مستحبات، وفعلوا به محرمات، وآخرون أعرضوا عن ذلك بالكلية، فلم يهجروا ما أُمِروا بهجره من السيئات البدعية...». اهـ(١)

**وقد قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قبلها**: «... وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم؛ فإن المقصود به زجْرُ المهجور وتأديبُهُ، ورجوعُ العامة عن مثل حاله، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة، بحيث يُفْضِي هَجْرُهُ إلى ضَعْفِ الشر وخِفْيَتِه؛ كان مشروعًا، وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشر، والهاجر ضعيف، بحيث يكون مفسدة

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨ / ٢١٢).

ذلك راجحة على مصلحته؛ لم يَشْرُعْ الهجر؛ بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر...».

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:...«والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف؛ ولهذا كان النبي -صلى الله عليه وسلّم- يتألف قومًا ويهجر آخرين، كما أن الثلاثة الذين خُلِّفُوا، كانوا خيرًا من أكثر المؤلفة قلوبهم؛ لَمَّا كان أولئك كانوا سادةً مطاعين في عشائرهم؛ فكانت المصلحة الدينية في تأليف قلوبهم، وهؤلاء كانوا مؤمنين، والمؤمنون سواهم كثير؛ فكان في هجرهم عِزُّ الدين، وتطهيرهم من ذنوبهم، وهذا كما أن المشروع في العدو القتال تارة، والمهادنة تارة، وأخذ الجزية تارة، كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح...».

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «...وجواب الأئمة كأحمد وغيره في هذا الباب مبني على هذا الأصل؛ ولهذا كان يُفَرَّقُ بين الأماكن التي كثرت فيها البدع؛ كما كثر القَدَرُ في البصرة، والتجَهُّمُ بخراسان، والتشيعُ بالكوفة، وبين ما ليس كذلك، ويُفَرَّقُ بين الأئمة المطاعين وغيرهم، وإذا عُرِفَ مقصود الشريعة؛ سُلِكَ في حصوله أَوْصَلُ الطرق إليه..». اهـ(١)

**بل قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين من الرافضة والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار، فأسلم على يديه خَلْقٌ كثير، وانتفعوا بذلك، وصاروا مسلمين مبتدعين، وهو خير من أن يكونوا كفارا، وكذلك بعض الملوك قد يغزو غزوا يظلم فيه المسلمين والكفار، ويكون آثمًا بذلك، ومع هذا فيحصل به نَفْعُ خَلْقٍ كثير كانوا كفارا فصاروا مسلمين،

(١) (٢٨/ ٢٠٦).

وذلك كان شرًّا بالنسبة للقائم بالواجب، وأما بالنسبة إلى الكفار فهو خير.. ودخوله في حكم المسلمين خير من أن يبقى كافرا؛ فانتقل إلى خير مما كان عليه..» ا.هـ(١).

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن ذكر مخالطة بعض الفِرَق الصوفية: «... قد يقترن بالحسنات سيئات: إما مغفورة، أو غير مغفورة، وقد يتعذر أو يتعسر على السالك سلوك الطريق المشروعة المحضة إلا بنوع من المُحْدَث؛ لعدم القائم بالطريق المشروعة علما وعملا؛ فإذا لم يحصل النورُ الصافي، بأن لم يُوجَدْ إلا النور الذي ليس بصاف، وإلا بقي الإنسان في الظلمة؛ فلا ينبغي أن يعيب الرجلَ، ويَنْهَي عن نورٍ فيه ظلمةٌ؛ إلا إذا حصل نورٌ لا ظُلمةَ فيه، وإلا فكم ممن عَدَلَ عن ذلك يخرج عن النور بالكلية؛ إذا خرج غيره عن ذلك؛ لما رآه في طرق الناس من الظلمة...».

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **مبيِّنًا أن إطلاقات السلف بالذَّم والهجْر لأهل البدع لابد من ضبطها بهذه القواعد:** «... وإنما قررتُ هذه القاعدة؛ ليُحْمَلَ ذَمُّ السلف والعلماء للشيء على موضعه، ويُعْرَف أن العدول عن كمال خلافة النبوة المأمور به شرعًا: تارة يكون لتقصير بترك الحسنات عِلْمًا وعملًا، وتارة بعدوان بفعل السيئات عِلْمًا وعملًا، وكل من الأمرين قد يكون عن غلبة، وقد يكون مع قدرة.

**فالأول:** قد يكون لعجز وقصور، وقد يكون مع قدرة وإمكان.

---

(١) (١٣/ ٩٦).

**والثاني**: قد يكون مع حاجة وضرورة، وقد يكون مع غنى وسعة، وكل واحد من العاجز عن كمال الحسنات، والمضطر إلى بعض السيئات معذور...».

**إلى أن قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «.. فهذا طريق الموازنة والمعادلة، ومن سلكه؛ كان قائما بالقسط الذي أنزل الله له الكتاب والميزان». اهـ(١)

**وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب -رحمة الله عليهم جميعًا -**: «وأما الرجل الذي يخالطُ أهلَ بلَدِهِ ومَحَلَّتِهِ، ويرجو بمخالطَتِهم أنْ يُجيبوه إلى الإسلام وإلى السُنَّة، ويتركوا ما هم عليه من شركٍ أو بدعة أو فواحش؛ فهذا يلزمه خِلْطَتُهم ودعوتُهم -إنْ أَمِنَ الفتنة- لما في ذلك من المصلحة الراجحة على مصلحة الهجر والاعتزال، ورؤيةُ المنكر إذا رجا بها إزالته وتغييره، وأَمِنَ الفتنةَ به، ولم يمكن تحصيلُ المصالح الدينية إلا بذلك؛ فلا حَرَج عليه، بل ربما تأكَّدَ واسْتُحِب».

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وبلغني أنّ شيخ الإسلام ابن تيمية -قدس الله روحه- كان يخرج إلى عسكر التتار لما نزلوا الشام المرة الأولى حول دمشق، ويجتمع بأميرهم، ويأمره وينهاه، ويرى في خروجه عندهم أشياء من المنكرات».

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد أراد بعضُ الأفاضل ممنْ صَحِبَهُ في إحدى تلك المرات أنْ يُنْكِرَ على جماعةٍ منهم ما رَأَوْه يدور بينهم من كاسات الخمر؛

(١) «الفتاوى» (١٠/ ٣٦٤).

فقال له الشيخ: «لا تفعل»؛ إنهم لو تركوا هذا؛ لزاد شَرُّهُم على المسلمين وجُرْمُهم».. اهـ(١)

**وفي «مجلة البحوث الإسلامية»(٢) فتوى لسماحة المفتي الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ**، فقد سُئل -حفظه الله تعالى-: ما هو الضابط في التعامل مع المبتدع؟ وهل يُهجر بمجرد فعله بدعةً أو أكثر؟

**فقال -حفظه الله-**: «من أَعْلَن بدعةً؛ وَجَبَ أنْ ننصحَه ونُوَجِّهَه، ونناقشه؛ فلعلّ شُبْهَةً عَرَضَتْ له، وتأويلًا خَطَر بباله، وعليه: يجب أنْ نُزيلَ شبهته، ونُبينَ خطأ تأويله، ونوضحَ له الحق؛ فإنّ هذا هو الواجب علينا؛ لأنّ كُلًّا عُرضةٌ للخطأ، وربما هو أخطأ، ويظن أنه مصيب، وتُعْرَض عليه شبهةٌ أو تأويل، وظَنَّ أنّ ذلك خيرٌ، فيجب أنْ ننصحه أولًا، ونوجهه، ونقنعه، ونجادله بالتي هي أحسن؛ لِنُحِقَّ الحقَّ، ونُبْطِلَ الباطل.

فإنّ كثيرًا من الناس قد يقع في الخطأ من غير قَصْد، ولكن لأجل سوء فَهْمٍ وقِلَّةِ إدراكٍ، وشبهةٍ عَرَضَتْ له، وتأويلٍ لبعض النصوص، ظنّ أنّ هذا التأويل تأويلٌ سائغ؛ فلا بُدَّ من النصيحة والإقناع؛ فعسى الله أنْ يفتحَ على قلبه، ويُخَلِّصَه من تلك الشبهات، ويصرفَ قلْبَه عن تلك التأويلات الباطلة.»

**ثم قال -حفظه الله- بعد ذلك**: «وإذا أُقيم الحق عليه، وأَبَى واستكبر، ولم يَنْقَدْ إلى الحق؛ وجب أنْ نهجره على قدر بدعته، ونَكْرَهَه على قَدْر ما قام به من الشر». اهـ

---

(١) «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (٣/ ١٢٧-١٢٨)

(٢) في العدد (٥٩) (ص ٨٠-٨١)

**وقد سُئل شيخنا الشيخ مقبل الوادعي -رحمة الله عليه-**[١] في هجر المبتدعة، فقال السائل: «عَلِمْتُ أنّ هجر المبتدعة واجبٌ إذا أَصَرّ على بدعته، ولكن هل يَصِحُّ هَجْرُ من لم يَهْجُر المبتدع؟ وهو لا يعمل بعمله؟ ولكن يخالطهم ولم يهجره؟».

**فأجاب الشيخ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَبْل هذا، هَجْر المبتدع كان ضَيِّقًا على عهد النبي -عليه الصلاة والسلام- وتوسَّع فيه الناس، كيف ذلك؟

مثلًا مبتدع، وأنت ترى أنك تدعوه إلى الله، وربما يرجع، أو ترى أنك إنْ تركته وهجرته ربما يتمادى في ضلاله، أو ربما تَحْتَضِنُهُ الأحزابُ الأخرى، وأنت تنظر إلى مصلحة الإسلام والمسلمين، ولا تهجره من أجل مصلحة نفسك، فالرسول -عليه الصلاة والسلام- يقول: «**حَقُّ المُسْلِمُ عَلَى المُسْلِم خَمْس**» ومنها: «**إِذَا لَقِيتَه؛ فَسَلِّم عليه**».

أما إذا كنت ترى أنك إذا هجرته سيرجع إلى الله -سبحانه وتعالى- ويتوب؛ فلك أنْ تهجره، والهجر كما سمعتَ كان مُضَيَّقًا على عهد النبي -عليه الصلاة والسلام- فالنبي -صلى الله عليه وسلم- هَجَر الثلاثةَ الذين خُلِّفوا، وهَجَر نساءه شهرًا، وهجر من تَضَمَّخَ بالخَلوق، والله المستعان، فما ينبغي أنْ نتوسع في الهجر؛ حتى ما نكون سببًا لنفور الناس عن السُنَّة وعن الخير». اهـ

(١) كما في «الأجوبة السديدة في فتاوى العقيدة» (١/ ١٦٨-١٦٩) السؤال رقم (١٣٧).

**□ ثالثًا: ضوابط وآداب في الهجر والتحذير من أهل البدع:**

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَلَّا يَعْتَدِيَ عَلَى أَهْلِ الْمَعَاصِي بِزِيَادَةِ عَلَى الْمَشْرُوعِ فِي بُغْضِهِمْ، أَوْ ذَمِّهِمْ، أَوْ نَهْيِهِمْ، أَوْ هَجْرِهِمْ، أَوْ عُقُوبَتِهِمْ؛ بَلْ يُقَالُ لِمَنْ اعْتَدَى عَلَيْهِمْ: عَلَيْك نَفْسَك، لَا يَضُرُّك مَنْ ضَلَّ إذَا اهْتَدَيْت كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾ [المائدة:٢] الْآيَةَ. وَقَالَ: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة:١٩٠]، وَقَالَ: ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة:١٩٣] فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ الْآمِرِينَ النَّاهِينَ قَدْ يَتَعَدَى حُدُودَ اللهِ: إمَّا بِجَهْلٍ، وَإِمَّا بِظُلْمٍ، وَهَذَا بَابٌ يَجِبُ التَّثَبُّتُ فِيهِ، وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ الْإِنْكَارُ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْفَاسِقِينَ وَالْعَاصِينَ».

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلَا سِيَّمَا كَثْرَةُ الْفُضُولِ فِيمَا لَيْسَ بِالْمَرْءِ إلَيْهِ حَاجَةٌ مِنْ أَمْرِ دِينِ غَيْرِهِ وَدُنْيَاهُ، لَا سِيَّمَا إنْ كَانَ التَّكَلُّمُ لِحَسَدٍ أَوْ رِئَاسَةٍ، وَكَذَلِكَ الْعَمَلُ: فَصَاحِبُهُ إمَّا مُعْتَدٍ ظَالِمٌ، وَإِمَّا سَفِيهٌ عَابِثٌ، وَمَا أَكْثَرُ مَا يُصَوِّرُ الشَّيْطَانُ ذَلِكَ بِصُورَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَيَكُونُ مِنْ بَابِ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ، فَتَأَمُّلُ الْآيَةِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ مِنْ أَنْفَعِ الْأَشْيَاءِ لِلْمَرْءِ، وَأَنْتَ إذَا تَأَمَّلْت مَا يَقَعُ مِنْ الِاخْتِلَافِ بَيْنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ: عُلَمَائِهَا وَعُبَّادِهَا وَأُمَرَائِهَا وَرُؤَسَائِهَا؛ وَجَدْت أَكْثَرَهُ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ، الَّذِي هُوَ الْبَغْيُ بِتَأْوِيلٍ أَوْ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ، كَمَا بَغَتْ الْجَهْمِيَّة عَلَى الْمُسْتَنَّةِ فِي مِحْنَةِ الصِّفَاتِ وَالْقُرْآنِ؛ مِحْنَةِ أَحْمَد وَغَيْرِهِ، وَكَمَا بَغَتْ الرَّافِضَةُ عَلَى الْمُسْتَنَّةِ مَرَّاتٍ مُتَعَدِّدَةً، وَكَمَا بَغَتْ النَّاصِبَةُ عَلَى عَلِيٍّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، وَكَمَا قَدْ تَبْغِي الْمُشَبِّهَةُ عَلَى الْمُنَزِّهَةِ،

وَكَمَا قَدْ يَبْغِي بَعْضُ الْمُسْتَنَّةِ إِمَّا عَلَى بَعْضِهِمْ، وَإِمَّا عَلَى نَوْعٍ مِنْ الْمُبْتَدِعَةِ بِزِيَادَةِ عَلَى مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ، وَهُوَ الْإِسْرَافُ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِيٓ أَمْرِنَا﴾ [آل عمران:١٤٧].

وَبِإِزَاءِ هَذَا الْعُدْوَانِ: تَقْصِيرُ آخَرِينَ فِيمَا أُمِرُوا بِهِ مِنْ الْحَقِّ، أَوْ فِيمَا أُمِرُوا بِهِ مِنْ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ كُلِّهَا، فَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَا أَمَرَ اللهُ بِأَمْرٍ؛ إِلَّا اعْتَرَضَ الشَّيْطَانُ فِيهِ بِأَمْرَيْنِ، لَا يُبَالِي بِأَيِّهِمَا ظَفَرَ: غُلُوٍّ أَوْ تَقْصِيرٍ، فَالْمُعِينُ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ بِإِزَائِهِ تَارِكُ الْإِعَانَةِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَفَاعِلُ الْمَأْمُورِ بِهِ وَزِيَادَةٍ مَنْهِيٍّ عَنْهَا بِإِزَائِهِ تَارِكُ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ وَبَعْضِ الْمَأْمُورِ بِهِ، وَاَللهُ يَهْدِينَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاَللهِ». اهـ(١)

**وها هو الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ يبين أن بغض المبتدعة بلا ميزان شرعي أدى بالبعض إلى تجاوز طريقة السلف، والعدول عن النهج السَّوِيِّ، فقال في ترجمة يحيى بن عمار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكان مُتَحَرِّقًا على المبتدعة والجهمية، بحيث يؤول به ذلك إلى تجاوز طريقة السلف، وقد جعل الله لكل شيء قدرا». اهـ(٢)

**وقال الإمام ابن ناصر الدين الدمشقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هيهاتَ هيهات! إن في مجال الكلام في الرجال عقباتٍ، مُرْتَقِيها على خَطَرٍ، ومُرْتَقِيها هَوًى لا مُنْجِيَ

(١) «مجموع الفتاوى» (١٤/ ٤٨١).
(٢) «السير» للذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١٧/ ٤٨١).

له من الإثم ولا وَزَرَ، فلو حاسب نَفْسَه الرامي أخاه: ما السبب الذي هاج ذلك؟ لَتَحَقَّق أنه الهوى، الذي صاحِبُهُ هالِكٌ». اهـ(١)

**وقال القرافي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في معرض ذلك: «متى كان لأجل عداوة، أو تَفَكُّهٍ بالأعراض، وجَرْيًا مع الهوى؛ فذلك حرام». اهـ(٢)

**ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهَذَا كُلُّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى وَجْهِ النُّصْحِ وَابْتِغَاءِ وَجْهِ اللهِ تَعَالَى، لَا لِهَوَى الشَّخْصِ مَعَ الْإِنْسَانِ: مِثْلَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ، أَوْ تَحَاسُدٌ، أَوْ تَبَاغُضٌ، أَوْ تَنَازُعٌ عَلَى الرِّئَاسَةِ، فَيَتَكَلَّمَ بِمَسَاوِئِهِ مُظْهِرًا لِلنُّصْحَ، وَقَصْدُهُ فِي الْبَاطِنِ الْغَضُّ مِنْ الشَّخْصِ، وَاسْتِيفَاؤُهُ مِنْهُ، فَهَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، و «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**» بَلْ يَكُونُ النَّاصِحُ قَصْدُهُ أَنَّ اللهَ يُصْلِحُ ذَلِكَ الشَّخْصَ، وَأَنْ يَكْفِيَ الْمُسْلِمِينَ ضَرَرَهُ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَيَسْلُكَ فِي هَذَا الْمَقْصُودِ أَيْسَرَ الطُّرُقِ الَّتِي تُمَكِّنُهُ». اهـ(٣)

**وعند تقرير شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ للقول بهجر المبتدع الداعي لبدعته، والتغليظ في ذمه، يُبَيِّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن «المقصود بذلك ردعه، وردع أمثاله، للرحمة والإحسان، لا للتشفي والانتقام».(٤)

وهذا الخُلُقُ من دلائل سعة الصدور، وسلامة القلوب، قال سفيان بن

---

(١) «الرد الوافر» (١٣).

(٢) «الفروق» (٤/ ٣٦١).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٢١).

(٤) «منهاج السنة» (٥/ ٢٣٩).

دينار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلت لأبي بشير -وكان من أصحاب علي رضي الله عنه-: أخبرني عن أعمال من كان قبلنا؟ قال: «كانوا يَعْمَلُون يسيرا، ويُؤْجَرُون كثيرا» فقال سفيان: ولم ذلك؟ قال: «لسلامة صدورهم».(١)

**وقال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مَشْهَدُ السَّلَامَةِ وَبَرْدِ الْقَلْبِ: وَهَذَا مَشْهَدٌ شَرِيفٌ جِدًّا لِمَنْ عَرَفَهُ، وَذَاقَ حَلَاوَتَهُ، وَهُوَ: أَنْ لَا يَشْتَغِلَ قَلْبُهُ وَسِرُّهُ بِمَا نَالَهُ مِنَ الْأَذَى، وَطَلَبِ الْوُصُولِ إِلَى دَرْكِ ثَأْرِهِ، وَشِفَاءِ نَفْسِهِ، بَلْ يُفَرِّغُ قَلْبَهُ مِنْ ذَلِكَ، وَيَرَى أَنَّ سَلَامَتَهُ وَبَرْدَهُ وَخُلُوَّهُ مِنْهُ أَنْفَعُ لَهُ، وَأَلَذُّ وَأَطْيَبُ، وَأَعْوَنُ عَلَى مَصَالِحِهِ، فَإِنَّ الْقَلْبَ إِذَا اشْتَغَلَ بِشَيْءٍ؛ فَاتَهُ مَا هُوَ أَهَمُّ عِنْدَهُ، وَخَيْرٌ لَهُ مِنْهُ، فَيَكُونُ بِذَلِكَ مَغْبُونًا، وَالرَّشِيدُ لَا يَرْضَى بِذَلِكَ، وَيَرَى أَنَّهُ مِنْ تَصَرُّفَاتِ السَّفِيهِ، فَأَيْنَ سَلَامَةُ الْقَلْبِ مِنِ امْتِلَائِهِ بِالْغِلِّ وَالْوَسَاوِسِ، وَإِعْمَالِ الْفِكْرِ فِي إِدْرَاكِ الِانْتِقَامِ؟». اهـ(٢)

**وقال السخاوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ مُبَيِّنًا أن القصد من الجرح كفّ المجروح عن ضلاله، فإذا تم ذلك بخفيف الجرح أغنى عن غليظه، فقال: «إذا أمكنه الجرح بالإشارة المُفْهِمَة، أو بأدْنَى تصريح؛ لا تجوز له الزيادة على ذلك؛ فالأمور المرخَّصُ فيها للحاجة لا يُرْتَقَى فيها إلا إلى ما يُحَصِّلُ الغَرَضَ». اهـ(٣)

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا يجوز التجريح بسببين إذا حصل بواحد، فقال العز بن

---

(١) أخرجه هناد في «الزهد» (٢/ ٦٠٠).

(٢) «مدارج السالكين» (٢/ ٣٠٤).

(٣) «فتح المغيث» (٣/ ٢٧٢).

عبد السلام في (قواعده): إنه لا يجوز للشاهد أن يُجَرَّحَ بذنبين مهما أمكن الاكتفاء بأحدهما؛ فإن القدح إنما يجوز للضرورة، فَلْيُقَدَّرْ بِقَدْرِها، ووافقه عليه القرافي، وهو ظاهر».(١)

**وقال اللكنوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لما كان الجرح أمرا صعبا؛ فإن فيه حق الله مع حق الآدمي، وإنما جُوِّزَ للضرورة الشرعية، حَكَمُوا بأنه لا يجوز الجرح بما فوق الحاجة..». اهـ(٢)

ومن ثَمَّ فما ينبغي لنا أن نطلق «الكلام على أحد بالجزاف، بل نعطي كل شيخ قِسْطَهُ، وكل راوٍ حَظَّه، والله الموفقُ لذلك، المانُّ بما يجب من القول والفعل معا». اهـ(٣)

**وقال ابن حبان** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَسْنَا ممن يُوهِم الرعاعَ ما لا يَسْتَحِقُّه، ولا ممن يحيف بالقدح في إنسان، وإن كان لنا مخالفًا، بل نُعْطي كلَّ شيخٍ حظَّه مما كان فيه، ونقول في كل إنسانٍ ما كان يستحقه من العدالة والجرح». اهـ(٤)

❖ **(تنبيه)**: بعد الكلام على الموقف الشرعي من أهل البدع والأهواء، وذِكْر الأدلة وكلام بعض علماء السلف الصالح في ذلك؛ تعيَّن التنبيه على أنه قد ظهرتْ فرقة في زماننا، ابْتُلُوا بالغلوِّ في الجرح والطعن فيمن خالفهم -وإن كان أهدى منهم سبيلًا وأقوم قيلًا- فتراهم يبدِّعُونه، ويقولون فيه الأقوال

---

(١) «فتح المغيث» (٣/ ٣٢٥).

(٢) انظر «الإعلان بالتوبيخ» (٦٨).

(٣) قاله الإمام ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «الثقات» (٦/ ٢١٨).

(٤) «الثقات» (٧/ ٦٤٦).

المغلظة القبيحة، ويتظاهرون بالتورع عن تكفيره، وللأسف فقد شرع بعضهم في إصداره مقاطع صوتية وغيرها بتكفير فلان بن فلان، وأنه لا يُصَلِّي خلفه، ولا يُصَلِّي عليه إذا مات، ولا يُدْفَن في مقابر المسلمين، مع أن من يقولون فيه ذلك من أهل السنة، بل كان موافقًا لهم في كثير مما هم عليه من الغلوّ، لكنه يخالفهم في تجريح شخص أو تعديله، ونحو ذلك من المسائل الاجتهادية، التي وسع فيها الخلافُ كلَّ عاقل ممن ينتسب إلى العلم سلفًا وخلفًا، لكن هؤلاء لجهل وسوء فهم أكثرهم -ولسوءِ قَصْد عددٍ منهم ليس بالقليل-، لا يَرْعَوُون عن رميه بالبدعة، وأنه أضرّ من إبليس، وأخبث من اليهود والنصارى، ويُحَذِّرون منه، ويقولون: مَنْ لم يُبَدِّع المبتدع؛ فهو مبتدع، ومَنْ لم يَهْجُرْه؛ يُهْجَر، ويعمِّمُون ذلك على كل مخالفيهم، وهم من دعاة التوحيد والسنة، والذَّبِّين عن عقيدة أهل الحديث والسلف الصالح، والمحاربين للبدع والضلالات في الجملة، فكيف بمن يُخالف الفرقتَيْن، وله جهوده المباركة في نُصْرة التوحيد والسنة منذ عقود من الزمان، وقد كان كثير من هؤلاء الغُلاة لم يُخْلَق بعد، أو صبيًّا تَعَلَّم عند من يبدِّعُهم اليوم، وإذا سألتهم: لماذا تبدِّعون فلانًا؟ قالوا: لأنه خالف الشيخ الفلاني، وهذا الشيخ لا يُخطئ في المنهج، وهو حامل لواء الجرح والتعديل، أو قالوا: لأنه زار فلانًا المبتدع -أي عندهم فقط- ومن زار فلانًا؛ فهو مبتدع، دون النظر إلى أسباب الزيارة وما دار فيها من حديث، أو قالوا: ذهب إلى المكان الفلاني، ولم يَزُر الشيخ الفلاني... وغير ذلك كثير من هذه الافتراءات على الدين وأهله، وأمثال هؤلاء لا يجوز أن يوثق بكلامهم، أو يُغْتَرَّ بشبهاتهم، وليس عليهم يتنزَّل كلام السلف الصالح في أهمية هَجْر أهل البدع

والأهواء، ولابد من الرجوع إلى تفصيل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ الذي فهم كلام من سبقه من الأئمة من جميع جوانبه، ووضع له قيودًا وتفصيلات، من أخذ بها على مراده وفهمه؛ وضع كلام السلف مواضعه الصحيحة، وإلا:

فَكُـــلٌّ يَـــدَّعِي وَصْـــلًا بليلـــى ∴ وليلـــى لا تُقِـــرُّ لهـــم بـــذاك!!!

۞ ۞ ۞

## [٢٩]

## ( التحذير من الرسائل والمنشورات الحماسية غير المنضبطة بضوابط الشرع )

❖ **السؤال التاسع والعشرون: كثيرًا ما تأتينا رسائل خاصة، أو نقرأ منشورات ومقالات على شبكة «الإنترنت»، تحمل عبارات حماسية، وتصف المسؤولين الكبار بالعمالة والعداوة للدين، وغير ذلك، فبم تنصحون؟**

**الجواب:**

**أولًا:** لا أَنْصَحُ بِمِثل هذه الرسائل، بل أحذِّر من يكتبها من هذا الطريق، ففي هذا الإطلاق ظُلم وإجحاف، وإن كان بعضهم قد يكون كذلك، أو فيه شيء من ذلك؛ فلا يلزم من ذلك نَقْض ولايته علينا؛ فإن هذا الحكم له شروط وضوابط، ولا يقوم به إلا كبار علماء السنة الراسخين في العِلْم الشرعيّ، والحكمة، ومعرفة مآلات فتواهم، وليس المجال كلأً مُباحًا لكل زاعق وناعق، والله المستعان.

ولأنها تُفْهَمُ بِفَهْمٍ سَيِّئٍ عند البعض، وربما أَجَّجَتْ فتنةً لا تُحْمَدُ عاقبتها، والتهييجُ يبدأ بالكلام السري، وشَحْن القلوب، والتركيز على السيئات، وربما تضخيمها، كل ذلك يكون في المجالس الخاصة، وهَمْسًا في الآذان، ومِنْ خَلْفِ الأبوابِ المؤصَدَة، وبعد إبْعَاد الهواتفِ الذكية من المجلس!! ثم

يُنشر في وسائل التواصل، ووسائل الإعلام، ثم في الكتب والمقالات، ثم بالتجمهر والهتافات، مع ارتفاع الأصوات بأنها سِلْمِيَّةٌ سِلْمِيَّةٌ!!! ثم ارْحَلْ ارْحَلْ، ثم يَسْقُطُ النظام، يَسْقُطُ النظام، ثم اقتحام الهيئات والمؤسسات والوزارات... إلخ، ثم المواجهة الدموية، والهرج والفوضى، ثم يتحكم الشرق والغرب في زمام الأمور، وتُنْزَعَ السيادة والأمن والطمأنينة من بلادنا، وتُنزع الكرامة من رجالنا، ويتحكمون فينا، وفي مستقبل وعقيدة شعوبنا وأجيالنا، وذلك في جميع الجوانب السياسية والعسكرية والأمنية والدينية والاجتماعية والتربوية والثقافية، ويسيطرون على ثرواتنا، ويَظْهَرُ فينا تُجَّارُ الحروب، الذين يمدُّون أيديهم الرخيصة لكل جهة؛ للحصول على دنيا دنيئة، فيبيعوا بها كرامتهم، وكرامة شعوبهم وبلادهم، وتَنْتَشِرُ الأسواقُ السوداء، والاغتيالات للرموز الدينية والاجتماعية والوطنية والوُجَهاء، وتصفية الحسابات، وتسجل القضايا ضد مجهول، وتقف وراء كل طائفة دولة معادية للإسلام والمسلمين والعروبة والشيم والمروءة والفضيلة.

وتأمل أخي؛ ماذا جرى في البلاد التي يَزْعُمُون أن «الربيع العربي» دَخَلَها، ومنها بلادنا اليمن الميمون، فإذا كنا لا نعتبر بما حَلَّ بنا أنفسِنا وأهلينا وآباءِنا وأمهاتِنا ونسائِنا وأطفالِنا وجيرانِنا ومدارسِنا وجامعاتِنا، ومساجدنا؛ فَحُقَّ لغيرنا أن يَعْتَبِرَ بما حَلَّ بنا مِنْ عِبْرَةٍ وعِظَةٍ، وتجاربَ فاشلةٍ أَوْدَتْ بنا إلى الهاوية، فمتى سنعتبر بالتاريخ، وبمن قَصَّ الله عَزَّوَجَلَّ قَصَصَهم لنا لِنَعْتَبِر بهم، مع تباعد القرون والأزمان بيننا وبينهم، فمتى نكون من أهل الاعتبار والاتعاظ ومن أُولي النُّهَى والألباب، ونحن لم نتعظ بما حل بنا وبمن حولنا؟؟!!

إن هذا ليؤكد لنا صحة منهج السلف الذين قالوا: «إن الخروج على الولاة يبدأ بالكلمة، ثم ينتهي بالسيف».

والذين قالوا: «ستون سنة مع إمام جائر؛ أهون من ليلة واحدة بلا سلطان»(١).

والذين قالوا: «سُلْطَانٌ غَشُومٌ خيرٌ مِنْ فِتْنَةٍ تدومُ»(٢).

والذين حَثُّوا الناسَ على العمل بالأحاديث النبوية التي تأمر بالصبر على الولاة وإن جاروا، مع السعي في العلاج بالنصح الحكيم، والنظر الدقيق السالم من الهوى في النهايات والمآلات، وارتكاب أدنى المفسدتين لدفع

---

(١) أورد شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى - هذا المعنى عن بعضهم، إذْ قال: «... ويقال: ستون سنة من إمام جائر؛ أَصْلَحُ من ليلة واحدة بلا سلطان، والتجربةُ تُبَيِّنُ ذلك». اهـ.
«مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٣٩١)، وانظر: «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ٥٤)، «مجموع الفتاوى» (١٤/ ٢٦٨).

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٦/ ١٨٤) عن ابن الأعرابيّ، قال: قال عمرو ابن العاص لعبد الله ابنه: يَا بُنَيّ، احْفَظْ عَنِّي مَا أُوصِيكَ بِهِ: إِمَامٌ عَدْلٌ خَيْرٌ مِنْ مَطَرٍ وَبْلٍ، وَأَسَدٌ حَطُومٌ خَيْرٌ مِنْ إِمَامٍ ظَلُومٍ، وَإِمَامٌ ظَلُومٌ غَشُومٌ خَيْرٌ مِنْ فِتْنَةٍ تَدُومُ. اهـ
وانظر: «تاريخ اليعقوبي» (ص: ١٩٧)، و«قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد» (٢/ ٢٠٩)، و«إحياء علوم الدين» (٤/ ٩٩)، و«دستور معالم الحِكَم ومأثور مكارم الشيم» (ص: ١٧)، و«الآداب الشرعية والمنح المرعية» (١/ ١٧٦).
وبنحوه قال الإمام ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «روضة العقلاء ونزهة الفضلاء» (ص: ٢٧٠).

أعظمهما، وأن تقديرَ ذلك ليس لكلِّ أحدٍ مِنْ أَهْلِ الإفراط أو التفريط، أو أَهْلِ التكَلُّف أو التزلف، بل هذا باب لا يَلِجُهُ إلا العلماء الراسخين الأتقياء، الذين عافاهم الله من الميل والأهواء.

وما كنتُ أَظُنُّ ولا يَخْطُر لي ببالٍ أن الناس سَيَنْسَوْن آثارَ ما يُسَمُّونه -زعموا-: «بالربيع العربي» في البلاد التي دخلها، وهذا دَمُ القَتْلَى لم يَجِفَّ بَعْدُ، وهؤلاء عوائلهم في كثير من البلدان مشردة من الأهوال في الشعاب والجبال، والصحاري والرمال، ورجالهم في السجون والاعتقالات، أو في الخارج هاربون، وبيوتهم منهوبة، وأموالهم مسلوبة، وحرماتهم منتهكة، وأعراضهم مهددة، وفي بعض البلدان يَطْلُب بعض نسائهم الفتوى من العلماء بجواز قَتْلِ أنفسهن؛ لما يَجِدْنَ من اضطراب الأجنة في بطونهن من الحرام والفاحشة غَصْبًا وإكراها لهن....!!

فهذه آثارُ الغيرةِ المزعومةِ على حدود الله عند أصحاب هذه المسالكِ المظلمةِ والفتنِ الْمُدْلَهِمَّةِ، وهذه ثمرةُ الحماسِ الْمُنْفَلِتِ، لا العَملِ الهادئِ الهادفِ الْمُنْضَبِطِ، وهذا جزاءُ من خالف منهجَ الكبار من العلماء، الذين يَرْحَمُ اللهُ بمنهجهم أَهْلَ الأرض، ويُغيثُهم بالخيرات والأمن والبركات، وهذه عاقبة اتِّباع الأصاغِرِ واتِّهامِ الأكابِرِ!!

وكل هذا في كل بَلَدٍ دَخَلَهَا ما يُسَمَّى بـ «الربيع العربي» وهو خريف ماحق وصيْف حارق، وأهل اليمن انفردوا ببلية لا يغطيها ذيل، ولا يسترها ليل، زيادة على مشاركتهم لغيرهم فيما سبق، فقد أفرزتْ ثورتهم المبيرة، وهي الانقلابُ الحوثي، وما أدراك ما الانقلاب الحوثي!!

فهل تريد أخي، أن تُلْحِقَ السعودية بلاد الحرمين -بمكانتها العظيمة في قلوب المسلمين في المشارق والمغارب- وبقيةَ بلادِ الخليج العربي الآمنة المستقرة، والأردن وبقية دول الإسلام في إفريقية: كالمغرب والجزائر وغيرها، وبلاد الإسلام في المشرق، بهذا الوبال العظيم، والحال الوخيم، الذي أُذِلَّ فيه الأعزاءُ، وأُهِينَ فيه الكرماء، وعَلَتْ الأصاغرُ فيه على الأكابر، وانْقَلَبَ المنكَرُ معروفا، وتَنكَّرَتْ القلوبُ والوجوهُ، فأصبحَتْ تُنْكِر ما كانت تَعْرِف، وتَمْدَحُ ما كانت تَذُمُّ، وتَهْرِفُ بما لا تَعْرِفُ، وهل تَرْضَى أن يُطَارَدَ المسلمون في بقية أنحاء العالم، ويُهَانوا؛ إما لاتهامهم بالإرهاب، وإما لِضَعْفِ وهوانِ حكوماتهم ودُوَلهم في بلادهم؟! وصَدَقَ من قال: «شَعْبٌ بلا حُكُومةٍ؛ شَعْبٌ بلا كرامةٍ».

فالحكومات أخي الكريم، مَهْمَا كان فيها مِنْ ظُلْمٍ وجَوْر؛ فهي سِتْرٌ للشعوب، وضمانٌ لبعض حقوقهم وحرماتهم، والفوضى والمُشَاقَّةُ لها لا تُبْقِي ولا تَذَرُ، ومغبونٌ حقًّا من صَدَّق الحماس المنفلت، واغتر بصرخات المنابر، وبمن يجْهشون بالبكاء عند ذكر ظلم الحكام وبطشهم وقبيح فعالهم، مع أنهم لا يبكون عند سماع القرآن يُتْلى، أو سماع الأحاديث النبوية الصحيحة!! فهذا الحال هو الذي أفضى بالبلاد إلى ما آلتْ إليه، والعاقل من ينظر للشيء من جميع جوانبه، وينظر إلى الحال والمآل، وقد حذّر السلفُ من الخروج على الحكام لا حُبًّا في ظلمهم وبغيهم، ولا رضا بباطلهم، ولا إعانة لهم على منكراتهم، ولكن خشية التنازع الْمُفْضي إلى الفشل، وذهاب القوة والهيبة، وإبدال الشر بأشرَّ منه، والفساد بما هو أَفْسَدُ منه، وكان هذا التحذير منهم شعارا لهم، حتى عَدُّوه من قواعدهم المحكمة، وأصولهم

ومعتقدهم، وكانوا يصرحون بذلك، وينهون عن مخالفته أشد النهي، كل هذا كان معلومًا عند سلف الأمة مع أن اليهود والنصارى والوثنيين وغيرهم من ملل الكفر، كان منهم من يدفع الجزية لأمير المؤمنين، ومنهم من يتزلّف له، ومنهم من تدور به الدوائر، ولا يدري هل يأتيه المسلمون مِنْ بَرٍّ أو مِنْ بَحْرٍ؟ فكيف لا يُنهى عن ذلك في عصرنا الذي تسلط فيه الكفار على المسلمين، وانقلب العزّ ذُلًّا، والقوة وهنًا وضعفا؟! ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ۝٢﴾ [الحشر:٢] وليس هذا من باب الدفاع عن الباطل وأهله، ولا من باب الرضى بالظلم والانحراف، ولكن من باب العمل بقواعد الشريعة المطهرة بارتكاب مفسدة صُغرى لدفع المفسدة الكبرى -بتقدير أهل العلم والحكمة-، والله أعلم.

ومَنْ أَصَرَّ على طَلَب الشيء كُلِّه، فقد يُضَيِّعُه أو يَفُوتُ عليه كُلُّه، وحَنَانَيْكَ بعضُ الشرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْض.(١)

**□ ثانيًا: بعض الأدلة الدالة على أن الخروج المُفسد المُبِير يبدأ بالكلام والتهييج:**

* عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، قَالَ: «**مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا؛ فَلْيَصْبِرْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ**

---

(١) هذا عجز بيت في ديوان طرفة بن العبد (ص: ٥٣)، وفيه:

**أبـا مُنْـذِرٍ! أفنَيْـتَ فاسْـتَبْقِ بعضَـنا ∴ حنانَيْكَ! بعضُ الشرّ أهوَنُ من بعضِ**

**شِبْرًا؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**».(١)

قوله (شِبْرًا) بِكَسْرِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ كِنَايَةً عَنْ مَعْصِيَةِ السُّلْطَانِ وَمُحَارِبَتِهِ.

**قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الْمُرَادُ بِالْمُفَارَقَةِ: السَّعْيُ فِي حَلِّ عَقْدِ الْبَيْعَةِ الَّتِي حَصَلَتْ لِذَلِكَ الْأَمِيرِ، وَلَوْ بِأَدْنَى شَيْءٍ، فَكَنَّى عَنْهَا بِمِقْدَارِ الشِّبْرِ؛ لِأَنَّ الْأَخْذَ فِي ذَلِكَ يَؤُولُ إِلَى سَفْكِ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ حَقٍّ. اهـ(٢)

**وقال البيضاوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «و«قِيدَ الشبرِ»: قَدْرُهُ، يريد به أيَّ قَدْرٍ خالف وانحرف عن الجماعة، وخرج عن موافقتهم...

**والمعنى**: إن من فارق الجماعة بترك السنة وارتكاب البدعة، ولو بشيء يسير؛ نَقَضَ عَهْدَ الإسلام، ونَزَعَ يده عن الطاعة». اهـ(٣)

**وصرَّح بعض السلف** أن مجرد ذكر مساوئ الحاكم تؤدي إلى الخروج عليه بالسلاح، فعن عبد الله بن عُكَيْم رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: لا أُعين على دَمِ خليفةٍ أبدًا بعد عثمان، فقيل له: يا أبا معبد، أوَ أعَنْتَ على دَمِهِ؟ فيقول: «إني أَعُدُّ ذِكْر مساويه عونًا على دَمِهِ» اهـ.(٤)

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٠٥٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٤٩).

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (١٣/ ٧).

(٣) «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» (٢/ ٥٥٣)، و«شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن» (٨/ ٢٥٧٥).

(٤) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٦/ ١١٥)، وهذا سند حسن، وابن عكيم: ثقة مخضرم، أدرك حياة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -.

**وصرَّحَ شيخُ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأنّ للخروج عدة صور -ولم يشترط الخروجَ بالسيف-؛ فقال: «وَأَمَّا أَهْلُ العِلْمِ وَالدِّينِ وَالفَضْلِ فَلَا يُرَخِّصُونَ لِأَحَدٍ فِيمَا نَهَى اللهُ عَنْهُ مِنْ: مَعْصِيَةِ وُلَاةِ الأُمُورِ، وَغِشِّهِمْ، وَالخُرُوجِ عَلَيْهِمْ: بِوَجْهِ مِنْ الوُجُوهِ، كَمَا قَدْ عُرِفَ مِنْ عَادَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالدِّينِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَمِنْ سِيرَةِ غَيْرِهِم». اهـ(١)

فلو كان الخروجُ محصورًا في السيف، لما كان لكلامه (وَالخُرُوجِ عَلَيْهِمْ: بِوَجْهِ مِنْ الوُجُوهِ) معنى، فتأمل.

**وقال العلامة ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ موضِّحًا هذا المعنى: «ونحن نعلم علم اليقين بمقتضى طبيعة الحال: أنه لا يُمْكِنُ خروجٌ بالسيف إلا وقد سبقه خروجٌ باللسان والقول، الناس لا يمكن أن يأخذوا سيوفهم يحاربون الإمام بدون شيء يثيرهم، لابد أن يكون هناك شيء يثيرهم، وهو الكلام؛ فيكون الخروج على الأئمة بالكلام خروجًا حقيقة، دلَّت عليه السنة، ودلّ عليه الواقع.

أما السنة فعرفتموها، وأما الواقع: فإنا نعلم علم اليقين: أن الخروج بالسيف فَرْعٌ عن الخروج باللسان والقول؛ لأن الناس لم يخرجوا على الإمام بمجرد أَخْذِ السيف؛ لابد أن يكون توطئةٌ وتمهيدٌ: قَدْحٌ في الأئمة، وسَتْرٌ لمحاسنهم، ثم تمتلئ القلوبُ غَيْظًا وحِقْدًا، وحينئذٍ يحصل البلاء»...

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وقد قال الرسول -صلى الله عليه وسلم-: «**إنه يَخْرُجُ من ضِئْضِئِ هذا الرجل مَن يَحْقِرُ أحدُكم صلاتَه عند صلاتِه**»، يعني:

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٣٥).

مثله، وهذا أكبر دليل على أن الخروج على الإمام يكون بالسيف، ويكون بالكلام، هذا -أي هذا الرجل- ما أَخَذَ السيفَ على الرسول -عليه الصلاة والسلام- لكنه أنكر عليه، وما يُوجد في بعض كتب أهل السنة، من أن الخروج على الإمام: هو الخروج بالسيف، فمرادهم بذلك: هو (الخروج النهائي الأكبر)، كما ذكر النبي -صلى الله عليه وسلم- الزنا يكون بالعين، ويكون بالأُذُن، ويكون باليد، ويكون بالرِّجل، لكن الزنا الأعظم: هو زنا الحقيقة، هو زنا الفرج، ولهذا قال: «الفرج يُصدِّقه أو يُكذِّبه». فهذه العبارة من بعض العلماء: هذا مرادهم». اهـ(١)

وبذلك أفتى الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان -حفظه الله -(٢)، والشيخ العلامة عبدالعزيز الراجحي -حفظه الله-(٣).

**□ ثالثًا: بعض الأحاديث في الأمر بالصبر على جور الولاة:**

الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ما ينطق عن الهوى، ويَعْلَمُ بإخبار الله عَزَّوَجَلَّ له ماذا سيصير إليه حالُ الولاةِ في أواخر الزمان، ومع ذلك لم يَسْتَثْنِ أهلَ زمنٍ من الأزمنة من أَمْرِهِمْ بالصَّبْرِ، وأن يُؤَدُّوا الذي عليهم، ويَسْأَلُوا الله الذي لهم.

---

(١) من تعليقه على رسالة الإمام الشوكاني -رحمهما الله-: «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين» (الشريط: ٢/ أ).

(٢) الموقع الرسمي للشيخ، مادة بعنوان: «الخروج على الحاكم بالقول أخطر من الخروج عليه بالسيف».

(٣) «المختار في أصول السنة» لابن البنا شرح الراجحي (صـ ٢٨٩).

**ومن هذه الأحاديث:**

* حديث عبادة بن الصامت -رضي الله عنه- قال: «دَعَانَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- فَبَايَعْنَاهُ، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «**أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ: فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**».(١)

قَوْلُهُ: (وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا) **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالْمُرَادُ: أَنَّ طَاعَتَهُمْ لِمَنْ يَتَوَلَّى عَلَيْهِمْ لَا تَتَوَقَّفُ عَلَى إِيصَالِهِمْ حُقُوقَهُمْ، بَلْ عَلَيْهِمْ الطَّاعَةُ وَلَوْ مَنَعَهُمْ حَقَّهُمْ». اهـ(٢)

فهذا صريح في أن فِسْقَهُم تَعَدَّى إلى منع حقوق الرعية، ومع ذلك أمر بالطاعة لهم في المعروف.

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد ذِكْرِهِ لهذا الحديث: «فهذا أَمْرٌ بِالطَّاعَةِ مَعَ اسْتِئْثَارِ وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَذَلِكَ ظُلْمٌ مِنْهُ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنَازَعَةِ الْأَمْرِ أَهْلَهُ، وَذَلِكَ نَهْيٌ عَنِ الْخُرُوجِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ أَهْلَهُ هُمْ أُولُو الْأَمْرِ الَّذِينَ أُمِرَ بِطَاعَتِهِمْ، وَهُمُ الَّذِينَ لَهُمْ سُلْطَانٌ يَأْمُرُونَ بِهِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوَلَّى وَلَا سُلْطَانَ لَهُ، وَلَا الْمُتَوَلِّيَ الْعَادِلَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يَسْتَأْثِرُونَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ نَهْيٌ عَنْ مُنَازَعَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَإِنْ كَانَ مُسْتَأْثِرًا، وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ». اهـ(٣)

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٠٥٥)، ومسلم في «صحيحه» (١٧٠٩).

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (٨/ ١٣).

(٣) «منهاج السنة» (٣/ ٣٩٥).

* وفي حديث حذيفة -رضي الله عنه- أن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- قال: «**يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ**»، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ؛ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ**».(١)

**قال الشوكاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَوْلُهُ: (**وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُك وَأُخِذَ مَالُك؛ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ**) فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ طَاعَةِ الْأُمَرَاءِ وَإِنْ بَلَغُوا فِي الْعَسْفِ وَالْجَوْرِ إلَى ضَرْبِ الرَّعِيَّةِ وَأَخْذِ أَمْوَالِهِمْ؛ فَيَكُونُ هَذَا مُخَصِّصًا لِعُمُومِ قَوْله تَعَالَى: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ﴾ [البقرة:١٩٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ﴾ [الشورى:٤٠]». اهـ.(٢)

✍ **قلت**: وقد تكلمتُ في بعض المواضع عمن ذهب إلى تضعيف هذا الحديث، والراجح صحته، والله أعلم.

* وعن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا**» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُوا اللهَ حَقَّكُمْ**».(٣)

**قال النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرح مسلم»: «وفيه الحَثُّ على السمع والطاعة، وإن كان المتولِّي ظالما عسوفًا، فَيُعْطَى حقَّه من الطاعة، ولا يُخْرَجُ

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٨٤٧).

(٢) «نيل الأوطار» (٧/ ٢٠١).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٠٥٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٤٣).

عليه ويُخْلَعُ، بل يُتَضَرَّعُ إلى الله في كشف أذاه ودفع شره وإصلاحه». اهـ.

**وقال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فقد أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أن الأمراء يَظْلِمُون ويَفْعَلُون أمورًا منكرة، ومع هذا فأمرنا أن نأتيهم الحق الذي لهم، ونسأل الله الحق الذي لنا، ولم يأذن في أخذ الحق بالقتال، ولم يرخِّص في ترك الحق الذي لهم». اهـ.(١)

* وعن وائل بن حُجْر -رضي الله عنه- قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ؛ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: «**اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا؛ فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ**».(٢)

والولاة ظل الله في الأرض، كما جاءتْ الأحاديث بذلك:

* فعَنْ أَبِي بَكْرَةَ -رضي الله عنه- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «**السُّلْطَانُ ظِلُّ اللهِ فِي الأَرْضِ، فَمَنْ أَكْرَمَهُ؛ أَكْرَمَه اللهَ، وَمَنْ أَهَانَهُ؛ أَهَانَهُ الله**».(٣)

---

(١) «منهاج السنة» (٣/ ٣٩٢)

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٨٤٦).

(٣) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٢٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩/ ٤٧٩)، وحسنه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة» (٢/ ٤٩٢).

والظِّلُّ منه ما هو سابغٌ غليظٌ مانِعٌ لكل صُوَرِ الحرارة؛ لأنه ظل كثيفٌ، ومنه ما هو ظِلٌّ قليلٌ ضعيفٌ متقطِّع، تتخَلَّلُه الشمسُ، كما نراه في مواسم الصيف والشتاء، لكن العاقل إذا كان يمشي في الصحراء، وقد أَجْهَدَه الحَرُّ والعَنَاءُ؛ فإنه يقيل تحت شجرة يابسة جرداء، إذا عُدمت الشجرة اليانعة الخضراء، ولا يَهْجُر الجرداءَ مَهْما تَقَلَّصَ ظلها، وينام في العراء على كثبان الرمال في الظهيرة، ولَمْسُ الرمال حارٌّ، وأجواؤها تَهُبُّ بالسموم، فتلفح الوجوه والجلود كالنيار المحرقة.

وهذه مسائل قد أَشْبَعْتُ وغيري -ممن هم أفضل وأعلم وأفصح مني- الكلام فيها في كتب منشورة، وحلقات إعلامية، وأشرطة منثورة في جهات شتى من المعمورة، نفع الله بها، وجعلها خالصة لوجهه الكريم.

هذه نصيحة أخ مشفق لمن سلك هذا المسلك، مع أنني أرجو أن كثيرًا منهم لم يقصد التخريب والخروج، ولكن عندهم غيرة عامة، ورغبة صادقة في التمكين للفضيلة، ودحر الرذيلة، لكن كما قال القائل(١):

أَوْرَدَهـا سَـعْدٌ وسَـعْدٌ مُشْـتَمِلْ ∴ مـا هَكَـذا يـا سَـعْدُ تُـورَدُ الإِبِـلْ

بل قد تُفْضِي هذه الغيرةُ إلى إزهاق ما تبقَّى من الخير والفضيلة، بدل

(١) يُضْرَبُ مَثَلًا للرجل يُقَصِّر في الأمر إيثارًا للراحة على المشقة، والمَثَلُ لمالك بن زيد مناة بن تميم، وقد كان آبَلَ أهلِ زمانه -أي أكثرهم إبلًا- ثم إنه تزوج وبنى بامرأته، فأورد الإبل أخوه سعد، ولم يُحْسِنْ القيامَ عليها والرفقَ بها؛ فأنشد مالك...

انظر «مجمع الأمثال» للميداني (١/ ١٤٨ - ١٤٩).

نشرها وتمكينها، والعبرة بكمال النهايات لا بنقص البدايات(١).

**رابعًا:** هذا ما أَمَرَتْنَا به الشريعةُ، ولَسْنا مسؤولين عن ضرورة تحقيق النصر والتمكين، وأهل السنة قديما سلكوا هذا المسلك، مع أنهم من أبعد الناس عن أبواب السلاطين، وقد هَجَرَ الإمامُ أحمدُ ابنَهُ صالحًا وغيره لما قبلوا هدية السلطان المتوكل في زمانه(٢)، وقد أرسل عبدالله بن المبارك إلى إسماعيل بن علية العالم الثبت عندما تولى القضاء عند سلطان زمانه، فأرسل له أبياتًا، وإن كان في سندها إليه نظر -لكن المعنى جيد- قال فيها:

كُلْ مِنَ الجاروشِ والأَرُزِّ والخُبْزِ الشعيرِ
واجْعَلَنْ ذاكَ حلالًا تَنْجُ مِنْ حَرِّ السَّعِيرِ
وانْأَ ما اسْتطَعْتَ هداكَ اللهُ عَنْ دارِ الأميرِ
لا تَزُرْها واجْتَنِبْهَا إنَّها شرُّ مَزُورِ
تُوهِنُ الدينَ وتُدْنيكَ من الحُوبِ الكبيرِ
قَبْلَ أَنْ تَسْقُطَ يا مِسْكِينُ في حُفْرةِ بِيرِ

فهذا حال السلف الذين حذَّروا من الوقوف عند أبواب السلاطين، وهم الذين حذّرُوا من الخروج عليهم ومشاقَّتهم؛ وللأسف فكثير من المتهورين يظن أن من حذّر من الخروج على الحكام؛ فهو عميل لهم، راضٍ ببقائهم

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٢٩٩).

(٢) انظر: «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي(ص: ٥١٣)، انظر: «المحنة على الإمام أحمد» لعبد الغني المقدسي (ص: ١١٠).

وبقاء منكراتهم، وهذا من الظلم والافتراء، بل الواقع أن المشتغلين بالكلام على الحكام، وإقحام أنفسهم في ما لا يحسنون من السياسة؛ هم الذين يتولَّوْن المناصب الرفيعة عند هؤلاء الحكام، وهم الذين يدخلون عليهم ليلا ونهارا، وأكثر الذين يُحَذِّرون من الخروج على الحكام لا يَعْرِفون لهم بابًا ولا مَدْخلا، ولا جلس معهم مجلسًا، ولا رآهم إلا مُصوَّرين في الشوارع والصحُف وعلى النقود ونحوها، ولا زال الوشاةُ يشوّهون صورتهم عند الحكام والأجهزة الأمنية، فإذا طُلبوا وبَيَّنُوا أن هذا ليس من منهجهم؛ قالوا: هؤلاء يتزلفون لهم، ويدخلون عليهم!! وهذا من الكيل بمكاييل مضطربة، وموازين متعددة، والله غالب على أمره.

والسلف من علماء الحديث -رحمة الله عليهم- قد اختلفوا في تجريح من اقترب من السلاطين من أهل العلم، أو دَخل عليهم، أو تولَّى ولايةً دينية، أو سياسية، أو عسكرية، أو إدارية عندهم: كالقضاء، وبيت المال، والخراج، والوزارة، والولاية، والكتابة، وغير ذلك، وهو مذهب جماعة من السلف: كابن المبارك، والثوري، والعجلي، وأحمد، وغيرهم، وإن كان في هذه المسألة تفصيل، ليس هذا موضعه.

وقد سار أتباعهم الصادقون على نهجهم في ذلك؛ للحفاظ على سلامة المنهج، الذي يجب أن تُرَبَّى عليه الأجيال، والحفاظ على مجتمعاتهم ودينهم وأموالهم وأعراضهم، ومُقَدَّرات بلادهم ومكتسبات دعوتهم، وإن وصفهم غلاة الافتئات والثورات بأنهم عملاء لا علماء، ومتعلقون بذيل بغلة السلطان، أو موظَّفون في المخابرات، أو فقهاء السلاطين والحكومات... ونحو ذلك من الافتراءات، وإن صَدَقَتْ هذه الكلمات في بعض من باعوا

دينهم بِعَرَضٍ من الدنيا؛ فهذا أَمْرٌ موجودٌ في كل الدعوات؛ لكن ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام:١٦٤].

وفرق كبير بين هَجْر أبواب الحكام، وعدم طاعتهم في المعصية المُجْمَع عليها، وبين منابذتهم، وتحريض القاصي والداني ضدهم، وإسقاط هيبة الدول والمجتمعات، والله تعالى أعلم وأحكم.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وبارك.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

**٢٩/ شوال ١٤٣٩هجرية**

۞ ۞ ۞

## [٣٠]

## ( فضل أهل الحديث )

❖ **السؤال الثلاثون: ورد عن إبراهيم بن أدهم**(١) رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أنه قال: «إن الله يَرْحَمُ أَهْلَ الأرضِ برِحْلَةِ أهلِ الحديثِ»**(٢)**، فما معنى هذه الكلمة؟**

**الجواب**: هذه الكلمة من أحد العبّاد الزُهّاد تدلّ على مكانة الحديث النبوي في حياة المسلمين، فأهلُ الحديث في رَحلاتهم للشيوخ يبحثون عما عندهم من حديث رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ويدوّنونه عن شيوخهم، ثم يحدِّثون به طلابَهم إذا جلسوا للتحديث، ولا شكّ أن

---

(١) إِبْرَاهِيْمُ بنُ أَدْهَمَ بنِ مَنْصُوْرِ بنِ يَزِيْدَ بنِ جَابِرٍ العِجْلِيُّ، القُدْوَةُ، الإِمَامُ، العَارِفُ، سَيِّدُ الزُّهَّادِ، أَبُو إِسْحَاقَ العِجْلِيُّ - وَقِيْلَ: التَّمِيْمِيُّ - الخُرَاسَانِيُّ، البَلْخِيُّ، نَزِيْلُ الشَّامِ.
قَالَ النَّسَائِيُّ: هُوَ ثِقَةٌ، مَأْمُوْنٌ، أَحَدُ الزُّهَّادِ.
وَتُوُفِّيَ: سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّيْنَ وَمائَةٍ. انظر: «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٣٨٧).

(٢) أخرجه: الخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» (٨٩)، وفي «شرف أصحاب الحديث» له (٥٩)، وأبو طاهر السلفي في «الخامس والثلاثون من المشيخة البغدادية» لأبي طاهر السلفي (ص: ٢٦).
وانظر: «مشيخة دانيال» - مخطوط (ن) (ص: ٧٣)، و«افتتاح القاري لصحيح البخاري» لابن ناصر الدين (ص: ٣٢٤)، و«نظم اللآلي بالمائة العوالي» (ص: ٢٧).

العمل بالحديث النبوي عِصْمَةٌ ونجاةٌ من البدع والضلالات، وأَمَانٌ من الخوض في فتن الدماء والنزاعات، وقد كان الرجل من السلف يحمد الله على عدم مشاركته في بعض الفتن، ويُرجع السبب في ذلك إلى حديث سمعه من رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كما قال أبو بكرة -رضي الله عنه- عندما عافاه الله من المشاركة في فتنة الجمل: «لقد عَصَمني الله بكلمة سمعتها من رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**لا يُفْلِحُ قومٌ وَلَّوْا أَمْرَهُم امرأة**»(١) مع أنّ هذا المقام فيه تفاصيل أخرى أيضًا، لكن ليس هذا موضعها.

**والشاهد**: أن أبا بكرة -رضي الله عنه- يرى أن العمل بالحديث النبوي عِصْمَةٌ وأمانٌ من الفتن.

هذا في صدر هذه الأمة، وكذلك الرجل الذي يأتيه الدجّال في آخر الأمة، ويزعم أنه يُحيي ويُميت، وينادي أَبَوَيْ الرجلِ من قبريهما، فَيَخْرُجَان ويقولان له: يا بُنيّ آمِنْ به؛ فإنه ربُّك(٢).

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٤٢٥) عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ -رضي الله عنه- قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- أَيَّامَ الجَمَلِ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الجَمَلِ، فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ، قَدْ مَلَّكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتَ كِسْرَى، قَالَ: «**لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً**».

(٢) أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٤٠٧٧)، وإسناده ضعيف لانقطاعه.

وأخرجه مطولًا ومختصرًا أبو داود في «سننه»(٤٣٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٢٩)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٢٤٩)، ونعيم بن حماد في «الفتن» مقطعًا

⇦=

ويُسَلَّط الدجال -أيضًا- على شابّ، فيشقّه نِصْفَيْن ويَذْهَب ويأتي بينهما، ثم يناديه فيقوم، فيقول الشاب المؤمن للدجال: والله ما ازْدَدْتُ فيك إلا بصيرة، أنت الدجّال الذي حدّثنا عنك رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-(١).

---

= (١٤٤٦)، و(١٤٩١)، و(١٥١٦)، و(١٥٥٤)، و(١٥٦٢)، و(١٥٧٢)، و(١٥٨٩)، والروياني في «مسنده» (١٢٣٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٢١، والطبراني في «الكبير» (٧٦٤٥) من طريق ضمرة بن ربيعة، والطبراني في «الكبير» (٧٦٤٤)، وفي «الشاميين» (٨٦١) من طريق عطاء الخُراساني، وابن أبي حاتم كما في «شرح أصول الاعتقاد» (٨٥٠)، و(٨٥١) من طريق محمَّد بن شعيب بن شابور.

ثلاثتهم عن أبي زرعة يحيى بن عمرو السَّيباني، عن عمرو بن عبد الله الحضرمي، عن أبي أمامة.

وهذا إسناد ضعيف أيضًا لجهالة عمرو بن عبد الله الحضرمي.

قال شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد بيان ضعف سنده: «لكن الحديث غالبه صحيح، قد جاء مُفَرَّقًا في أحاديث إلا قليلا منه، فلم أجد ما يَشْهَد له أو يُقَوِّيه». اهـ «قصة المسيح الدجال» (ص: ٤٩)

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٨٨٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٩٣٨)، واللفظ له، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**يَخْرُجُ الدَّجَّالُ، فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ - مَسَالِحُ الدَّجَّالِ - فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَّالِ، فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ** =

هكذا العِلْمُ بحديث رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أمان من اتباع الدجاجلة في كلّ عصر، وسلامة من الاغترار بشُبهات المتربّصين بالإسلام، سواء أعلنوا الإيمان به أم لا، وهذا كلّه من بركة رحلة أهل الحديث.

**وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** -رضي الله عنهما- قَالَ: «وَاللهِ، مَا أَظُنُّ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَى الشَّيْطَانِ هَلَاكًا مِنِّي». فَقِيلَ: وَكَيْفَ؟ فَقَالَ: «وَاللهِ، إِنَّهُ لَيُحْدِثُ الْبِدْعَةَ فِي مَشْرِقٍ أَوْ مَغْرِبٍ، فَيَحْمِلُهَا الرَّجُلُ إِلَيَّ فَإِذَا انْتَهَتْ إِلَيَّ؛ قَمَعْتُهَا بِالسُّنَّةِ، فَتُرَدُّ عَلَيْهِ كَمَا».(١)

**وعَنِ الزُّهْرِيِّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ، وَالْعِلْمُ يُقْبَضُ قَبْضًا سَرِيعًا، فَنَعْشُ الْعِلْمِ ثَبَاتُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا،

---

= -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَبَّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ؛ فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ؛ فَيَسْتَوِي قَائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاسًا؛ فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ» فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/ ٦١).

وَفِي ذَهَابِ الْعِلْمِ ذَهَابُ ذَلِكَ كُلِّهِ.(١)

وأخرج ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من طريق سليمان بن نفيع القرشي عن خلف أبى الفضل القرشي عن كتاب عمر بن عبد العزيز إلى نفر كتبوا بالتكذيب بالقدر: «أما بعد، فقد علمتم أن أهل السنة كانوا يقولون الاعتصام بالسنة نجاة، وسَيَنْقُصُ العلم نَقْصًا سريعا».(٢)

**وعن أُبيّ بن كعب** - رضي الله عنه -، قال: «عليكم بالسَّبيل والسُّنَّة»؛ فإنه ما على الأرض من عَبْدٍ على السَّبِيل والسُّنَّةِ، ذَكَرَ اللهَ، ففاضَتْ عَيْنَاهُ من خَشْيَةِ رَبِّهِ؛ فيعذّبه اللهُ أبدًا، وما على الأرضِ من عَبْدٍ على السَّبِيلِ والسُّنَّةِ، ذَكَرَ اللهَ في نفسِهِ، فاقشعَرَّ جِلْدُه من خشيةِ اللهِ؛ إلا كانَ مَثَلُهُ كَمَثَلِ شجرةٍ قد

---

(١) أخرجه الدارمي في «سننه» -أو مسنده- (١/ ٩٧/ ٢٣٠ - حسين سليم أسد)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (رقم: ١٣٦)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (رقم: ٨٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٦٩)، وابن بطة في «الإبانة» (رقم: ١٥٩)، من طريق: الأوزاعي به.

وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «الزهد» (رقم: ٨١٧)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٣٨٦)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ١٠٤/ ٧٦٤ - الوليد سيف النصر)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (رقم: ١٣٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٥٩٢/ ١٠١٨، ١٠١٩)، والهروي في «ذم الكلام وأهله» (٢/ ٤٠٤ - ٤٠٦/ ٤٩٥ و٤/ ١١٠/ ٨٦٥)، والدينوري في «المجالسة» (٢/ ٢٣٥/ ٣٦٣).

من طريق: يونس بن يزيد به.

(٢) سيرة عمر بن عبد العزيز (ص ٥٥ - ٥٦).

يبسَ ورقُها، فهي كذلكَ، إذْ أصابتها ريحٌ شديدة، فتحاتّ عنها ورقُها؛ إلا حَطَّ اللهُ عنه خطاياهُ، كما تحاتّ عن ذلكِ الشجرة ورقُها.

وإن اقتصادًا في سبيل وسُنَّةٍ؛ خيرٌ من اجتهادٍ في خلافِ سبيل وسُنَّةٍ -، فانظروا أن يكون عملكم -إن كان اجتهادًا أو اقتصادًا- أن يكونَ على منهاج الأنبياء وسُنَّتِهِمْ».(١)

**وعن عبد الله بن الدَّيلمي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال:** «بلغني أن أول ذهاب الدين تَرْكُ السُّنة، يذهب الدين سُنَّةً سُنَّةً، كما يذهب الحَبْلُ قوةً قوةً».(٢)

وساق الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنده إلى: يزيد الفقير، قال: قَالَ: «كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْيٌ مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ، فَخَرَجْنَا فِي

---

(١) أخرجه عبد الله بن المبارك في «الزهد» -زوائد نعيم بن حماد- رقم (٨٧)، ومن طريقه أبو نعيم في: «حلية الأولياء» (١/ ٢٥٢ - ٥٣٢)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٥٩ - ٦٠/ رقم: ١٠)، وابن بطة في «الإبانة» (رقم: ٢٥٠)، والتيمي الأصبهاني في «الترغيب» (رقم: ٤٦٩)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص ٢١ - ط. دار الخير)، وأبو داود في «الزهد» (رقم: ١٩٩)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» (رقم: ١٠٩١ - ط. دار الكتاب العربي).
من طرق؛ عن ابن المبارك، عن الربيع بن أنس، عن أبي داود، عن أُبي بن كعب به.
وحسَّن الشيخ علي الحلبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ إسناد عبد الله بن أحمد في «المنتقى النفيس من تلبيس إبليس» (ص ٣٣).

(٢) صحيح. أخرجه الدارمي (١/ ٢٣٠/ ٩٨)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٣٨٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (رقم: ١٢٧)، وابن بطة في «الإبانة» (رقم: ٢٢٩)، وابن وضاح القرطبي في «البدع والنهي عنها» (رقم: ١٩١)، من طريق: يحيى بن أبي عمرو السَّيْباني به.

عِصَابَةٍ ذَوِي عَدَدٍ، نُرِيدُ أَنْ نَحُجَّ، ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَالِسًا إِلَى سَارِيَةٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ، مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ؟ وَاللهُ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ [آل عمران:١٩٢] وَ: ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَآ أُعِيدُواْ فِيهَا﴾ [السجدة:٢٠] فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَعْنِي: الَّذِي يَبْعَثُهُ اللهُ فِيهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، الَّذِي يُخْرِجُ اللهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ، قَالَ: ثُمَّ نَعَتَ وَضْعَ الصِّرَاطِ، وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ، قَالَ: وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَاكَ، قَالَ: غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا، قَالَ: يَعْنِي فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاسِمِ، قَالَ: فَيَدْخُلُونَ نَهَرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ، فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ الْقَرَاطِيسُ، فَرَجَعْنَا قُلْنَا: وَيْحَكُمْ! أَتَرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-؟ فَرَجَعْنَا، فَلَا وَاللهِ، مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ».(١)

✍ **قلت**: وهذه الهداية إلى السنة، والسلامة من دماء المسلمين، من بركة بثِّ حديث رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في الناس.

**وقَالَ ابْنُ وَهْبٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: كَنا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فَذُكِرَتِ السّنة، فَقَالَ

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٩١/ ٣٢٠).

مَالك: «السُّنَّةُ سَفِينَةُ، نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا؛ نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا؛ غَرِقَ».(١)

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(٢): «وَلِهَذَا كَانُوا يَقُولُونَ: الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ، قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «السُّنَّةُ مِثْلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا؛ نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا؛ هَلَكَ» وَهَذَا حَقٌّ؛ فَإِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ إِنَّمَا رَكِبَهَا مَنْ صَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ، وَاتَّبَعَهُمْ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يَرْكَبْهَا؛ فَقَدْ كَذَّبَ الْمُرْسَلِينَ، وَاتِّبَاعُ السُّنَّةِ: هُوَ اتِّبَاعُ الرِّسَالَةِ الَّتِي جَاءَتْ مِنْ عِنْدِ اللهِ، فَتَابِعُهَا بِمَنْزِلَةِ مَنْ رَكِبَ مَعَ نُوحٍ السَّفِينَةَ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَالْمُتَخَلِّفُ عَنْ اتِّبَاعِ الرِّسَالَةِ بِمَنْزِلَةِ الْمُتَخَلِّفِ عَنْ اتِّبَاعِ نُوحٍ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وَرُكُوبِ السَّفِينَةِ مَعَهُ، وَهَكَذَا إِذَا تَدَبَّرَ الْمُؤْمِنُ الْعَلِيمُ سَائِرَ مَقَالَاتِ الْفَلَاسِفَةِ وَغَيْرِهِمْ، مِنْ الْأُمَمِ الَّتِي فِيهَا ضَلَالٌ وَكُفْرٌ؛ وَجَدَ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ كَاشِفَيْنِ لِأَحْوَالِهِمْ، مُبَيِّنَيْنِ لِحَقِّهِمْ، مُمَيِّزَيْنِ بَيْنَ حَقِّ ذَلِكَ وَبَاطِلِهِ.

وَالصَّحَابَةُ كَانُوا أَعْلَمَ الْخَلْقِ بِذَلِكَ، كَمَا كَانُوا أَقْوَمَ الْخَلْقِ بِجِهَادِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ، كَمَا قَالَ فِيهِمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ -رضى الله عنه-: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُسْتَنًّا؛ فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ؛ فَإِنَّ الْحَيَّ لَا تُؤْمَنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: كَانُوا أَبَرَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا، قَوْمٌ اخْتَارَهُمْ اللهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ، وَإِقَامَةِ دِينِهِ؛ فَاعْرِفُوا لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَتَمَسَّكُوا بِهَدْيِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ». فَأَخْبَرَ عَنْهُمْ بِكَمَالِ بِرِّ الْقُلُوبِ، مَعَ كَمَالِ عُمْقِ الْعِلْمِ». اهـ

---

(١) «ذم الكلام وأهله» (٥/ ٨١).

(٢) (٤/ ١٣٧).

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا كما في «مجموع الفتاوى»**(١): «وَشَوَاهِدُ هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ الْجَامِعِ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَثِيرَةٌ، وَتَرْجَمَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْكُتُبِ: «كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ» كَمَا تَرْجَمَ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ والبغوي وَغَيْرُهُمَا، فَمَنْ اعْتَصَمَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ كَانَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ الْمُتَّقِينَ، وَحِزْبِهِ الْمُفْلِحِينَ، وَجُنْدِهِ الْغَالِبِينَ، وَكَانَ السَّلَفُ - كَمَالِكٍ وَغَيْرِهِ -: يَقُولُونَ: السُّنَّةُ كَسَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا؛ نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا؛ غَرِقَ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ.

إذَا عُرِفَ هَذَا؛ فَمَعْلُومٌ أَنَّمَا يَهْدِي اللهُ بِهِ الضَّالِّينَ، وَيُرْشِدُ بِهِ الْغَاوِينَ، وَيَتُوبُ بِهِ عَلَى الْعَاصِينَ؛ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيمَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِلَّا فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ الرَّسُولَ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَا يَكْفِي فِي ذَلِكَ؛ لَكَانَ دِينُ الرَّسُولِ نَاقِصًا مُحْتَاجًا تَتِمَّةً، وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ أَمَرَ اللهُ بِهَا أَمْرَ إيجَابٍ، أَوْ اسْتِحْبَابٍ، وَالْأَعْمَالَ الْفَاسِدَةَ نَهَى اللهُ عَنْهَا، وَالْعَمَلُ إذا اشْتَمَلَ عَلَى مَصْلَحَةٍ وَمَفْسَدَةٍ؛ فَإِنَّ الشَّارِعَ حَكِيمٌ: فَإِنْ غَلَبَتْ مَصْلَحَتُهُ عَلَى مَفْسَدَتِهِ؛ شَرَعَهُ، وَإِنْ غَلَبَتْ مَفْسَدَتُهُ عَلَى مَصْلَحَتِهِ؛ لَمْ يُشَرِّعْهُ؛ بَلْ نَهَى عَنْهُ». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا كما في «مجموع الفتاوى»**(٢): «وَإِذَا أَصَرَّ عَلَى تَرْكِ مَا أُمِرَ بِهِ مِنْ السُّنَّةِ، وَفِعْلِ مَا نُهِيَ عَنْهُ؛ فَقَدْ يُعَاقَبُ بِسَلْبِ فِعْلِ الْوَاجِبَاتِ؛ حَتَّى قَدْ يَصِيرُ فَاسِقًا أَوْ دَاعِيًا إلَى بِدْعَةٍ، وَإِنْ أَصَرَّ عَلَى الْكَبَائِرِ؛ فَقَدْ يُخَافُ عَلَيْهِ أَنْ

---

(١) (١١/ ٦٢٣).

(٢) (٢٢/ ٣٠٦).

يُسْلَبَ الْإِيمَانَ؛ فَإِنَّ الْبِدَعَ لَا تَزَالُ تُخْرِجُ الْإِنْسَانَ مِنْ صَغِيرٍ إِلَى كَبِيرٍ؛ حَتَّى تُخْرِجَهُ إِلَى الْإِلْحَادِ وَالزَّنْدَقَةِ، كَمَا وَقَعَ هَذَا لِغَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ كَانَ لَهُمْ أَحْوَالٌ مِنْ الْمُكَاشَفَاتِ وَالتَّأْثِيرَاتِ، وَقَدْ عَرَفْنَا مِنْ هَذَا مَا لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذِكْرِهِ، فَالسُّنَّةُ مِثَالُ سَفِينَةِ نُوحٍ: مَنْ رَكِبَهَا؛ نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا؛ غَرِقَ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ، وَعَامَّةُ مَنْ تَجِدُ لَهُ حَالًا مِنْ مُكَاشَفَةٍ أَوْ تَأْثِيرٍ، أَعَانَ بِهِ الْكُفَّارَ أَوْ الْفُجَّارَ، أَوْ اسْتَعْمَلَهُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَعْصِيَةٍ؛ فَإِنَّمَا ذَاكَ نَتِيجَةُ عِبَادَاتٍ غَيْرِ شَرْعِيَّةٍ، كَمَنْ اكْتَسَبَ أَمْوَالًا مُحَرَّمَةً، فَلَا يَكَادُ يُنْفِقُهَا إِلَّا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ». اهـ

ولذلك فقد قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**عبادةٌ في الهَرْجِ كَهِجْرةٍ إليّ**»(١) أي: أن العمل بالحديث النبوي في زمن الفتن والاضطرابات؛ من أفضل القُرَب إلى الله -جلَّ شأنه-، بل عدّها النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كهجرةٍ إليه في حياته، وَإِنَّ شأن الهجرة لشديدٌ(٢) كما لا يخفى.

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٤٨).

(٢) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الهِجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، إِنَّ شَأْنَ الهِجْرَةِ شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ البِحَارِ؛ فَإِنَّ اللهَ لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا».

أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٦٥)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٦٥).

وفي «شرح النووي على مسلم» (١٣/ ٩): «قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْمُرَادُ بِالْهِجْرَةِ الَّتِي سَأَلَ عَنْهَا هَذَا الْأَعْرَابِيُّ: مُلَازَمَةُ الْمَدِينَةِ، مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَتَرْكُ

⇦ =

وفي هذا فَضْلٌ عظيمٌ لمن تمسّك بما يَعْرِفُ من الحق في زمن يترأَّسُ فيه الصغارُ والأحْدَاثُ، وينعقُ فيه دعاةُ الفتن والانحرافات عن جادة الطريق، ولا يكاد يُسْمَع للكبار والعقلاء صوتٌ مع ضجيج السفهاء ونعيقهم!! وهذا كله من بركة العمل بالحديث النبوي، وحسنة من حسنات أهله، الذين جمعوه من صدور الرجال وبطون الكتب، فالأمر كما قال إبراهيم بن أدهم رَحِمَهُ ٱللَّهُ سابقًا.

وكيف لا تكون رحلةُ أهل الحديث رحمةً لأهل الأرض أعظم من أن تُمطَر الأرض سبعين صباحًا؛ وفِي الأحاديث الحثّ على التمسّك بالحق، ولزوم الاعتصام بمُحكَم الكتاب وصحيح السنة، والتحذير من رؤوس البدع، والحثّ على الأخذ عن العلماء الأكابر، وتمييز الحق من الباطل: اعتقادًا وقولًا وعملًا؟!

وفِي هذا كلّه؛ حِفْظُ الدماء والأموال والأعراض، وتَثْبِيتُ الأمنِ والاستقرار في السُّبل والأسواق، والحواضر والبوادي، وفِي هذا رحمةٌ سابغة للبلاد والعباد أفضل من الأمطار والسيول وجريان الأنهار، فرحم الله إبراهيم بن أدهم والسلف الصالح على كلماتهم التي ترجمت الإسلام، ولخّصَتْهُ في كلمات يسيرات، والْمُعافَى مَنْ عافاه الله، والمعصُومُ مَنْ عَصمه

---

= أَهْلِهِ وَوَطَنِهِ، فَخَافَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلم- أن لا يَقْوَى لَهَا، وَلَا يَقُومَ بِحُقُوقِهَا، وَأَنْ يَنْكُصَ عَلَى عَقِبَيْهِ؛ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ شَأْنَ الْهِجْرَةِ الَّتِي سَأَلْتَ عَنْهَا لَشَدِيدٌ، وَلَكِنِ اعْمَلْ بِالْخَيْرِ فِي وَطَنِكَ، وَحَيْثُ مَا كُنْتَ؛ فَهُوَ يَنْفَعُكَ، ولا يَنْقُصُك اللهُ مِنْهُ شَيْئًا، وَاللهُ أَعْلَمُ». اهـ

الله، فنسأل الله أن يجنّبَنا وإياكم فتن المحيا والممات، إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير، وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وسلم تسليمًا كثيرًا مزيدًا إلى يوم الدين.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

**٥/ ذي الحَجة / ١٤٣٩ هجرية.**

۞ ۞ ۞

## [٣١]

## ( حثُّ السلف على أَخْذِ العلم عن الثقات، ولو كانوا مخالفين لهم في بعض المسائل )

❖ **السؤال الحادي والثلاثون: ظهر في زماننا طائفة تُحَذِّر من كل من خالفهم أو خالف شيوخهم، دون النظر إلى دليله ودليلهم، ويقيمون على ذلك الولاء والبراء، والتبديع والهَجْر، ونحو ذلك، ويرون ذلك منهج السلف، فهل هذا صحيح؟**

**الجواب:**

هذا ليس منهج السلف الصالح، بل هو منهج سلفهم من أهل البغي والبدع والأهواء، وقد فَصَّلْت هذا الأمر في مواضع كثيرة في هذا الكتاب، وحَسْبي هنا أن أُضيف بعض المواضع التي تدل على أن منهج السلف فيما بينهم: أنهم قد يختلفون ولا يَفْتَرقون، بخلاف حال هذه الطائفة المُحْدَثة في هذه الأيام؛ فإنهم ما اختلفوا مع أحد من أهل السنة إلا بَخَسوه حقَّه، وافتروا عليه، وأسقطوه من كل جانب، وإن كان الحق معه، وليس معهم في هذا الاختلاف، لكنهم إما أنهم لا يفقهون، أو يعاندون عن هوى وعصبية، ومن هذه الإضافات:

**أولًا: قيل للإمام أحمد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هَلْ نَأْخُذُ العلمَ عن أبي كُرِيب (محمد

بن العلاء بن كُريب الهمْداني(١)؟

قال: خُذُوا عنه؛ فإنه ثقة.

قالوا له: إنّه يقع فيك (أي: يتكلّم ويطعن فيك)؟!!

**فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ماذا أَفْعَلُ، رجلٌ صالحٌ بُلِيَ بي؟(٢) (أي: ابتُلِيَ بكراهيّتي، والطعن فيّ، والتحذير مني).

**فهذا الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ إمام أهل السنة؛ الذي قالوا فيه:**

أَضْحَى ابْنُ حنبلْ مِحنةً مأمونةً ∴ وبحبّ أحمدَ يُعرَفُ المتنسِّكُ

فإذا رأيتَ لأحمدٍ مُتَنَقِّصًا ∴ فاعْلَمْ بأن سُتُورَهُ ستُهَتَّكُ

---

(١) هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، الحَافِظُ، الثِّقَةُ، الإِمَامُ، شَيْخُ المُحَدِّثِيْنَ، أَبُو كُرَيْبٍ الهَمْدَانِيُّ، الكُوْفِيُّ، من كبار الآخذين عن تَبَعِ الأتباع.
قَالَ حَجَّاجُ بنُ الشَّاعِرِ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ يَقُوْلُ:
لَوْ حَدَّثتُ عَمَّنْ أَجَابَ فِي المِحْنَةِ؛ لَحَدَّثتُ عَنِ اثْنَيْنِ: أَبُو مَعْمَرٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، أَمَّا أَبُو مَعْمَرٍ، فَلَمْ يَزَلْ بَعْدَ مَا أَجَابَ يَذُمُّ نَفْسَه عَلَى إِجَابَتِه وَامْتِحَانِه، وَيُحَسِّنُ أَمْرَ مَنْ لَمْ يُجِبْ.
وَأَمَّا أَبُو كُرَيْبٍ، فَأُجْرِيَ عَلَيْهِ دِيْنَارَانِ، وَهُوَ مُحْتَاجٌ، فَتَرَكَهُمَا؛ لَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ أُجْرِيَ عَلَيْهِ لِذَلِكَ. اهـ
انظر: «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» (٢٦/ ٢٤٣)، و«سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١١/ ٣٩٥).
وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تقريب التهذيب» (ص: ٥٠٠): مشهور بكنيته، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين، وهو ابن سبع وثمانين سنة. اهـ

(٢) أوردها الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١١/ ٣١٧).

وهذا الإمام أحمد الذي وقف في فتنة القول بخلق القرآن (وهي مقالة كفرية بإجماع العلماء) كما وقف أبوبكر الصِّدِّيق -رضي الله عنه- في زمن الردّة(١)، وعصم الله بهما نظْمَ الإسلام من الانفراط، ومع ذلك يتكلّم فيه رجل دونه بكثير، وأين أبو كريب الذي لا يكاد يعرفه إلا خواص طلبة العلم، المشتغلين بالحديث وعلومه من الإمام أحمد؛ الذي طَبَّق ذِكْرُه الخافِقَين؟ والذي كان كلامه في الحديث والفقه كالمسمار في الساج؟

ومع هذا؛ فلم يَعُدَّ أحمد الطعنَ فيه طعْنًا في السنة، كما هو حال كثير من الأقزام -إذا ما قُورنُوا بأحمد- في هذا العصر؛ الذين لم يَفْصِلُوا بين ذواتهم وبين السنّة، فيرون أنّ من خالفهم في كثير أو قليل -وإن كان أسعد بالحق

---

(١) عن علي بن المديني رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «إن الله أعز هذا الدين برجلين ليس لهما ثالث: أَبُو بَكْر الصديق يوم الردة، وأَحْمَد بْن حَنْبَل يوم المحنة».
«تاريخ بغداد» (٤/ ٤١٨)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٢٨)، و«تاريخ دمشق» (٥/ ٢٧٨)، و«المحنة» (ص ٣١)، و«المناقب» (ص ١٤٩، ١٥٠)، و«طبقات علماء الحديث» (٢/ ٨٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ١٩٦)، و«المقصد الأرشد» (١/ ٦٩)، و«المنهج الأحمد» (١/ ١٠٦).
وعن عَلِيّ بن المديني أيضًا قال: «ما قام أحد بأمر الإسلام بَعْدَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- مَا قام أَحْمَد بْن حَنْبَل، قَالَ: قلت له: يا أبا الحسن، ولا أَبُو بَكْر الصديق؟ قَالَ: ولا أَبُو بَكْر الصديق، إن أبا بكر الصديق كَانَ له أعوان وأصحاب، وأَحْمَد بْن حَنْبَل لم يكن له أعوان ولا أصحاب.
«تاريخ بغداد» (٨/ ٤١٤)، «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٦)، «تاريخ دمشق» (٥/ ٢٧٨)، «المناقب» (ص ١٤٩)، «المحنة» (ص ٣١)، «تهذيب الكمال» (١/ ٤٥٢)، «البداية والنهاية» (١٠/ ٧٨٦).

منهم- فقد خالف السنة، ومن اعترض عليهم؛ فقد اعترض على السنة، ولَم يُؤْمِن بها إيمانًا صادقًا، ويرون أنّ من عاب عليهم شطَحَاتهم، وأنكر عليهم بلايَاهم؛ فقد عاب السنّة، وربما قالوا: ماذا ترجون من رجلٍ يعترض على السنة نفاقًا وانحرافًا، فهل بقى فيه خير؟!!

وهذا داءٌ عضال، لا يتخلّص منه إلا الأفذاذ من أهل الدين الثخين والورع المتين، فيرون بلسان الحال والمقال أنهم بَشَرٌ يُخطِؤون ويُصِيبون، ويَعْلَمُون ويَجْهَلون، وأنهم لم يُحِيطُوا بالعلم من جميع جوانبه، وأنهم مهما سطَعَ نجمُهم، وذاع صيتُهم؛ فقد يكون عند غيرهم -وإن كان مفضولًا دونهم- ما ليس عندهم، فقد يعلمُ المفضول شيئًا يغيب عن الفاضل، ويعلمون أنّ قولهم في فروع الدين -وإن كان صوابًا عندهم- فهو يحتمل الخطأ، وليس كالقول المجمع عليه من أصول الدين، وأنّ قول غيرهم -وإن كان خطأ عندهم- فهو يحتمل الصواب، ولا يَرَوْن التشنيع والتجديع في مسائل العفو والاجتهاد، فما كان من باب الاجتهاد؛ فلا حرج فيه على العباد، ويفرّقون بين مسائل العقوبات، التي يتعيّن بسببها هَجْرُ الْمُخالف، وبين مسائل الفروع والاجتهادات؛ التي يُكتفى فيها بالتناصح والردود العلمية الهادئة والهادفة، دون اقتحام لمكنون النيّات، أو افتراء على المُخالف في السرائر والغيبيات.

**□ ثانيًا: أدب العلماء في هذا الباب:**

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْعُقَيْلِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَتَّابِ بْنِ الْمُرَبَّعِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيَّ أَخْبَرَنِي، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ

حَنْبَل، وَجَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ رَاكِبًا عَلَى دَابَّةٍ، قَالَ: فَتَنَاظَرَا فِي الشَّهَادَةِ، وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا؛ حَتَّى خِفْتُ أَنْ يَقَعَ بَيْنَهُمَا جَفَاءٌ، وَكَانَ أَحْمَدُ يَرَى الشَّهَادَةَ، وَعَلِيٌّ يَأْبَى وَيَدْفَعُ، فَلَمَّا أَرَادَ عَلِيٌّ الِانْصِرَافَ؛ قَامَ أَحْمَدُ فَأَخَذَ بِرِكَابِهِ.

وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ يَقُولُ: «لَا تَنْظُرْ بَيْنَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، وَنَكِلُهُمْ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَالْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ حَدِيثُ حَاطِبٍ».(١)

**قَالَ أَبُو عُمَرَ ابن عبد البر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يَرَى الشَّهَادَةَ بِالْجَنَّةِ لِمَنْ شَهِدَ بَدْرًا، أَوِ الْحُدَيْبِيَةَ، أَوْ لِمَنْ جَاءَ فِيهِ أَثَرٌ مَرْفُوعٌ -عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ مِنْ سَفْكِ دِمَاءِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا- وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ يَأْبَى ذَلِكَ، وَلَا يُصَحِّحُ فِي ذَلِكَ أَثَرًا.(٢)

**وعن أحمد بن حفص السعدي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال**: سمعت الإمام أحمد يقول: لَمْ يَعْبُرِ الْجِسْرَ إِلَى خُرَاسَانَ مِثْلُ إِسْحَاقَ – أي ابن راهويه –، وَإِنْ كَانَ يُخَالِفُنَا فِي أَشْيَاءَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَمْ يَزَلْ يُخَالِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.(٣)

**وكان أبو حنيفة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **يكثر من قول**: «اللهم من ضاق بنا صَدْرُهُ؛ فإن قلوبنا قد اتَّسَعَتْ له، ويقول: من جاء بأحسن من قولنا؛ فهو أَوْلَى

---

(١) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٩٦٨).

(٢) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٩٦٨).

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال» (١/ ٢٢١)، و«تاريخ بغداد» ت بشار (٧/ ٣٦٢)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٨/ ١٢٨).

بالصواب». اهـ (١)

**وقَالَ يُوْنُسُ الصَّدَفِيُّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مَا رَأَيْتُ أَعْقَلَ مِنَ الشَّافِعِيِّ: نَاظَرْتُهُ يَوْمًا فِي مَسْأَلَةٍ، ثُمَّ افْتَرَقْنَا، وَلَقِيَنِي، فَأَخَذَ بِيَدِي، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُوْسَى، أَلاَ يَسْتَقِيمُ أَنْ نَكُوْنَ إِخْوَانًا وَإِنْ لَمْ نَتَّفِقْ فِي مَسْأَلَةٍ؟!

**قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قُلْتُ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ عَقْلِ هَذَا الإِمَامِ، وَفقهِ نَفْسِهِ؛ فَمَا زَالَ النُّظَرَاءُ يَخْتَلِفُوْنَ. اهـ(٢)

**وقال ابن بسَّام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بلغني عن الفقيه أبي محمد ابن حزم أنه كان يقول: لم يكن لأصحاب المذهب المالكيِّ بعد عبد الوهاب مثل أبي الوليد الباجي!

وقد ناظره بميورْقة(٣)؛ فَفَلَّ من غَرْبه(٤)، وسبَّبَ إحراقَ كتبه، ولكنَّ أبا

---

(١) «تاريخ بغداد» ت بشار (١٥/ ٤٨١).

(٢) «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١٠/ ١٦).

(٣) قال ياقوت الحموي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «معجم البلدان» (٥/ ٢٤٦):
«مَيُورْقَةُ: بالفتح ثم الضم، وسكون الواو والراء يلتقي فيه ساكنان، وقاف: جزيرة في شرقي الأندلس بالقرب منها جزيرة يقال لها منورقة، بالنون، كانت قاعدة ملك مجاهد العامري، وينسب إلى ميورقة جماعة...».اهـ

(٤) الفلُّ بالفتح: واحد فُلولِ السيف، وهي كسورٌ في حدّه. «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» (٥/ ١٧٩٢)
والْغَرْبُ: حَدُّ الشَّيْءِ، يُقَالُ: هَذَا غَرْبُ السَّيْفِ، وَيَقُولُونَ: كَفَفْتُ مِنْ غَرْبِهِ، أَيْ أَكْلَلْتُ حَدَّهُ. «مقاييس اللغة» (٤/ ٤٢٠)
وغَرْب كل شيء: حَدُّهُ. يقال: في لسانه غرب، أي حدَّة، وغَرْبُ الفرس: حدَّته
⇦=

محمدٍ -وإن كان اعتقد خلافَه-؛ فلم يطْرَحْ إنصافَهُ، أو حاول الردَّ عليه؛ فلم يَنْسِبْ التقصير إليه». اهـ(١)

هذا من أبي محمد ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ الذي قام عليه أبو الوليد الباجي ـ المالكي الأشعري! ـ، فتسبَّب في إقصائه وعزله وإحراق كتبه، ورغم ذلك لم يخرجُ أبو محمد ـ غفر الله له، ورَحِمَهُ، وأَعْلَى درجته ـ عن حدِّ العدل والإنصاف.

**وقال القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما حكم مسائل الاجتهاد: فإن الاختلاف فيها بسبب استخراج الفرائض ودقائق معاني الشرع، وما زال الصحابة يختلفون في أحكام الحوادث، وهم مع ذلك متآلفون». اهـ(٢)

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «.. ولكن الاجتهاد السائغ لا يَبْلُغُ مَبْلَغَ الفتنة والفُرْقة إلا مع البغي، لا لمجرد الاجتهاد، كما قال تعالى: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ [آل عمران:١٩]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام:١٥٩]، وقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ [آل عمران:١٠٥].

---

= وأوَّل جريه. «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» (١/ ١٩٣)
فمعنى «فل من غربه» أي أضعف حدة لسانه وأوهنها.

(١) «الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة» (٣/ ٩٦).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (٤ / ١٩٤).

فلا تكون فتنة وفرقة مع وجود الاجتهاد السائغ، بل مع نوعِ بَغْيٍ». اهـ(١)

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر؛ اتبعوا أمر الله تعالى في قوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ [النساء:٥٩]، وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة، وربما اختلف قولُهم في المسألة العلمية والعملية، مع بقاء الأُلفة والعصمة وأُخُوَّةُ الدين، نعم؛ من خالف الكتابَ المستبينَ، والسنةَ المستفيضةَ، أو ما أَجْمَعَ عليه سلفُ الأمة خلافًا لا يُعْذَر فيه؛ فهذا يُعَامَلُ بما يَعَامَلُ به أهلُ البدع... وأما الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط، ولو كان كل ما اختلف مسلمان في شيء؛ تهاجرا؛ لم يَبْقَ بين المسلمين عِصْمَةٌ ولا أُخُوَّةٌ...». اهـ(٢)

فرحم الله السلف الذين فقَهُوا الدينَ حالًا وقولا، وازدَرَوْا أَنْفُسَهم، واهتمّوا بتحصيل العلم وبَثِّه في الناس -وإن كان من رجال ينالون منهم- فلمّا عملوا لله؛ خلّد اللهُ ذِكْرَهُم، ونفع بكلامهم، فبعد مئات السنين، وهم تحت الثرى؛ نجدُ كلامهم لا زال غَضًّا طَرِيًّا، فما كان لله؛ دام واتصل، وما كان لغير الله؛ انقطع وانفصل، فهل نعتبر ونتعظ، ونَعُدّ كلامنا من أعمالنا، ومواقفنا من الزاد الذي نتزوّد به إلى النزول في القبور، حيث الوحشة،

(١) «الاستقامة» (١/ ٣١)

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ١٧٢).

والظلمة، والنتن، والفزع -إلا من رَحِمَهُ ٱللَّهُ؟!!

رحمنا الله وإياكم بلطفه وعفوه وكرمه وستره، وصلى الله وبارك على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وسلم تسليمًا كثيرًا مزيدًا إلى يوم الدين.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

**٧/ ذي الْحِجَّة / ١٤٣٩ هجرية**

۞ ۞ ۞

## [٣٢]

**( الكلامُ المُطْلَقُ لبعضِ العلماء في بعضِ الأشخاصِ قد يكونُ له احتمالاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ، فلا يَنْبَغِي حَمْلُهُ على ظاهرِهِ وعُمُومِهِ وإطلاقه في غير مَنْ قِيلَ فيه، إلا بعد معرفةِ وَجْهِهِ والمرادِ منه )**

❖ **السؤال الثاني والثلاثون:** انتشر في زماننا هذا أقوام ما أَنْ يَسْمَعُوا كلاما لبعض أهل العلم فيه شِدَّةٌ وقَسْوَةٌ على المخالف – وإن كان رجلًا صالحًا، وقد نفع الله به في جوانب أخرى- إلا طاروا به فَرَحًا، وحَمَلُوه على عمومه، وأَنْزَلُوه على غير وَجْهِهِ، بل حَمَلُوه على أَسْوأ محامله، وأنزلوه على غير من قيل فيه، وعقدوا على ذلك الولاء والبراء السنين الطويلة، مع ما يصحب ذلك من سبٍّ مُقْذِع، وعداوة وأحقا د، وغِيبة ونميمة ووشاية، بل معاملة من خالفهم من أصحابهم في هذه العداوة بذلك، وهَلُمَّ جَرًّا... ونسبوا هذه الأفهام المنحرفة إلى منهج السلف الصالح وأئمة السنة دون رويّة، أو مراعاة لضوابط كلام السلف وأسبابه، أو التريّث في فهم كلامهم، ومعرفة المراد منه عندهم، ودون الجَمْع بين أطراف كلامهم؛ لِيُنْزِلُوا كلَّ طائفة من كلامهم على من هو أهلٌ لها، فردًا كان أو طائفة، مراعين في هذا كلِّه القواعدَ العامة التي يسير عليها العلماء؛ فأدت هذه الحال إلى فُرْقة في صفوفِ العاملين لنصرة

**هذا الدين، في زمن الغُرْبة والوَحْشَة، والاستضعافِ والخِذلانِ للدِّين وأَهْلِهِ ممن هم على أديم الأرض، وبِصُوَرٍ شتى إلا من رحم الله!!!**

**فما قولُكم في هذا الحال؟**

**الجواب:**

**أولًا:** الله -سبحانه وتعالى- يقول: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾﴾ [البقرة:٢٦٩]، ويقول عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور:١٢]، ويقول جَلَّوَعَلَا: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾ [النساء:٨٣].

* وفي الحديث الصحيح أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «**لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ**»(١)، والنصيحة في الدين للمخالف لها مواصفات، سيأتي ذِكْرها -إن شاء الله تعالى-.

**والأصل أن الأمر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(٢): «فالرادُّ على أهل البدع مجاهِدٌ، حتى كان يحيى بن يحيى يقول: الذَّبُّ عن السنة أفضلُ من الجهاد، والمجاهدُ قد يكون عَدْلا في سياسته، وقد لا يكون، وقد يكون فيه فُجُور» اهـ.

---

(١) رواه مسلم برقم (٥٥).

(٢) (٤/ ١٣).

وكذلك الذَّابُّ عن السنة، والقامع للبدعة -في نظره وإن لم تكن بدعة- قد يكون على أحد هذه الوجوه، والموفَّق من وفقه الله، وسَدَّدَه في الغاية والوسيلة.

والنصح للأمة يقتضي إرشادهم بما فيه صالح أمرهم دِينًا ودُنْيا، ولا يتأتى ذلك إلا باستعمال الحكمة والموعظة الحسنة، والرفقِ واللينِ، كما في الحديث: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»(١).

والقوة في الصَّدْع بالحق لا يَلْزَمُ منها دائما العَجْرَفةُ، أو الخشونةُ البالغةُ، أو القسوةُ في القول والتعامل، أو التشهيرُ بالشخص المخطئ، وفضيحتُهُ بين العامة والخاصة.

فليس هناك في هذه الأمة أَغْيرُ على الحق وعلى حرمات الله إذا انتُهِكَتْ من رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ومع ذلك فقد كان أحيانًا يقول: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يقولون كَذَا وَكَذَا؟**»(٢)، أي يُنْكِرِ المنكَرَ على القوم الذين وقعوا فيه دون أن يُشَهِّر بذكْر أسمائهم، وإن كان يُصَرِّح بالأسماء أحيانًا للحاجة والمصلحة؛ بقصْد النصح والنفع، لا بقصْد التشفِّي والانتقام، والإسقاط للمخالف، وإهدار جميع محاسنه.

**ثانيًا:** ومع هذا التقرير؛ فلا يلزم من ذلك عدمُ التشهير ببعض المحادِّين

---

(١) مسلم برقم (٢٥٩٤).

(٢) رواه مسلم برقم (١٤٠١).

لله ولرسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- الوالغين في الشهوات والشبهات، المعاندين للحق، والظالمين لأهله، المتربصين بهم الدوائر؛ انتصارا لأهوائهم وشهواتهم.

وقد فرّق الله جَلَّ وَعَلَا في طريقة التعامل مع المخالفين حسب أحوالهم، حتى وإن كانوا كفارًا، كما هو معلوم من قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾ [العنكبوت:٤٦]، فأمر بالجدال بالتي هي أحسن مع الكافر غير الظالم المعاند، بخلاف الكافر الحاقد على الإسلام، الظالم لأهله، الذي يَبْذُلُ وُسْعَهُ وجُهْدهُ وبأْسَهُ وفِكْرهُ، في حرب الإسلام والصد عنه، وأَمَر الله -جل شأنه- بالإغلاظ على المنافقين، فقال: ﴿وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [التوبة:٧٣].

**□ ثالثًا: والتصدي بالرد على الباطل وأهله له شروط وضوابط، لابد من مراعاتها، منها:**

١ - أن يَقْصِد الرادُّ على المخالف بردّه وَجْهَ الله -تبارك وتعالى- وانتفاعَ المخالف وغيره بهذا الرد، لا قَصْد الانتصار للنفس، والانتقام من الشخص، وإظهار عورته، وكَشْف سوأته... إلخ.

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهكذا الردُّ على أهل البدع من الرافضة وغيرهم: إن لم يَقْصِد(أي من يقوم بالرد عليهم ودحض باطلهم) فيه بيانَ الحق، وهُدَى الخلق، ورحمتَهُم، والإحسانَ إليهم؛ لم يكن عمله صالحا، وإذا غلَّظ في ذم بدعة ومعصية، كان قَصْدُه بيان ما فيها من الفساد؛ لِيَحْذَرَها العبادُ، كما في نصوص الوعيد وغيرها، وقد يُهْجَرُ الرجلُ عقوبةً

وتعزيرا، والمقصودُ بذلك رَدْعُهُ ورَدْعُ أمثاله؛ للرحمة والإحسان، لا للتشفي والانتقام، كما هجر النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابَهُ الثلاثةَ الذين خُلِّفُوا»... إلى أن قال: «وهذا مَبْنِيٌّ على مسألتين،.... فذكر إحداهما، إلى أن قال: «الثاني: أن المتأول الذي قَصْدُه متابعةُ الرسول؛ لا يَكْفُر، بل ولا يَفْسُق إذا اجتهد فأخطأ، وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية، وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كَفَّرَ المخطئين فيها، وهذا القول(وهو التفرقة في ذلك بين المسائل العلمية والعملية) لا يُعْرَف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من أقوالِ أهلِ البدعِ، الذين يَبْتَدِعُون بدعةً، ويُكَفِّرون من خالفهم، كالخوارج والمعتزلة، والجهمية، ووقع ذلك في كثير من أتباع الأئمة (أي: وإن كانوا ينتمون إلى السنة والأئمة بأقوالهم)...» الخ ما قال[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا مع مراعاة أن بعض أهل البدع قد تكون لهم أقوال صريحة في الكُفر، لا تحتمل التأويل بأي وجه من الوجوه، فلهؤلاء تفصيلٌ في مَحلِّه.

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «منهاج السنة النبوية»**[2]: «فإن الإنسان عليه أولًا أن يكون أمره لله، وقَصْدُه طاعةَ الله فيما أَمَرَهُ به، وهو يُحِبُّ صلاحَ المأمور، أو إقامةَ الحجة عليه، فإن فَعَلَ ذلك لطلب الرياسة لنفسه ولطائفته، وتنقيص غيره؛ كان ذلك حَمِيَّةً لا يَقْبَلُه الله، وكذلك إذا فعل ذلك لطلب السمعة والرياء؛ كان عَمَلُهُ حابطًا، ثم إذا رُدَّ عليه ذلك، وأُوذِيَ، أو نُسِبَ إلى أنه

(١) في «منهاج السنة النبوية» (٥/ ٢٣٩).
(٢) (٥/ ٢٥٤).

مخطئ، وغَرَضُهُ فاسد؛ طَلَبَتْ نَفْسُه الانتصارَ لنفسِهِ، وأتاه الشيطانُ، فكان مَبْدَأُ عمله لله، ثم صار له هَوًى يَطْلُب به أن ينتصر على من آذاه، وربما اعتدى على ذلك المؤْذِي.

وهكذا يصيب أصحابَ المقالات المختلفة (أي: يصيب الهوى أصحابَ المقالات المختلفة)، إذا كان كل منهم يعتقد أن الحق معه، وأنه على السنة؛ فإن أكثرهم قد صار لهم في ذلك هَوًى أن ينتصر جاهُهُم، أو رياستُهُم، وما نُسِبَ إليهم، لا يَقْصِدون أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدين كله لله، بل يغضبون على من خالفهم، وإن كان مجتهدا معذورا لا يَغْضَبُ الله عليه، ويَرْضَوْن عمن يوافقهم، وإن كان جاهلا سيئَ القصْد، ليس له عِلْمٌ ولا حُسْنُ قَصْد، فَيُفْضِي هذا إلى أن يَحْمَدُوا مَنْ لم يَحْمَدْه اللهُ ورسولُهُ، ويَذُمُّوا مَنْ لم يَذُمَّه اللهُ ورسولُهُ، وتصير موالاتُهم ومعاداتُهم على أهواء أنفسهم، لا على دين الله ورسوله.

وهذا حال الكفار الذين لا يطلبون إلا أهواءهم، ويقولون: هذا صديقنا، وهذا عدونا، لا ينظرون إلى موالاة الله ورسوله، ومعاداة الله ورسوله.

ومن هنا تنشأ الفتن بين الناس. قال الله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ ﴾ [الأنفال:٣٩] فإذا لم يكن الدين كله لله؛ كانت فتنة.

وصاحبُ الهوى يُعْمِيه الهوى ويُصِمُّه؛ فلا يَسْتَحْضِر ما لله ورسوله في ذلك، ولا يَطْلُبه، ولا يرضى لرضا الله ورسوله، ولا يغضب لغضب الله ورسوله، بل يرضى إذا حصل ما يرضاه بهواه، ويَغْضَب إذا حَصَل ما يَغْضَبُ

له بهواه، ويكون مع ذلك معه شُبْهَةُ دينٍ: أن الذي يَرْضَى له ويَغْضَب له أنه السنة، وهو الحق، وهو الدين، فإذا قُدِّرَ أن الذي معه هو الحقُّ المحضُ -دينُ الإسلام- ولم يكن قَصْدُه أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا، بل قَصَدَ الحميةَ لنفسِهِ وطائفتِهِ، أو الرياء؛ لِيُعَظَّمَ هُوَ، ويُثْنَى عليه، أو فَعَلَ ذلك شجاعةً وطَبْعًا، أو لغرض من الدنيا؛ لم يَكُنْ لله، ولم يَكُنْ مجاهدا في سبيل الله؛ فكيف إذا كان الذي يَدَّعِي الحقَّ والسنةَ هو كنظيره: معه حَقٌّ وباطلٌ، وسُنَّةٌ وبِدْعة، ومع خَصْمه حقٌّ وباطلٌ، وسُنَّةٌ وبِدْعة؟ وهذا حال المختلِفِين الذين فَرَّقُوا دينهم وكانوا شِيعا، وكَفَّر بعضُهم بعضًا، وفَسَّق بعضُهم بعضًا...» إلى آخر ما قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

**ويقولُ الحافظُ الذَّهبيُّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الصَّدعُ بِالْحَقِّ عَظِيْمٌ، يَحْتَاجُ إِلَى قُوَّةٍ وَإِخْلاَصٍ، فَالمُخْلِصُ بِلاَ قُوَّةٍ؛ يَعجِزُ عَنِ القِيَامِ بِهِ، وَالقَوِيُّ بِلاَ إِخلاَصٍ؛ يُخْذَلُ، فَمَنْ قَامَ بِهِمَا كَامِلًا؛ فَهُوَ صِدِّيْقٌ»(١). اهـ

٢- أن يَسْبِقَ إنكارَه وتحذِيرَهُ -إن أمكن- نُصْحٌ وتوجيهٌ بالتي هي أحسن، عسى أن ينفع الله به المنصوحَ وأَتْبَاعَهُ، ومن تأثر بقوله، وذلك لأدلة وجوب أو استحباب النصيحة، لا التعيير والتأنيب والتشفِّي والانتقام، وعلى المرء أن يسلك في تحقيق مراد الله أيْسر السبُل، وما خُيِّر رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- بين أمريْن إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثما(٢).

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٢٧٨).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٧٨٦).

٣- ومن ضوابط الإنكار على المخالف: أن تَثْبُتَ هذه المخالفة عمن يُرَدُّ عليه، أو تُنْسَبُ إليه، لا مجرد السماع عنه بأنه وقع فيها، دون التثبت من ذلك، أو التأكد من صحة ما بلغ المرءَ عنه، لاسيما في هذا الزمن، الذي كَثُر فيه نَقْلُ الكلامِ، ونِسْبَةُ الأقوالِ والعقائدِ إلى الآخرين بمجرد النقل عن كُسَيْر، وعُوَيْر، وثالثٍ ما فيه خَيْر، وعن كثير ممن لا يَفْهَمون ما يَسْمَعُون؛ وإذا فَهِمُوا فعند النقل لا يُحْسِنون، كما قال القائل فيمن هم كذلك:

أَقُولُ لَهُ زيدٌ فَيَسْمَعُ خَالِدًا ∴ وَيَكْتُبُهُ بَكْرًا وَيَقْرَؤُهُ عَمْرَا(١)

---

(١) هذا بيت من ديوان ابن قلاقس الأندلسي، وفيه:

**وعندِيَ فِكْرٌ قَدِّم الكافَ تُلْفِهِ ∴ بِهِ فَهْوَ فِكْرٌ ما عَدِمْتُ به كُفْرا**

**تَغيَّرَ مثلَ الدَّهْرِ فاسْمَع حكايَةً ∴ أَتيتُ بها نَظْمًا وإن عُرِفَتْ نثرا**

**أَقولُ له زَيْدٌ فيَسْمَعُ خالِدًا ∴ ويكتُبُه بكرًا ويقْرَأُهُ عَمْرا**

وفي «البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة» ط إحياء التراث (ص: ٥٥): كيسان أبو سليمان معرف بن درهم النحوي: كان مولى لامرأة من بني الهجيم، أصله من خراسان، وكان أبو عبيدة يؤذيه بالكلام، ويقول: كيسان يسمع من الناس غير ما يقولون، ويكتب في الألواح غير ما يسمع، ثم ينقله إلى الدفاتر بغير ما كتب، ثم يقرأ من الدفتر غير ما فيه، وهذا نظير قول من قال:

**أقول له بكرا فيسمع خالدا ∴ ويكتبه زبدا ويقرؤه عمرا اهـ**

وفي «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» للسخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٣/ ٢٥٢):

«وَالْحَذَرَ أَنْ يَكُونَ مُغَفَّلًا بَلِيدًا، كَالْمُسْتَمْلِي الَّذِي قَالَ لِمُمْلِيهِ - وَقَدْ قَالَ لَهُ: ثَنَا عِدَّةٌ. مَا نَصُّهُ -: عِدَّةُ ابْنُ مَنْ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُمْلِي: عِدَّةُ ابْنُ فَقَدْتُكَ.

وَكَالْآخَرِ الَّذِي قَالَ لِمُمْلِيهِ - وَقَدْ قَالَ لَهُ: عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَسُولٌ، كَذَا فِي كِتَابِي، وَهُوَ رَسُولُ اللهِ -إِنْ شَاءَ اللهُ- مَا نَصُّهُ -: قَالَ رَسُولٌ، وَشَكَّ أَبُو عُثْمَانَ - وَهِيَ كُنْيَةُ

⇦=

**وكما كان الزهري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **يقول:** «يا أَهْلَ العراق، يخرج الحديث من عندنا شِبْرًا، ويصير عندكم ذراعا»(١).

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فغير الرسول -صلى الله وعليه وسلم- إذا عَبَّرَ بعبارة موهمة مقرونة بما يزيل الإيهام؛ كان هذا سائغا باتفاق أهل الإسلام.

**وأيضًا:** فالوهم إذا كان لسوء فهم المستمع لا لتفريط المتكلمين؛ لم يكن على المتكلم بذلك بأس، ولا يشترط في العلماء إذا تكلموا في العلم أن لا يتوهم مُتَوَهِّم من ألفاظهم خلافَ مرادهم؛ بل ما زال الناس يتوهمون من أقوال الناس خلاف مرادهم، ولا يَقْدَحُ ذلك في المتكلمين بالحق». اهـ(٢)

---

= الْمُمْلِي - فِي اللهِ، فَقَالَ لَهُ الْمُمْلِي: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللهِ، مَا شَكَكْتُ فِي اللهِ قَطُّ.
وَكَالْآخَرِ الَّذِي كَانَ مُمْلِيهِ يَقُولُ لَهُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ. فَيَكْتُبُهُ: حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَيَسْتَمْلِيهِ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِهِ فَلَا يُحْسِنُ قِرَاءَتَهُ أَصْلًا، فَيَقُومُ عِنْدَ ذَلِكَ لِزَوْجَتِهِ فَيَضْرِبُهَا، فَتَسْتَغِيثُ الْمَرْأَةُ بِالْمُمْلِي. فِي حِكَايَاتٍ مِنْ هَذَا النَّمَطِ مُضْحِكَةٍ،...
وَقَدْ قِيلَ فِي كَاتِبٍ:

**أَقُولُ لَهُ بَكْرًا فَيَسْمَعُ خَالِدًا ∴ وَيَكْتُبُهُ زَيْدًا وَيَقْرَؤُهُ عَمْرَا**

وَأَيْضًا:

**يَعِي غَيْرَ مَا قُلْنَا وَيَكْتُبُ غَيْرَ مَا ∴ وَعَاهُ وَيَقْرَأُ غَيْرَ مَا هُوَ كَاتِبُ. اهـ**

(١) انظر «النبلاء» (٥/ ٣٤٤).
(٢) «الرد على البكري» (٢/ ٧٠٥).

٤- أن تكون هذه المخالفة التي يُنكرها على المخالف مما ثبت في الشرع وفي منهج العلماء وقواعدهم إنكارُهَا على الواقع فيها، وهي المخالفة للمسائل القطعية أو المحْكمة، أو المسائل التي لا يوجد معارضٌ لدليلها الثابت سندًا ودلالةً، لا المسائل الاجتهادية التي يسوغ فيها الخلاف، وإعمال الفِكْر والنظر، ولا يتعين فيها النكير والهجْر، فالتفرقة بين المسألتين مشتهرة بين أهل العلم.

ومما يَدُلُّ على أن من اجتهد في الدين فأخطأ؛ أنه لا إثم عليه ولا إنكار عليه بشدَّة وعُنْف: ما أخرجه الشيخان من حديث عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- يوم الأحزاب: «لا يُصَلِّيَنَّ أحدٌ العصرَ إلا في بني قريظة»، فأدرك بعضَهُمُ العَصْرُ في الطريق؛ فقال بعضُهم: لا نُصَلِّي حتى نأتيهم، وقال بعضُهم: بل نُصَلِّي؛ فإن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لم يُرِدْ منا ذلك، إنما أراد الحثَّ على السير فقط، فَذُكر ذلك للنبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، فلم يعنِّف واحدًا منهم.(١)

**وفي هذا الحديث يقول الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد استدل به الجمهور على عدم تأثيم من اجتهد؛ لأنه -صلى الله عليه وسلم- لم يُعَنِّفْ أحدًا من الطائفتين، فلو كان هناك إثم؛ لَعَنَّفَ مَنْ أَثِمَ». اهـ(٢)

**قال يحيى بن سعيد الأنصاري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو من أَجِلَّة التابعين: «ما برح

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤١١٩)، ومسلم في «صحيحه» (١٧٧٠).

(٢) «فتح الباري» (٧/ ٤١٠).

أولو الفتوى يختلفون، فيُحِلُّ هذا ويُحَرِّم هذا، فلا يرى المُحَرِّمُ أن المُحِلَّ هَلَكَ لتحليله، ولا يرى المُحِلُّ أن المُحَرِّمَ هَلَكَ لتحريمه». اهـ(١)

**وقال سفيان الثوري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «ما اختلف فيه الفقهاء؛ فلا أَنْهَى أحدًا من إخواني أن يأخذ به». اهـ(٢)

**وقال أحمد بن حنبل** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من أفتى الناس؛ ليس ينبغي أن يَحْمِلَ الناسَ على مذهبه، ويُشَدِّدَ عليهم». اهـ(٣)

**وقال ابن قدامة المقدسي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا ينبغي لأحد أن يُنْكِرَ على غيره العَمَلَ بمذهبه؛ فإنه لا إنكار على المُجْتَهَدَات». اهـ(٤)

٥- التفرقة بين أصناف الواقعين في هذه المخالفة بين طالبِ الحق والهُدَى منهم؛ فيُتَلَطَّف معه، ويُنصَح سِرًّا، -مرة أو أكثر، حسب الحاجة والتأثير، ومن شخص واحد أو أكثر- فيُفَرَّق بين هذا وبين من هو مُتَّبِع لهواه، ومن يَلْهَثُ وراء الشهوات والأطماع، ويحرص على لفلفة الأصحاب والأتباع، وإن كانوا من الهمج الرعاع، ولا يرفع بالحق وأهله رأسًا؛ فهذا قد لا ينفع معه إلا الشدة والغلظة، أو التأليف لدفع شرِّه، لكن تقرير هذا أو ذاك راجع إلى أهل العلم والتجرد من الهوى والعجلة وحبّ الترؤس والتصدُّر،

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله» لابن البر (٢/ ٨٠)، والبيهقي في «المدخل» كما في «المقاصد الحسنة» (ص: ٢٧)، ط الخانجي والمثنى -.

(٢) «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٦٩).

(٣) «آداب الشافعي ومناقبه» للرازي (ص ٤٤)، و«حلية الأولياء» (٩/ ٩٦).

(٤) «الآداب الشرعية» لابن مفلح (١/ ١٨٦).

وبين المخالفين في مسائل جلية محكمة، والمخالفين في مسائل دقيقة خفية، وإلا فالشدة في المعاملة لها أسباب وضوابط:

**فقد قال أبو داود** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت لأحمد: لنا أقارب بخراسان يَرَوْنَ الإرجاء، فنكتب إلى خراسان نُقْرِئُهم السلام؟ قال: سبحان الله؛ لماذا لا تُقْرِئُهم؟»

**أخبرنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود قال:** قلت لأحمد: نُكَلِّمُهم؟ قال: نعم، إلا أن يكون داعيًا، ويُخاصِمَ فيه».(١)

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمِمَّا يَنْبَغِي أيضًا أَنْ يُعْرَفَ: أَنَّ الطَّوَائِفَ الْمُنْتَسِبَةَ إلَى مَتْبُوعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَالْكَلَامِ؛ عَلَى دَرَجَاتٍ: مِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ قَدْ خَالَفَ السُّنَّةَ فِي أُصُولٍ عَظِيمَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إنَّمَا خَالَفَ السُّنَّةَ فِي أُمُورٍ دَقِيقَةٍ، وَمَنْ يَكُونُ قَدْ رَدَّ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ الطَّوَائِفِ الَّذِينَ هُمْ أَبْعَدُ عَنْ السُّنَّةِ مِنْهُ؛ فَيَكُونُ مَحْمُودًا فِيمَا رَدَّهُ مِنْ الْبَاطِلِ وَقَالَهُ مِنْ الْحَقِّ؛ لَكِنْ يَكُونُ قَدْ جَاوَزَ الْعَدْلَ فِي رَدِّهِ بِحَيْثُ جَحَدَ بَعْضَ الْحَقِّ، وَقَالَ بَعْضَ الْبَاطِلِ، فَيَكُونُ قَدْ رَدَّ بِدْعَةً كَبِيرَةً بِبِدْعَةٍ أَخَفَّ مِنْهَا؛ وَرَدَّ بِالْبَاطِلِ بَاطِلًا بِبَاطِلٍ أَخَفَّ مِنْهُ، وَهَذِهِ حَالُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْكَلَامِ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمِثْلُ هَؤُلَاءِ إذَا لَمْ يَجْعَلُوا مَا ابْتَدَعُوهُ قَوْلًا يُفَارِقُونَ بِهِ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ، يُوَالُونَ عَلَيْهِ وَيُعَادُونَ؛ كَانَ مِنْ نَوْعِ الْخَطَأِ، وَاَللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- يَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ خَطَأَهُمْ فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَلِهَذَا وَقَعَ فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا: لَهُمْ مَقَالَاتٌ قَالُوهَا بِاجْتِهَادٍ، وَهِيَ تُخَالِفُ مَا ثَبَتَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،

(١) «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود (ص٢٧٦).

بِخِلَافِ مَنْ وَالَى مُوَافِقَهُ، وَعَادَى مُخَالِفَهُ، وَفَرَّقَ بَيْنَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَفَّرَ وَفَسَّقَ مُخَالِفَهُ دُونَ مُوَافِقِهِ فِي مَسَائِلِ الْآرَاءِ وَالِاجْتِهَادَاتِ، وَاسْتَحَلَّ قِتَالَ مُخَالِفِهِ دُونَ مُوَافِقِهِ؛ فَهَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافَاتِ». اهـ(١)

وهذا التفاوت يقع في مسائل العقيدة والعبادة على حَدٍّ سواء، فإن «الْجَلِيلَ مَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ الصِّنْفَيْنِ مَسَائِلُ أُصُولٍ وَالدَّقِيقَ مَسَائِلُ فُرُوعٍ». ا.هـ(٢)

**وقد أشار شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى هذا التفاوت من جهة قُرْبِ الفِرَق وبُعْدِها عن الحق، قائلًا: «والنجَّارية والضِّرارية وَغَيْرُهُمْ: يَقْرُبُونَ مِنْ جَهْمٍ فِي مَسَائِلِ الْقَدَرِ وَالْإِيمَانِ، مَعَ مُقَارَبَتِهِمْ لَهُ أيضًا فِي نَفْيِ الصِّفَاتِ، والْكُلَّابِيَة وَالْأَشْعَرِيَّةُ: خَيْرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ؛ فَإِنَّهُمْ يُثْبِتُونَ لِلَّهِ الصِّفَاتِ الْعَقْلِيَّةَ، وَأَئِمَّتُهُمْ يُثْبِتُونَ الصِّفَاتِ الْخَبَرِيَّةَ فِي الْجُمْلَةِ، كَمَا فَصَّلْتُ أَقْوَالَهُمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَأَمَّا فِي بَابِ الْقَدَرِ وَمَسَائِلِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ؛ فَأَقْوَالُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، والْكُلَّابِيَة هُمْ أَتْبَاعُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كُلَّابٍ الَّذِي سَلَكَ الْأَشْعَرِيُّ خُطَّتَهُ، وَأَصْحَابُ ابْنِ كُلَّابٍ: كَالْحَارِثِ الْمُحَاسَبِيِّ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ القلانسي، وَنَحْوِهِمَا خَيْرٌ مِنْ الْأَشْعَرِيَّةِ فِي هَذَا وَهَذَا، فَكُلَّمَا كَانَ الرَّجُلُ إِلَى السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ أَقْرَبَ؛ كَانَ قَوْلُهُ أَعْلَى وَأَفْضَلَ». اهـ.(٣)

كما أنه لابد من التفرقة بين من يقع في الخطأ عن اجتهاد وتأويل، وهو

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢/ ٣٤٩).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٦/ ٥٦).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٠٢).

من أهل العلم، المعروفين بتعظيم السنة، والانتصار لها في الجملة، وإن وافق في بعضِ قولِهِ كلامَ أهل البدع، وبين رؤوس البدع الكبار: كالرفض، والتجهم، والاعتزال، والقدَر، والإرجاء، والتكفير للمسلمين بالكبائر... الخ، فالفريق الأول: يُردُّ عليهم الخطأ، ونَعْذُرُهم، ويُقْبَل منهم الصواب، ونَشْكُرْهم، ونُفَنِّد شُبْهَتَهُم، مع الحفاظ على حُرْمتهم وحِشْمَتِهم دون السعي في إسقاطهم؛ وإلا أسقطْنا أكثر علماء الإسلام، ولو أسقطنا كلَّ مَنْ تلوّث بشيء من بدعة القَدَر أو النصْب من أهل البصرة، وكذا كلَّ مَنْ تلوّث بشيء من التشيع من أهل الكوفة، وكلَّ مَنْ تلوّث بشيء من التجهم والإرجاء والتمشعر من أهل خراسان، وكُلَّ أهلِ الرأي من الحنفية، وأهلِ الظاهر من الظاهرية، وكلَّ من تلوّث بعلم الكلام والنظر من أتباع المذاهب والأئمة...الخ؛ فهل بقي للمسلمين أحد يرجعون إليه في أمر دينهم؟ ما بقي إلا الدجاجلة تَخْطُب من فوق أعواد المنابر، أو قلة قليلة من أهل الصفاء، وعند ذلك فلْتَبْكِ البواكي على الإسلام وأهله!!!

**روى الخطيب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «الكفاية»**: عن ابن المسيّب قال: «ليس من عالم ولا شريفٍ ولا ذي فَضْلٍ إلّا وفيه عَيْبٌ، ولكن من كان فَضْلُه أكثرَ من نَقْصِهِ؛ ذَهَبَ نَقْصُهُ لفَضْلِهِ».(١)

**وجاء في «السنة»**(٢): أخبرني محمد بن موسى، قال: قال أبو جعفر حمدان بن علي أنه سمع أبا عبد الله – يعني أحمد بن حنبل –، قال: وكان

(١) «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي (ص: ٧٩).
(٢) لأبي بكر بن الخلال (٢/ ٣٧٣).

يحيى بن سعيد يقول: عمر وقف، وأنا أقف، قال أبو عبد الله: وما سمعت أنا هذا من يحيى، حدثني به أبو عبيد عنه، وما سألت أنا عن هذا أحدًا، أو ما صنع بهذا؟ قال أبو جعفر، فقلت: يا أبا عبد الله، من قال: أبو بكر وعمر، هو عندك من أهل السنة؟ قال: لا توقِفْني هكذا؛ كيف نصنع بأهل الكوفة؟ قال أبو جعفر: وحدثني عنه أبو السري عبدوس بن عبد الواحد، قال: «إخراج الناس من السنة شديد».

فتأمل فهْم السلف لا رُعُونة الخلف، وتَشَبُّثِهم بالمطلقات في مقام التقييد!!!

وفي «**السنة**»(١): كتب إليَّ أحمد بن الحسن الوراق من الموصل، قال: ثنا بكر بن محمد، عن أبيه، عن أبي عبد الله، وسأله عمن قال: أبو بكر وعمر وعلي وعثمان؟ -أي قدَّم عليًّا على عثمان- فقال: «ما يعجبني هذا القول، قلت: فيقال: إنه مبتدع؟ قال: أكره أن أُبَدِّعَهُ البدعةَ الشديدةَ، قلت: فمن قال: أبو بكر وعمر وعلي وسكت، فلم يُفَضِّلْ أحدا؟ قال: لا يعجبني أيضًا هذا القول، قلت: فيقال: مبتدع؟ قال: لا يعجبني هذا القول!!

وفي «**السنة**»(٢): وأخبرني علي بن عيسى، أن حنبلا حدثهم، قال: سمعت أبا عبد الله، وسئل عن من يُقَدِّم عليا على عثمان هو عندك مبتدع؟ قال: «هذا أَهْلٌ أن يُبَدَّعْ، أصحابُ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قَدَّمُوا عثمان بالتفضيل»، وقال حنبل في موضع آخر: سألت أبا عبد الله: من قال: علي

(١) لأبي بكر بن الخلال (٢/ ٣٧٨).
(٢) لأبي بكر بن الخلال (٢/ ٣٨٠).

وعثمان، قال: هؤلاء أَحْسَنُ حالا من غيرهم، ثم ذكر عِدَّةً من شيوخ أهل الكوفة، وقال: هؤلاء أحسن حالا من الروافض، ثم قال أبو عبد الله: إن أولئك -يعني الذين قدموا عليا على عثمان- قد خالفوا من تقدمهم من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من قال: علي ثم عثمان، وأنا أذهب إلى أن عثمان، ثم علي -رحمهما الله-».

**وقال سلمة بن شبيب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلت لأحمد بن حنبل: طلبتُ عفّان في منزله، قالوا: خرج، فخرجتُ أسأل عنه، فقيل: توجّه هكذا، فجعلت أَمْضِي أسألُ عنه، حتّى انتهيتُ إلى مقبرة، وإذا هو جالس يقرأ على قبر بنت أخي ذي الرّياستين؛ فَبَزَقْتُ عليه، وقلت سَوْءَةٌ لك! قال: «يا هذا، الخُبْزَ الخُبْزَ»، قلت: لا أَشْبَعَ الله بَطْنَكَ، قال: فقال لي أحمد: لا تَذْكُرَنّ هذا؛ فإنّه قد قام في المحنة مقاما محمودا عليه، ونحو هذا من الكلام».(١)

وأما الفريقُ الثاني ممن لا يرفعون بالسنة رأسًا، ويزدادُ شَرُّهُم يومًا بعد يوم؛ فالغلظة عليهم -إن كان فيها تخفيف الشر- قُرْبةٌ إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى»(٢) في رسالته لبعض أصحابه: «ما ذكرتم من لين الكلام والمخاطبة بالتي هي أحسن: فأنتم تَعْلَمُون أني من أكثر الناس استعمالا لهذا، لكن كل شيء في موضعه حَسَنٌ، وحيث أمر الله ورسوله بالإغلاظ على المتكلم لبغيه وعدوانه على الكتاب والسنة؛ فنحن مأمورون بمقابلته، لم نكن مأمورين أن نخاطبه بالتي هي أحسن» اهـ.

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٢٥١).

(٢) (٣/ ٢٣٢).

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(١): «والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾ [العنكبوت:٤٦] فمتى ظَلَمَ المخاطَبُ؛ لم نكن مأمورين أن نجيبه بالتي هي أحسن، بل قال أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- لعروة بن مسعود بحضرة النبي -صلى الله عليه وسلم- لما قال -أي عروة بن مسعود-: إني لأرى أوباشًا من الناس؛ خليقا أن يَفِرُّوا ويَدَعُوك -أي فقال له الصديق -رضي الله عنه- بعد هذه المقالة القبيحة-: امْصُصْ بَظْر اللات، أنحن نَفِرُّ عنه ونَدَعُه؟!».

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(٢): «فالظالم ليس علينا أن نجادله بالتي هي أحسن»

وأما غير الظالم؛ فقد قال الله تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [النحل:١٢٥].

فتأمل التفصيل والتفرقة في الإنكار على المخالف حسب نوعه ونوع مخالفته، واحمد الله على العافية من منهج الغلاة المتهورين، الذين لا يُبْقِي الواحد منهم ولا يذر إذا خولف، أما مع الموافق؛ فيبالغ في مدحه والتغافل عن أخطائه حتى يخرج عن حدِّ الإنصاف في الاعتذار له، فـ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ ١﴾ [المطففين:١]... الآيات.

---

(١) (٣/ ٢٥٢).

(٢) (٤/ ١٠٩).

لكن مع ذلك فلابد من التفرقة بين قَصْدِ النصيحة وقَصْدِ التعيير والتشهير، فقد ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ الفرق بين النصيحة والتأنيب، فذكر أن النصيحة فيها الرحمة والشفقة والغيرة على المخالف، مع التلطف والتحمل لأذى المنصوح، كالطبيب مع المريض المُشْبَعِ مَرَضًا، عندما يسوء خُلُقُه عليه (أي على الطبيب)، ثم قال: «وَأما المؤَنِّبُ: فَهُوَ رَجُلٌ قَصْدُه التَّعْيِيرُ والإهانةُ، وذَمُّ مَنْ أَنَّبَهُ، وَشَتْمُه فِي صُورَة النصح، فَهُوَ يَقُول لَهُ: يَا فَاعلَ كَذَا وَكَذَا، يَا مُسْتَحقًّا الذَّمَّ والإهانةَ، فِي صُورَة نَاصح مُشْفِقٍ، وعلامةُ هَذَا: أَنه لَو رأى من يُحِبهُ وَيُحْسِن إِلَيْهِ على مثل عَمَلِ هَذَا، أَو شَرٍّ مِنْهُ؛ لم يَعْرِضْ لَهُ، وَلم يَقُلْ لَهُ شَيْئا، وَيَطْلُبُ لَهُ وُجُوه المعاذير، فَإِن غُلِبَ؛ قَالَ: وَإِنِّي ضَمِنْتُ لَهُ الْعِصْمَة؟ وَالْإِنْسَانُ عُرْضَةٌ للخطأ، ومحاسِنُهُ أَكثرُ من مساويه، وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ، وَنَحْو ذَلِك!!! فيا عَجَبًا؛ كَيفَ كَانَ هَذَا لِمَنْ يُحِبهُ دون من يُبْغِضُه، وَكَيف كَانَ حَظُّ ذَلِك مِنْك التأنيبَ فِي صُورَة النصح، وحَظُّ هَذَا مِنْك رَجَاءَ الْعَفو وَالْمَغْفِرَة، وَطلبَ وُجُوهِ المعاذير؟!!

وَمن الفروق بَين الناصح والمؤنِّب: أَن الناصح لَا يُعاديك إِذا لم تَقْبَلْ نصيحته، وَقَالَ: قد وَقع أَجْرى على الله؛ قَبِلْتَ أَو لم تَقْبَل، وَيَدْعُو لَك بِظهْر الْغَيْب، وَلَا يَذْكُر عيوبك، وَلَا يُبَيِّنُها فِي النَّاس، والمؤنِّب بضدّ ذَلِك» اهـ.(١)

٦- **ومن الشروط التي يجب أن يراعيها من يأمر وينهى**: مراعاة هل هذا الإنكار سيؤثر تأثيرا نافعا على المخالف وغيره، مع مراعاة مآل التشهير

---

(١) من «الروح» (ص ٥٧٠)، وانظر كلام الحافظ ابن رجب بمعناه في «الفرق بين النصيحة والتعيير» في «مجموع رسائل ابن رجب» (٢/ ٤١٥).

بالشخص على سير الدعوة، وآثار ذلك على أَتْبَاعِها وأعدائها، فإذا كان الإنكار سيُفْضي إلى الوهن والشقاق، وغرس بعض الأخلاق السيئة في الأتباع، واهتبال الأعداءَ الفُرص للصَّدِّ عن سبيل الله...الخ؛ فيُتْرك ذلك؛ مراعاةً لكونه سببا في زيادة الشر لا تخفيفه، عملا بالأدلة الشرعية، والقواعد المرعيّة عند العلماء، وأخْذًا بروح الشريعة، ولُبِّها، ومقاصدها العامة؛ فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتقليل المفاسد وتعطيلها، ولا يكون ذلك أيضًا -في كل حادثة- إلا بدراسة العلماء الصادقين، والخبراء المختصين في كل جانب، كما سبق بيانه.

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى»**(١):

«وَهَذَا الْهَجْرُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْهَاجِرِينَ فِي قُوَّتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ، وَقِلَّتِهِمْ وَكَثْرَتِهِمْ؛ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ زَجْرُ الْمَهْجُورِ، وَتَأْدِيبُهُ، وَرُجُوعُ الْعَامَّةِ عَنْ مِثْلِ حَالِهِ، فَإِنْ كَانَتْ الْمَصْلَحَةُ فِي ذَلِكَ رَاجِحَةً، بِحَيْثُ يُفْضِي هَجْرُهُ إلَى ضَعْفِ الشَّرِّ وَخِفْيَتِهِ؛ كَانَ مَشْرُوعًا، وَإِنْ كَانَ لَا الْمَهْجُورُ وَلَا غَيْرُهُ يَرْتَدِعُ بِذَلِكَ، بَلْ يَزِيدُ الشَّرُّ، وَالْهَاجِرُ ضَعِيفٌ، بِحَيْثُ يَكُونُ مَفْسَدَةُ ذَلِكَ رَاجِحَةً عَلَى مَصْلَحَتِهِ؛ لَمْ يُشْرَعْ الْهَجْرُ، بَلْ يَكُونُ التَّأْلِيفُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعَ مِنْ الْهَجْرِ، وَالْهَجْرُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعَ مِنْ التَّأْلِيفِ؛ وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَتَأَلَّفُ قَوْمًا وَيَهْجُرُ آخَرِينَ، كَمَا أَنَّ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خُلِّفُوا كَانُوا خَيْرًا مِنْ أَكْثَرِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، لَمَّا كَانَ أُولَئِكَ سَادَةً مُطَاعِينَ فِي عَشَائِرِهِمْ؛ فَكَانَتْ الْمَصْلَحَةُ الدِّينِيَّةُ فِي تَأْلِيفِ قُلُوبِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ كَانُوا مُؤْمِنِينَ، وَالْمُؤْمِنُونَ

(١) (٢٨/ ٢٠٦).

سِوَاهُمْ كَثِيرٌ؛ فَكَانَ فِي هَجْرِهِمْ عِزُّ الدِّينِ وَتَطْهِيرُهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ، وَهَذَا كَمَا أَنَّ الْمَشْرُوعَ فِي الْعَدُوِّ الْقِتَالُ تَارَةً، وَالْمُهَادَنَةُ تَارَةً، وَأَخْذُ الْجِزْيَةِ تَارَةً، كُلُّ ذَلِكَ بِحَسَبِ الْأَحْوَالِ وَالْمَصَالِحِ، وَجَوَابُ الْأَئِمَّةِ كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ فِي هَذَا الْبَابِ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ، وَلِهَذَا كَانَ يُفَرَّقُ بَيْنَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي كَثُرَتْ فِيهَا الْبِدَعُ، كَمَا كَثُرَ الْقَدَرُ فِي الْبَصْرَةِ، وَالتَّنْجِيمُ بِخُرَاسَانَ، وَالتَّشَيُّعُ بِالْكُوفَةِ، وَبَيْنَ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَيُفَرَّقُ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ الْمُطَاعِينَ وَغَيْرِهِمْ، وَإِذَا عُرِفَ مَقْصُودُ الشَّرِيعَةِ؛ سُلِكَ فِي حُصُولِهِ أَوْصَلَ الطُّرُقِ إِلَيْهِ، وَإِذَا عُرِفَ هَذَا؛ فَالْهِجْرَةُ الشَّرْعِيَّةُ هِيَ مِنْ الْأَعْمَالِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا وَرَسُولُهُ، فَالطَّاعَةُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ خَالِصَةً لِلَّهِ، وَأَنْ تَكُونَ مُوَافِقَةً لِأَمْرِهِ، فَتَكُونَ خَالِصَةً لِلَّهِ صَوَابًا، فَمَنْ هَجَرَ لِهَوَى نَفْسِهِ، أَوْ هَجَرَ هَجْرًا غَيْرَ مَأْمُورٍ بِهِ؛ كَانَ خَارِجًا عَنْ هَذَا، وَمَا أَكْثَرَ مَا تَفْعَلُ النُّفُوسُ مَا تَهْوَاهُ، ظَانَّةً أَنَّهَا تَفْعَلُهُ طَاعَةً لِلَّهِ» اهـ.

**وقال الإمام الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا السياق، كما في كتاب «الاعتصام»(١):**

«إِنَّ الْقِيَامَ عَلَيْهِمْ: بِالتَّثْرِيبِ، أَوِ التَّنْكِيلِ، أَوِ الطَّرْدِ، أَوِ الْإِبْعَادِ، أَوِ الْإِنْكَارِ؛ هُوَ بِحَسَبِ حَالِ الْبِدْعَةِ فِي نَفْسِهَا؛ مِنْ كَوْنِهَا: عَظِيمَةَ الْمَفْسَدَةِ فِي الدِّينِ، أَوْ لَا، وَكَوْنِ صَاحِبِهَا مُشْتَهِرًا بِهَا أَوْ لَا، وَدَاعِيًا إِلَيْهَا أَوْ لَا، وَمُسْتَظْهِرًا بِالْأَتْبَاعِ أَوْ لَا، وَخَارِجًا عَنِ النَّاسِ أَوْ لَا، وَكَوْنِهِ عَامِلًا بِهَا عَلَى جِهَةِ الْجَهْلِ أَوْ لَا؟

وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْسَامِ لَهُ حُكْمٌ اجْتِهَادِيٌّ يَخُصُّهُ؛ إِذْ لَمْ يَأْتِ فِي الشَّرْعِ فِي الْبِدْعَةِ حَدٌّ لَا يُزَادُ عَلَيْهِ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُ» اهـ.

---

(١) (١/ ٢٢٥).

✍ **قلت**: ما أَجْمَعَ هذا الكلام وأَبْيَنَهُ لمن عافاه الله من الهوى وسوء القَصْد والفَهْم!!

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(١):

«إِذَا تَعَارَضَتْ الْمَصَالِحُ وَالْمَفَاسِدُ، وَالْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، أَوْ تَزَاحَمَتْ؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ تَرْجِيحُ الرَّاجِحِ مِنْهَا فِيمَا إِذَا ازْدَحَمَتِ الْمَصَالِحُ وَالْمَفَاسِدُ، وَتَعَارَضَتِ الْمَصَالِحُ وَالْمَفَاسِدُ، فَإِنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَإِنْ كَانَ مُتَضَمِّنًا لِتَحْصِيلِ مَصْلَحَةٍ وَدَفْعِ مَفْسَدَةٍ؛ فَيُنْظَرُ فِي الْمُعَارِضِ لَهُ: فَإِنْ كَانَ الَّذِي يَفُوتُ مِنْ الْمَصَالِحِ أَوْ يَحْصُلُ مِنْ الْمَفَاسِدِ أَكْثَرَ؛ لَمْ يَكُنْ مَأْمُورًا بِهِ؛ بَلْ يَكُونُ مُحَرَّمًا إِذَا كَانَتْ مَفْسَدَتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَصْلَحَتِهِ» اهـ.

**وقال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «إعلام الموقعين عن رب العالمين»**(٢): عن شيخ الإسلام في شأن التتار الذين مَرَّ بهم، وكانوا يَشْرَبُون الخمر، فَنَهَى من أراد أن يُنْكِرَ عليهم من أصحابه ما هم فيه من الفسوق والعصيان، نهاه عن الإنكار عليهم؛ لما يترتب على تَرْكِهِم شُرْبَ الخمر من مفاسد، هي أعظم من شرب الخمر، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنما حَرَّمَ اللهُ الخمرُ لأنها تَصُدُّ عن ذِكْرِ الله وعن الصلاة، وهؤلاء يَصُدُّهم الخمرُ عن قَتْلِ النفوس، وسَبْي الذُّرِّية، وأَخْذِ الأموال؛ فَدَعْهم» اهـ.

**رابعًا**: فإن استدل المخالفون ببعض أقوال العلماء التي ظاهرها الإنكار والتبديع والهجر لبعض من وقع في بدعة -بعينه- بمجرد سماع العالم

---

(١) (٢٨/ ١٢٩).

(٢) (٤/ ٣٤٠).

ببدعته، دون مراعاة هذه الضوابط؛ فالجواب: أن هذا ليس على إطلاقه، وإنما هي حالات فردية، بخلاف الجادة الموطوءة عند أهل العلم من أهل السنة؛ لأن العلماء أحيانا يُطْلِقُون هذه المقالاتِ على سبيل العموم؛ لصيانة الشريعة من الإحداث فيها، ولردْع الناس عن الاغترار بتلك المقالة، لِعِظَمِ قَدْر من صَدَرَت عنه، ولكنهم لا يُنْزِلونها على الأعيان إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع في حقهم، فإذا أنزلوها -في موضع ما- على الأعيان؛ فإنما يكون ذلك في الذين عَرَفُوا من حالهم أنهم يَسْتَحِقُّون ذلك: إما لِعِلْمِهِم بقيام الحجة على هؤلاء المخالفين، وعنادِهِم، وانتشارِ ضررهم، أو لِعِلْمِهِم بحال المسؤول عنه منهم، أو لعلمهم بأن الأصلح في حق هذا المعيَّن أن يُعَامَل بهذا الأسلوب دون غيره، أو لِعِلْمِهِم بأن أهل الحق أقوى وأكثر وأقْدَر بهجرهم المخالفَ على ردْعِهِ وزَجْره، وبذلك يزول الشر أو يَخِفُّ، أو لغير ذلك من أحوال يراعيها الأئمة في وقتٍ ما، وفي حادثةٍ ما، ومع شخصٍ دون آخر، ولا يلزم بيانُ ذلك منهم وشَرْحُه وتفصيلُه في كل موضع، فمقصودُهم تحقيقُ ما أمكن من مقاصد الشريعة، فَيَسْلُكُون أقربَ الطرق الموصِلةِ إلى مرادهم، وبهذا لا يكون هذا التصرفُ الخاصُّ منهم قاعدةً عامةً، ويُنْسَب إليهم -جهلا- عدمُ مبالاتهم بالأدلة السابقة، والقواعد المستنبطة منها.

**فقد قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى»**(١): «وكَثيرٌ مِنْ أجوبة الإمام أحمد وغيره من الأئمة، خَرَجَ على سؤالِ سائلٍ، قد عَلِمَ المسؤولُ حالَهُ، أو خَرَجَ خطابًا لمُعَيَّن؛ قد عُلِمَ حالُهُ؛ فيكون بمنزلة قضايا الأعيان الصادرة عن الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إنما يَثْبُتُ

(١) (٢٨/ ٢١٣).

حُكْمُها في نظيرها...». اهـ.

أي ولا يكون هذا الجوابُ من هذا العالم في هذه الحالة قاعدةً عامةً، يُلْزَم كلُّ أحدٍ العمل بها مع كلِّ أحدٍ، وفي كلِّ حادثة، وفي كل حين، فلا بد من التفرقة بين حالة ما إذا خرج كلامُهُم مَخْرَج الحُكمِ على العموم أو الفعل، وما أنزلوه من كلامهم وأحكامهم على المعين أو الفاعل، وكون هذا المعين قد عُلِمَ في حَقِّه أنه ممن يُخَاطَبُ بالتي هي أحسن، أو بالتي هي أخْشن!!

فتأمل كلام شيخ الإسلام؛ الذي هو بوّابة علوم السلف، أو الجسر الذي يَعْبُر عليه المحبون للسنة لعلوم السلف، فـرَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى رحمةً واسعة.

وقد ذكر صاحب الفضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شريط: «على طريق الدعوة» في الجواب على أسئلة العشماوي وجه (أ): «أن من لم يقرأْ في كُتب شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم -رحمهما الله تعالى- فإنه لم يَفْهَمْ كلامَ السلف فَهْمًا جيدًا»(١)، فارجع إليه؛ لتسمعه بنصه، ولتعْلم

---

(١) وقال الحافظ الذهبي في شيخ الإسلام -رحمهما الله-: «ولقد نَصَرَ السُّنَّةَ المَحْضَةَ، والطريقةَ السلفيةَ». اهـ

ويقول المقريزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد عرضه لنشأة المذهب الأشعري وانتشاره على يد بعض العلماء والسلاطين: «فكان هذا هو السبب في اشتهار مذهب الأشعري وانتشاره في أمصار الاسلام، بحيث نُسِيَ غيره من المذاهب وجُهِلَ، حتى لم يَبْقَ اليوم مذهبٌ يخالفه إلا أن يكون مذهبَ الحنابلة- أتباع الامام أبي عبد الله أحمد ابن محمد بن حنبل- رضي الله عنه-؛ فإنهم كانوا على ما كان عليه السلف، لا يرون تأويل ما ورد من الصفات- إلى أن كان بعد السبعمائة من سِنِيِّ الهجرة، اشْتَهَر بدمشقَ وأعمالِهَا تَقِيُّ الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام

⇦=

مكانة هذا الإمام شيخ الإسلام الذي يتناول قضايا عَصْرِنا كأنه يعيش بين أظهرنا، وكأنه يسمع كلام المخالفين لمنهج الأئمة -وإن صَرَّحُوا بانتسابهم إليهم تشَبُّعًا- ويَنْبَرِي للرد عليه!!

وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى»(١) اتفاق علماء السنة على كُفْر من قال بخلق القرآن، وذلك على وجه الإطلاق والعموم، لا على وجه تكفير عَيْنِ كُلِّ من قال بهذه البدعة الكُفرية من الجهمية، إلا إذا وُجِدَتْ في حَقِّه شروطُ التكفير، وانتفتْ عنه موانِعُهُ، ثم قال: «يُبَيِّنُ هَذَا أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد وَعَامَّةَ الْأَئِمَّةِ: الَّذِينَ أَطْلَقُوا هَذِهِ العمومات، لَمْ يُكَفِّرُوا أَكْثَرَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ بِعَيْنِهِ، فَإِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد -مَثَلًا - قَدْ بَاشَرَ «الْجَهْمِيَّة» الَّذِينَ دَعَوْهُ إِلَى خَلْقِ الْقُرْآنِ وَنَفْيِ الصِّفَاتِ، وَامْتَحَنُوهُ وَسَائِرَ عُلَمَاءِ وَقْتِهِ، وَفَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الَّذِينَ لَمْ يُوَافِقُوهُمْ عَلَى التَّجَهُّمِ: بِالضَّرْبِ، وَالْحَبْسِ، وَالْقَتْلِ، وَالْعَزْلِ عَنْ الْوِلَايَاتِ، وَقَطْعِ الْأَرْزَاقِ، وَرَدِّ الشَّهَادَةِ، وَتَرْكِ تَخْلِيصِهِمْ مِنْ أَيْدِي الْعَدُوِّ، بِحَيْثُ كَانَ كَثِيرٌ مِنْ أُولِي الْأَمْرِ إذْ

---

= ابن تيمية الحراني، فتصدى للانتصار لمذهب السلف، وبالغ في الرد على مذهب الأشاعرة، وصدع بالنكير عليهم، وعلى الرافضة، وعلى الصوفية». اهـ «الخطط» (٢/ ٣٥٨-٣٥٩).

وقال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب «شرح الصدور في تحريم رفع القبور» في شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هو الإمامُ المحيطُ بمذاهب سلف هذه الأمة وخلفها»، انتهى. «الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني» (٦/ ٣١١٢). وانظر: «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة»(١/ ١٦٨).

(١) (١٢/ ٤٨٨).

ذَاكَ مِنْ الْجَهْمِيَّة مِنْ الْوُلَاةِ وَالْقُضَاةِ وَغَيْرِهِمْ: يُكَفِّرُونَ كُلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ جَهْمِيًّا مُوَافِقًا لَهُمْ عَلَى نَفْيِ الصِّفَاتِ، مِثْلِ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَيَحْكُمُونَ فِيهِ بِحُكْمِهِمْ فِي الْكَافِرِ، فَلَا يُوَلُّونَهُ وِلَايَةً، وَلَا يَفْتَكُّونَهُ مِنْ عَدُوٍّ، وَلَا يُعْطُونَهُ شَيْئًا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، وَلَا يَقْبَلُونَ لَهُ شَهَادَةً، وَلَا فُتْيَا، وَلَا رِوَايَةً، وَيَمْتَحِنُونَ النَّاسَ عِنْدَ الْوِلَايَةِ، وَالشَّهَادَةِ، وَالِافْتِكَاكِ مِنْ الْأَسْرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَمَنْ أَقَرَّ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ؛ حَكَمُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ، وَمَنْ لَمْ يُقِرَّ بِهِ؛ لَمْ يَحْكُمُوا لَهُ بِحُكْمِ أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَمَنْ كَانَ دَاعِيًا إلَى غَيْرِ التَّجَهُّمِ؛ قَتَلُوهُ، أَوْ ضَرَبُوهُ، وَحَبَسُوهُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا مِنْ أَغْلَظِ التَّجَهُّمِ: فَإِنَّ الدُّعَاءَ إلَى الْمَقَالَةِ أَعْظَمُ مِنْ قَوْلِهَا، وَإِثَابَةَ قَائِلِهَا، وَعُقُوبَةَ تَارِكِهَا؛ أَعْظَمُ مِنْ مُجَرَّدِ الدُّعَاءِ إلَيْهَا، وَالْعُقُوبَةَ بِالْقَتْلِ لِقَائِلِهَا، أَعْظَمُ مِنْ الْعُقُوبَةِ بِالضَّرْبِ، ثُمَّ إنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد دَعَا لِلْخَلِيفَةِ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ ضَرَبَهُ وَحَبَسَهُ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وحَلَّلَهم مِمَّا فَعَلُوهُ بِهِ مِنْ الظُّلْمِ، وَالدُّعَاءِ إلَى الْقَوْلِ الَّذِي هُوَ كُفْرٌ، وَلَوْ كَانُوا مُرْتَدِّينَ عَنْ الْإِسْلَامِ؛ لَمْ يَجُزْ الِاسْتِغْفَارُ لَهُمْ؛ فَإِنَّ الِاسْتِغْفَارَ لِلْكُفَّارِ لَا يَجُوزُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ، وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ وَالْأَعْمَالُ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ مِنْ الْأَئِمَّةِ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّهُمْ لَمْ يُكَفِّرُوا الْمُعَيَّنِينَ مِنْ الْجَهْمِيَّة الَّذِينَ كَانُوا يَقُولُونَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، وَإِنَّ اللهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ نُقِلَ عَنْ أَحْمَد مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَفَّرَ بِهِ قَوْمًا مُعَيَّنِينَ، فَإِمَّا أَنْ يُذْكَرَ عَنْهُ فِي الْمَسْأَلَةِ رِوَايَتَانِ؛ فَفِيهِ نَظَرٌ، أَوْ يُحْمَلَ الْأَمْرُ عَلَى التَّفْصِيلِ؛ فَيُقَالُ: مَنْ كَفَّرَهُ بِعَيْنِهِ؛ فَلِقِيَامِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ وُجِدَتْ فِيهِ شُرُوطُ التَّكْفِيرِ، وَانْتَفَتْ مَوَانِعُهُ، وَمَنْ لَمْ يُكَفِّرْهُ بِعَيْنِهِ؛ فَلِانْتِفَاءِ ذَلِكَ فِي حَقِّهِ، هَذَا مَعَ إطْلَاقِ قَوْلِهِ بِالتَّكْفِيرِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ: الْكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ، وَالْإِجْمَاعُ، وَالِاعْتِبَارُ...» اهـ. فأين البغاة الغلاة الجهلة من هذه التفاصيل؟!!

وعلى هذا؛ فلا بد أن يُفْهَم كلام العلماء بالفهم الصحيح؛ فلا يلزم من إطلاق العلماء التحذيرَ من الفعل التحذيرُ من الفاعل، فمن سَلَكَ هذا المسلك؛ أَراحَ واسْتراحَ، وَوُفِّق إلى السداد والفلاح، ومن أخذ الكلام على عواهنه -إما جَهْلا منه، أو لهوًى في نفسه مع معرفته بشروطه وضوابطه- ضلَّ وأضَلّ، والله المستعان.

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى»(١): «فَإِذَا رَأَيْت إمَامًا قَدْ غَلَّظَ عَلَى قَائِلِ مَقَالَتَهُ، أَوْ كَفَّرَهُ فِيهَا؛ فَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا حُكْمًا عَامًّا فِي كُلِّ مَنْ قَالَهَا، إلَّا إذَا حَصَلَ فِيهِ الشَّرْطُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ التَّغْلِيظَ عَلَيْهِ وَالتَّكْفِيرَ لَهُ؛ فَإِنَّ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنْ الشَّرَائِعِ الظَّاهِرَةِ، وَكَانَ حَدِيثَ الْعَهْدِ بِالْإِسْلَامِ، أَوْ نَاشِئًا بِبَلَدِ جَهْلٍ؛ لَا يَكْفُرُ حَتَّى تَبْلُغَهُ الْحُجَّةُ النَّبَوِيَّةُ، وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ إذَا رَأَيْت الْمَقَالَةَ الْمُخْطِئَةَ قَدْ صَدَرَتْ مِنْ إمَامٍ قَدِيمٍ فَاغْتُفِرَتْ، لِعَدَمِ بُلُوغِ الْحُجَّةِ لَهُ؛ فَلَا يُغْتَفَرُ لِمَنْ بَلَغَتْهُ الْحُجَّةُ مَا اغْتُفِرَ لِلْأَوَّلِ، فَلِهَذَا يُبَدَّعُ مَنْ بَلَغَتْهُ أَحَادِيثُ عَذَابِ الْقَبْرِ وَنَحْوُهَا إذَا أَنْكَرَ ذَلِكَ، وَلَا تُبَدَّعُ عَائِشَةُ وَنَحْوُهَا مِمَّنْ لَمْ يَعْرِفْ بِأَنَّ الْمَوْتَى يَسْمَعُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَهَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ فَتَدَبَّرْهُ؛ فَإِنَّهُ نَافِعٌ، وَهُوَ: أَنْ يَنْظُرَ فِي شَيْئَيْنِ: فِي الْمَقَالَةِ: هَلْ هِيَ حَقٌّ، أَمْ بَاطِلٌ؟ أَمْ تَقْبَلُ التَّقْسِيمَ، فتكُونُ حَقًّا بِاعْتِبَارٍ، بَاطِلًا بِاعْتِبَارٍ؟ وَهُوَ كَثِيرٌ وَغَالِبٌ؟ ثُمَّ النَّظَرُ الثَّانِي فِي حُكْمِهِ إثْبَاتًا أَوْ نَفْيًا أَوْ تَفْصِيلًا، وَاخْتِلَافِ أَحْوَالِ النَّاسِ فِيهِ، فَمَنْ سَلَكَ هَذَا الْمَسْلَكَ؛ أَصَابَ الْحَقَّ قَوْلًا وَعَمَلًا، وَعَرَفَ إبْطَالَ الْقَوْلِ وَإِحْقَاقَهُ، وَحَمْدَهُ وذَمَّهُ، فَهَذَا هَذَا، وَاَللَّهُ يَهْدِينَا وَيُرْشِدُنَا، إنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ

(١) (٦/ ٦١).

وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ» اهـ.

فقد تقرر بما سبق أن كلام العلماء قد يحتمل وجوهًا، فلابد من التأنيِّ في فَهْمِ أو تنزيل كلامِهم أو كلامِ أحدِهم إذا كان كذلك، وهذا بخلاف حال بعض الناس، الذي لا يُفَرِّقُ بين كلامِ العلماء الْمُطْلَقِ على العمومِ، وكلامِهم الذي هو على الأعيانِ، ويستدلون على ذلك بأدلةٍ عامةٍ ليستْ ظاهرة في موضع النزاع، كإطلاق العلماء البدعة على المرجئة، والقدرية، والخوارج، والجهمية، ونحوهم، مع تفصيلهم في أحكام الأعيان المُتَلَبِّسين بهذه البدع، وفيما سبق الردُّ على من استدل بذلك على تفسيق كُلِّ فَرْدٍ أو تكفيره، مع عَدَمِ استيفاء شروطِ هذا الحُكْمِ أو ذاك، وانتفاءِ موانعِهِ في حَقِّ المعيَّن الذي يُصَرِّحُ بأنه من أهل السنة.

أما العامِّي الذي يصرحُ بأنه ليس من أهل السنة، ويتبرأُ منهم، وينتسبُ إلى أهل بدعة من البدع الكبار، كالجهمية، والرافضة، والخوارج، والقدرية،... وغيرهم، ويفاخِرُ بذلك؛ فإنه يُلْحَقُ بهم، فَيُقالُ: فلان جهمي، أو خارجي، أو قَدَري... ونحو ذلك، ولا يُقال له: أنت سُنِّي مهما تبرأْتَ من السنة وأهلها، وهذا حالُ السلفِ مع عوامِّ الرافضةِ والمعتزلةِ ونحوهم ممن نشأ على بدعتهم، وتبرأ من السنة وأهلها، بخلاف من دَخَلَتْ عليه شُبْهَتُهُم، وهو يَنْتَمِي إلى أهل السنة، ويصرحُ بذلك، ويتبرأُ -في الجملة- ممن يدعو إلى غير عقيدة أهل السنة، إلا أنه وقع فيما وقع فيه عن جهل، أو تأويل، أو تقليدٍ، ما لم يكن قولُهُ هذا لا يحتمل أي وجه من وجوه التأويل التي يقبلها علماءُ السنة، كقول من يقول: الرسالة في الأصل هي لعلي -رضي الله عنه- ولكن أخطأ جبريلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فخاطب بها محمدًا -صلى الله عليه وعلى آله

وسلم- أو نحو ذلك من الكفريات الصريحة، فهذا لم يؤمن أصلا بأن محمدًا رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فكيف يكون مسلمًا؟!

**خامسًا:** ومما يَسْتَدِلُّ به المخالفون على إطلاقِ العقوبة دون مراعاة الشروط والموانع: موقِفُ أميرِ المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- من رجل، اسمه: صَبيغ بن عِسْل العراقي، الذي كان شَغُوفًا بالسؤال عن مُتَشَابِهِ القرآن، فأدّبَهُ عمرُ، فانتهى عما كان عليه(١)، فننظر القصة، ثم ننظر المطابقة بينها وبين وجه الشاهد -في نظر هؤلاء المخالفين ثم نذكر كلام بعض أهل العلم على ذلك- إن شاء الله تعالى:

**قال الإمام ابن بطة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «الإبانة»**(٢)، بعد أن ذكر قصة إنكار أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- على صَبيغ بن عِسْل: «وعسى الضعيفُ القلبِ، القليلُ العلمِ من الناس، إذا سمع هذا الخبر، وما فيه من

---

(١) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ: صَبِيغُ بْنُ عِسْلٍ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ كُتُبٌ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- فَبَعَثَ إِلَيْهِ وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ؛ جَلَسَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللهِ صَبِيغٌ، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا عَبْدُ اللهِ عُمَرُ، ثُمَّ أَهْوَى إِلَيْهِ، فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ بِتِلْكَ الْعَرَاجِينِ، فَمَا زَالَ يَضْرِبُهُ حَتَّى شَجَّهُ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَدْ وَاللهِ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي.
أخرجها الآجري في «الشريعة» (١/ ٤٨١ رقم ١٥٢)، وابن بطَّة في «الإبانة» (١/ ٤١٤ رقم ٣٣٠ - تحقيق رضا نعسان)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٤/ ٧٠١ رقم ١١٣٦).
وصحَّح إسنادَها الحافظ في «الإصابة» (٥/ ١٦٩).

(٢) (١/ ٤١٥-٤١٦) ط/ دار الراية.

صنيع عمر -رضي الله عنه- أن يتداخَلَهُ من ذلك ما لا يَعْرِف وَجْهَ الـمَخْرَج عنه؛ فَيَسْتَكْثِرَ هذا مِنْ فِعْلِ الإمامِ الهادي العاقل -رحمة الله عليه- فيقول: كان جزاءُ مَنْ سألَ عن معاني آيات من كتاب الله عَزَّوَجَلَّ أَحَبَّ أن يَعْلَمَ تأويلَها؛ أن يُوجَعَ ضَرْبًا، ويُنْفَى، ويُهْجَر، ويُشَهَّر به؟! وليس الأمرُ كما يَظُنُّ من لا عِلْم عنده، ولكنَّ الوجهَ فيه غيرُ ما ذَهَبَ إليه الذاهبُ؛ وذلك أن الناس كانوا يهاجرون إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- في حياتِهِ، ويَفِدُون إلى خُلَفَائِهِ مِنْ بعد وفاته -رحمة الله عليهم-؛ ليتفقهوا في دينهم، ويزدادوا بصيرة في إيمانهم، ويتعلموا علم الفرائض التي فرضها الله عليهم، فلما بلغ عمر رَحِمَهُ ٱللَّهُ قدوم هذا الرجل المدينة، وعرف أنه سأل عن متشابِهِ القرآن، وغَيْرِ ما يَلْزَمُهُ طَلَبُهُ، مما لا يَضُرُّهُ جَهْلُهُ، ولا يَعُودُ عليه نَفْعُهُ، وإنما كان الواجبُ عليه حين وَفَدَ على إمامِهِ؛ أن يَشْتَغِلَ بعِلْم الفرائضِ والواجباتِ، والتفَقُّهِ في الدين من الحلال والحرام، فلما بَلَغَ عمرَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن مسائلَهُ غيرُ هذا؛ عَلِمَ من قبلِ أن يَلْقَاه أنه رجُلٌ بَطَّالُ القلبِ، خالي الهِمَّةِ عما افترضه الله عليه، مَصْروفُ العنايةِ إلى ما لا يَنْفَعُه، فلم يَأْمَنْ عليه أن يَشْتَغِلَ بمتشابهِ القرآنِ، والتنقيرِ عما لا يَهْتَدِي عَقْلُهُ إلى فَهْمِهِ، فيزيغَ قَلْبُهُ، فَيَهْلِك، فأراد عمرُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يَكْسِرَه عن ذلك، ويُذِلَّه، ويَشْغَلَهُ عن الْمُعَاودة إلى مثلِ ذلك.

**فإن قلت**: فإنه قال: «لو وَجَدْتُك مَحْلُوقًا؛ لَضَرَبْتُ الذي فيه عيناك» فمَنْ حَلَق رأسَهُ؛ وَجَبَ عليه ضَرْبُ العُنُق؟! فإني أقول لك: مِنْ مِثْل هذا أُتِيَ الزائغون، وبمثل هذا بُلِيَ المنفِّرون، الذين قَصُرَتْ هِمَمُهُمْ، وضاقَتْ أعطانُهم عن فَهْم أفعالِ الأئمة المهتدين، والخلفاء الراشدين، فلم يُحِسّوا بمواضع العَجْزِ مِنْ أَنْفُسِهم؛ فَنَسَبُوا النقصَ والتقصيرَ إلى سَلَفِهِم؛ وذلك أن

عمر -رضي الله عنه- قد كان سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: «**يَخْرُجُ قوُمٌ أحْداثُ الأسنانِ، سفهاءُ الأحلام، يقولون مِنْ خَير قَوْلِ الناس، يقرؤون القرآنَ لا يُجَاوزُ حناجرَهُم، يَمْرُقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمِيَّة، مَنْ لَقِيَهُم؛ فَلْيَقْتُلْهم؛ فإنَّ في قَتْلِهم أجرًا عند الله**».

**قال**: وفي حديث آخر: «**طُوبى لمن قَتَلَهُم، وطُوبى لمن قَتَلُوه**»، قيل: يا رسول الله، ما علامتهم؟ قال: «**سِيمَاهُم التَّحْليقُ**»، فلما سمع عمر -رضي الله- عنه مسائِلَهُ فيما لا يَعْنِيه؛ كَشَفَ رأسَهْ؛ لِيَنْظُر: هل يرى العلامةَ التي قالها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والصفةَ التي وصَفَها، فلما لم يَجِدْها؛ أَحْسَن أَدَبَهُ، لئلا يُتَغالى به في المسائل، إلى ما يَضِيق صَدْرُه عن فَهْمِه، فيصيرُ من أهل العلامة الذين أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- بِقَتْلِهِم؛ فَحَقَنَ دَمَهُ، وحَفِظَ دينَهُ بأدَبِهِ -رحمةُ الله عليه ورضوانهُ- ولقد نفع الله صَبِيغًا بما كَتَبَ له عمرُ في نَفْيِهِ، فلما خَرَجَتْ الحروريةُ؛ قالوا لصَبيغ: إنه قد خرج قوم يقولون كذا وكذا (أي أن الذين يُكَلِّمونه بذلك يطلبون منه اللحاقَ بالحرورية، والاستنصارَ بقوتهم وشوكَتِهِم على قوله القديم؛ فإن الخوارج -في ذلك الوقت- كانوا أول مَنْ حَمَلَ رايةَ الشبهاتِ والغلوِّ في الدين، وظنّ المتكلمون مع صبيغ بهذا أنه سَيَطِير فَرَحًا بهم؛ لكونهم أحْيَوْا ما كان عليه، لكن خَيّب الله ظَنَّهُم!!)، فقال: هيهاتَ، نَفَعَني الله بموعِظَةِ الرجلِ الصالحِ، وكان عمر ضَرَبَهُ، حتى سالَتْ الدماءُ على وَجْهِهِ، أو رِجْلَيْه، أو على عَقِبَيْه، ولقد صار صَبِيغُ لمن بعده مثلًا، وتَرْدُعَةً لمن نقّر وأَلْحَفَ في

السؤال» اهـ.(١)

وهذه القصةُ رُويتْ مرفوعةً في بعض ألفاظها، والروايةُ المرفوعةُ ضعيفةٌ جِدًّا بسبب ابن أبي سبرة ذاك المتروك، وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أول تفسير سورة الذاريات(٢): «وأَقْرَبُ ما فيه أنه موقوفٌ على عمر؛ فإن قصة صَبيغ بن عِسْل مشهورة على عمر، وإنما ضَرَبَهُ لأنه ظَهَرَ له مِنْ أَمْرِهِ فيما يَسْأَل تَعَنُّتًا وعِنَادًا، والله أعلم».

فهذه القصة استدل بها المخالفون على إطلاق الجرح أو العقوبة -كالهجر والتفسيق والتبديع- فيمن بَلَغَهم عنه مخالفةُ الحق -الذي يزعمونه، وإن لم يكن في الواقع مخالفا- **ولي معهم وقفات، منها:**

(أ) أن أمير المؤمنين -رضي الله عنه- طَلَبَ الرجلَ، وسمع منه، ولم يكتف بمجرد ما سمع عنه، فلما رأى مَسْأَلَتَه وعنايَتَه بغير ما يجِبُ عليه؛ أدَّبه، ورَدَعَهُ، وهذا مِنْ حَقِّهِ وواجِبِهِ؛ فإنه راعٍ ومسؤولٌ عن رعيته، والواجب عليه أن ينظر في الطريقة المناسبة لإصلاح كل أحد من رعيته، فقد تكون سِرِّيَّةً، وقد تكون عَلَنِيَّةً، وقد تكون بالقول، وقد تكون بالفعل والتأديب،...الخ، أما حالُكم فمخالف لهذا قَلْبًا وقالِبًا!!!

(ب) أن الله عَزَّوَجَلَّ أَلْقَى الحقَّ على لسان عمر وقلبه؛ فعَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**إِنَّ**

(١) وانظر «ذم الكلام» للهروي (٤/ ٣١٥)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٩٦).
(٢) (١٣/ ٢٠٨).

**اللهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ**»(١)، فهل أنتم كذلك أيها المخالفون المتهورون المفسدون؟!

(ج) ثم هذا خليفةٌ راشدٌ من الخلفاء الراشدين الذين أُمرنا باتباع سنتهم، «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي؛ عَضُّوا عليها بالنواجذ...**» الحديث فهل أنتم كذلك أيضًا؟!

(د) أن عمر -رضي الله عنه- وغيره من السلف الصالح كانوا يَكْتَفُون في علاجِ بعضِ الناس بنصيحته، دون التشهير به ونفْيه أو تأديبه، وقد تفاوتَتْ معاملةُ السلفِ مع أهل البدع بحسب نوع البدعة، وحال أهلها قُرْبا وبُعْدًا عن السنة، وقبولا وإعراضا عن الحق، وعلمًا به أو جهلا، وتقليدا وعنادا، وغلبةَ الظنِّ بتحقيق المصلحة بهذه العقوبة من عدم ذلك، أما أنتم فلا تعرفون إلا الهجر والتبديع والغيبة والنميمة والوشية ونسْج الأكاذيب عند ولاة الأمور- وإن عافا الله بعضكم من ذلك-!!

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «درء تعارض العقل والنقل»(٢): «إذا أراد بعضُ المبتدعة أن يدعو إلى بدعته؛ فإنه يجِبُ مَنْعُهُ من ذلك، فإذا هُجِرَ وعُزِّرَ كما فعل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بصَبيغ بن عِسْل التميمي، وكما كان المسلمون يفعلونه؛ كان ذلك هو المصلحةُ بخلاف ما إذا تُرِكَ داعيًا، وهو لا يَقْبَل الحقَّ: إما لهواه، وإما لفسادِ إدراكِهِ؛ فإنه ليس في مخاطبته إلا مفسدةٌ وضَرَرٌ عليه وعلى المسلمين، والمسلمون

---

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ؛ وحسنه شيخنا العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «مشكاة المصابيح» (٣/ ١٧٠٤) برقم (٦٠٤٢).

(٢) (٧/ ١٧٢).

أقاموا الحجةَ على غيلان ونحوه، وناظروه وبَيَّنُوا له الحقَّ، كما فعل عمر بن عبد العزيز -رضي الله عنه- واستتابه، ثم نَكَثَ التوبةَ بعد ذلك؛ فَقَتَلُوه، وكذلك علي -رضي الله عنه- بَعَثَ ابن عباس إلى الخوارج، فناظَرَهُم، ثم رجع نِصْفُهُم، ثم قاتل الباقين، والمقصود أن الحق إذا ظَهَر وعُرِفَ، وكان مقصودُ الداعي إلى البدعة إضرارَ الناسِ؛ قُوبِلَ بالعُقوبة». اهـ

**وهذا الإمام أحمد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يتلطف ببعض الملوَّثين ببعض البدع؛ تأليفًا له، فقد قال يعقوب بن يوسف الـمُطَوَّعي: «كان عبد الرحمن بن صالح رافضيًّا، وكان يغْشَى أحمدَ بن حنبل، فيُقَرِّبُه، ويُدْنِيهِ، فقيل له فيه، فقال: سبحان الله، رجلٌ أَحَبَّ قومًا من أهل بيت النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وهو ثقة» اهـ.(١)

هذا، مع أن الكُتُبَ طافحةٌ بنصوص السلف في هَجْرِ أهل البدع -لاسيما الرافضة- والتشنيعِ عليهم، لكن بمجموع كلام السلف يتضح أن كُلَّ مبتدع يُعَامَل بما يكون أنفعَ له: إما لهدايتِهِ، أو لِكَفِّ المزيدِ من شَرِّهِ عن الناس.

**ومثال ذلك موسى بن حزام الترمذي، أبو عمران الفقيه، نزيل بلخ، قال ابن حبان في «الثقات»**: كان في أول أمره يَنْتَحِلُ الإرجاءَ، ثم أعانه الله تعالى بأحمد بن حنبل، فانتحَلَ السنةَ، وذبَّ عنها، وقَمَعَ من خالفها، مع لزوم الدين حتى مات» اهـ.(٢) فهذه بركة الرفق، والقصد الحسن في هداية المخالف.

---

(١) من «تهذيب التهذيب» (٦/ ١٩٧).

(٢) من «تهذيب التهذيب» (١٠/ ٣٤١)، وذلك بعد تلطُّف أحمد به، ونُصْحه له.

(هـ) أن عمر -رضي الله عنه- لم يَسْتَمِرَّ في الكلام والطعنِ في صَبيغ -وبعد أن نفاه- كما هو حال المخالفين، الذين يَلُوكُون أعراضَ الناس بألسنتهم الحِدَاد صباح مساء، ويُكَرِّرون كلامَهُم في كل مجلس، ولا تزيدهم الأيام إلا بُغْضًا ونفورًا، وتزويرًا، ووشايةً، وظلمًا، وغوايةً، بل يفرحون بما وقع فيمن خالفهم من ابتلاءات في جسده، أو في أهله وولده، حتى أظهروا الشماتة بموت بعض مخالفيهم، والسجود لله بموت بعض علماء السنة، الذي زكاه عدد من كبار العلماء -في الجملة- لكونه خالفهم وخالف شيوخهم الغلاة في بعض المسائل، وقد يكون هذا الشيخ مخطئا حقًّا فيما ذهب إليه في بعض الجوانب، لكن لا يستحق هذا الغلو والبغي في التحذير من خطئه، وطيلة هذه السنين حيًّا ومَيِّتًا!!!

**فقد قال ابن عبد البر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَرُوِّينَا عَنْ مُحَمَّدِ بن عبد الله بن عبد الحكم قَالَ سَمِعْتُ أَشْهَبَ يَدْعُو عَلَى الشَّافِعِيِّ بِالْمَوْتِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلشَّافِعِيِّ؛ فَقَالَ مُتَمَثِّلا:

تَمَنَّى رِجَالٌ أَنْ أَمُوتَ وَإِنْ أَمُتْ ∴ فَتِلْكَ سَبِيلٌ لَسْتُ فِيهَا بأَوْحَدِ
فَقل للذي يَبْقَى خِلافَ الَّذِي مَضَى ∴ تَهَيَّأْ لأُخْرَى مِثْلِهَا فَكَأَنْ قَدِ

قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ الشافعي؛ اشْترى أَشهب من تَرِكَتِهِ غُلامًا كَانَ لَهُ، ثُمَّ مَاتَ أَشْهَبُ بَعْدَهُ بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَاشْتَرَيْتُ أَنَا ذَلِكَ الْمَمْلُوك من تَرِكَةِ أَشْهَبَ». اهـ(١)

---

(١) «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء» (ص: ٥٢).

وفي «ترتيب المدارك وتقريب المسالك» (٣/ ٢٧٠): «وحكى الربيع بن سلمان، ⇦=

فتبًّا لهذه النفوس الغالية في زماننا، التي لم تَعْرِفْ من المكارم والشِّيم والمروءات ما يَعْرِفُه العوامُّ، وبؤسًا وقُبْحًا لحامليها، ولينتظروا عاقبتها السيئة في أنفسهم وأهليهم، عافانا الله وإياهم وذرياتنا وذرياتهم من هذه المآلات الوخيمة، وأسبابها الجالبة لها!!!

(و) أن غَضَبَ عمرَ -رضي الله عنه- على صَبيغ بن عِسْل خالص لوجه الله عَزَّوَجَلَّ ولذلك انتفع صَبيغٌ بما جرى من عمر معه، ولَمَّا خلا له الجَوُّ؛ وسَنَحَتْ له الفُرْصَة للمعاودة، وظهرتْ الحرورية، وضَعُفَتْ قبضةُ الخلافة الراشدة، وظَهَرَتْ الفتنُ والحروبُ الداخليةُ؛ لم يَلْحَقْ صَبيغ بدعاة الفتنةِ المفتونين، أما افتراءات القوم، والتي يُلْبِسُونها ثوب الغَيْرة على الدين وحرماته -أمام أتباعهم والمغَرَّر بهم- فلم تَنْفَعْ مخالِفًا ولا موافِقًا، فهؤلاء الدعاةُ والأتباعُ المخالفون لدعاة الوسطية والاعتدال ازدادوا تفرقًا وطَعْنًا في بعضهم، وبَعْضُهُم وَلَغَ في فتنة الدماء، والأموال، والوشايات، والتقارير، والأكاذيب؛ تَزَلُّفًا للولاة بالكذب والافتراء، وطمعًا في المال والمناصب ﴿أَلَا يَظُنُّ أُوْلَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ﴿٤﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥﴾﴾ [المطففين:٤، ٥] فنعوذ بالله من الخِذْلان.

(ز) أن تأديب عمر -رضي الله عنه- لمن يَنْفَعُه التأديبُ هو منهج أهل الحقِّ والعَدْلِ، فقد قال ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد ذِكْر ما سبق: «وهكذا كان العلماء والعقلاء إذا سئلوا عما لا يَنْفَعُ السائلَ عِلْمُهُ، ولا يَضُرُّه جَهْلُهُ، وربما

---

= قال: سمعنا أشهب يقول في سجوده: اللهم أَمِتْ الشافعيَّ، وإلا ذَهَبَ عِلْمُ مالكٍ!! فبلغ ذلك الشافعيَّ، فأنشأ يقول البيتين». اهـ

كان الجواب أيضًا مما لا يَضْبِطُهُ السائلُ، ولا يَبْلُغُهُ فَهْمُهُ؛ مَنَعُوه الجوابَ، وربما زجروه وعَنَّفُوه» اهـ(١)

فأين الثرى وأين الثريا؟!! والشبهة في وادٍ، وواقع القوم الغُلاة المتهورين المسرفين الممزِّقين لأوصال الدعوة في وادٍ آخر، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد النبي الأُمِّيِّ الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

**٢/ ربيع الآخرة/١٤٤٠هـ**

۞ ۞ ۞

(١) «الإبانة» (١/ ٤١٨).

## [٣٣]

## ( تعقيبٌ على مقال الدكتور صادق بن محمد البيضاني -حفظه الله- حول فَهْمِهِ كلامي عن تنظيم القاعدة )

❖ **السؤال الثالث والثلاثون: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وإمام المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:**

فلقد اطّلَعْتُ على مقال نُشِر في تاريخ ٣/ ١/ ٢٠١٩م، ويظهر أنه مُفَرَّغٌ من شريط للشيخ د/ صادق بن محمد البيضاني-حفظه الله- ويظْهر لمن اطّلع عليه أنه يعيب فيه عليّ أنني لا أُبَدِّع أفراد تنظيم القاعدة بأعيانهم، إنما أتكلم على انحراف منهجهم فقط.

ولا يَهُمُّني في هذا المقام البحث عن دوافع نَشْر هذه الكلمات في هذا الوقت الذي تمرُّ به أمتنا بأحوال لا تَسُرُّ صديقًا، إنما أَكِلُ السرائر في ذلك إلى الذي لا تَخْفَى عليه خافيةٌ، والذي يَعْلَمُ السِّرَّ وأَخْفَى، وأَجْرَى الثوابَ على قَدْر حُسْن القصْد وصِحَّة العمل.

**وخلاصة تعقيبي هنا:** أنني نَسَبْتُ إلى علماء أهل السنة أنهم يَحْكُمون على منهج الطائفة، أو الفرقة، أو الجماعة بالسنة أو بالبدعة حسب أصولهم

التي يسيرون عليها، أما الأفراد الذين هم داخل هذه الطائفة، فنظرًا لاختلاف عقولهم، ومداركهم، وأفهامهم، وقدراتهم، وأحوالهم، ومقاصدهم، ومقدار علمهم بالحق والباطل، ومدى إحاطتهم بعاقبة أمرهم على أمة الإسلام... إلخ؛ فإنه يُحْكم على كُلِّ فردٍ منهم بما يستحقه، بعد استيفاء شروطِ هذا الحكم -كُفْرًا كان أو فِسْقًا أو بدعة- وتَحَقُّقِهَا فيه، وانتفاء موانع هذا الحكم عنه، وعدَّ أخونا د. صادق البيضاني -حفظه الله- جوابي هذا تناقضًا، وقولًا على علماء السنة بغير علم.

ويَهُمُّني هنا بيان أن ما طلبه الدكتور صادق -حفظه الله- مني في تعقيبه عليَّ هو عَيْنُ ما ذكرْتُه أو جُلُّه في جوابي على السائل الذي أَجَبْتُ عليه، ويظهر أنه لم يدرك من كلامي -مع وضوحه- المراد!!

وها أنذا أُلَخِّص جوابي هنا على الدكتور صادق -حفظه المولى- وغيره ممن هم -وللأسف- حريصون على اتهامي بما ليس فيّ لسبب أو لآخر، سَيُظْهِرُهُ الله عَزَّوَجَلَّ يوم تُبْلَى السرائر -مع رجائي واعتقادي أن لا يكون الدكتور صادق -سلَّمه الله- على منوالهم- وذلك في عدة نقاط، فأقول مستعينا بالله الذي لا يَذِلُّ وليُّه، ولا يَعِزُّ عدوُّه، مراعيًا -في الغالب- المعنى دون اللفظ؛ لتكرارٍ واضطراباتٍ وَقَعَا في كتابةِ من فَرَّغ كلامَهُ من الشريط، طالبًا من الله -سبحانه- الإخلاص والهدى والسداد:

١- ذَكَرَ الدكتور صادق -جزاه الله خيرا- أن من الواجب عليَّ أن أبيِّن أقوال العلماء -علماء السنة- الذين أَنْسِبُ إليهم موقفي، وإلا فهو موقِفٌ خاصٌّ بي.

✍ **فأقول**: نعم، من نسب إلى العلماء قولًا ليس قولَهُم؛ فهو إما جاهِلٌ بكلامهم، وإما جاهل بما يتكلم هو به، وإما مُلَبِّسٌ، أو مُفْتٍ عليهم بغير هُدًى ولا كتاب منير، وإما مُتَشَبِّعٌ بما لم يُعْطَ، هذا إذا لم يذْكر ما يدل على صحة دعواه، لكن ليس من هذا كله -ولله الحمد- شيء فيما ذكرتُه، كما سيتضح للقارئ قريبًا -إن شاء الله تعالى-.

٢- كلامي السابق في الرد على الشخص الذي وجَّه السؤال إليّ في «الشبكة»، وهو فيما يظهر أنه من المدافعين عن «تنظيم القاعدة»، والمنتصرين لطريقته، يقوم على أمرين: أن منهج التنظيم قد انحرف عن منهج أهل السنة والجماعة، وذلك بصريح قولي الذي نقله الدكتور، أو اطلع عليه من سؤال من سأله، وهو قولي: «أما تنظيم القاعدة فقد أعلنْتُ ردِّي على فِكْرِه الذي انحرف به عن منهج أهل السنة والجماعة من وقتٍ بعيدٍ، وأعتقد أن فِكْرَهُم قد وافق فِكْرَ الخوارج في عدة أمور...» إلخ. اهـ.

وذكرتُ أن الأعيانَ منهم الذين ينتمون إلى عقيدة أهل السنة وعُلَمَائِهِم، ويُصِرُّون على أنهم يسيرون على منهج علماء السنة، ويتبرأون من الفِرَق الضالة الكبرى المخالفة لأهل السنة ومرجعياتهم؛ أنني لا أُخْرِجُهم من السنة بأعيانهم إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة، وقطْع العذْر، وإن كانوا قد ضلُّوا طريق السنة الصحيح، والأصل في هذا هو قول كبار أهل العلم، وليس لكل أحد أن يَحْكُم على هذا وذاك، إنما يَحْكُم على كل فردٍ بعينه بما يَسْتَحِقُّ حَسب قوله وفعْله بعد إقامة الحجة عليه.

فهل بعد هذا التصريح يجد القارئ فرقًا بين قولي هذا وقول الدكتور -حفظه الله-: «ثالثًا: كان الواجب على أبي الحسن أن يقول بقول أهل

السنة، والذي خلاصته: أن تنظيم القاعدة تنظيم خارجي، وليسوا من أهل السنة...» اهـ؟ ثم ذكر الدكتور نفسه -كما سيأتي عنه إن شاء الله- أن أفرادهم لا يُحْكَم عليهم بالبدعة إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة، فما الفرقُ إذًا بين كلامي وكلامه أيها العقلاء الأتقياء؟!

٣- لقد بَنَيْتُ جوابي على ذاك السائل على: التفرقة في الأحكام بَيْنَ المنهج الذي وافق قولَ الخوارج، وانحرف عن منهج أهل السنة والجماعة، وبَيْنَ الحكم على الأفراد، وهم المشار إليهم في جوابي عليه بالأعيان -فأَنكَرَ أخونا الدكتور -سلَّمه الله- عليَّ: لماذا لم أَبْسُط كلامَ العلماء فيما أنسِبُه إليهم -وحُقَّ له ذلك، بل يُشْكَرُ على ذلك- لكن لو اطَّلَع على مقالي الذي اقتطع منه من سأله جزءًا من كلامي، واطَّلَع على كتابي: «أصول أهل السنة والجماعة في التكفير والتفسيق» واطَّلَع على ما كتبتُ وسجَّلْتُ في ذلك؛ لعرف أن نقْلي عن العلماء مبسوطٌ في ذلك، لكنَّ عُذْرَه في ظَنِّهِ عدمَ بَسْطِي لأقوال العلماء: أن مادتَهُ بذلك مأخوذةٌ ممن قد يكون هَمُّه التشغيبَ والتشهيرَ، لا معرفة الحق ونُصْح المسؤول عنه، لكن عسى أن يعرف الأخ صادق حال من يُوَجِّهُون إليه الأسئلة، فلا يُهَرْوِل في الجواب عن كل ما سألوه، إلا بعد التثبت من صحة ما ينسبونه إلى مخالفهم، أو يرجع إلى الرجل الذي يحاولون تشويهَ دعوتِهِ، فيسأله -وهذا أمر ميسور جدًّا بيني وبينه- عما بَلَغَه عنه، فإنه حَيٌّ يُرْزَق، واحتمال اتصاله بي -بل لقائه معي- ليس متعذرًا، لكن لو فرضنا أنني اختصرتُ كلامَ أهلِ العلم، وكنتُ في مقام اختصار، أو كان جوابي في شريط، أو محاضرة، لا يسعني أن أبسط أقوال أهل العلم فيها، أو كان كلامي بين يدي ممن سمعوا مني مرارًا أقوال أهل

العلم في ذلك؛ فلا يلزم المفتي أن يذكر كل أدلته في كل مقام، كما هو مشهور عند أهل العلم، المهم: هل نُسِب إليهم ما هو حقٌّ عنهم، أم لا؟

وها هي قطعة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمة الله عليه- وهو ينسب التفرقة بين الحكم العام أو المطلق، والحكم على المعين إلى أئمة السنة:

**فقد قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكُنْت أُبَيِّنُ لَهُمْ أَنَّمَا نُقِلَ لَهُمْ عَنْ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ مِنْ إطْلَاقِ الْقَوْلِ بِتَكْفِيرِ مَنْ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؛ فَهُوَ أيضًا حَقٌّ، لَكِنْ يَجِبُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الْإِطْلَاقِ وَالتَّعْيِينِ، وَهَذِهِ أَوَّلُ مَسْأَلَةٍ تَنَازَعَتْ فِيهَا الْأُمَّةُ مِنْ مَسَائِلِ الْأُصُولِ الْكِبَارِ، وَهِيَ مَسْأَلَةُ «الْوَعِيدِ» فَإِنَّ نُصُوصَ الْقُرْآنِ فِي الْوَعِيدِ مُطْلَقَةٌ، كَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ [النساء:١٠] الْآيَةَ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ مَا وَرَدَ: مَنْ فَعَلَ كَذَا؛ فَلَهُ كَذَا؛ فَإِنَّ هَذِهِ مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ، وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ مَنْ قَالَ مِنْ السَّلَفِ: مَنْ قَالَ كَذَا؛ فَهُوَ كَذَا، ثُمَّ الشَّخْصُ الْمُعَيَّنُ يَلْتَغِي حُكْمُ الْوَعِيدِ فِيهِ: بِتَوْبَةٍ، أَوْ حَسَنَاتٍ مَاحِيَةٍ، أَوْ مَصَائِبَ مُكَفِّرَةٍ، أَوْ شَفَاعَةٍ مَقْبُولَةٍ»(١) اهـ.

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالتَّحْقِيقُ فِي هَذَا: أَنَّ الْقَوْلَ قَدْ يَكُونُ كُفْرًا، كَمَقَالَاتِ الْجَهْمِيَّةِ الَّذِينَ قَالُوا: إنَّ اللهَ لَا يَتَكَلَّمُ، وَلَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ؛ وَلَكِنْ قَدْ يَخْفَى عَلَى بَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ كُفْرٌ، فَيُطْلِقُ الْقَوْلَ بِتَكْفِيرِ الْقَائِلِ؛ كَمَا قَالَ السَّلَفُ: مَنْ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ؛ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ قَالَ: إنَّ اللهَ لَا يُرَى فِي

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٣٠)

الْآخِرَةِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ، وَلَا يَكْفُرُ الشَّخْصُ الْمُعَيَّنُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ»(١)اهـ.

فالجهميةُ قاموا ضد أهل السنة، فَقَتَلُوا مَنْ قَتَلُوا، وعَذَّبُوا، وسَجَنُوا، واسْتَحْكَمَتْ فِتْنَتُهُم أكثرَ من عشرين سنة، وأقامها ثلاثة من الخلفاء: المأمون، والمعتصم، والواثق، ومع ذلك فسيرة الأئمة معهم تدل على عدم تكفيرهم بأعيانهم -بل سامحوهم، واستغفروا لهم، ولو كفروهم بأعيانهم؛ لم يستغفروا لهم- مع أن مقالتهم قد كفَّر بها قائِلَهَا أكثرُ من خمسمائة عالم، وقد قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «نونيته»:

ولقدْ تَقَلَّدَ كُفْرَهُمْ خَمْسُون في ∴ عَشْرٍ مِنَ العلماءِ في البُلْدانِ
واللالكائيُّ الإمامُ حَكَاهُ عَنْـ ∴ ـهُمْ بلْ قد حَكَاهُ قَبْلَهُ الطَّبَرانِيْ

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إِنَّ التَّكْفِيرَ لَهُ شُرُوطٌ وَمَوَانِعُ، قَدْ تَنْتَفِي فِي حَقِّ الْمُعَيَّنِ، وَأَنَّ تَكْفِيرَ الْمُطْلَقِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَكْفِيرَ الْمُعَيَّنِ، إِلَّا إِذَا وُجِدَتْ الشُّرُوطُ، وَانْتَفَتْ الْمَوَانِعُ، يُبَيِّنُ هَذَا أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد وَعَامَّةَ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ أَطْلَقُوا هَذِهِ العمومات لَمْ يُكَفِّرُوا أَكْثَرَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ بِعَيْنِهِ»(٢) اهـ.

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فلهذا كان أهلُ العلم والسنة لا يُكَفِّرون مَنْ خَالَفَهُم -وإن كان ذلك المخالفُ يُكَفِّرهم- لأن الكُفْر حُكْمٌ شَرْعِيٌّ، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كمن كَذَبَ عليك، وزَنَى بأهلك؛ ليس لك أن تكْذِبَ عليه، وتَزْنِي بأهله؛ لأن الكذب والزنا حرام لحق الله،....» **إلى أن قال**

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٦١٩)

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٦٦، ٤٨٧، ٤٨٨)

رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولهذا كُنْتُ أقول للجهمية من الحلولية والنفاةِ الذين نَفَوْا أن يكون الله -تعالى- فوق العرش، لما وقَعَتْ مِحْنَتُهُم: أنا لو وافَقْتُكُم؛ كنتُ كافرًا؛ لأني أَعْلَم أن قولكم كُفْر، وأنتم عندي لا تَكْفُرون؛ لأنكم جُهَّال، وكان هذا خطابًا لعلمائهم، وقضاتهم، وشيوخهم، وأمرائهم»(١) اهـ.

فتأمل أن الخطاب هذا كان لسادتهم وكبرائهم، وأهل الفهم والتنظير فيهم، وليس للعوام الجهلة منهم، ومع وقوع هذه المناظرة منه لهم، وفيها تقام الحجة عليهم، إلا أنه لم يكفِّرْهم بأعيانهم -مع كونه رَحِمَهُ ٱللَّهُ طويلَ الباع، واسعَ الاطلاع، قويَّ الإقناع- لجهلهم بالحق الصافي، الذي كان سببًا في تأويلهم الفاسد؛ وذلك لبقاءِ الشبهةِ عالقةً في أذهانهم، وعدمِ انقطاعِ أعذارِهم في نَظَر شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- من تلك المناظرات فليست كل مناظرة تكون مزيلة للجهل، وقاطعة دابر التأويل الفاسد!!

فها هو شيخ الإسلام -أعلى الله مقامه في عليين وجميع علماء أهل السنة سلفًا وخلفًا- ينسب التفرقة بين المناهج والأعيان، أو بين الحكم العام وتنزيله على الأعيان إلى علماء أهل السنة والسلف والأئمة، لكن المؤلِّفَ إذا عُرِفَ مَنْهَجُهُ وتأصيلُه وتقعيدُه لمسألةٍ ما، واشْتَهَر استدلالُهُ عليها بأدلة كثيرة في عدة مواضع؛ لا يَلْزَمُهُ أن يذكر أدلته في كل موضع يتناول فيه هذه المسألة، وإن كان في مقام الاختصار، كما هو معروف عند أهل العلم.

٤- واضح من كلام شيخ الإسلام -رحمة الله عليه- أنه يَعْذُر بالجهل أو بالتأويل الفاسد -ولهذا شروط معروفة- والتأويل الفاسد صُورة من صُوَر

(١) «الاستغاثة في الرد على البكري» (١/ ٣٨١-٣٨٥)

الجهل بالحق في تلك المسألة، فلم يُكَفِّر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أصنافًا من الجهمية، مع أنهم من عِلْية القوم فيهم، فمنهم العلماء، والقضاة، والمشايخ، والأمراء، وما نقله عن الإمام أحمد في عُذْرِهِ من قاموا على تعذيبه مع قولهم بمقالات كُفْرِية، مِنْ أمراءَ، وعلماءَ منهم أفْتَوْهُم بذلك -باستثناء ابن أبي دؤاد، ففيه تفصيل ليس هذا محله- وجمهور علماء السنة تَبَعٌ لإمام أهل السنة -الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك، فإذا كانوا يَعْذُرون الأعيان من هؤلاء لجهلهم، ووقوعهم بسبب التأويل الفاسد في مقالات كُفْرية، مُصَادِمَةٍ لأصول الدين ومُحْكَماته المعلومة بالاضطرار؛ فما ظنك بمن يقول بمقالات بِدْعية، يوافق فيها أصولَ أهلِ البدعة؟

٥- أين في كلامي يا دكتور صادق -سلمك الله- ما يدل على أنني أُطْلق القول بأن تنظيم القاعدة من أهل السنة؟ إنما قلت: «وإلا فَهُم -أي أفرادهم- من أهل السنة من حيث الانتماء والانتساب...» وأما من كان تابعا لمنظمات عالمية، أو استخباراتية، أو دول رافضية -كما بلغني أن هذه أحوال تسلَّلَتْ إليهم- أو أصحاب همجية و«بلْطجة» ونَهْبٍ وسَطْوٍ؛ فلهؤلاء كلام آخر، ولاشك أن المتدينين من «القاعدة» يدَّعون أنهم أهلُ سنة، بل يزعمون أنهم هم أهلُ السنة، وأنهم الطائفةُ المنصورةُ وحدهم، وأن أهل السنة -حقًّا وعلماءهم في نظر كثير منهم- ما بين كافر، أو عميل، أو مُتَزَلِّفٍ، أو جَبَان، أو جاهل -على أحسن أحواله-.

ومعلوم أن هناك فرقًا بين الادعاء أو الانتماء والانتساب، وبين الواقع، فهذا لسانُ الحال، وذاك لسانُ المقال، فمن يُكَفِّر جمهورَ المسلمين بغير موجِب للتكفير، وربما تأوَّل تأويلًا فاسدًا فاستباح دماءَهُم بشبهاتٍ واهيةٍ،

كخيطِ العنكبوتِ، كيف يُمثِّل الطائفةَ المنصورةَ، أو يَصِحُّ ادعاؤه أنه على ما كان عليه رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وأصحابه الكرام -رضي الله عنهم-؟! لكن ادعاءه بلسانه أنه يرجع إلى مرجعية أهل السنة، يجعلنا نتريث في تبديعه بعينه، واخراجه بعينه من أهل السنة دون إقامة الحجة عليه؛ حتى تقام عليه الحجة الرسالية المزيلة لشبهته، وأما من قامت عليه الحجة، وأزيلَتْ عنه الشبهة، لكنه يلجُّ في باطله عنادًا واستكبارًا على الحق الذي جاءه من شخص لا يثق فيه -وإن كان من خيرة عباد الله- فهذا مبتدعٌ ضالٌّ ولا كرامة!!

٦- الدكتور صادق -حفظه الله- يقول في تنظيم القاعدة منكرًا عليَّ تفصيلي السابق: «بل هم من أهل البدعة من حيث الانتماء والانتساب» فإذا كان الدكتور صادق البيضاني -سلَّمه الله- يَعْلَمُ أنهم يَنْسِبون أنفسهم بلسان المقال والانتماء النظري إلى طائفة غير طائفة أهل السنة، ويصرحون بضلال منهج الصحابة وأئمة التابعين، وأتباعهم، ويزعمون ضلال الإمام مالك بن أنس، والإمام الشافعي، والإمام أحمد، ومن سلك مسلكهم كشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، ومن سلك مسلكهم من أئمة السنة -رحم الله الجميع- فانتماؤهم إلى مرجعية أهل السنة انتماء لا قيمة له ولا اعتماد عليه، ولكني لا أعرف هذا عمن ناظرتهم من هذا التنظيم منذ أكثر من عقديْن أو ثلاثة عقود منهم، بل وجدت من ناظرتهم يستدلون بكلام هؤلاء الأئمة، لكنهم لا يحسنون فهمه، ويضعونه في غير موضعه، وقد أطنَبْتُ في ردّ هذه الشبهات في كتابي: «فتنة التفجيرات والاغتيالات: الأسباب، والآثار، والعلاج» وكتابي: «شفاء الأسقام في صُور وحكم الخروج على الحكام»؛

فلْيُحِلْنا الدكتور -سلَّمه الله- إلى مصدر كلامهم بذلك، وفوق كل ذي علم عليم، وإلا فأنا لا أسمع عنهم، ولم أجد في منشوراتهم -وإن كنتُ لا أعرفهم- إلا انتماءهم -بما هم عليه من منهجٍ باطلٍ- للسنة، بل يستدلون على باطلهم بأقوال مجملة لأئمة السنة، لم يفقهوها فقهًا صحيحًا، وإذا كان الدكتور يحكم عليهم بذلك باعتبار معتقدهم الذي ينشرونه في كتبهم، أو واقعهم الذي خالفوا به طريقة علماء السنة، فَفَرْقٌ بين الانتماء والواقع، فالجهمية الكبار، وغلاة القدرية، وغلاة الروافض، وغلاة الخوارج، وغيرهم من أهل الضلال والزَّيْغ ينتمون إلى دين الإسلام، مع أنهم من الفِرَق الضالة، وقد كَفَّر مناهجهم عدد من العلماء، وقد خالفوا الإسلام وما عليه الصحابة في أمور أصولية كثيرة، ولم يُخْرجهم بأعيانهم فردًا فردًا أحد من دين الإسلام، إلا أفرادًا معينين منهم، بلغ بهم قولُهُمْ إلى الزندقة، فلا يُخْلَطُ بين حُكْمِ الواقع العملي، وحكم الانتماء أو الادّعاء النظري، إنما نبين لهم أن واقعهم ومنهجهم خلاف ادعائهم وانتمائهم، ونقيم عليهم الحجة الشرعية من جميع جوانبها بذلك؛ فإن وفّقهم الله وتابوا عن باطلهم؛ وإلا فقد لزمتهم الحجة، وانقطع عُذْرُهم، وما بقي معهم إلا العناد والاستنكاف، وبهذا يكونون مبتدعة ضُلّالًا: منهجًا وأعيانًا!!

٧- ذكر الدكتور -حفظه الله- أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قاتل الخوارج، ولو كانوا من أهل السنة لما قاتلهم.

**والجواب**: أنه -رضي الله عنه- قاتل الخوارج لدفع ظلمهم وبغيهم لما قتلوا المسلمين، وسَفَكُوا الدمَ الحرامَ، وقطَعوا السُّبُلَ، وإلا فقد قال لهم في بداية أمرهم: لكم ما للمسلمين، وعليكم ما على المسلمين، ما لم تسْفكوا

دمًا حرامًا(١).

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالْخَوَارِجُ الْمَارِقُونَ الَّذِينَ أَمَرَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِقِتَالِهِمْ، قَاتَلَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَحَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَاتَّفَقَ عَلَى قِتَالِهِمْ أَئِمَّةُ الدِّينِ مِنْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَلَمْ يُكَفِّرْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَغَيْرُهُمَا مِنْ الصَّحَابَةِ، بَلْ جَعَلُوهُمْ مُسْلِمِينَ مَعَ قِتَالِهِمْ.

وَلَمْ يُقَاتِلْهُمْ عَلِيٌّ حَتَّى: سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ، وَأَغَارُوا عَلَى أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَاتَلَهُمْ لِدَفْعِ ظُلْمِهِمْ وَبَغْيِهِمْ؛ لَا لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ، وَلِهَذَا لَمْ يَسْبِ حَرِيمَهُمْ، وَلَمْ يَغْنَمْ أَمْوَالَهُمْ». اهـ(٢)

وفرْق بين قَتْل الشخص إذا فعل ما يُوجِب قَتْلَهُ -فضلًا عن قتاله- وبين تكفيره، بل وتبديعه، فها هو عليٌّ نفسه -رضي الله عنه- قاتَل معاوية -رضي الله عنه- في صِفِّين، وفي الجيشين من خيار المسلمين ما الله به عليم، وهم جميعًا أهل سنة -مع استبعاد الدكتور (وللأسف) أن أهل السنة قد يقاتل بعضهم بعضًا- وما أظن هذا يغيب عن الدكتور -حفظه الله- فيظهر أنه لم تُسْعِفْه العبارة أو الكلمة عندما تكلم بما تكلم به، أو أنه يريد بقوله: «فهل يقاتِلُ أهلُ السنة أهلَ السنة»؟ أي يُسْتَبْعَدُ وقوعُ هذا مع كون الجميع مصيبًا في قتاله، فإما أن يكونوا جميعًا مخطئين، أو تكون إحدى الطائفتين مصيبةً، والأخرى مخطئةً، كما قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ

(١) أخرجه «مسند الإمام أحمد» (٦٥٦)، وأبو يعلى (٤٧٤)، وسنده حسن.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٨٢).

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [الحجرات:٩]، وهذا كله من باب الاعتذار له؛ لأن الأصل أن الرَّد مني ومن غيري يجب أن يكون لله، وأن يكون بعيدًا عن الهوى، وتمَنِّي المرء زَلَّة أخيه، بل الواجب النصح والتسديد، والله أعلم.

**ومعلوم أن القتال أنواع:**

**فمنه** قتال المرتدين، كقتال مانعي الزكاة، الجاحدين لوجوبها.

**ومنه** قتال الخوارج الصائلين على المسلمين، كقتال علي -رضي الله عنه- للخوارج المارقين الملحدين المنحرفين.

**ومنه** قتال البغاة المتأولين، كقتال علي -رضي الله عنه- جُنْدَ معاوية.

وفي هذا القتال الأخير اعتزل عَدَدٌ من الصحابة القتالَ، بخلاف الأول والثاني، فلم يختلفوا فيما بينهم في قتال جاحدي الزكاة -باستثناء مناظرة عمر أبا بكر -رضي الله عنهما- في أول الأمر فقط- وقتالِ الخوارجِ.

المهم أن أهل السنة قد ينزغ الشيطان بينهم، ويتقاتلون، وما أظن الدكتور يخفى عليه قتال كثير من القبائل في اليمن -وهو يماني- فيما بينهم لأمور دنيوية، والجميع في الجملة من أهل السنة، فلا وجه للاستغراب من الشيخ الدكتور صادق في قوله: «فهل يقاتِلُ أهلُ السنة أهلَ السنة»؟ فإن أهل السنة ليسوا ملائكة، ولا معصومين من الخطأ، ومُعَرَّضون للوقوع في الشهوات والشبهات، والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحجرات:٩].

٨- أكثر كلام الدكتور -حفظه الله- في المقال الذي نشره يطالبني فيه بالتفرقة بين المنهج والأفراد، ويطلب مني أن أقرر بأن منهج القاعدة منهج خارجي، وأما الأفراد فلا يُبَدَّعُون حتى تُقام عليهم الحجة، وتُزال عنهم الشبهة، ويرى أن هذه التفرقة هي الواجبة عليَّ، كما هو مذهب علماء الإسلام، ويرى أنني عكسْتُ القاعدة، وأنني أزكّي التنظيم في الجملة، وأنتقده في الجملة.

هكذا يظن أخونا -جزاه الله خيرا- وأُؤكد أنه لم يظهر لي فرْق بين كلامي في ردِّي على السؤال الذي سألني إياه ذاك الرجل، الذي يدافع عن القاعدة، وكلام الدكتور هذا، إلا أن يكون ذلك في تصوُّره هو؛ فهذا شأن آخر، وإلا فحُكْمِي على منهجهم بأنه وافق منهج الخوارج، وانحرف عن منهج أهل السنة والجماعة كافٍ في تبديع المنهج، وأما الأفراد فلا أحكم على أحد بعينه -ينتمي للسنة ويُظهر تمسُّكه بها- بأنه ليس من أهل السنة، وإن كان فِعْلُهُ يخالف ما عليه أهلُ السنة إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة، لكن لدفْع هذا التصور الخاطئ عني من الدكتور ومن نحا نحوْه، فأؤكد له موقفي في هذا الأمر:

وهو أن تنظيم القاعدة ومن نحا نحوه من تنظيمات أو جماعات، بأي اسم كانت -فالمهم المناهج والأفعال لا اختلاف الأسماء- أن منهجَهم منهجٌ خارجيٌّ مُبْتَدَعٌ، مخالفٌ لأصول أهل السنة والجماعة، وأما الأعيان والأفراد منهم فيُحْكم على كل فرد منهم بما يستحق، وبما صدر منه من أعمال وأقوال واعتقادات، فمن ارتكب الكُفْرَ أو البدعةَ منهم أو من غيرهم -حتى ممن ينتسبون إلى دعوتنا السلفية- فنحكم على قوله أو فعله بما

يستحق كُفْرًا أو بدعةً أو فسْقًا، وأما الفرد فَقَبْلَ أن نُنْزِلَ عليه الحُكْمَ بالتكفير أو التفسيق أو التبديع؛ فيُنْظَر في أمره: فإن كان مسْتبصرًا بما يقول، وليس عنده شُبْهَةٌ حَمَلَتْهُ على ما وَصَلَ إليه، أو ظهر لنا منه أنه مُعْرِضٌ عن سماع الحق وقبوله هوًى وعصبيةً لمشايخه المخالفين لكبار العلماء، أو استمع إليه، لكنه معاند لغرضٍ في نفسه؛ فإنه يتنزَّل عليه الحكم العام حسب ما بَدَا منه قولا أو فعْلا، وأما إذا كان جاهلًا مُغَرَّرًا به، أو عالمًا -في نظره أو في نظر أتباعه- وعنده شُبْهَةٌ لبَّسَتْ عليه فَهْمَهُ؛ فإن الحكم العام لا أُنَزِّلُهُ على فرد بعينه إلا بعد استيفاء شروط هذا الحكم في حقه، وانتفاء موانع هذا الحكم عن هذا الشخص، كما هو مشهور من كلام أهل العلم سابقًا، فَفَرْقٌ بين القول والقائل، والفعل والفاعل، وتبديعُ القولِ لِيَحْذَرَهُ الناسُ؛ لا يلزم منه تبديعُ القائِل إلا بالشرط السابق، ومع هذا كله؛ فالذي يتولى إقامة الحجة وإزالة الشبهة أهل العلم الراسخون، أو القضاة العادلون، والذي يتولى تنفيذ العقوبة التي يحكم بها العلماء ولاة الأمور المُمَكَّنون.

وقد كتبْتُ في هذا رسالة مستقلة، باسم: «أصول أهل السنة والجماعة في التكفير والتفسيق» والتفسيق يشمل ما كان فسْقًا وخروجًا عن الحق لشهوة أو شبهة، فالشهوة -كما هو معلوم- تكون في أهل المعاصي والكبائر، والشبهة -كما هو معلوم- تكون في أهل الأهواء والمقالات المنحرفة عن منهج السلف.

فهل بعد هذا التوضيح يُنْسب إليَّ أنني مخالفٌ لما عليه العلماء، وأنني عَكَسْتُ القاعدةَ، وأنني أُزكّي التنظيمَ في الجملة، وأَنْقُدُه في الجملة؟!

٩- الدكتور -جزاه الله خيرا- يردد كلامي ويوافقني عليه، ثم يردُّ عليه، كما هو واضح لمن تدبر جوابي السابق لذاك السائل ورده عليه، وتدبر جوابي هذا، فهو بهذا يردُّ على نفسه، فها هو يَنْقُل عني مادحًا لما نَقَلَ من قولي، فقال: «والغريبُ في أبي الحسن أنه قال كلمة في غاية الروعة عندما قال: وإن كنتُ لا أحكم على أفرادهم بذلك لوقوعهم في التأويل الخاطئ، مع حرص الكثير منهم على الخير» ثم قال الدكتور صادق -حفظه الله-: «هذا كلام جميل، لكنه -هداه الله- نَاقَضَ نَفْسَه، فقال: والتأويلُ عُذْر ومانع!! لا حول ولا قوة إلا بالله، عُذْرٌ ومانعٌ لمن؟ للجماعة حتى تنسبها لأهل السنة، أم عذرٌ لمن وقع من آحادهم؟ قُلْ: عُذْرٌ ومانع لمن وقع من آحادهم، حتى نُقِيم عليه الحجة، ونُزِيلَ عنه الشبهة، لا عن الجماعة، ولا عن فِكْر الجماعة؛ لأن هذا تناقض يا شيخ، أنت كيف تجعل هذا العذر لهذه الجماعة، كيف سيكون؟ يا شيخ، قُلْ: مَنْهَجُهُم مُبْتَدَعٌ ضالٌّ منحرفٌ، وهم طائفة مبتدعةٌ، ثم قُلِ: الإعْذَارُ لآحادهم؛ حتى تُقَام عليه الحجة، وتُزَال عنه الشبهة، كما يفعل علماء السنة قاطبة قديما وحديثا...» اهـ.

وأعتذر للقارئ عن ضَعْفٍ في التنسيق بين الكلمات، وتكرار ما لا حاجة لتكراره؛ فإني نَقَلْتُ الكلام من المقال المفرَّغ من الشريط بحروفه، لكن سؤالي: أين إذًا وَجْهُ التناقض الذي ما فَتِئَ الدكتور صادق -فهَّمني اللهُ وإياه- أن يرميني به في هذا المقال؟ فهل في مقالي السابق -الذي يرد عليه الدكتور صادق سلمه الله- أنني قلت: تنظيمُ القاعدة تنظيمٌ من أهل السنة؟ أو أنها جماعة سُنِّيَّة، أو أن فِكْرَهم موافق لأهل السنة، حتى يرميني بكل هذه التُّهَم، ويستعمل هذا الأسلوب الجافي مع أخيه؟ وهل قولي في المقال نفسه: إن

منهجهم منحرفٌ عن منهج أهل السنة، موافِقٌ لمنهج الخوارج» فيه ما يدل على أن التنظيم بمنهجه أو فِكْرِهِ أنه سني، حتى يقول الدكتور صادق -حفظه الله- هنا -آمرًا إيّاي-: «قُلْ: منهجهم مبتدعٌ ضالٌّ منحرف، وهم طائفةٌ مبتدعةٌ...، ثم قُل: الإعذار لآحادهم...»؟! فإنا لله وإنا إليه راجعون، كيف يُفهم مما سبق أنني أقول: التنظيم سُنِّي بمنهجه وفِكْرِه؟!!

فمن نظر في النقطة الثانية من جوابي هذا؛ علم أنني حَكَمْتُ على فِكْر الجماعة ومنهجهم بانحرافه عن منهج أهل السنة والجماعة منذ وقت بعيد، وقبل مقال الدكتور صادق هذا بسنوات عديدة، وأنه وافق فِكْر الخوارج في عدّة أمور، ثم قلت: «وإن كنتُ لا أَحْكُم على أفرادهم بذلك -أي لا أحكم على كل فرد فيهم بأنه بعينه خارجي، وإن كان منهجه خارجيًّا منحرفًا عن منهج أهل السنة.... ثم قلت: «لما سبق تفصيله» أي لما سبق أن قررته في موضعه، سواء في ذاك المقال، أو غيره من كتبي ومجالسي، ومناظراتي لحملة هذا الفكر، الذين يعترضون مسيرتنا الدعوية بتشغيباتهم، وطلبهم المناظرةَ أثناء محاضراتنا أو غيرها، ثم قلت: «ولوقوعهم في التأويل الخاطئ،...» والتأويلُ عُذْرٌ ومانعٌ، ومعلوم أنه كذلك بالنسبة للآحاد والأعيان، لا للأقوال والعقائد والأفعال والعموم، ولا لمجموع الطائفة أو الفرقة، فالمجموع يُحْكم عليه بحسب المنهج الذي يُصَرِّحُ به قادتُهم ومؤسِّسو دعوتهم في كتبهم ونشراتهم، وأما الآحاد فشأن آخر، ولذا فالحكم إنما هو على المناهج والأفعال والأقوال التي ينشرونها بين الناس، ولابد من بيان ذلك وتوضيحه» اهـ كلامي المذكور في مقال الدكتور الذي يرد فيه عليّ، فأين وجه التناقض؟ بل أين وجه الاختلاف بين كلامه وكلامي هذا؟ فلعله فهم من قولي: إن

منهجهم منحرف عن أهل السنة موافق للخوارج أنه ليس صريحا في تبديع المنهج، وهذا بخلاف مرادي، ومخالف لظاهر كلامي هنا، وصريحِ كلامي في كتبي وأشرطتي، ولو كان الناصح سالكًا مَسْلَكَ أهلِ العلم في النُّصْح؛ لاسْتَفْصَل عن مرادي؛ إذا كان يفهم أن كلامي كلام محتمل، وليس بكافٍ -مع أنه ليس كذلك- لكن الأمر كله بيد الله أولا وآخرًا، وأيضًا: فأين في كلامي هذا تزكيتي لمنهجهم في الجملة؟ وانتقادي له في الجملة؟!!

١٠- أقام الدكتور -حفظه الله- ردَّه عليَّ في جوابي على من سألني، ورماني بالتناقض، وهنا أقول للدكتور:

أنت توافقني -حفظك الله- على عدم تبديع الأعيان إلا بعد إقامة الحجة، وقَطْعِ العُذْر، وإزالة الشبهة العالِقة في ذهن الفرد، فالسؤال: ما حُكْمُكَ أنت على شابٍّ مُغَرَّرٍ به من أتباعهم، لبَّسوا عليه بأن المجتمع لا يَحْتَكِمُ إلى شرع الله، وأن من لم يَحْكُم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، وأنهم يوالون غير المسلمين.... الخ شبهاتهم التي يتخطفون بها الشباب، ومن كانت عنده غَيْرَةٌ على دينه، إلا أنه ليستْ عنده بصيرةٌ ولا فَهْمٌ صحيحٌ؟

فإن قلت: هذا المغرَّر به مبتدِعٌ حتى قبل إقامة الحجة عليه؛ لأنه ينتمي إلى جماعة منهجها مُبْتَدَع، فمن هو المتناقض منا إذًا؟ فها أنت تُبَدِّع الفرد، مع قولك: لا نُبَدِّع الآحاد إلا بعد إقامة الحجة، وإن قلت: هو سُنِّي باعتبار انتسابه وانتمائه إلى أهل السنة من الجهة النظرية، حتى نقيم عليه الحجة؛ لأنه -في الجملة- يوافق أهل السنة على أصولهم، بل يدَّعي أنه أعلم بها من مخالفيه من أهل السنة!!! فإن قلتَ: هو سُنِّي لذلك، فما الفرق بين قولي

وقولك؟ وإن قلتَ: لا هو مبتدع ولا هو بِسُنِّي؛ فهذا توقُّفٌ، وهو بدعة، إذْ كيف تتوقف في رجل يقول: أنا على أصول أهل السنة، ولكن واقعه وافق مناهج أهل البدعة في كثيرٍ أو قليل؟ وبعبارة أخرى: هل ستقول: نَسْتَصْحِبُ الأَصْلَ في الحكم عليه قبل وقوعه في البدعة، حتى نُزِيلَ شُبْهَتَهُ، وعلى ذلك فهو سُنِّيٌّ لحُكْمِه السابق، أم سَتَنْصُر بدعَة التوقف؟ وإن قلتَ: هناك موقف رابع، فما هو؟ فإن كان حقًّا رجَعْتُ إليه، والعَوْدُ إلى الحق أَحْمَدُ، وإن كان غير ذلك؛ فلا يَلْزَمُني قولُكَ أو قولُ غيرك إذا خالف الحق، كما لا يَلْزَمُكَ قولي ولا قول غيري إذا خالف الحق.

وهذا هو قولنا في كثير من المخالفين لنا، من صوفيةٍ -وفي الغلاة منهم تفصيلٌ- وجماعاتٍ: كالإخوان، والتبليغ، والجهاد... وطوائفَ من السلفيين الذين خالفوا أصولَ أهلِ السنة في واقعهم العملي -وإن تشبَّعوا بما ليس فيهم- وغيرِهم ممن يَنْتَسِب إلى السنة، قالًا ويخالفها حالًا، فكان ماذا؟؟

١١- الذي أَعْلَمُه في هذا المقام: أن المرء الذي يَنْحَرِف عن السنة، ويُعلن انتماءه إلى فِرَق تحارب السنة وعلماءها: كالروافض، والخوارج، والجهمية،... ونحوهم أننا نَحْكُم عليه قبل إقامة الحجة عليه وأثناءها، بأنه ضل عن طريق أهل السنة باعتبار ما كان ينتمي أو ينتسب إليه من عقائد قبل الشروع في إقامة الحجة -اسْتِصْحابًا للأصل- والأَصْلُ إبقاءُ ما كان على ما كان حتى يَظْهر منه الإعراضُ، أو العنادُ، أو اتباعُ الهوى، أو اللهثُ وراء الأطماع، أو الاغترار بالأتْباع... ونحوها، هذا وإن كان لسانُ حال الفرد يُخالف لسانَ مقاله؛ فمن كان ينتسب إلى الإسلام، ووقع في مُكفِّر لا خلاف

فيه، لجهل أو تأويل -مثلا-؛ فإنه مُسْلِم، وتُقامُ عليه الحجةُ، فإن أَصَرَّ وعانَدَ بعد وضوح الحق له؛ كَفَر -والأمر في ذلك راجع للعلماء والولاة- وإن رجع إلى رُشْدِهِ، فَيَسْتَمِر حُكْمُه على الإسلام، ولا يُحكم له بأنه دَخَلَ في الإسلام من جديد في هذه اللحظة، ويبقى عَقْدُ نكاحِهِ الأول على نسائه ساريًا، وتبْقى ولايتُهُ على أولادِهِ قائمةً، ونحو ذلك من أحكام.

وكذا إن كان يدّعي أنه سُنِّيٌّ، ويُعظِّم الصحابة -رضي الله عنهم- ومَنْهَجَهُم، ويُظْهِرُ القولَ بأن مرجعيته إلى الكتابِ الـمُحْكَمِ، والسنةِ الثابتةِ، وفَهْمِ السلف الصالح، وذلك بلسان المقال، وإن خالف في أمر بِدْعيّ، وافق فيه بلسان الحال أو الواقع أصولَ أهلِ البدع الكبرى، فتقامُ عليه الحجة- وأثناء إقامَتِها هو من جملة أهل السنة- حتى يَظْهَر إعراضُه أو عنادُه بعد ظهورِ الحق له، أو رجوعُهُ وتوبَتُهُ.

أما من كان يَنْتَسِب إلى أهلِ البدع الكبرى، كأن يقول: أنا رافضي، أو جَهْمِي، أو قدري، أو خارجي، أو مرجئ....الخ، ولا يقر بالمرجعيات الثلاث السابقة، بل يتبرأ من الصحابة والسلف الصالح ومنهجهم، ومن يسير على منهجهم من العلماء، ويصرح بأن علماءه هم فلان وفلان من رؤوس البدع الكبرى؛ فهذا مبتدع بعينه، سواء كان عالمًا في البدعة أو جاهلًا عاميًّا، ولكل منهما حكمه؛ لأنه بلسان مقاله ينتسب إلى البدعة وأهلها، ويتبرأ من السنة وأهلها- وذلك: قبل إقامة الحجة وأثناء إقامتها، ونسميه رافضيًّا، أو جهميًّا، أو قدريًّا، أو خارجيًّا.... الخ، هذا من جهة الحكم، وأما العقوبة فشيء آخر، وإنما نقيم عليه الحجة راجين عودته إلى الحق، لا لمعرفة حُكْمِه الذي سَنَحْكُم به عليه، ونتعامل معه على ضوئه، فمن قال: أنا رافضي

-مثلا- ويسبُّ الصحابة -على تفاصيل في سبِّهم جميعا أو بعضهم مع تفاصيل أخرى- فهذا منهجه مبتدَع، حتى قبل إقامة الحجة عليه، وفي ثبوت الفسق أو البدعة أو الكفر على الفرد تفاصيل تُذْكَر في حينها، إنما الحكم على المنهج بالسنة أو الإسلام لمن ينتسب منهجه إليهما، لكنه بعينه ضل السبيل في موضع أو مواضع، وهو يظن أنه متمسك بهما.

فإن كان عند الدكتور -حفظه الله- أو غيره أدلةٌ أخرى تدل على خلاف ذلك -فهذا والله، مَبْلَغُ عِلْمي وفهْمي- فجزاهم الله عني وعن الإسلام والمسلمين خيرا؛ فليبادروا بِذِكْرِها، حتى أَعْمَل بمقتضاها، وأُعْلِنَ براءتي من قولي هذا، ولو فرضنا أني أخطأتُ في فهم هذه الجزئية؛ فما هو وجه التناقض مني، وما الحاملُ على الإكثار من التشهير من حين لآخر، وعدم إتيان البيت من بابه، بالمراسلة والنصيحة والاتصال، وغير ذلك من السبُل التي يسْلكها العلماء الصادقون الحريصون على هداية الخلْق وطلابُهم؟

١٢- ومع تفصيلي السابق، وعدم تبديع الفرد بعينه قبل إقامة الحجة عليه، وإزالة الشبهة عنه؛ فإني أحكم على من انحرف عن منهج أهل السنة وأصولهم بأنه قد ضَلَّ، أو هو ضَالٌّ في هذه الجزئية، ومُنْحَرِفٌ فيها عن أهل الحق، لا أنه سني خالص مع انحرافه وضلاله في مخالفة أصلٍ من الأصول، وإن كان جاهلا أو متأولًا، وذلك لحُكْمِ علماء الإسلام بالانحراف على من وافق أهل البدع في مسألة ما مع انتسابه للسنة: فأبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في طَوْرِه الأخير الذي وافق فيه أهل السنة -في الجملة- لم يتخلص من بعض كلام المعتزلة الذين يرد عليهم في كتبه، فهو وإن كان سنيًّا لكن العلماء حكموا بانحرافه فيما انحرف فيه، واستمر عليه حتى بعد طوره الأخير، وقِسْ

على ذلك أبا الوفاء ابن عقيل الحنبلي، وأبا بكر ابن الباقلاني، وأبا إسماعيل الهروي -الملقَّب بشيخ الإسلام- صاحب: «ذم الهوى» و«منازل السائرين» وجماعةً يطول ذِكْرُهُم.

١٣- أظن أنه لا يخفى على الدكتور صادق -حفظه الله- ما سبق أن كتبْتُ من مؤلفات منشورة في التحذير من حملة فِكْر التفجيرات والاغتيالات، وأنني ناقشتُ شبهاتهم في مئات الصفحات، وفي عدة حلقات فضائية، بما مدح عددٌ أهل العلم بعضه، وبقيتْ لي رسائل أخرى سترى النور قريبًا -إن شاء الله تعالى- وكذلك قد لا يخفى -في الجملة- على الدكتور صادق -حفظه الله- ما تحمله الأشرطة والمقالات، والصحف والمجلات من ردودي على هذه الأفكار وحَمَلَتها، أو على الأقل ما بلغه عن مواقفي وطلابي في هذا الشأن، فلو فرضنا -على أسوأ تقدير-!! أن صاحب هذه الجهود لم تسْعِفْه عبارةٌ ما، ولم يُحْكِمْ صياغَتَها أثناء تسجيلِ شريط، أو إلقاءِ محاضرة، أو كتابةِ مقالٍ، فوقع في كلامه شيء من الخطأ، أو الاضطراب، أو التناقض، أو التوسع غير المرضي...الخ، ألا يُناصَحُ هذا الرجل بقصْد رجوعه إلى الحق، وطُرُقُ المناصحةِ متيسرةٌ في هذا الزمان أكثر من ذي قبل؟ أم يُشْهَّرُ به على مَرْأَى ومَسْمَعٍ من العالم كله، ويُذَمُّ بصيغة الدعاء له، فيقال: «هداه الله» «أصلحه الله»..... الخ؟

**وقد يقول قائل يُريد الإنصاف**: وأنت لماذا لم تجعل رَدَّكَ على الدكتور صادق نصيحةً سِريّة فيما بينكما؟ فالجواب: أن التشهير منه لما كان عَلَنيًّا؛ فلابد أن يكون الردُّ عليه كذلك، حتى لا يُساء فَهْمُه، ويُنْسَب إليَّ خلافُ معتقدي، لكنني -ولله الحمد- فيما أعلم من نفسي لا أَبْتَدِئُ ببيانِ خَطَأِ مَنْ

أخطأَ ممن عُرِف بنصرته السنةَ، وثبوتِ قدمه عليها، وكَثْرةِ انتاجه في الدفاع عنها، وحُسْنِ عطائه في تنقيتها من شبهات الزائغين، فأردُّ عليه جَهْرًا وإعلانا على رؤوس الأشهاد، إلا بعد سلوك المسلك الشرعي في المناصحة، أما الردود على غلاة التجريح والتبديع مني؛ فكانت بعد أن امتلأت المواقع بِإفْكِهِم وافترائِهِم، ومع ذلك فما كان في كلامهم من حق -وإن قَلَّ- فقد صَرَّحْتُ بقبوله، والرجوعِ إليه، والْمُنْصِفُ يرى هذا وذاك، وعند الله تَجْتَمِعُ الخصومُ!!

١٤- ثم في النهاية -كعادة كثير من الذين يُزَكُّون أنفسهم، ويُوهِمُون غيرهم بالامتلاء والتقعيد والتأصيل، والارتواء من المعين الصافي، ويخسفون بمخالفهم مهما كان- يقول الدكتور: «ما أَجْمَل دراسةَ العقيدة على أُسُسٍ صحيحةٍ على أيدي العلماء، والله المستعان» اهـ.

فأترك التعليق على هذا الكلام؛ فإنني أعرف جهْلي، وضعْفي، وعجْزي، أكثر مما يعرف عني من ذلك الدكتور صادق -حفظه الله- وسائلوه المغترون به!!

**لكني أسأل الدكتور ومن نحا نحوه سؤالًا علميًّا:** هل الخلافُ معكم في الحكم على رجلٍ معينٍ بأنه من أهل السنة أو مَدْحِهِ-وهو على أسوأ تقدير ليس كذلك- يكونُ خلافًا في العقيدة، ويكون مخالفُكُم في عقيدته خَلَلٌ، ولم يَأْتِ البيتَ من بابِهِ، ولذا تناقض وتخبّط؟ أم أن الخلاف في مثل ذلك مَشْهُورٌ بين علماء السنة، ولم يَتَّهِمْ أحدٌ منهم الآخرَ بخَلَلٍ في عقيدته؟ فكم خُولِفُ ابنُ القيم في مدح أبي إسماعيل الهروي، بل في تلقيبه إياه بـ «شيخ الإسلام»

وكم خولف الذهبي في مَدْح نَصْر المنبجي الصوفي الغالي، الذي آذى شيخَ الإسلام ابنَ تيمية في عدة أمور، وكُتُبُ التراجم مليئة بذلك، فلله الأمر من قبل ومن بعد.

هذا، وفي النهاية جزى الله خيرًا أخانا الدكتور صادقَ بن محمد البيضاني -رفع الله قدره- على نُصْحِهِ وتذكيره، وجزى الله كل من كان عونا لي على الرجوع إلى الحق أولا وآخرا، ظاهرًا وباطنًا، وعلى أيّ قصْد كان، فطالبُ الحَقِّ كمُنْشِدِ الضالة، حيثما وَجَدَها أَخَذَها، والحقُّ ضالةُ المؤمنِ، والأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئٍ ما نوى!!

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا مزيدًا إلى يوم الدين.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

**٣٠/ ربيع الآخر/١٤٤٠هـ**

**الموافق: ٢٠١٩/١/٦م**

## [٣٤]

## ( حقيقة موقف شيخنا محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أخطاء الجماعات الإسلامية )

❖ **السؤال الرابع والثلاثون:** انتشر منذ وقت مقطع صوتي لشيخنا المحدِّث المجدِّدِ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر فيه: أن الحرب إذا كانت بين الدعاة إلى الإسلام والدعاة إلى العلمانية؛ فلا ينبغي ذِكْر أخطاء الجماعات الإسلامية، وهذا خلاف ما عليه علماءُ السلف وأتباعُهم من الخلف، بل على خلاف صنيع الشيخ نفسه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فما رأيكم؟

وهاكم نصَّ الجواب -حسْب ما جاء في هذا المقطع المشار إليه، دون مراعاة القواعد النحوية؛ لكون الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يتكلَّم في الأشرطة في بعض المواضع بالعامِّيَّة:

يقول شيخنا العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى-: «الآن الحرب بين الإسلام وبين العلمانية، ففي هذا الوضْع ما ينبغي للرجل المسلم الغيور على الإسلام أنه يِجِي في سبيل بيان موقفه من بعض الجماعات الإسلامية، التي عندها انحرافٌ قليلٌ أو كثيرٌ عن الإسلام، ما ينبغي الدخولُ في هذه التفاصيل ما دام الجماعاتُ الإسلاميةُ كُلُّها ضد هذه الهجمة الشرسة العلمانية، فهنا ما فيه مجال أنه يِجِي -يعني-. يَشْفِي غيظَ صدور المؤمنين، بأن يقول: هؤلاء من

**الإسلاميين، هؤلاء على الحق، وهؤلاء منحرفين قليل عن الحق، وهؤلاء منحرفين كثير عن الحق، هذا ليس مجاله -بارك الله فيك- الآن جبهتان: إسلاميةٌ فيها كذا، وفيها كذا، وفيها كذا، وجبهةٌ أخرى ما فيها كذا وكذا، كُلُّهم جَبْهَةٌ: الكُفرُ والضلالُ، كُلُّهم يجتمعون على محاربةِ الإسلام، فهنا ما ينبغي نحن أن نَطْلُبَ مثل هذا المحاضِرِ، أنه يُرِينَا موقِفَهَ الْمُحَدَّدَ الدقيقَ من كل هذه الجماعات الإسلامية، هذا لكل مقام مقال كما يقال» اهـ من المقطع الصوتي، وهو على اليوتيوب بعنوان: (الحرب بين الإسلام والعلمانية، والتفصيل في حال الجماعات الإسلامية).**

**الجواب:**

**أولًا:** قد عَرَضْتُ هذا المقطع في الشبكة على إخواني في «مجموعة مجالس رابطة أهل الحديث باليمن»؛ لأنظر فَهْمَهُم وقدرتهم على وضع كلام أهل العلم في موضعه الصحيح -هذا إذا سَلِم هذا المقطع من البتر المؤثِّر، أو من وضْعه في غير سياقه، كما ادَّعَى بعضُهم- فَقَصَدْتُ بهذا معرفةَ قدراتهم على فهم كلام أهل العلم دون إفراط أو تفريط؛ لأن الدعوة إذا كان فهمُ القائمين عليها غير سَوِيٍّ في فهم كلام السلف وأتْباعهم من الخلف، وأنهم غير قادرين على رد الشبهات جميعها؛ فلا نأمن عليها من انحراف مسيرتها نحو الغلو أو الجفاء، وهما واديا الهلَكَةِ والتَهْلُكة، وهما سبيلا شياطين الإنس والجن، اللذان لا يبالي إبليسُ في أيهما هَلَكَ ابنُ آدم.

**والحق:** أنني حمدتُ الله عَزَّوَجَلَّ على ما وجدتُ عليه إخواننا، من فَهْمٍ رائق، ونَهْجٍ صادق من خلال فهمهم لذلكم المقطع الصوتي، وقد وعَدْتُ إخواني بذِكْرِ ما عندي بعد الاطلاع على ما عندهم.

**ثانيًا:** هذا أوان الوفاء بما وعدتُ به، فأقول -مستعينًا بالله، وملخّصًا ما عندي في عدة نقاط- أرجو بمراعاة مجموعها أن يُوَفَّق السالكُ في طريقِ الدعوةِ إلى الله جَلَّوَعَلَا إلى لزوم سبيل الاعتدال والتوسط:

١- للباطل صُور كثيرة، ومتفاوتة المراتب: قوة وضعْفًا، وثِقَلًا وخِفَّةً، وإسرارًا وإعلانًا.

٢- من المقاصد الكبرى في شريعتنا المطهرة: مراعاة الأولويات، وذلك عند تزاحم المقاصد والمفاسد، ومن ذلك: ارتكابُ المفسدةِ الصغرى لدرْء المفسدةِ العظمى، عند تعذُّر درئهما جميعًا، وكذا مراعاة القدرة والاستطاعة، فالتكاليفُ تختلف في لزومِها والتسهيلِ فيها، وكذلك في التعجيلِ بها، أو التراخي والتأجيلِ لها، بحسب قدرة المكلَّف وعَجْزِهِ، فَفَرْقٌ بين زَمَنِ التمكينِ والاستخلافِ، وزمنِ الخوفِ والاستضعافِ، ولا يخفى عليكم طبيعةُ التكاليفِ الشرعيةِ في العَهْدِ المكِّي والعَهْدِ المدني، وأن المسلمين بعد زمن النبوة عملوا بالجميع من ذلك، كُلًّا في موضعه حسب قدراتهم -أفرادًا وجماعات- فمن كان -في بلدِهِ وسلطانِهِ- قويا قادرًا على تحقيق مقاصد الشريعة؛ أَخَذ بما في العهد المدني من تكاليف: من الأمر والنهي، والجهاد في سبيل الله -وإن كان المسلمون في أماكن أخرى مستضعفين- ومن كان في بلده عاجزًا ضعيفًا، وإذا أنكر المنكر بقوة؛ فسيفتح على نفسه وعلى غيره باب الفتن، وذلك -مثلا- إذا أراد أن يُغَيِّر المنكرَ بيده؛ أَخَذَ بنصوص الصبر والعفو والإعراض- وإن كان بعض المسلمين أقوياء، ولهم شوكة وهيْبة في أماكن أخرى.

٣- والأَمْرُ كذلك في القدرةِ وعَدَمِها على القيام بالواجبات كُلِّها من جميع جوانبها، فمن كان قادرًا على إنكار الْمُنْكَر بجميع صُوَرِهِ؛ لَزِمَهُ القيامُ بذلك، بشرط أن يُحَقِّقَ بإنكاره المقاصدَ الشرعية، أو ما أَمْكَنَه منها، ومن كان عاجزًا عن إنكار المنكر كله؛ أنكر منه ما هو قادر عليه، ولا يَشْفَع له عَجْزُه عن إنكار منكرٍ ما في تَرْكِ إنكار منكر آخر، وهو قادر على إنكاره دون مفسدة أكبر.

٤- الصراع بين الحق والباطل -ومن ذلك العلمانية بصورها المتعددة- مستمر حتى تضع الحرب أوزارها، فلو تركْنَا الإنكارَ على أخطاء من ينتسب إلى الإسلام -بإطلاق- بحجة أن هناك مَنْ هُمْ أَشَدُّ ضررًا وكَيْدًا وخُبْثًا؛ لتركنا الإنكار لأخطاء المسلمين -لاسيما من ينتسب إلى الدعوة منهم- ما حَيِينَا؛ لكون الصراعِ بين الحق والباطل مستمرًّا، ولأن الصراع إذا انتهى مع هؤلاء -على جهة الافتراض العقلي- فَسَيَظْهَر باطلٌ آخَرُ أَشَدُّ منه من طائفة أخرى، وحسب ما نراه في التاريخ: أنه قَلّما انقرضت فِرْقة مِنْ فِرَقِ الباطل، وإلا فأكثر فِرَقِ الباطل تزداد انحرافًا وانتشارًا يوما بعد يوم، لاسيما والباطل يَمْلِكُ المالَ والسلاحَ والإعلامَ... وغير ذلك، ويوجِّه هذا كُلَّهُ لحْربِ الحق، وقمْع أهله، ونشر الباطل، وتزيين لونه وشَكْلِهِ-إلا من رحم الله-.

٥- إنكارُ المنكر على الجماعات الدعوية -عند العقلاء المعتدلين- لا يَلْزَمُ منه الصراعُ معهم، والانشغالُ بهم عن مُنْكَرِ العلمانيين -ومن هم على شاكلتهم- وتَرْكُ خَنْدَقِ الدفاعِ عن الإسلام أمام هجمتِهِم الشَّرسَةِ الحاقِدَةِ، فمعلوم أن إنكار المنكر له مراتب، ويكون باليد، أو باللسان، أو بالقلب، وأنه يبدأ بالنصح بالتي هي أحسن، أو التعريض بأهله، كما في حديث: «ما بال

أقوام...» ويليه -عند عدم قبول النصح- البيانُ بالأدلة الشرعية لنوع المخالفة وأثرها على الأمة، دون تشنيع، أو تشهير، أو حِرْصٍ على عدم استجابة المخطئ، ورجوعه إلى الصواب؛ للاستمرار في الولوغِ في عِرْضه، ثم يَتْبَعُ ذلك -إذا كان الشخصُ صاحبَ هَوًى ولجاجَةٍ وإسرافٍ، وحِرْصٍ على جمع الأطماع والأتباع حوله- التحذيرُ منه ومن اتِّباعه، ثم يَتْبَعُ ذلك مُقَاطَعَتُهُ، أو هَجْرُهُ، ودَعْوةُ مَنْ كان هَجْرُه إياه يَرْدَعه إلى القيام بِهَجْرِهِ؛ إذا كان ذلك أنفعَ له ولغيره من المسلمين وأولى من المداراة.

أما أن يكون الإنكار بغلو وإسراف، وجهالة أو حماقة وانحراف، أو ظلم وإسْفاف؛ فهذا لا يجوز فِعْلُهُ مع غير المسلمين إلا الذين ظلموا منهم، فكيف بالمسلمين؟

٦- أحيانًا يتعين إنكارُ المنكر الصادر من المسلم الداعية -وإن كان رجلا صالحا في الجملة- إذا كان الاغترار به أكثر، أو كان هذا المنتسب إلى الدعوة صاحِبَ تَلْبيسٍ وزَخْرَفَةٍ لباطِلِهِ، وهَمّه جَمْعُ الأتباعِ والأطماعِ، وكان هناك مَنْ يُحسِنُ به الظنَّ: لعبادته، أو حُسْن سَمْته، وكريم شِيَمِهِ، وصالح خُلُقِه.

وأحيانًا يكون غير المسلم ضعيفًا خاملًا، لا أثر له على المسلمين، ويقول كلامًا مُنْكَرًا من القول وزورًا، واضحَ البُطْلان، ولا يخفى أَمْرُهُ وحالُهُ على أَقَلِّ المسلمين معرفةً -وإن كان هذا نادرًا-؛ فعند ذاك قد يكون التحذيرُ منه تَنْوِيهًا بذِكْرِهِ الخامِلِ، وفَتْحَ بابِ فتنةٍ برغبةِ الجاهِلِ في معرفةِ كلامِهِ، وهذه حالةٌ نادرةٌ، وإلا فالأصل أن غير المسلمين -لاسيما في هذه العصور

المتأخرة- قادرون على تَزْوِيقِ باطلِهِم، وزخرفَتِهِ، وإضلالِ الناسِ به؛ لما سَبَقَ مِن امتلاكِهِم وسائلَ وأسبابَ القوةِ الماديةِ، والعسكريةِ، والفكريةِ، والإعلاميةِ...الخ، التي تُضِلُّ بها الملايين من المسلمين، فلكل مقامٍ مقالٌ، ولكل حادثٍ حديث، وليس الحُكْمُ واحدًا في جميع الأحوال والأقوال والأفعال.

٧- ليس هناك جماعةٌ من الجماعاتِ حتى المنتسبين للسلفية تملك -على وجه التفصيل- الحقَّ المطلقَ، وأنها سالمةٌ أو معصومةٌ من أي خطأ، فلا معصوم في هذه الأمة إلا رسولُ الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- والإجماعُ المتيقَّنُ، وأما ما دونهما فيعتريه الخطأُ، يَقِلُّ أو يَكْثُر، والحق لا يثبت بمجرد الدعاوى المجردة، فمن ادعى أنه في جماعة تسير على منهج السلف -وإن كان من أحبتنا- وواقعُهُ بخلاف ذلك؛ فلا نُسلِّم له دعواه لكونه منَّا وفينا، بل ونحذِّر من خطئه -إن كان التحذير لا يُفضي إلى شر أكبر- فضلا عن غيره ممن ينتمي إلى دعوات منحرفة اسمًا ومعنى.

٨- يجب إنكار الخطأ حيثما كان، ومع من كان، بشرط مراعاة الضوابط التي نصَّ عليها أهلُ العلم: من الإخلاص لله، وقصْد انتفاع المخالف، أو تقليل شره، ومراعاة التعبير الذي ينفع المنصوح، ويُعَلِّم القارئَ السبيلَ الصحيحَ للنصيحة، ومراعاة المصالح والمفاسد أو تلازمهما، والحال والمآل، ولزوم العمل بقواعد العلماء عند تزاحم المصالح والمفاسد، والرجوع إلى العلماء في تقدير ذلك، وإدراك حجم المسألة المختلف فيها، وهل وقع الخلاف في أصلٍ مُجْمَع عليه، أو في مسألة اجتهادية يسوغ فيها الخلاف، وهل كان المخالف داعية أو عامِّيًا خاملا؟ وهل للمخالف قوة

وأتباع، فيُستحب في حقه الاستئلاف والمداراة، أم لا؟ وهل المنكِر للخطأ قوي قادر، أو عاجز ضعيف، لا يؤثر إنكارُه على المخالف، وربما كان سببا في قوة الشر... إلى غير ذلك مما ينبغي مراعاته.

٩- أن الدعوة تحتاج إلى أن يُحصِّن الدعاةُ إخوانَهم وأبناءَهم من الشبهات، فالشبهات خطّافة، والقلوب ضعيفة، وبيانُ الشبهات إنما يكون بالحكمة والموعظة الحسنة، ومراعاةِ الضوابط، وتحقيق المقاصد الشرعية في الحال والمآل، فهذا العمل من الجهاد في سبيل الله بالحجة والبيان، لمن كان أهلا لذلك.

وفي بعض الحالات قد يتعين النكير الشديد على المخالف، ولهذه الحالة شروطها، وعليها يتنزَّل كلام جماعة من أئمة السلف على بعض أهل البدع، وإن كان عنده جوانب أخرى من الخير، وله جهود كثيرة في الرد على شبهات أهل بدع أخرى أشد وأغلظ من بدعته، وإنما العيبُ في جَعْل جميع صور الإنكار لكل الأخطاء، وعلى جميع المخطئين، وفي كل الأحوال من هذا الصنف من الإنكار، أو استنكار استعمال هذا الأسلوب مطلقًا، والحق وسَطٌ بين طرفين، وهُدًى بين ضلالتين، ووادٍ بين جَبَلين.

١٠- بينما يُوَضِّح المسلمُ لإخوانِهِ أخطاءَ الجماعات؛ فهو يُوَضِّح لهم -أيضًا- رُتْبَةَ هذه الأخطاء، وأن منها ما لا يُوجِبُ الافتراق، ومنها ما يُوجب ذلك، ولا يجوز الخَلْطُ بين هذا وذاك، فهناك أخطاء لا تُزِيل حُرْمة المسلم، وحِشْمَتَه، بل وفَضْله وعُلُوَّ رُتْبَتِهِ، ومن هذه الأخطاء تلك التي تقع في المسائل الاجتهادية، كالخلافات الواقعة بين أئمة الإسلام والمذاهب

المعتبرة، فالخلاف فيها مُعْتَبر، ويجوز تقليد العامي للعالم منهم في ذلك، وهناك أخطاء في مسائل خلافية، الحق فيها أظهر في أحد القولين دون الآخر بخلاف التي قبلها، فيلزم في هذه الخلافات قبولُ الحق بدليله، مع عدم التشنيع على المخالف؛ لأنه مجتهد أو مقلد تقليدًا سائغًا، ولأن حاله دائر بين أجر وأَجْرَيْن في الجملة -إذا كان من أهل العلم والاجتهاد أو مقلِّدا لهم، ويقلِّدُهم تقليدًا سائغًا- وإن كان الخطأ في النوع الأول أكثر إعذارًا من هذا الخطأ، ولا يؤخَذ بقول من خالف صريح الأدلة أو ظاهرها دون مُعارِضٍ لها كائنًا من كان، مع بقاء مكانته بين العلماء، والاعتراف بفضله وأثره.

وهناك مخالفات في بعض الجزئيات من الأصول الكبرى المجْمع عليها، فهذه تُوجِبُ التحذير من اتباع صاحبها فيما أخطأ فيه، بعد نُصْحِهِ وبيانِ الحقِّ له، كما سبق، والمخالفُ في ذلك نحذِّر من مخالفته، ولا نُهْدِره من جميع الجوانب، إذا كان خطؤه قد وقع منه عن تأويل وحُسْن قصْد في اتباع السنة، وكان انتماؤه إلى مرجعية الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة ثابتًا، كما هو الحال في زلات أبي إسماعيل الهروي -الملقب بشيخ الإسلام- وأبي الوفاء ابن عقيل، والقاضي أبي بكر بن الطيب الباقلاني،... وغيرهم ممن تأثروا بعلم الكلام، مع أن الأصل فيهم اتباع السنة، والانتسابُ لمشاهير الأئمة، فزلَّتْ قَدَمُ أحدهم، وهو يَظُنُّ أنه يَنْصُر السنة، مع تصريحه بتقديم ما شَهِدَ له مُحْكَمُ الكتاب، وصحيحُ السنة، والإجماعُ المتيقَّن على العقل وأقوال الرجال، فهذا الصنف يُنْكَرُ قولُه، ويُكْشَفُ عَوارُ مقالته، لكن لا نتهم صاحبه في حُسْن قَصْدِهِ، فليس مَنْ طَلَبَ الباطلَ فأدركه؛ كمن طَلَبَ الحقَّ، وقَصَده، وحرِص عليه، لكنه لم يُدْرِكْه!!

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ردّه على ابن المطَهَّر الرافضي تشنيعَهُ على الأشاعرة: «إن غالبَ شناعته على الأشعرية ومن وافقهم- والأشعريةُ خَيْرٌ من المعتزلةِ والرافضةِ عند كل مَنْ يَدْرِي ما يقول، ويَتَّقِي اللهَ فيما يقول- وإذا قيل: إن في كلامهم وكلام من قد وافقهم -أحيانا- من أصحاب الأئمة الأربعة وغيرهم ما هو ضعيفٌ؛ فكثير من ذلك الضعيف إنما تَلَقَّوْهُ من المعتزلة، فهم أَصْلُ الخطأِ في هذا الباب، وبَعْضُ ذلك أخطأوا فيه لإفراطِ المعتزلةِ في الخطأ، فقابلوهم مقابلةً انحرفوا فيها، كالجيش الذي يقاتِلُ الكفار، فربما حَصَل منه إفراطٌ وعدوان»(١) اهـ.

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في كتابه**: «درء تعارض العقل والنقل»(٢) بعد أن ذكر عددًا من علماء الأشاعرة: «ثم إنه ما من هؤلاء إلا من له في الإسلام مَسَاعٍ مَشْكُورة، وحسناتٌ مَبْرُورة، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع، والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم، وتكلم فيهم بِعْلمٍ وصِدْقٍ، وعَدْلٍ وإنصافٍ، لكن لما التبس عليهم هذا الأصلُ المأخوذُ ابتداءً عن المعتزلة، وهم فضلاء عقلاء؛ -يريد من الْتَبَسَتْ عليهم أصولُ المعتزلة من الأشاعرة- احتاجوا إلى طَرْدِهِ والتزامِ لوازمِهِ؛ فَلَزِمَهُم بسبب ذلك من الأقوال ما أنكره المسلمون من أهل العلم والدين، وصار الناس بسبب ذلك: منهم مَنْ يُعَظِّمُهم؛ لما لهم من المحاسن والفضائل، ومنهم مَنْ يَذُمُّهم؛ لما وقع في كلامهم من البدع والباطل، وخيارُ

---

(١) «منهاج السنة» (١/ ٤٤٤).

(٢) (١/ ٢٨٣).

الأمور أوساطُها، وهذا ليس مخصوصًا بهؤلاء، بل مثل هذا وقع لطوائف من أهل العلم والدين، والله تعالى يتقبل من جميع عباده المؤمنين الحسنات، ويتجاوز لهم عن السيئات، ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر: ١٠]». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(١) وهو يُشِيد بجهود علماء الأشاعرة وجهادهم في الرد على الباطنية: «وقد صَنَّفَ المسلمون في كَشْفِ أسرارهم وهَتْكِ أستارِهم كُتُبًا كبارا وصغارا، وجاهدوهم باللسان واليد، إذْ كانوا بذلك -يعني الباطنية الزنادقة الذين لا يؤمنون بدين الإسلام- أَحَقَّ من اليهود والنصارى، ولو لم يكن إلا كتاب «كشف الأسرار وهتك الأستار» للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب، وكتاب عبد الجبار بن أحمد، وكتاب أبي حامد الغزالي، وكلام أبي إسحاق، وكلام ابن فورك، والقاضي أبي يعلى، والشهرستاني، وغير هذا مما يطول وَصْفُه» اهـ.

ومن ذلك مَدْحُه وثناؤه رَحِمَهُ ٱللَّهُ على نظام المُلْك، والجويني، وغيرهما من أئمة الأشاعرة، فقال -كما في «مجموع الفتاوى»-(٢): «وكانت الرافضة والقرامطة: علماؤها وأمراؤها قد اسْتَظْهَرَتْ في أوائل الدولة السلجوقية، حتى غَلَبَتْ على الشام والعراق، وأخرجَتْ الخليفةَ القائم ببغداد إلى تكريت، وحَبَسُوه بها في فتنة البساسيري المشهورة، فجاءت بعد ذلك السلجوقية، حتى هزموهم، وفتحوا الشام والعراق، وقهروهم بخراسان،

(١) (٩/ ١٣٤).
(٢) (٤/ ١٨).

وحَجَروهم بمصر، وكان في وقتهم من الوزراء مِثْلُ نظامِ الملك، ومن العلماء مِثْلُ أبي المعالي الجويني، فصاروا بما يقيمونه من السنة، ويردونه من بدعة هؤلاء ونحوهم لهم من المكانة عند الأمة بحسب ذلك، وكذلك المتأخرون من أصحاب مالك، الذين وافقوه، كأبي الوليد الباجي، والقاضي أبي بكر بن العربي، ونحوهما، لا يُعظَّمون إلا بموافقة السنة والحديث». اهـ

والوزير نظام الملك من أبرز من نصر المذهب الأشعري من خلال المدارس النظامية التي أنشأها في أنحاء متفرقة من العراق، وخراسان.

ومع ذلك، فهذا لا يمنع من التعاون معهم، وطلبِ العلمِ عندهم بعد مراعاة الضوابط المعروفة لذلك، بل قد نتعاون مع المبتدع الظاهر في بدعته الكبرى ضد رجل كافر، أو ضد رجل مسلم أَشَدَّ بدعةً وضررًا منه، كنصرة الأشاعرة على المعتزلة، والشيعي غير الغالي على الرافضي، والمرجئ على الجهمي... وهكذا، بل قد ننصر كافرًا كتابيًّا على كافر وثني، بل ننصر وثنيًّا أخف ضررًا على وثني أشد ضررًا منه على الإسلام وأهله.... ونحو ذلك.

وقد ذكر النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه سيأتي وقت يصالح فيه المسلمون الرومَ -وهُمُ هُمُ- لقتال عَدُوٍّ أَشَدَّ ضررا من الروم، فقال -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**تُصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا، وَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِهِمْ، فَتَسْلَمُونَ وَتَغْنَمُونَ...**»(١).

فلا يلزم من التصالح والتعاون مع المخالف الرضى بباطل من نتعاون

(١) أخرجه أحمد برقم (١٦٨٢٦)، وأبو داود برقم (٢٧٦٧)، وابن ماجه برقم (٤٠٨٩)، وانظر «صحيح أبي داود» (٢٤٧٢).

معه، لكن هذا التعاون له أسباب طارئة، حَمَلَتْنَا عليه، وإلا فالأَصْلُ هَجْر وعدمُ مصاحَبَةِ المبتدعةِ بدعةً كبرى -خشية الافتتانِ بهم- فضلا عن الكفار، والله أعلم.

وكذلك فالتحذير من الخطأ لا يلزم منه إهدارُ المخطئ بالكلية -وفي كل الحالات- كما ذكر الإجماعَ على ذلك شيخُ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في عدة مواضع، ومثَّل على ذلك، فقال: كالِّلصِّ الفقير، تُقْطَعُ يده لسرقته، ويُعْطَى من بيت المال ما يكفيه لحاجته.

**قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإذا اجتمع في الرجل الواحد خَيْرٌ وشَرٌّ، وفجورٌ وطاعةٌ ومعصيةٌ، وسُنّةٌ وبِدْعَةٌ؛ استحق من الموالاة والثواب بقدْر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسَب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجِباتُ الإكرامِ والإهانةِ، فيجتمع له من هذا وهذا، كاللِّص الفقير: تُقْطَعُ يَدُه لَسَرِقَتِهِ، ويُعْطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارجُ والمعتزلةُ ومن وافقهم عليه، فلم يجعلوا الناس إلا مستحقًّا للثواب فقط، وإلا مستحقًّا للعقاب فقط، وأهل السنة يقولون: إن الله يعذّب بالنار مِنْ أهل الكبائر من يعذِّبه، ثم يُخْرِجُهم بشفاعة مَنْ يَأْذَنُ له في الشفاعة بفضل رحمته...»(١). اهـ.

فتأمل هذا الإجماع الذي عليه أهلُ السنة والجماعة، وهذا مَحْصُورٌ بالمسلم الصادق في تديُّنِهِ -وإن خالف بفجور أو بدعة- بخلاف الكافر، وأما

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨ / ٢٠٩-٢١٠).

أهل البدع الكبرى كالرفض، والتجهم، أو غلاة المرجئة والخوارج، ونحوهم، فالأصل في هؤلاء عَدَمُ ذِكْرِهِم إلا بالذَّمِّ، وقد يُذْكَرون في بعض الجوانب بما فيه مَدْحٌ لهم، كما في حالة المقارنة بين الخوارج والرافضة، فليس من الخوارج الأوائل زنديق، بخلاف الرافضة، وكذلك تفضيلُ المعتزلة على الفلاسفة، بل تفضيلُ النصارى على اليهود، كما في قوله تعالى: ﴿ ۞ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانًا وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ ٨٢ ﴾ [المائدة:٨٢]، هذا في الدنيا، أما في الآخرة فمبتدعةُ المسلمين أمْرُهُم إلى الله، إن شاء عَذَّبهم، وإن شاء غَفَر لهم، ولا يَظْلِمُ رَبُّك أحدًا.

١١- ومما يؤكِّد هذا التفصيل في فهم كلام شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قضى حياته في التحذير من أخطاء الجماعات الإسلامية، دون إسراف في الحكم عليهم، فلم يُكَفِّر مسلمًا، ولم يخرج أحدا ينتمي إلى السنة مطلقًا من السنة، إذا كان خطؤه لا يُوجِبُ ذلك، إنما يخرجهم من السنة في الجزئيات التي خالفوا فيها السنة، أو أثاروا بها الفتنة، وكذلك فَكَمْ نَاظَرَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عددًا من رؤوسهم، وممن يدافعون عن مقالاتهم، مع أن الشيخ كان يعيش في زمن تَسَلُّطِ العلمانية على بلاد المسلمين، وصراعِ دعاة الإسلام مع دعاةِ وكُتّابِ العلمانية، فالمنصف هو الذي يفهم كلام العالم مع بقية مجموع كلامه وواقعه، وحَمْل مجمله على مفصَّله، لا من خلال كلمة واحدة مُجْمَلَةٍ غيرِ مُفَصَّلَةٍ من كلامه، وكذلك يفهم كلام العالم من خلال منهجه الذي يسير عليه، وينافح عنه طيلة حياته، وكذا منهج إخوانه العلماء الذين جَمَعَهم مَنْهَجٌ

واحد، أما تلقُّفُ كلمةٍ من هنا، وأخرى من هناك، وجَعْلُ مجموع ذلك منهجًا للعالم؛ فليس هذا من الإنصاف ومنهج الباحثين عن الحق في شيء، والله أعلم.

وفي هذا ردٌّ على الغلاة في التجريح والتعديل، الذين ينكرون حَمْل مُجمل كلام العلماء على مفصَّله، وإلا لزمهم أن يطعنوا بهذا المقطع في شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ!!

١٢- هناك من يرى أن هذا المقطع الصوتي مبتور عن سياقه ولحاقه، ولا يهمني -في هذا المقام- الكلامُ في البحثِ عن صِحَّةِ هذا أو عدمه؛ لأن كلام شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ له مَحْمَلٌ صحيحٌ يُبَيِّنُه بقيةُ كلامه المفسَّر والمفصَّل الصريح، وكل هذا بخلاف الفهم الذي تبادر إلى أذهان كثير ممن سمع هذا المقطع.

**والخلاصة**: أن من كان قادرًا على القيام بجميع أو أكثر الواجبات، وإنكار جميع أو أكثر المنكرات؛ فلا يجوز له أن يَتْرُك بعضَ الواجبات بسبب ما عجز عن القيام به من الواجبات الأخرى، أو كان القيام بواجب ما سببًا في تضييع القيام بواجب آخر آكد منه وأعظم، وكذلك تحذيره من المنكر إذا كان سيُفضي إلى تفريق الكلمة، ووهَن الصفِّ، وتسَلُّطِ الأعداء، وكان احتمال وقوع ذلك راجحا بفهم علماء التوحيد والسنة؛ فيُتْرَكُ أو يُؤَجَّل إنكارُ هذا المنكر حتى تتهيأ الظروف لتحقيق الإنكار ثمرتَهُ، إما بإزالة الشر، أو تخفيفه، والمهم أن تغيير المنكر لا يجوز أن يُفْضي إلى أَنْكَرَ منه، ولابد من مراعاة بقية الضوابط للأمر والنهي -كما بينها علماء السنة- ومتى يتكلم

المرء، ومتى يَسْكت، أو يغُضُّ الطرف، ومَنْ يُؤْتَى الحكمةَ فقد أُوِتيَ خيرًا كثيرا، والله تعالى أعلم وأحْكم.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: مِلْء السموات ومِلْء الأرض، ومِلْءَ ما بينهما، ومِلْءَ ما شاء من شيء بعد: عددَ خَلْقه، ورضا نَفْسه، وزِنَةَ عَرْشه، ومداد كلماته.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

**٥/ جمادى الآخرة /١٤٤٠هـ**

۞ ۞ ۞

## [٣٥]

## ( قاعدة منهجية : مَنْهَجُ أهلِ السنةِ حَقٌّ لا مِرْيَةَ فيه ، لكنَّ المنتميَ إليه بَشَرٌ : يُخْطِئُ ويُصيبُ ، ويَعْلَمُ ويَجْهَلُ ، وليس بِحُجَّةٍ على السنة )

❖ **السؤال الخامس والثلاثون:** نرى أحيانًا أن بعض الطوائف إذا انْتُقِد رجلٌ مُعَظَّمٌ عندهم، أو عالمٌ ينتسبون إليه؛ فإنهم يتهمون المنتقِدَ بأنه ينتقد الإسلام، أو يُعادي السنة، فما قولكم في هذا الموقف؟

**الجواب:**

**أولًا:** السنة معصومة، والسني غير معصوم، والمعصوم الوحيد من رجال هذه الأمة هو رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وانتقادُ السُّنِّي بحقٍّ لا يلزم منه انتقادُ السُّنَّةِ الثابتةِ، فلابد من التفرقة بين الشخص ورَأْيِهِ أو فَهْمِهِ مَهْما عَلا، وبين السنة، فلا نجعل خصوماتِ الصادقين معنا-وإن أخطأوا-خصومةً مع السنة أو الإسلام، ثم نفزع إلى استعمال عبارات التكفير، أو التبديع، أو التفسيق، أو الطعن في النوايا، أو تحميل كلامهم ما لا يحتمل، أو حمله على المحمل السيئ؛ فضلا عن الأسوأ -مع إمكان حَمْلِهِ على المحْمَلِ الأحسن أو الحسن على الأقل.

❐ **ثانيًا: مثال عملي لبعض ما جاء في هذه القاعدة المنهجية السابقة:**

دخل بعضُ طلبةِ الحديث على الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: من أين قدمتم؟ قالوا: من عند أبي كريب الهمداني، فقال: نِعْم الرجل هو، اكْتُبُوا

عنه؛ فإنه ثقة، قالوا: إلا أنه يَقَعُ فيك، فقال أحمد: ماذا أَفْعَل، رَجُلٌ صالِحٌ بُلِيَ بي؟!(١)

فتأمل ورع الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ على إمامته وشهرته وعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِ على أبي كريب وغيره، وتأمل كيف بقي على تعديله مع علمه بِطَعْن أبي كريب الهمداني فيه، وهو ظالم في ذلك لأحمد، أو مُخْطِئٌ في فَهْمِهِ عن أحمد، وأحمدُ إمامُ أهل السنة، وقد قيل فيه:

أَضْحَى ابْنُ حنبلْ مِحنةً مأمونةً ∴ وبحبّ أحمدَ يُعرَفُ المتنسِّكُ
فإذا رأيتَ لأحمدٍ مُتَنَقِّصًا ∴ فاعْلَمْ بأن سُتُورَهُ ستُهَتَّكُ

وقارن بين هذا العِلْمِ والورَعِ المتينين، وبين حال بعض الغلاة المعاصرين- وأين هم من عُشْر مِعْشَار الإمام أحمد؟- الذين جعلوا مخالِفَهم -وإن كان الدليل في صَفِّه- مخالفا للسنة، طاعنا فيها، مُبْغِضًا لها ولأهلها عبر التاريخ الإسلامي، مُنْخَرِطًا في جحافلِ أهلِ البدع المارقين؟ فهل من كان كذلك، يُعَدُّ من أَتْبَاعِ الأئمة في ذلك؟!!

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: مِلْء السموات والأرض، ومِلْءَ ما بينهما، ومِلْءَ ما شاء من شيء بعد: عددَ خَلْقه، ورضا نَفْسه، وزِنَةَ عَرْشه، ومداد كلماته.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**
**لعله في ١٠/ جمادى الآخرة /١٤٤٠هـ**

---

(١) أورده الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١١/ ٣١٧).

## [٣٦]

## ( بعض ما قاله أهل العلم في شيخ الإسلام ابن تيمية وأنه القنطرة المأمونة بين الناس وبين معرفة منهج السلف الصالح، وكذا تلميذه ابن القيم -رحمهما الله- )

❖ **السؤال السادس والثلاثون: لماذا نراكم كثيرًا ما تَنْقُلون عن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ردِّكم على الغلاة في زماننا أكثر من نَقْلِكم عن كثير ممن تقدمه من العلماء، أو جاء بعده، فما هو السبب؟**

**الجواب:**

**أولًا:** نحن لا نفهم منهج وطريقة علماء السلف الصالح إلا من خلال عالم جاء بعدهم، وهو واسع الخبرة بأسلوبهم وطريقتهم، مع علمه ورسوخه وحِدَّة ذكائه، ولو تعاملنا نحن مباشرة مع أقوال السلف وطريقتهم في التعامل مع الموافق والمخالف؛ فالغالب أننا نسيئ فهم طرائقهم وأعذارهم نفيا وإثباتا، التي تسوِّغ لهم اتخاذ موقف ما دون آخر، في وقت دون آخر.

وشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد توافرت فيه هذه الصفات.

فشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ قنطرةٌ في الأزمنة المتأخرة بين الناس وبين منهج السلف الصالح بصفائه ونقائه وشموليته؛ وهو الجسْرُ الآمن

لعبور المكلَّفين إلى ما كان عليه السلف الصالح، فـرَحِمَهُ ٱللَّهُ رحمة واسعة.

**وقد ذكر صاحب الفضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شريط**: «على طريق الدعوة» في الجواب على أسئلة العشماوي وجه (أ): «أن من لم يقرأْ في كُتب شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم -رحمهما الله تعالى- فإنه لم يَفْهَمْ كلامَ السلف فَهْمًا جيدًا»

**وقال الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولقد نَصَرَ السُّنَّةَ المَحْضَةَ، والطريقةَ السلفيةَ». اهـ(١)

**ويقول المقريزي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ -بعد عرضه لنشأة المذهب الأشعري وانتشاره، على يد بعض العلماء والسلاطين-: «فكان هذا هو السبب في اشتهار مذهب الأشعري وانتشاره في أمصار الاسلام، بحيث نُسِيَ غيره من المذاهب وجُهِلَ، حتى لم يَبْقَ اليوم مذهبٌ يخالفه إلا أن يكون مذهبَ الحنابلة- أتباع الامام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل- رضي الله عنه- فإنهم كانوا على ما كان عليه السلف، لا يرون تأويل ما ورد من الصفات- إلى أن كان بعد السبعمائة من سِنِيِّ الهجرة، اشْتَهَر بدمشقَ وأعمالِهَا تَقِيُّ الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، فتصدى للانتصار لمذهب السلف، وبالغ في الرد على مذهب الأشاعرة، وصدع بالنكير عليهم، وعلى الرافضة، وعلى الصوفية». اهـ(٢)

**وقال الشوكاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب «شرح الصدور في تحريم رفع القبور»

---

(١) نقله في «العقود الدرية» ص ٨٢.

(٢) «الخطط» (٢/ ٣٥٨-٣٥٩).

في شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هو الإمامُ المحيطُ بمذاهب سلف هذه الأمة وخلفها»، انتهى.(١)

**□ ثانيًا: كما رأيتُ هنا أن أنقل كلام بعض أهل العلم في ترجمته؛ لتُعْرف مكانته:**

**يقول عنه تلميذه شيخ المؤرخين المتأخرين الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان آية في الذكاء وسُرْعة الإدراك، رأسًا في معرفة الكتاب والسنّة والاختلاف، بحرًا في النقليات، وهو في زمانه فريدُ عَصْره علمًا وزهدًا وشجاعة وسخاءً، وأمرًا بالمعروف ونهيًا عن المنكر، وكَثْرَةَ تصانِيفَ، وقرأ وحَصَّلَ، وبَرَعَ في الحديث والفقه، وتأهل للتدريس والفتوى، وهو ابن سبع عشرة سنة، وتقدم في علم التفسير والأصول، وجميع علوم الإسلام: أصولها وفروعها، ودِقِّها وجِلِّها، سوى علم القراءات، فإن ذُكِر التفسير؛ فهو حامل لوائه، وإن عُدَّ في الفقهاء؛ فهو مجتهدهم المطلَقُ، وإن حَضَر الحفاظُ؛ نَطَقَ وخَرَسُوا، وسَرَدَ وأُبْلِسُوا، واسْتَغْنى وأَفْلَسوا، وإن سُمي المتكلمون؛ فهو فَرْدُهم، وإليه مرجعهم، وإن لاح ابن سينا يَقْدُم الفلاسفة؛ فلَّهم وتيَّسهم، وهَتَكَ أستارَهُم، وكَشَفَ عَوَراهم، وله يَدُ طُولَى في معرفة العربية والصرف واللغة، وهو أَعْظَمُ من أن يَصِفَهُ كَلِمِي، أو يُنَبِّهَ على شَأْوِه قَلَمِي..».(٢)

**وقال الحافظ الذهبي واصفًا شيخَ الإسلام ابن تيمية -رحمهما الله-:** «مَا

---

(١) «الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني» (٦/ ٣١١٢). وانظر: «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة»(١/ ١٦٨).

(٢) «العقود الدرية» (١٩).

رَأَيْت أحدا أسْرعَ انتزاعًا للآيات الدَّالَّة على الْمَسْأَلَة الَّتِي يوردها مِنْهُ، وَلَا أَشَدَّ استحضارًا لمتون الْأَحَادِيث وعزوها إِلَى الصَّحِيح أَو إِلَى الْمسند أَو إِلَى السّنَن مِنْهُ، كَأَن الْكتاب وَالسّنَن نُصْبَ عَيْنَيْهِ، وعَلى طرف لِسَانه، بِعِبَارَة رشقة، وَعين مَفْتُوحَة، وإفحام للمخالف». اهـ.(١)

**وقال الطوفي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كأنَّ العلوم بين عينيه، يأْخُذُ ما يشاء، ويَذرُ ما يشاء، وعَرَضْتُ عليه أبياتًا، فَثَنَى رِجْليْه، وأجاب عنها بمائةٍ وتسعةِ أبيات، ويُجيب في القَعْدَة الواحدة بِعِدَّةِ كراريس».(٢)

**وقال جمال الدين في «أماليه»**: «ومن عجائب ما وقع في الحفظ: ابنُ تيمية؛ يمرّ بالكتاب يطالعه، فيُنْقَشُ في ذِهْنِهِ، ويَنْقُلُه في مصنفاته بلفظه أو معناه».(٣)

وذكروا له من المصنفات أكثر من ستة آلاف مجلد.

**وقال بعض أصحابه**: «لو أراد الشيخ أو غيره أن يعُدُّوا مؤلفاته لما قَدَرُوا».

وذكر بعض تلامذته أن مقامه ومحنته وانتصاره على خصومه بمصر؛ كان سببا عظيما في انتشار عِلْمِهِ ببلاد المغرب؛ لأن مصر بسبب الحج وَجْهُ تلك البلاد المغربية الفسيحة، كما أن وجوده بالشام كان سببا في انتشار عِلْمِهِ

---

(١) «ثلاث تراجم نفيسة للأئمة الأعلام» (ص: ٢٣).

(٢) «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» (١/ ١٧٩).

(٣) «الرد الوافر» ص ٢٣٤ – ٢٣٥، «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» (١/ ٧٠).

بالمشرق؛ لأن الشام بسبب الحج وَجْه تلك البلاد المشرقية، وهذا من غريب اصطناع الله سبحانه لعبده هذا.

انتهى من مقدمة جامع «مجموع الفتاوى» (١/ ب - ج).

**ويقول الشيخ الحافظ العلامة تقي الدين ابن دقيق العيد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما سئل عن ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ وكان قد اجتمع به: «رأيت رجلًا سائِرُ العلوم بين عينيه، يأخذ ما شاء منها، ويترك ما شاء..».(١)

**ويقول عنه شيخ المحدثين في عصره؛ وأستاذ أئمة الجرح والتعديل في زمانه أبو الحجاج المزي**: «ما رأيتُ مثله، ولا رأى هو مثل نفسه، ما رأيتُ أحدًا أَعْلَمَ بكتاب الله وسنّة رسوله، ولا أَتْبَعَهُ لهما منه».(٢)

**ويقول الشيخ كمال الدين ابن الزملكاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان إذا سئل عن فنٍّ من العلم ظن الرائي والسامع أنه لا يعرف غير ذلك الفن، وحَكَم أن أحدًا لا يَعْرِفُه مِثْلَه، وكان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جالسوه؛ استفادوا في مذاهبهم منه أشياء، ولا يُعرف أنه ناظر أحدًا فانقطع معه، ولا يتكلم في علم من العلوم: سواء كان من علوم الشرع أو غيرها إلا فاق فيه أهلَهُ، واجتمعتْ فيه شروط الاجتهاد على وجهها..».(٣)

---

(١) «الرد الوافر على من زعم من أن من أطلق على ابن تيمية شيخ الإسلام كافر» لابن ناصر الدين الدمشقي (١٠٧).

(٢) انظر: «العقود الدرية» (٧)، و«شذرات الذهب» (٨/ ١٤٧).

(٣) انظر: «العقود الدرية» (٧)، و«الذيل على طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٩٠)، و«شذرات الذهب» (٨/ ١٤٤).

**ويقول الحافظ ابن سيد الناس** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَلْفَيْتُهُ ممن أَدْرَكَ من العلوم حظًّا، وكاد يستوعب السنن والآثار حفظًا، إن تكلم في التفسير؛ فهو حامل رايته، وإن أفتى في الفقه؛ فهو مُدْرِكُ غايته، أو ذَاكَر بالحديث؛ فهو صاحب عِلْمِهِ، وذو روايته، أو حاضَرَ بالنِّحَل والمِلَل؛ لم يُر أوسعُ من نِحْلَتِهِ، ولا أَرْفَعُ من درايته.

بَرَزَ في كل فنٍّ على أبناء جِنْسِهِ، ولم تر عين من رآه مِثْلَه، ولا رأَتْ عَيْنُهُ مِثْلَ نَفْسِه..».(١)

**وقال الشيخ عماد الدين الواسطي** -وقد تُوفي قبل الشيخ-: «فوالله، ثم والله، لم يُرَ تَحْتَ أديم السماء مثلُ شيخكم ابن تيمية: علمًا، وعملًا، وحالًا، وخُلقًا، واتِّباعًا...».(٢)

**وقد أنشد فيه الشيخ الحافظ كمال الدين ابن الزملكاني قوله:**

ماذا يقول الواصفون له ∴ وصفاته جَلَّتْ عن الحَصْر
هو حجةٌ لله قاهرةٌ ∴ هو بيننا أُعجوبةُ الدَّهْرِ
هو آية للخَلْقِ ظاهرةٌ ∴ أنوارها أَرْبَتْ على الفَجْرِ(٣)

---

(١) انظر: «العقود الدرية» (٩)، و«الذيل على طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٩١)، و«شذرات الذهب» (٨/ ١٤٥).

(٢) انظر: «العقود الدرية» (٢٠٥)، و«الذيل على طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٩٣)، و«شذرات الذهب» (٨/ ١٤٦).

(٣) انظر: «البداية والنهاية» (١٤/ ١٤٣)، و«العقود الدرية» (٨)، و«الذيل على طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٩٢)، و«شذرات الذهب» (٨/ ١٤٥).

**وقال المقريزي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقال فيه الإمام الأوحد القاضي الرئيس كاتب الأسرار، شهاب الدين أحمد بن يحيى بن فضل الله العمريّ:

«هو البحر من أيّ النواحي جِئْتَهُ، والبَدْرُ من أيّ الضواحي أَتَيْتَهُ، جَرَتْ آباؤه لِشَأْوٍ ما قَنَع به، ولا وقف طليحا مُرِيحا من تَعَبِهِ، طَلَبًا لا يَرْضَى بغاية، ولا تُقْضَى له نهاية، رَضَعَ ثَدْيَ العلم منذ فُطِمَ، وطَلَعَ وَجْهُ الصباح ليحاكِيَهُ؛ فَلُطِمَ، وقَطَعَ الليلَ والنهارَ دَائِبَيْنِ، واتّخذ العلم والعمل صَاحِبَيْنِ، إلى أن نُسِيَ السلفُ بهداه، وأَنْأَى الخَلَفَ عن بلوغ مداه [البسيط]:

وَثَقّفَ الله امْرَءًا بات يَكْلَؤُه ∴ يَمْضِي حُسَامَاهُ فيه السيفُ والقلمُ
بِهِمَّةٍ في الثُّرَيَّا إثر أَخْمُصِها ∴ وعَزْمَةٍ ليس من عاداتها السَّأَمُ

على أنّه من بيت نشأتْ منه علماء في سالف الدهور، ونشأت منه عظماء على المشاهير الشهور، فأحيى معالم بيته القديم إذْ دَرَسَ، وجَنَى من فَنَنِهِ الرطيبِ ما غَرَسَ، وأصبح في فضله آيةً، إلّا أنّه آيةُ الحَرَس، عُرِضَتْ له الكُدَى؛ فَدَحْرَجها، وعارضته البحار؛ فَضَحْضَحَها، ثمّ كان أمّة وحده، وفردا حتى نزل لَحْدَه، أَخْمَلَ من القرناء كلّ عظيم، وأخمد من أهل الفناء كلّ قديم، ولم يَكُنْ منهم إلّا من يَجْفُلُ عنه إجفال الظليم، ويتضاءل لديه تضاؤل الغريم [الكامل]:

ما كان بعضُ الناس إلّا مِثْلَمَا ∴ بعضُ الحصى الياقوتة الحمراء

جاء في عصر مأهول بالعلماء، مشحون بنجوم السماء، تَمُوجُ في جانبيه بُحُورُ خَضَارِم، وتطير بين خافقيه نُسُورٌ قَشَاعِم، وتشرق في أنديته بدورُ دجنّة، وصدورُ أسنّة، وتُثار جنودُ رعيل، وتجار أسود غيل، إلّا أنّ صباحَه طَمَسَ

تلك النجوم، وبَحْرَهُ طمّ على تلك الغيوم، ففاءت سمرتُهُ على تلك التلاع، وأطلّت قَسْوَرَتُه على تلك السباع، ثمّ عُبِّئَتْ له الكتائبُ؛ فحطّم صفوفَها، وخَطَم أنوفَها.

وابتلع غديرُهُ المطمئنُّ جداولَها، واقتلع طَوْدُهُ المرجحنّ جنادلها، وأخمدت أنفاسَهُم ريحُهُ، وأَكْمَدَتْ شراراتَهم مصابيحُهُ [الوافر]:

تقـــدّم راكبـــا فـــيهم إمامًـــا ∴ ولـــولاه لمـــا رَكِبُـــوا وراء

فجمع أشْتات المذاهب وشِتَات المذاهب، ونقل عن أئمّة الإجماع فمن سواهم مذاهبهم المختلفة واستحضرها، ومثّل صورهم الذاهبة وأحضرها...

وأُفْحِمُـــوا إذا زَمْـــزَمَ لِيَجْنِـــي الشـــهدَ نَحْلُـــهُ

ورُفِعَ إلى السلطان غير ما مرّة، ورُمِي بالكبائر، وتربّصتْ به الدوائر، وسُعِيَ به لِيُؤْخَذَ بالجرائر، وحَسَدَه من لم يَنَلْ سَعْيَهُ، وكَثَّرَ فارتاب، ونَمّ فما زاد على أنّه اغتاب.

وأُزْعِجَ من وطنه تارة إلى مصر، ثمّ إلى الإسكندريّة، وتارة إلى محبس القلعة بدمشق، وفي جميعها يُودَعُ أخبيةَ السجون، ويُلْدَغ بزبانى المَنُون، وهو على عِلْمٍ يُسَطّر صُحُفَهُ، ويَدَّخِرُ تُحُفَهُ، وما بينه وبين الشيء إلّا أن يُصَنِّفَهُ...

وكان قبل موته قد مُنِعَ الدواةَ والقَلَمَ، وطُبِعَ على قلبه منه طابعُ الألم؛ فكان مَبْدَأَ مَرَضِهِ، ومَنْشَأَ عَرَضِهِ، حتى نَزَل قِفَارَ المقابر، وتَرَكَ فِقَارَ المنابر، وحلّ ساحةَ تُرْبِهِ وما يحاذر، وأخذ راحة قلبه من اللائم والعاذر، فمات، لا بل حَيِيَ، وعُرِفَ قَدْرُهُ؛ لأنّ مِثْلَه ما رُئِيَ.

وكان يوم دَفْنِه يوما مشهودا، ضاقت به البلد وظواهرها، وتُذُكِّرت به أوائلُ الرزايا وأواخِرُها، ولم يكن أعظَمَ منها منذ مئين سنين جنازةٌ رُفِعَتْ على الرقاب، وَوُطِئَتْ في زحامها الأعقاب، وسار مرفوعا على الرءوس، متبوعا بالنفوس، تَحْدُوهُ العبراتُ، وتَتْبَعَهُ الزفراتُ، وتقول له الأمم: لا فُقِدَتْ مِنْ غَائِبٍ! ولأقلامه النافقة: لا أَبْعَدَ كُنّ الله مِنْ شَجَرات!». اهـ(١)

**وقال الحافظ ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقَلَّ أن سمع شيئًا إلا حفظه، ثم اشتغل بالعلوم، وكان ذكيًا كثير المحفوظ، فصار إمامًا في التفسير وما يتعلق به، عارفًا بالفقه، فيقال: إنه كان أعرف بفقه المذاهب من أهلها الذين كانوا في زمانه وغيره، وكان عالمًا باختلاف العلماء، عالمًا في الأصول والفروع، والنحو واللغة، وغير ذلك من العلوم النقلية والعقلية، وما قُطِعَ في مجلس، ولا تَكَلَّمَ معه فاضِلٌ في فَنٍّ من الفنون إلا ظَنَّ أن ذلك الفنَّ فَنُّهُ، ورآه عارفًا به متقنًا له، وأما الحديث فكان حاملَ رايته، حافظًا له، مميزًا بين صحيحه وسقيمه، عارفًا برجاله، متضلعًا من ذلك، وله تصانيف كثيرة، وتعاليق مفيدة في الأصول والفروع...» اهـ.(٢)

✍ **قلت**: أضف إلى ذلك: أن شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ رحمة واسعة- عاش بعلمه الواقع المليء بالخلافات، والضراغم الكاسحات، وكل منهم يُحسن الاستدلال على دعواه ومذهبه، فكان شيخ الإسلام لسعة علمه وفرْط ذكائه قادرًا على بيان ما لهم وما عليهم، وكل هذا وغيره أنتج منه عالما عليما

---

(١) «المقفى الكبير» (١/ ٢٨٥).

(٢) «البداية والنهاية» (١٤/ ١١٨-١١٩).

بالأقوال وأدلتها، والمقاصد التي دندنتُ حولها؛ فزاده هذا قوةً وتضلُّعًا في المقاصد وتزاحمها.

**أضف إلى ذلك أيضًا**: أن من قرأ كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ وجده قد عانى مما يعاني منه أتباع العلماء في هذا الزمان: من الغلو والإسراف والظلم والبهتان والكيد والادعاءات الكاذبة، وتحميل الكلام ما لا يحتمل، والتدخل في النيات، وادعاءات غيبية مستقبلية، والتقليد الفاحش لا السائغ،... وغير ذلك، وكنتُ - واللهِ - يدور في ذهني كلامٌ للرد على الغلو الفاجر وحَمَلَةِ لوائه، ثم أقفُ بعد فترةٍ على كلام لشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد عبّر به عما كان يدور في نفسي، بأحسن عبارةٍ، وأوسعِ معنىً وأتمِّه، حتى كنت أقول أحيانا: يا سبحان الله، كأن هذا الرجل يعيش معنا، ويسمع ما يقوله الغلاة، وما أنا عازم عليه من كتابة وتحرير؛ فلهذا وغيره كثُر نقْلي من كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

هذا، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

۞ ۞ ۞

## [٣٧]

## (الطائفة المنصورة)

❖ **السؤال السابع والثلاثون:** هل يمكن تحديد الطائفة الناجية المنصورة الواردِ ذِكْرُها في بعض الأحاديث؟ وهل هذه الطائفة تصيب معرفة الحق دائمًا؟

**الجواب:**

- عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً: فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً: فَإِحْدَى وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً: وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ**»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «**الْجَمَاعَةُ**»(١)

* وعَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ -رضي الله عنه- خَطِيبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله

---

(١) أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٣٩٩٢)، وصححه شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣/ ٤٨٠) برقم (١٤٩٢).

وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «**مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ؛ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ**».(١)

* وعن ثوبان -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك**».(٢)

**وبعد ذِكْر هذه الأحاديث، فالكلام في هذا المقام كالآتي:**

**□ أولًا: ما هو المراد بالطائفة المنصورة؟**

أقوال العلماء في بيان المقصود بالطائفة الظاهرة التي ذَكَرها النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في أحاديثه الكثيرة، فمن أقوال العلماء في ذلك:

١ - **قال الإمام البخاري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «باب قول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) وهم أهل العلم».(٣)

٢- **قال الحافظ ابن حجر العسقلاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأخرج الحاكم في «علوم الحديث» بسند صحيح عن أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن لم يكونوا أهل الحديث؛ فلا

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٣٧).

(٢) رواه مسلم في «صحيحه» (١٩٢٠).

(٣) «صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري» (١٣/ ٣٥٨).

أدري من هم؟»(١).

٣- **وقال الإمام القدوة عبد الله بن المبارك** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هم عندي أصحاب الحديث».

٤- **وقال أحمد بن سنان الثقة الحافظ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هم أهل العلم وأصحاب الآثار».(٢)

٥- **وقال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة، ومن يعتقد مذهب أهل الحديث».(٣)

٦- **وقال الإمام الترمذي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال محمد بن إسماعيل - وهو البخاري -: قال علي بن المديني: هم أصحاب الحديث».(٤)

٧- **وقال النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما هذه الطائفة؛ فقال البخاري: هم أهل العلم، وقال أحمد بن حنبل: إن لم يكونوا أهل الحديث؛ فلا أدري من هم، وقال القاضي عياض: إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة، ومن يعتقد مذهب أهل الحديث. قلت – والقائل هو النووي -: ويحتمل أن هذه الطائفة مُفَرَّقَةٌ بين أنواع المؤمنين: منهم شُجْعان مقاتِلُون، ومنهم فقهاء، ومنهم مُحَدِّثُون، ومنهم زهاد، وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر،

---

(١) «فتح الباري» (١٣/ ٣٥٩).

(٢) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١/ ٣/ ١٣٦ – ١٣٧).

(٣) «إتحاف الجماعة» (١/ ٣٣٠).

(٤) «سنن الترمذي مع شرحه عارضة الأحوذي» (٥/ ٢٣).

ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين، بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض».(١)

٨- **وقال ابن العربي المالكي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما الطائفة المنصورة؛ فقيل: هم أصحاب الحديث، وقيل: هم العُبَّاد، وقيل: هم المناضلون على الحق بألسنتهم، وقيل: هم المجاهدون في الثغور بأسنَّتهم».(٢)

**□ ثانيًا: هل أفراد الطائفة المنصورة معصومون؟**

معلوم أن إجماع الصحابة، أو إجماع علماء الأمة؛ لا يكون إلا حقًّا معصومًا من الضلالة والتقصير، ومن كيد الشيطان، نعم آحاد الصحابة، وآحاد علماء الأمة - آحاد علماء الطائفة المنصورة - غير معصومين، وكلٌّ يُؤْخَذُ من قوله ويُرَدُّ، إلا رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لكن الإجماع -إنْ ثَبَتَ- فمعصوم، كما قال رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**لا تجتمع أمتي على ضلالة**»، ويقول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خالفهم، ولا من خذلهم، حتى تقوم الساعة»، ومن المعلوم: أن الطائفة المنصورة، هي التي تتبع الإسلام الصحيح، وكيف يكون منهج هؤلاء غير معصوم، والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣]؟!!

---

(١) «شرح النووي على صحيح مسلم» (٥/ ٥٨ - ٥٩).

(٢) «عارضة الأحوذي» (٥/ ٣٤)، وانظر «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٣/ ٧٦٣).

**وكيف يقال**: إن هؤلاء وإن أجمعوا؛ فغير معصومين من التقصير، أو الخطأ في الاجتهاد، أو غير محفوظين بالكلية من كيد الشيطان؟!

**وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «منهاج السنة النبوية»(١): «والحقُّ: أن أهل السنة لم يتفقوا قطُّ على خطأ». اهـ

**وقال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا كما في «مجموع الفتاوى»**:(٢)

«اعْتِقَادُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ: هِيَ الْفِرْقَةُ الَّتِي وَصَفَهَا النَّبِيُّ بِالنَّجَاةِ، حَيْثُ قَالَ: «**تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً: اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي**». فَهَذَا الِاعْتِقَادُ: هُوَ الْمَأْثُورُ عَنْ النَّبِيِّ وَأَصْحَابِهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- وَهُمْ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ، فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ قَالَ: الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَكُلُّ مَا ذَكَرْتُهُ فِي ذَلِكَ فَإِنَّهُ مَأْثُورٌ عَنْ الصَّحَابَةِ بِالْأَسَانِيدِ الثَّابِتَةِ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ، وَإِذَا خَالَفَهُمْ مَنْ بَعْدَهُمْ لَمْ يَضُرَّ فِي ذَلِكَ.

ثُمَّ قُلْت لَهُمْ: وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ خَالَفَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا الِاعْتِقَادِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ هَالِكًا؛ فَإِنَّ الْمُنَازِعَ قَدْ يَكُونُ مُجْتَهِدًا مُخْطِئًا، يَغْفِرُ اللهُ خَطَأَهُ، وَقَدْ لَا يَكُونُ بَلَغَهُ فِي ذَلِكَ مِنْ الْعِلْمِ مَا تَقُومُ بِهِ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَقَدْ يَكُونُ لَهُ مِنْ الْحَسَنَاتِ مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، وَإِذَا كَانَتْ أَلْفَاظُ الْوَعِيدِ الْمُتَنَاوَلَةُ لَهُ لَا يَجِبُ أَنْ يَدْخُلَ فِيهَا الْمُتَأَوِّلُ وَالْقَانِتُ وَذُو الْحَسَنَاتِ الْمَاحِيَةِ وَالْمَغْفُورُ لَهُ وَغَيْرُ ذَلِكَ؛ فَهَذَا أَوْلَى، بَلْ مُوجَبُ هَذَا الْكَلَامِ: أَنَّ مَنْ اعْتَقَدَ ذَلِكَ؛ نَجَا فِي

---

(١) (٣/ ٩٨).

(٢) (٣/ ١٧٩).

هَذَا الِاعْتِقَادِ، وَمَنْ اعْتَقَدَ ضِدَّهُ؛ فَقَدْ يَكُونُ نَاجِيًا، وَقَدْ لَا يَكُونُ نَاجِيًا، كَمَا يُقَالُ: مَنْ صَمَتَ نَجَا». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا كما في «مجموع الفتاوى»**(١): «لَا عَيْبَ عَلَى مَنْ أَظْهَرَ مَذْهَبَ السَّلَفِ، وَانْتَسَبَ إِلَيْهِ، وَاعْتَزَى إِلَيْهِ، بَلْ يَجِبُ قَبُولُ ذَلِكَ مِنْهُ بِالِاتِّفَاقِ؛ فَإِنَّ مَذْهَبَ السَّلَفِ لَا يَكُونُ إِلَّا حَقًّا، فَإِنْ كَانَ مُوَافِقًا لَهُ بَاطِنًا وَظَاهِرًا؛ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُؤْمِنِ الَّذِي هُوَ عَلَى الْحَقِّ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَإِنْ كَانَ مُوَافِقًا لَهُ فِي الظَّاهِرِ فَقَطْ دُونَ الْبَاطِنِ؛ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُنَافِقِ؛ فَتُقْبَلُ مِنْهُ عَلَانِيَتُهُ، وَتُوكَلُ سَرِيرَتُهُ إِلَى اللهِ؛ فَإِنَّا لَمْ نُؤْمَرْ أَنْ نُنَقِّبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلَا نَشُقَّ بُطُونَهُمْ». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «درء تعارض العقل والنقل»**(٢): «وكل أحد يعلم أن عقول الصحابة والتابعين وتابعيهم أكمل عقول الناس.

واعْتَبِر ذلك بأَتْبَاعهم؛ فإن كنتَ تَشُكُّ في ذكاء مثل: مالك، والأوزاعي، والليث بن سعد، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، وزفر بن الهذيل، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، وأبي عبيد، وإبراهيم الحربي، وعبد الملك بن حبيب الأندلسي، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، وعثمان بن سعيد الدارمي، بل ومثل: أبي العباس ابن سريج، وأبي جعفر الطحاوي، وأبي القاسم الخرقي، وإسماعيل بن إسحاق القاضي، وغيرهم من أمثالهم، فإنْ شَكَكْتَ في ذلك؛ فأنت مُفْرِط في الجهل

---

(١) (٤/ ١٤٩).

(٢) (٥/ ٧٢).

أو مكابر، فانظر خضوع هؤلاء للصحابة، وتعظيمهم لعقلهم وعملهم، حتى إنه لا يجترئ الواحد منهم أن يخالف الواحد من الصحابة إلا أن يكون قد خالفه صاحب آخر.

**وقد قال الشافعي -رحمة الله عليه- في «الرسالة»**: إنهم فوقنا في كل عقل وعلم وفضل وسبب يُنَال به علم، أو يُدْرَكُ به صواب، ورأْيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا، أو كما قال -رحمة الله عليه-». اهـ

**وقال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة:١٠٠] فجعل التابعين لهم بإحسان مشاركين لهم فيما ذُكِرَ من الرضوان والجنة... فمن اتبع السابقين الأولين؛ كان منهم، وهم خير الناس بعد الأنبياء، فإن أمة محمد -صلى الله عليه وسلم- خير أمة أُخْرِجَتْ للناس، وأولئك خير أمة محمد -صلى الله عليه وسلم-... ولهذا كان معرفة أقوالهم في العلم والدين وأعمالهم خيرًا وأنفع من معرفة أقوال المتأخرين وأعمالهم في جميع علوم الدين وأعماله... فإنهم أفضل ممن بعدهم، كما دل عليه الكتاب والسنة، فالاقتداء بهم خير من الاقتداء بمن بعدهم، ومعرفة إجماعهم ونزاعهم في العلم والدين؛ خير وأنفع من معرفة ما يُذْكَر من إجماع غيرهم ونزاعهم؛ وذلك أن إجماعهم لا يكون إلا معصومًا، وإذا تنازعوا؛ فلا يخرج الحق عنهم، فَيُمْكِن طَلَبُ الحق في بعض أقاويلهم، ولا يُحْكَم بخطأ

قولٍ من أقاويلهم حتى يُعْرَفَ دلالةُ الكتاب والسنة على خلافه...»[١]. اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في وصْف أهل السنة والجماعة**: «وهم يَزِنُون بهذه الأصول الثلاثة -أي: الكتاب والسنة وإجماع السلف- جميع ما عليه الناس من أقوال وأعمال باطنة أو ظاهرة، مما له تعلق بالدين». اهـ[٢]

**وقال شيخنا العلامة الألباني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٣]: «وأما الذي ينتسب الى السلف الصالح؛ فإنه يَنْتَسِب إلى العصمة -على وجه العموم-؟ وقد ذكر النبي من علامات الفرقة الناجية: أنها تتمسك بما كان عليه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وما كان عليه أصحابه.

فمن تمسك بهم؛ كان يقينا على هُدًى من ربه.

وهي نسبة تُشَرِّفُ المُنْتَسِبَ إليها، وتيسر له سبيل الفرقة الناجية، وليس ذلك لمن ينتسب أية نسبة أخرى؛ لأنها لا تَعْدُو واحدا من أمرين: إما انتسابا إلى شخص غير معصوم، أو إلى الذين يتبعون منهج هذا الشخص غير المعصوم؛ فلا عصمة كذلك، وعلى العكس منه عصمة أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهو الذي أُمِرْنَا أن نتمسك بسنته وسنة أصحابه من بعده.

ونحن نُصِرُّ ونُلِحُّ أن يكون فَهْمنا لكتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم- وَفْقَ منهج صحبه؛ لكي نكون في عصمة من أن نميل يمينًا أو يسارًا،

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٢٣-٢٧).

(٢) «العقيدة الواسطية» لابن تيمية (ص٤٧).

(٣) في فتاوى العلامة محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ مجلة الأصالة (ص: ٢).

ومن أن ننحرف بفهم خاصٍّ لنا ليس هناك ما يدل عليه من كتاب الله -سبحانه- وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-». اهـ

**(والخلاصة):**

أن إجماع الطائفة المنصورة -إذا ثبت- لا يكون إلا حقًّا، لقوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في وصْفهم: «ظاهرين على الحق...» فَمَنْ هذا وَصْفُهم إذا اجتهدوا؛ لا يكونون على غير الحق.

وكذلك القواعد والأصول العلمية والعملية التي أجمعوا عليها لا تكون إلا حقًّا.

أما أفرادهم: فكلٌّ منهم يُؤْخَذُ من قوله ويُرَدُّ، بحسب ما يقتضيه الدليل والبرهان، والله أعلم.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: مِلْء السموات والأرض، ومِلْءَ ما بينهما، ومِلْءَ ما شاء من شيء بعد: عددَ خَلْقه، ورضا نَفْسه، وزِنَةَ عَرْشه، ومداد كلماته.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

۞ ۞ ۞

# [٣٨]

## (ذم الغلو في الدين)

❖ **السؤال الثامن والثلاثون:** نريد توضيحًا لمعنى الغلو المذموم في الشرع، وأهم مظاهره، ومتى يكون الحُكْم على الناس غلوًا؟

الجواب:

❐ **أولًا: تعريف الغلو لغةً واصطلاحًا.**

❖ **الغلو لغة:**

تدور الأحرف الأصلية لهذه الكلمة ومشتقاتها على معنى واحد يدل على مجاوزة الحد والقَدْر.

**قال ابن فارس** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الغين واللام والحرف المعتل أصلٌ صحيحٌ يدل على ارتفاعٍ ومجاوزةِ قَدْرٍ.(١)

يقال: غلا غلاء فهو غالٍ، وغلا في الأمر غلوًا: أي جاوز حده، وغَلَت القِدْرُ تَغْلي غليانًا، وغَلَوْتَ بالسهم غَلْوًا إذا رميتَ به أَبْعَدَ مما تَقْدِرُ عليه.

فالغُلُو: هو مجاوزة الحد، يقال: غلا في الدين غُلُوًّا: تَشَدَّدَ وتَصَلَّبَ حتى

(١) «مقاييس اللغة» (٤/ ٣٨٧).

جاوز الحد».(١)

وبالرجوع إلى المصادر والمعاجم اللغوية تبين أن الغلو هو: مجاوزة الحد وتَعَدِّيه.

**قال الجوهري في «الصحاح»**: «غلا في الأمر يغلو غلوا، أي: جاوز فيه الحد». اهـ.(٢)

**وقال الفيروز آبادي في «القاموس»**: «غلا غلاء فهو غال، وغَلِي ضد الرُّخْص، وغلا في الأمر غلوا جاوز حده» اهـ.(٣)

**وقال الفيومي في «المصباح المنير**: «وَغَلَا فِي الدِّينِ غُلُوًّا مِنْ بَابِ قَعَدَ: تَصَلَّبَ وَشَدَّدَ حَتَّى جَاوَزَ الْحَدَّ، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء:١٧١] وَغَالَى فِي أَمْرِهِ مُغَالَاةً بَالَغَ، وَغَلَا السِّعْرُ يَغْلُو، وَالِاسْمُ الْغَلَاءُ بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ ارْتَفَعَ، وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إذَا زَادَ وَارْتَفَعَ: قَدْ غَلَا وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ، فَيُقَالُ: أَغْلَى اللهُ السِّعْرَ، وَغَالَيْتُ اللَّحْمَ، وَغَالَيْتُ بِهِ اشْتَرَيْتُهُ بِثَمَنٍ غَالٍ أَيْ زَائِدٍ». اهـ.(٤)

ومما سبق يتبين أن الغلو في سائر استعمالاته يدل على الارتفاع والزيادة ومجاوزة الأمر الطبيعي أو الحد المعتاد.

---

(١) «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» (٦/ ٢٤٤٨).
(٢) «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» (٦/ ٢٤٤٨).
(٣) «القاموس المحيط» (ص: ١٣١٨).
(٤) «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير» (٢/ ٤٥٢).

❖ **مفهوم الغلو في الشرع:**

وفي ضوء النصوص السابقة يمكن تحديد معنى الغلو في الشرع والضوابط التي تحدد المعنى.

**وقبل بيان ذلك أَعْرِضُ بعض تعاريف أهل العلم للغلو:**

١ـ **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «الغلو: مجاوزة الحد، بأن يُزَاد في الشيء في حَمْدِهِ أو ذَمِّهِ على ما يستحقه، ونحو ذلك».(١)

وبنحو هذا التعريف عَرَّفَه الشيخُ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ جميعًا-.(٢)

٢ـ **وقال الإمام الشاطبيُّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإِن الْغُلُوَّ هُوَ الْمُبَالَغَةُ فِي الْأَمْرِ، وَمُجَاوَزَةُ الْحَدِّ فِيهِ إِلى حَيِّز الْإِسْرَافِ». اهـ(٣)

٣- **وبمثل هذا التعريف عرفه الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **فقال:** «وأما الغلو: فهو المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد».ا.هـ(٤)

وهذه التعاريف كلها متقاربة، ومتطابقة مع المعنى اللغوي، وتفيد أن الغلو هو: تجاوز الحد الشرعي بالزيادة مدْحًا أو ذَمًّا، و«الْحُدُودُ»: النِّهَايَاتُ

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» (١/ ٢٨٩).

(٢) «تيسير العزيز الحميد» (ص ٢٥٦).

(٣) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ١٧٠).

(٤) «فتح الباري» لابن حجر (١٣/ ٢٧٨).

لِمَا يَجُوزُ مِنْ الْمُبَاحِ الْمَأْمُورِ بِهِ وَغَيْرِ الْمَأْمُورِ بِه».(١)

**ويزيد الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب** -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ جميعًا- الأمر وضوحًا: فيُحَدِّد ضابط الغلو، فيقول: «وضابطه: تَعَدِّي ما أمر الله به، وهو الطغيان الذي نهى الله عنه في قوله: ﴿وَلَا تَطْغَوْا۟ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِى﴾ [طه:٨١]».ا هـ(٢)

وذلك لأن الحق واسطة بين الإفراط والتفريط، يقول عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابٍ أرسله إلى رجل يسأله عن القدر «.. وقد قَصَّرَ قوم دونهم فَجَفَوا، وطَمَحَ عنهم أقوام فَغَلَوا، وإنهم بين ذلك لعلى هُدًى مستقيم».(٣)

**وقال الحسن** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «سَنَنُكم والله الذي لا إله إلا هو، بينهما: بين الغالي والجافي».(٤)

وقد قرر العلماء أن الحق واسطة بين التفريط والإفراط، وهو معنى قول مطرف بن عبد الله: «يَا عبد الله، الْعلم أفضل من الْعَمَل، والحسنة بَين السيئتين، وَخير الْأُمُور أوساطها، وَشر السّير الْحَقْحَقَةُ».(٥)

---

(١) «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٣/ ٣٦٢).

(٢) «تيسير العزيز الحميد» (ص ٢٥٦).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٤٦١٢)، وابن وضاح في «البدع» (٧٤)، والفريابي في «القدر» (٤٤٦)، وصححه شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٤) رواه الدارمي في «سننه» (٢١٦).

(٥) أخرجه الجوهري في «مسند الموطأ» (٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٢٠٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦٠٥).

**قال أبو عبيد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «وأما قَوْله: الْحَسَنَة بَين السيئتين: فَأَرَادَ أَن الغلو فِي الْعلم سَيِّئَة، وَالتَّقْصِير عَنْهُ سَيِّئَة، والحسنة بَينهمَا وَهُوَ الْقَصْد، كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيث الآخر فِي فضل قَارِئ الْقُرْآن: غير الغالي فِيهِ وَلَا الجافي عَنهُ، فالغلو فِيهِ التعمق، والجفا عَنْهُ التَّقْصِير، وَكِلَاهُمَا سَيِّئَة، وَمِمَّا يبين ذَلِك قَول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ ﴾ [الإسراء:٢٩]. وَكَذَلِكَ قَوْله ﴿لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾ [الفرقان:٦٧]».ا هـ(١)

**قال أبو عبيد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَوله: شَرّ السّير الحَقْحَقَة «وَهُوَ أَن يُلِحَّ فِي شدَّة السّير حَتَّى تقوم عَلَيْهِ رَاحِلَته أَو تعطب؛ فَيبقى مُنْقَطِعًا بِهِ، وَهَذَا مَثَلٌ ضربه للمجتهد فِي الْعِبَادَة حَتَّى يحسر». اهـ(٢)

### ❐ ثانيًا: النصوص الشرعية المُحَذِّرة من الغلو في الدين.

جاءت الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة بالتحذير من سلوك المغضوب عليهم والضالين، وسبيل المبتدعين المغالين في دين الله غير الحق.

قال تعالى آمرًا رسوله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وأمته من بعده: ﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا۟ ۚ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [هود:١١٢].

---

(١) «غريب الحديث» للقاسم بن سلام (٢/ ٢٨).

(٢) «غريب الحديث» للقاسم بن سلام (٢/ ٢٨).

**يقول الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «فما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان: إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغُلُوٍّ، ودينُ الله وَسَطٌ بين الجافي عنه والغالي فيه، كالوادي بين الجبلين، والهدى بين ضلالتين، والوسط بين طرفين ذميمين؛ فكما أن الجافي عن الأمر مُضَيِّع له؛ فالغالي فيه مُضَيِّع له: هذا بتقصيره عن الحَدِّ، وهذا بتجاوزه الحَدَّ».ا.هـ(١)

وقد بَيَّنَ رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- مصير الغالي وعاقبته، حيث أخبر -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أن مآل من غلا في دينه إلى الهلاك، ففي «صحيح مسلم» عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعودٍ -رضي الله عنه-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**» قَالَهَا ثَلَاثًا.(٢)

**قال النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : ««**هلك المتنطعون**»، أي: المتعمقون الغالون المتجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم» ا.هـ.(٣)

إن من الحقائق التي تظهر لكل من تتبع تاريخ دعوات الرسل -على نبينا وعليهم الصلاة والسلام-: أن الأمم تتفاوت في مقدار الاستجابة، وتتفاوت درجات المدعوين في سلوك طريق الحق: فمن الناس المتمسك بالحق، المستقيم على طريقه، ومنهم المُفَرِّطُ الزائغ المُضَيِّعُ لحدود الله، ومنهم الغالي الذي تجاوز حدود الله، وكل أولئك وُجِدُوا فيمن سبق أمة محمد

---

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٥١٧).

(٢) رواه مسلم في «صحيحه» (٢٦٧٠).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (١٦/ ٢٢٠).

-صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، وهم في أمته متوافرون، ولذلك جاءت النصوص الشرعية بالتحذير من سلوك طرق المغضوب عليهم وهم الغلاة المتجاوزون، والضالين: وهم المضيعون لحدود الله، وقد جاءت النصوص داعيةً إلى الاستقامة والثبات على الحق الصافي بأساليب عدة، نجملها فيما يلي:

**١ـ تعليم المسلمين أن يدعوا الله ربَّهم أن يُسَلِّمهم من كلا الانحرافين، وتشريع ذلك لهم في كل صلاة مرات متعددة.** ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧ ﴾ [الفاتحة:٦، ٧] ولَمَّا أمرنا الله -سبحانه- أن نسأله في كل صلاة أن يهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم... كان ذلك مما يبين أن العبد يَخَافُ على نفسه أن ينحرف إلى هذين الطريقين(١).

**٢ـ التحذير من تَعَدِّي الحدود، والأمر بلزومها** ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [البقرة:٢٢٩]، والحدود هي النهايات لكل ما يجوز من الأمور المباحة، المأمور بها، وغير المأمور بها، وتعديها هو تجاوزها، وعدم الوقوف عليها.(٢)

وهذا التعدي هو الهدف الذي يسعى إليه الشيطان؛ إذْ أن مجمل ما يريده الشيطان هو تحقيق أحد الانحرافين: الغلو أو التقصير، فما أمر الله بأمر إلا

---

(١) انظر «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (١/ ٦٥).

(٢) ينظر «جامع البيان» للطبري (٢/ ٥٢٧).

وللشيطان فيه نزغتان: إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه، كالوادي بين جبلين، فالانحراف إما بتقصيره عن الحد، وإما بتجاوزه الحد (١).

**٣ـ الدعوة إلى الاستقامة ولزوم الأمر والثبات عليه، وعدم الغلو والزيادة.**

﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْاْۚ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [هود:١١٢] فالله -سبحانه- يأمر بالاستقامة التي هي الاعتدال، والمُضُيِّ على المنهج دون انحراف، ويُعَقِّب ذلك بالنهي عن الطغيان، مما يفيد أن الله -سبحانه- يريد الاستقامة كما أَمَرَ: بدون غلو ولا مبالغة تنقل هذا الدينَ من يُسْر إلى عُسْر.

**٤ـ النهي عن الغلو وتوجيه الخطاب لأهل الكتاب على وجه الخصوص.**

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيْرًا لَّكُمْۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾﴾ [النساء:١٧١].]

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٥١٧).

قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ ﴾ [المائدة:٧٧].

أي: يا أهل الإنجيل لا تغلوا في دينكم فتتجاوزوا الحق؛ فإن قولكم بأن عيسى ابن الله قول منكم على الله بغير الحق، ولا ترفعوه إلى مقام الألوهية؛ فتجعلوه ربًّا وإلهًا».(١)

والغلو في النصارى كثير، فإنهم غَلَوْا في عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؛ فنقلوه من حيز النبوة والعبودية لله رب العالمين إلى أن اتخذوه إلهًا من دون الله، يعبدونه كما يعبدون الله»(٢)، ومن هذا الغلو جاءت مُعْظَمُ الانحرافات في الديانة النصرانية.

ومن ذلك غلوهم بابتداع رهبانية تَعَبَّدُوا اللهَ بها، وهي لم تُكْتَب عليهم، ولم يُؤْمَروا بها ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ ﴾ [الحديد:٢٧]، ولم يكن الغلو قاصرا على النصارى، بل هو موجود في اليهود أيضًا، ولكن الخطاب في الآيتين قُصِدَ به النصارى خاصة؛ والسياق يدل على ذلك، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والنصارى أكثر غلوا في الاعتقادات والأعمال من سائر الطوائف، وإياهم نهى الله عن الغلو في القرآن» ا.هـ(٣).

---

(١) ينظر: «جامع البيان» للطبري (٦ / ٣٤)، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٦ / ٢١)، و«إرشاد العقل السليم» (١/ ٨٢١)، و«التسهيل» لابن جزي (١/ ١٦٥).

(٢) «تيسير العزيز الحميد» (ص ٢٦٥).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١ / ٢٨٩).

وهذه النصوص وإن تعلقت بأهل الكتاب ابتداء؛ فإن المراد منها موعظة هذه الأمة لتجنب الأسباب التي أوجبتْ غضب الله على الأمم السابقة(١).

**٥ـ نَهْيُ الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- عن الغلو**، وذلك لئلا يقع المسلمون فيما وقع فيه من سبقهم من الأمم التي بُعِثَ فيها الرسل -عليهم الصلاة والسلام-، ومع النهي يُبَيِّن الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- عواقب الغلو وآثاره، فعن أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- غَدَاةَ الْعَقَبَةِ، وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ: «**هَاتِ، الْقُطْ لِي**» فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ، هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ، قَالَ: «**بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**».(٢)

والنهي هنا وإن كان سببه خاصًّا؛ فهو نَهْيٌ عن كل غلو.

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «وهذا عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال،... وسبب هذا اللفظ العام رَمْيُ الجمار، وهو داخل فيه، مثل: الرمي بالحجارة الكبار، بناء على أنها أبلغ من الصغار، ثم علله بما يقتضي مجانبة هَدْيهم، أي هَدْي من كان قبلنا؛ إِبْعَادًا عن الوقوع فيما هَلَكُوا به، وأن المشارك لهم في بعض هديهم يُخَاف عليه من الهلاك»(٣).

---

(١) «مقاصد الشريعة الإسلامية» للطاهر ابن عاشور (ص ٦٠).

(٢) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (١٨٥١)، والنسائي في «سننه» (٣٠٥٧)، وابن ماجه في «سننه» (٣٠٢٩)، وصححه شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الصحيحة» (١٢٨٣).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» (١ / ٣٢٨) بتصرف يسير.

٦ـ **بيان مصير الغالي وعاقبته**: حيث وردت أحاديث تبين مآل من غلا، وأنه صائر إلى الهلاك، بل وَرَدَ ذلك مكررا ثلاث مرات في حديث واحد؛ مما يفيد عِظَمَ الأمر وخَطَرَهُ، فعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال رسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**» قَالَهَا ثَلَاثًا.(١)

وقد بَيَّنَت السنة النبوية أن عاقبة صاحب الغلو إلى الانقطاع، وأنه ما من مُشَادٍّ لهذا الدين إلا ويُغْلَب وينقطع عن الاستقامة والثبات على الدين، فيقول رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ** [أَيْ يُغَالِب] **الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ؛ فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ** [أَيْ بِالتَّبْكِيرِ فِي الطَّاعَةِ] **وَالرَّوْحَةِ** [أَيِ الْعَوْدَةِ إِلَى الرَّاحَةِ لِاسْتِعَادَةِ النَّشَاطِ عَلَى الطَّاعَةِ] **وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ**». أي عليكم بالاستعداد للمتابعة والاستمرار، تشبيها بالمسافرين الذين يُجَدِّدُون نشاطهم واستعدادهم لمتابعة المسير، بلا تكلف ولا إرهاق؛ وذلك بأَخْذِهِم قِسْطًا من الراحة، ثم متابعة المسير، ولهذا جاء في رواية أخرى: «**وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا**»(٢)

**قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والمعنى: لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية، ويترك الرفق إلا عَجَزَ وانقطع، فَيُغْلَب، قال ابن المنير: في هذا الحديث عَلَمٌ من أعلام النبوة، فقد رَأَيْنا ورأى الناس قبلنا أن كل مُتَنَطِّعٍ في الدين يَنْقَطِعُ».ا.هـ(٣)

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» (٣٩).

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (١/ ٩٤).

**قال الحسن البصري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن دين الله وُضِعَ على القَصْد، فدخل الشيطان فيه بالإفراط والتقصير، فهما سبيلان إلى نار جهنم»، وعنه: «إن دين الله تعالى وُضِعَ دون الغلو وفوق التقصير».(١)

**وقال ابن عبد البر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «قال سفيان بن حسين: أتدري ما السَّمْت الصالح؟ ليس هو بحلق الشارب، ولا تشمير الثوب؛ وإنما هو لزوم طريق القوم، إذا فعل ذلك؛ قيل: قد أصاب السَّمْت، وتدري ما الاقتصاد؟ هو المشي الذي ليس فيه غلو ولا تقصير».ا.هـ(٢)

**□ ثالثًا: اشتراطُ علماء الجرح والتعديل** رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ **في المتكلم في الناس جرحًا وتعديلًا: الإنصافَ والاعتدالَ وتَرْكَ الغلوِّ والتساهلِ:**

فالغلو في الحكم على الناس: هو مجاوزة الحد في إلحاق الحكم عليهم بالكفر أو البدعة أو الفسوق، فإن الحكم بهذه الأمور على أحد من الناس إنما هو إلى الله تعالى ورسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، فمن دل الدليل على إلحاق هذه الأحكام به؛ أُلْحِقَتْ به، ومن لم يدل الدليل على لحوقها به؛ فإن تنزيلها عليه من تعدي حدود الله تعالى، والقول عليه بغير علم، وهو الغلو الفاحش الذي أردى الأمة، ونخر في جسمها، وفَرَّقَ جماعتها؛ بل إن أول الغلو في هذه الأمة إنما هو هذا، يوم غلا الخوارج في الحكم على المسلمين وحكامهم بالكفر والخروج من الإسلام، فترتب على

---

(١) رواه الإمام أحمد في «الزهد» (١٦٢٥)، والحكيم الترمذي في «نوادر الأصول في أحاديث الرسول» (١/ ١٦٧).

(٢) «التمهيد»(٢١/ ٦٨).

فعلهم هذا: إراقةُ دماء طاهرة مسلمة، وتَمَزُّقُ الجماعة، وانتشارُ التباغض والشحناء بين أهل الإسلام، ومثل هذا يقال في التبديع بغير حق، والتفسيق بغير حق؛ فإنه يقود إلى التقاطع والتباغض، وهو سبيل إلى التكفير بغير حق.

وإذا كان النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كما جاء في «صحيح البخاري» - منع من تنزيل الحكم العام في شارب الخمر بأن تحل عليه لعنة الله، فمنع من تنزيله على الشخص المعين لِمَا قام به من إيمان بالله ورسوله؛ فكيف يتسارع الغالون إلى تنزيل أحكام الكفر والفسق العامة على الأشخاص المعينين دونما رَوِيَّةٍ أو تُؤَدَةٍ؟!

ونَصُّ الحديث كما في «صحيح البخاري» عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رضي الله عنه- أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ (حِمَارًا)، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، وَكَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا، فَأَمَرَ بِه، فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**لَا تَلْعَنُوهُ؛ فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**».(١)

قال هذا مع أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قد لعن الخمر لعشرة أوْجه، ومنهم شاربها، وحاملها، والمحمولة إليه...

فتنزيل هذه الأحكام العامة على الشخص المعين لا بد فيه من شروط تتوفر، وموانع تنتفي، كما أجمع على ذلك علماء أهل السنة والجماعة.

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٦٧٨٠).

ومن هذا المنطلق تتابعت نصوص العلماء على أن المتصدي للأحكام على الناس في عقائدهم أو عدالتهم لا بد أن يكون من العلماء، ومن أهل الورع.

فلا تُقْبل شهادةٌ إلا مِنْ أهل الوسط والاعتدال، وأما شهادة الغلاة أو الجفاة فمردودة، على تفاصيل معروفة في غير هذا الموضع.

وقد اشتهر كلام العلماء في شروط أهلية المتصدِّي للجرح والتعديل، وأنه لابُدَّ أن يكون منصفًا متجردًا ورعًا، وأن يعرف الأسباب المجرِّحة من غيرها، وأن يثبت عنده القول عن قائله بالطرق الشرعية المعروفة في ذلك، حتى لا ينسُب كلامًا إلى رجل لم يَقُلْه، وأن يستعمل العبارة الدالة بدقة على مراده، وعلى حقيقة حال المتكلَّم فيه.

**فمن ذلك قول الحافظ الذهبي** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ **تعالى** -: «والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتامِّ المعرفة تامِّ الورع». اهـ(١)

و**يقول** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «الموقظة»**: «والكلام في الرواة يحتاج إلى وَرَعٍ تامٍّ، وبراءةٍ من الهوى والميل، وخِبْرَةٍ كاملة بالحديث وعلله، ورجاله». اهـ(٢)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تذكرة الحفاظ»: «لا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يُزَكِّي نَقَلَةَ الأخبار ويُجَرِّحُهم جهبذا إلا بإدمان الطلب، والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة، والسهر، والتيقظ، والفهم مع التقوى والدين المتين، والإنصاف، والتردد إلى مجالس العلماء، والتحري والإتقان.

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٣ / ٤٦).

(٢) «الموقظة في علم مصطلح الحديث» (ص: ٨٢).

وإلا تَفْعَلْ:

فَـدَعْ عَنْـكَ الكتابـةَ لَسْـتَ منهـا ∴ ولـو سَـوَّدْتَ وَجْهَـكَ بالمـدادِ

قال الله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل:٤٣].

فإن آنَسْتَ يا هذا، من نفسك فَهْمًا وصِدْقًا ودينًا ووَرَعًا؛ وإلا فلا تَتَعَنَّ؛ وإن غَلَبَ عليك الهوى والعصبيةُ لرأْيٍ ولِمَذْهَبٍ؛ فبالله لا تَتْعَبْ، وإن عرفتَ أنك مخلِّطٌ مخبِّطٌ مُهْمِلٌ لحدود الله؛ فأَرِحْنَا منك، فَبَعْدَ قليلٍ يَنْكَشِفُ البَهْرَج، ويَنْكَبُّ الزَّغَل، ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله.

فقد نَصَحْتُك؛ فعِلْم الحديث صَلِفٌ(١)، فأين عِلْمُ الحديث؟ وأين أهله؟ كِدْتُ أن لا أراهم إلا في كتابٍ أو تَحْتَ تراب». اهـ(٢)

**وقال ابن دقيق العيد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أعراض المسلمين حُفْرَةٌ من حُفَرِ النار، وَقَفَ على شفيرها طائفتان من الناس: المحدثون والحكام». اهـ(٣)

**وقال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لِيَحْذَرَ المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل؛ فإنه إن عدّل بغير تَثَبُّتٍ؛ كان كالمُثْبِتِ حُكْمًا ليس بثابت، فيُخْشَى عليه أن يَدْخُل في زمرة من روى حديثًا وهو يظن أنه كذب؛ وإن جرّح بغير تَحَرُّزٍ؛ أَقْدَم على الطعن في مسلم بريء من ذلك،

---

(١) صَلِفَ: ثقلت روحه، والمراد أنه علم صعب. المعجم الوسيط ١/ ٥٢١ مادة (صلف).

(٢) «تذكرة الحفاظ» (١/ ٤).

(٣) «الاقتراح» (ص٣٤٤).

ووسْمِهِ بمِيسَم سوء[١]، يبقى عليه عارُهُ أبدًا». اهـ[٢]

✍ **قلت**: فإذا مَدَحَ من لا يُمدح؛ حثَّ بذلك على الأخذ عنه، وهو ليس أهل لذلك وإذا جَرَّح من لا يُجْرَح؛ نفَّر عن الأخذ عنه -وهو أهل للأخذ عنه- فيكون مسيئًا في الحالتين، ويَتَحَمَّل وزر ذلك إذا تكلم فيما لا يُحْسِن بما لا يَحْسُن، فتأمل.

**وقال العلامة المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمته لكتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم:**

«ليس نقد الرواة بالأمر الهين؛ فإن الناقد لا بد أن يكون واسع الاطلاع على الأخبار المروية، عارفًا بأحوال الرواة السابقين، وطرق الرواية، خبيرًا بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكذب، والموقعة في الخطأ والغلط، ثم يحتاج إلى أن يعرف أحوال الراوي متى وُلِدَ؟ وبأي بلد؟ وكيف هو في الدين والأمانة والعقل والمروءة والتحفظ؟ ومتى شَرَعَ في الطلب؟ ومتى سمع؟ وكيف سمع؟ ومع من سمع؟ وكيف كتابه؟؛ ثم يعرف أحوال الشيوخ الذين يُحَدِّث عنهم، وبلدانَهم، ووفياتِهِم، وأوقاتَ تحديثهم، وعادتَهم في التحديث، ثم يعرف مرويات الناس عنهم، ويَعْرِض عليها مرويات هذا الراوي، ويعتبرها بها، إلى غير ذلك مما يطول شرحه، ويكون مع ذلك متيقظًا، مُرْهَفَ الفَهْم، دقيقَ الفطنة، مالكًا لنفسه، لا يستميله الهوى، ولا يستفزه الغضب، ولا يستخفه

---

(١) قال القاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح النخبة (ص ٧٣٩): «بكسر الميم: آلةُ الكيِّ، أريد بها العلامةُ الحاصلةُ بها مجازًا».

(٢) «نزهة النظر» (ص١١٣).

بادرُ ظنٍّ حتى يستوفي النظر، ويَبْلُغَ المَقَرَّ، ثم يُحْسِن التطبيق في حُكْمِهِ، فلا يجاوز ولا يُقَصِّر، وهذه المرتبة بعيدة المرام، عزيزة المنال، لم يبلغها إلا الأفذاذ، وقد كان من أكابر المحدثين وأجلتهم من يتكلم في الرواة؛ فلا يُعَوَّلُ عليه، ولا يُلْتَفَتُ إليه.

**قال الإمام علي بن المديني** -وهو من أئمة هذا الشأن-: «أبو نعيم وعفان صدوقان، لا أَقْبَلُ كلامهما في الرجال؛ هؤلاء لا يَدَعُون أحدًا إلا وقعوا فيه».

وأبو نعيم وعفان من الأجلة، والكلمة المذكورة تدل على كثرة كلامهما في الرجال، ومع ذلك لا تكاد تجد في كتب الفن نَقْلَ شيء من كلامهما». اهـ(١)

✍ **قلت**: وهذا وما قَبْلَه من شروط وضوابط لمن يتكلم في أحوال الرواة بعدالة في الرواية، أو ضَعْفٍ في الحفظ، أو تركٍ ووهاء؛ فهو كذلك -ومن باب أولى- فيمن يتكلم في الرجال بكُفر أو فِسق أو بدعة... إلخ.

**قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وما اعتنى العلماء بهذه المسألة؛ إلا لأن أعراض الناس حُفْرةٌ مِنْ حُفَرِ النار، وأن من تكلم في مسلم بما ليس فيه؛ كُلِّف أن يأتي بالمخْرَجِ، وإلا حُبسَ في رَدْغَة الخبال، وهي عصارة أهل النار، ولما يترتب على الكلام في الناس بلا توافر شروط أهلية الجرح والتعديل؛ من هرج وفتن وفساد عريض، لاسيما في هذا الزمن الذي قَلّ فيه العاملون في الدعوة إلى الله، وكثرت ضدهم سهام الأعداء من كُلِّ حَدَبٍ وصَوْب، فإذا انضم إلى ما هم فيه من ظلم أعدائهم: ظلمُ من ينتسب إلى العلم أيضًا؛ كانت العاقبة وخيمة، وصَدَقَ القائل:

---

(١) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ٢).

وظُلْـمُ ذوي القربـى أَشَـدُّ مَضَاضـةً ∴ على النفْسِ مِنْ وَقْعِ الحُسَام المُهَنَّدِ

من أجل هذا وغيره؛ فقد أنكر العلماء على من غلا في الكلام على الرواة، واستهجنوا صنيعه، وغمزوه بكلام شديد أليم.

✍ **قلت**: أو تركوا قوله ولم يلتفتوا إليه، وإن كان من الكبار، كما مرَّ في أبي نعيم وعفان.

**قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فقد نقل الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قول ابن حبان في أفلح بن سعيد المدني القُبَائي: «يروي عن الثقات الموضوعات؛ لا يَحِلُّ الاحتجاج به، ولا الرواية عنه». اهـ.

**ثم عقَّب الذهبي على ذلك بقوله**: «قلت: ابن حبان ربما قصَّب ـ أي عاب وشَتَم ـ الثقة، حتى كأنه لا يَدْرِي ما يخرج من رأسه...». اهـ.(١)

فلم يقبل الذهبي من ابن حبان - على علمه وشهرته - التجاوز في حق أفلح، وغَمَزَه بما رأيت، مع أن أفلح قد لينه أبو حاتم الرازي وغيره، لكنْ هناك فرقٌ واسعٌ بين الرجل اللَّيِّن والرجل المتروك، والعدل شعار أئمة الجرح والتعديل، فمن خالفه؛ رُدَّ قوله كائنًا من كان.

**وفي «الميزان» ـ أيضًا ـ(٢) ترجمة هشام بن عروة، قال الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «أحد الأعلام، حجة إمام، لكن في الكِبَر تناقص حِفْظُه، ولم يختلط أبدًا، ولا عبرة بما قاله أبو الحسن بن القطان، من أنه وسهيل بن أبي صالح اختلطا،

---

(١) «الميزان» (١/ ٢٧٤).

(٢) (٣/ ٣٠١ـ٣٠٢).

وتغيّرا، نعم الرجل تغيّر قليلًا، ولم يَبْقَ حفظه كهو في حال الشبيبة، فَنَسي بعض محفوظه، أو وهم، فكان ماذا؟!! أهو معصوم من النسيان؟!! ولما قدم العراق في آخر عمره؛ حَدَّث بجملة كثيرة من العلم، في غضون ذلك يسير أحاديث لم يجوِّدها، ومثل هذا يقع لمالك ولشعبة ولوكيع ولكبار الثقات، فَدَعْ عنك ـ يعني ابن القطان ـ الخبْطَ، وذَرْ خَلْطَ الأثبات بالضعفاء والمخلِّطين، فهشام شيخ الإسلام، ولكن أحسن الله عزاءنا فيك يا ابن القطان...». اهـ.

فتأمل هذا الوَخْزَ الذهبي في ابن القطان -علي بن عبد الملك الفاسي-، لمجرد أن جعل هشامًا من المختلطين، ولم يبلغ بهشام الأمر إلى هذا الحد، إنما رَقَّ حفظه، أو تغير قليلًا، فكيف لو وقف الذهبي على كلام الغلاة في عصرنا، وتهاويلهم ومجازفاتهم، ورميهم لكثير من العاملين في مجال الدعوة، وفيهم من هو أفضل منهم حالًا، وأكثر نفعًا وجهادًا بالبدع الكبرى، وأن اليهود والنصارى أفضل منه، بل إبليس أخف ضررًا منه... إلخ هذا الهراء والافتراء؟!!

**وقال الذهبي في «النبلاء»**(١) **متعقبًا قول ابن القطان هذا:** «فقول ابن القطان: إنه اختلط؛ قول مردود مرذول...» اهـ.

**وذكر الذهبي في «الميزان»**(٢) ترجمة علي بن عبدالله بن المديني، مُنْكِرًا على العقيلي -وهو من الأئمة- إدخاله ابن المديني في «الضعفاء»، ثم قال

---

(١) (٦/ ٣٦).

(٢) (٣/ ١٤٠ ـ ١٤١).

منكرًا عليه: «أفما لك عَقْلٌ يا عقيلي؟!! أتدري فيمن تتكلم؟...» إلى أن قال: «فزِنِ الأشياءَ بالعدل والورع». اهـ.

**وذكر الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن الإمام الذي عُرف بالتعنت -وإن كان من الكبار لا جهلة زماننا-؛ يُتوقَفَّ في كلامه، ولا يُطْلَق قبول قوله، ففي «النبلاء»(١) ترجمة أبي حاتم الرازي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال الذهبي: «إذا وثَّق أبو حاتم رجلًا؛ فتمسَّكْ بقوله؛ فإنه لا يوثِّق إلا رجلًا صحيح الحديث، وإذا ليَّن رجلًا، أو قال فيه: لا يُحْتَجُّ به؛ فتوقَّف، حتى ترى ما قال غيره فيه، فإن وثقه أحد؛ فلا تَبْنِ على تجريح أبي حاتم؛ فإنه متعنِّت في الرجال، وقد قال في طائفة من رجال الصحاح: ليس بحجة، ليس بقوي، أو نحو ذلك...». اهـ.

**وفي ترجمة يحيي بن سعيد القطان من «النبلاء»(٢) قال الذهبي**: «كان يحيي بن سعيد متعنتًا في نقد الرجال، فإذا رأيته قد وثَّق شيخًا؛ فاعتمد عليه، أما إذا ليَّن أحدًا؛ فتأنَّ في أمره، حتى ترى قول غيره فيه، فقد ليَّن مثل إسرائيل وهمام وجماعة احتج بهم الشيخان». اهـ.

فهذا كلام الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هؤلاء الأئمة ـ وهُمُ هُمُ ـ فكيف لو وقف على ما حوته كتب وأشرطة غلاة الجرح والتعديل وكبيرهم، وبادِر بذرتهم القبيحة في زماننا من بغيٍ وظلم، وانتصار للنفس ولمشايخهم بعصبية جاهلية، وخَسْفٍ ونَسْف لخصومهم، وإن كانوا من القائمين بأمر الله عَزَّوَجَلَّ والمدافعين عن السنة وعقيدة أئمتها عشرات السنين، وأكثر منهم نفعًا

---

(١) (١٣/ ٢٦٠).

(٢) (٩/ ١٨٣).

واتِّباعًا، وأفضل منهم سَمْتًا وهَدْيًا ودَلًّا وحالًا؟!!!

**❑ رابعًا: صُوَرٌ من غلو الغلاة في الحكم على الناس.**

عامة الفرق الضالة -في الجملة- ليس عندهم عدلٌ، ولا تتوفر فيهم تلك الأوصاف والشروط السابقة، فتجدهم يُكَفِّر أو يُفَسِّق بعضُهم بعضًا بالهوى، ولمجرد المخالفة الشخصية، بينما الأصل في أهل السنة والجماعة أنهم لا يتبعون أهواءهم، وإنما يتبعون الكتاب والسنة وطريقة سلف الأمة وهي سبيل النجاة، وهذا هو الذي مَيَّزَهُم عن كثيرٍ من الفرق الضالة المنحرفة، وقد حمل الغلوُّ أتباع الهوى إلى التفرق والشقاق، وحملهم ذلك -قديما وحديثًا- على تكفير بعضهم بعضًا، وتبديع أو تفسيق بعضهم بعضًا.

**كما يقول أبو المظفر السمعاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمِمَّا يدل على أَن أهل الحَدِيث(١) هم على الْحق: أَنَّك لَو طالَعْتَ جَمِيع كتبهمْ المصنفة: من أَوَّلهمْ إِلَى آخِرهم، قديمهم وحديثهم، مَعَ اخْتِلَاف بلدانهم وزمانهم، وتباعد مَا بَينهم فِي الديار، وَسُكُون كل وَاحِد مِنْهُم قُطْرا من الأقطار؛ وَجَدتهمْ فِي بَيَان الِاعْتِقَاد على وتيرة وَاحِدَة، ونمط وَاحِد، يَجْرُونَ فِيهِ على طَرِيقَة لَا يحيدون عَنْهَا، وَلَا يميلون فِيهَا، قَوْلهم فِي ذَلِك وَاحِد، وفِعْلُهم وَاحِد، لَا ترى بَينهم اخْتِلَافا، وَلَا تفَرقا فِي شَيْء مَا، وَإِن قَلَّ، بل لَو جَمَعْتَ جَمِيع مَا

(١) أي المتمَسِّكين حقًّا -لا ادِّعَاءً وتشَبُّعًا- بما عليه أئمة أهل الحديث؛ فلا تَغْتَرَّ بمن ينتسبون اليوم إليهم قولًا، أما حالهم ففي جهة أخرى، ولا تظن حال أولئك الغلاة يَنْقُض القاعدة التي قرَّرها أبو المظفَّر السمعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لأن هؤلاء الغلاة لا يمثلون طريقة السلف في هذا الجانب الذي زلقتْ فيه أقدامُهم، وطارتْ فيه أحلامهم!!.

جرى على ألسنتهم، ونقلوه عَن سلفهم؛ وجدته كَأَنَّهُ جَاءَ من قلبٍ وَاحِدٍ، وَجرى على لِسَانٍ وَاحِدٍ، وَهل على الْحق دَلِيل أَبْيَنُ من هَذَا؟! قَالَ الله تَعَالَى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء:٨٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران:١٠٣].

وَأما إِذا نظرت إِلَى أهل الْأَهْوَاء والبدع؛ رَأَيْتهمْ مُتَفَرّقين مُخْتَلفين، وشِيَعًا وأحزابا، لَا تكَاد تَجِد اثْنَيْنِ مِنْهُم على طَرِيقَة وَاحِدَة فِي الِاعْتِقَاد، يُبَدِّعُ بَعضهم بَعْضًا، بل يرتقون إِلَى التَّكْفِير، يُكَفِّرُ الابْنُ أَبَاهُ، وَالرجلُ أَخَاهُ، وَالْجَارُ جَارَهُ، تراهم أبدًا فِي تنَازع وتباغض وَاخْتِلَاف، تَنْقَضِي أعمارهم وَلما تَتَّفِقْ كلماتُهم: ﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴾ [الحشر:١٤].

أَو مَا سَمِعت أَن الْمُعْتَزلَة مَعَ اجْتِمَاعهم فِي هَذَا اللقب يُكَفِّرُ البغداديون مِنْهُم الْبَصرِيين، والبصريون مِنْهُم البغداديين، وَيُكَفِّرُ أَصْحَابُ أبي عَليّ الجُبَّائي ابْنَهُ أَبَا هَاشم، وَأَصْحَابُ أبي هَاشم يكَفِّرُون أَبَاهُ أَبَا عَليّ، وَكَذَلِكَ سَائِر رؤوسهم وأرباب المقالات مِنْهُم، إِذا تدبرت أَقْوَالهم؛ رَأَيْتهمْ مُتَفَرّقين، يُكَفِّرُ بَعضهم بَعْضًا، ويتبرأ بَعضهم من بعض، وَكَذَلِكَ الْخَوَارِج وَالرَّوَافِض فِيمَا بَينهم، وَسَائِر المبتدعة بمثابتهم.

وَهل على الْبَاطِل دَلِيل أَظْهَرُ من هَذَا؟! قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ

وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الأنعام:١٥٩](١).

وَكَانَ السَّبَب فِي اتِّفَاق أهل الحَدِيث: أَنهم أخذُوا الدّين من الْكتاب وَالسّنة وَطَرِيق النَّقْل؛ فأورثهم الِاتِّفَاقَ والائتلافَ، وَأهل الْبِدْعَة أخذُوا الدّين من المعقولات والآراء؛ فأورثهم الِافْتِرَاق وَالِاخْتِلَاف، فَإِن النَّقْل وَالرِّوَايَة من الثِّقَات والمتقنين قَلَّمَا يخْتَلف، وَإِن اخْتلف فِي لفظ أَو كلمة؛ فَذَلِك اخْتِلَاف لَا يضر الدّين، وَلَا يقْدَح فِيهِ، وَأما دَلَائِل الْعقل فقلَّما تتفق، بل عقل كل وَاحِد يُرِي صَاحِبَهُ غير مَا يُرِي الآخَرَ، وَهَذَا بَيِّنٌ وَالْحَمْد لله.

وَبِهَذَا يظْهر مُفَارقَةُ الِاخْتِلَاف فِي مَذَاهِب الْفُرُوع اخْتِلَافَ العقائد فِي الْأُصُول، فَإِنَّا وجدنَا أَصْحَاب رَسُول الله -صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَرَضي الله عَنْهُم- من بعده اخْتلفُوا فِي أَحْكَام الدّين، فَلم يفترقوا، وَلم يصيروا شيعًا؛ لأَنهم لم يفارقوا الدّين، ونظروا فِيمَا أُذِنَ لَهُم، فاختلفت أَقْوَالهم وآراؤهم فِي

(١) وإذا نظَرْتَ إلى حال رؤوس الغلاة وأفراخهم اليوم؛ رأيتَ الرجل يبدِّع فلانًا، ويوافقه على ذلك جماعة، ثم يختلفون في مسألة اجتهادية أخرى، أو في الحكم على شخص ما؛ فيبدِّع الرجل أخاه وتلميذه، ويعامله أخوه وتلميذه بمثل ذلك، فالذين كانوا مجتمعين بالأمس، أصبحوا متفرِّقين اليوم، ويبدِّع بعضهم بعضا، كل هذا الخلاف الجاري بينهم في مسائل اجتهادية، لا تستحق مطلق الذم- فضلًا عن التبديع والتضليل- ثم ينقسمون إلى أقسام أخرى، بسبب اختلافهم في الحكم على شخص آخر... وهكذا، كلما مرَّت عليهم الأيام، وجَرَتْ حوادثُ جديدةٌ؛ تفرَّقوا فِرَقًا، بسبب تباين وجهات نظر بعضهم فيها أو في الحكم على أشخاصها، فهل على الباطل والهوى والجهل بمراتب المسائل وطريقة العلماء الراسخين دليل أَبْيَن من هذا؟!!

مسَائِل كَثِيرَة(١): مثل مَسْأَلَة الْجد، والمُشَرَّكة، وَذَوي الْأَرْحَام، وَمَسْأَلَة الْحَرَام، وَفِي أُمَّهَات الْأَوْلَاد، وَغير ذَلِك مِمَّا يَكْثُر تَعْدَادُهُ من مسَائِل الْبيُوع، وَالنِّكَاح، وَالطَّلَاق، وَكَذَلِكَ فِي مسَائِل كَثِيرَة من بَاب الطَّهَارَة، وهيئات الصَّلَاة، وَسَائِر الْعِبَادَات، فصاروا باختلافهم فِي هَذِه الْأَشْيَاء محمودين، وَكَانَ هَذَا النَّوْع من الِاخْتِلَاف رَحْمَة من الله لهَذِهِ الْأمة؛ حَيْثُ أَيّدهُم بِالْيَقِينِ، ثمَّ وَسَّعَ على الْعلمَاء النّظر فِيمَا لم يَجدوا حكمه فِي التَّنْزِيل وَالسّنة؛ فَكَانُوا مَعَ هَذَا الِاخْتِلَاف أهلَ مَوَدَّةٍ ونُصْحٍ، وَبَقِيَتْ بَينهم أُخُوَّةُ الْإِسْلَام، وَلم يَنْقَطِع عَنْهُم نظامُ الأُلْفَة، فَلَمَّا حَدَثَتْ هَذِه الْأَهْوَاءُ المُرْدِيةُ، الداعيةُ صَاحبهَا إِلَى النَّار؛ ظَهرتْ الْعَدَاوَة، وتباينوا وصاروا أحزابا؛ فَانْقَطَعت الْأُخُوَّةُ فِي الدّين، وَسَقَطت الأُلفة؛ فَهَذَا يدل على أَن هَذَا التباين والفرقة إِنَّمَا حَدَثَتْ من الْمسَائِل المحدثة، الَّتِي ابتدعها الشَّيْطَان، فألقاها على أَفْوَاه أوليائه؛ ليختلفوا، وَيَرْمِي بَعضهم بَعْضًا بالْكفْر.

فَكل مَسْأَلَة حَدَثَتْ فِي الْإِسْلَام، فَخَاضَ فِيهَا النَّاس، فَتَفَرَّقُوا وَاخْتلفُوا، فَلم يُورث ذَلِك الِاخْتِلَافُ بَينهم عَدَاوَة وَلَا بغضا وَلَا تفرقا، وَبَقِيَتْ بَينهم الأُلْفةُ والنصيحةُ والمودةُ وَالرَّحْمَةُ والشفقةُ؛ عَلِمْنَا أَن ذَلِك من مسَائِل الْإِسْلَام، يَحِلُّ النّظر فِيهَا، وَالْأَخْذُ بقول من تِلْكَ الْأَقْوَال لَا يُوجب تبديعا وَلَا تكفيرا، كَمَا ظهر مثل هَذَا الِاخْتِلَاف بَين الصَّحَابَة وَالتَّابِعِينَ مَعَ بَقَاء الأُلْفة والمودة.

---

(١) ومن هذه المسائل: الاختلاف بين العلماء في الجرح والتعديل في الحكم على الشخص بكونه مبتدعًا أو سُنِّيًا، فأين الغلاة من ذلك؟!

وكل مَسْأَلَة حَدَثَتْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهَا، فأورث اخْتلَافُهمْ فِي ذَلِك: التولِّيَ والإعراضَ والتدابُرَ والتقاطُعَ، وَرُبمَا ارْتقى إِلَى التَّكْفِير؛ عَلِمْتَ أَن ذَلِك لَيْسَ من أَمر الدّين فِي شَيْء، بل يجب على كل ذِي عقل أَن يجتنبها، ويُعْرِض عَن الْخَوْض فِيهَا؛ لِأَن الله شَرط فِي تمسكنا بِالْإِسْلَامِ: أَنَّا نُصْبِحُ فِي ذَلِك إِخْوَانًا، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عمران:١٠٣]﴾».ا.هـ(١)

❖ **نماذج من غلو الخوارج في تكفير بعضهم بعضًا:**

ذَكَرَ أبو المظفر الإسفراييني رَحِمَهُ ٱللَّهُ الخوارجَ في كتابه «التبصير في الدين» وذَكَر تفرقَهم وغلَّوهم في إطلاق الأحكام، فقال: «اعْلَم أَن الْخَوَارِج عشرُون فرقة، كَمَا ترى بيانهم فِي هَذَا الْكتاب، وَكلهمْ متفقون على أَمريْن لَا مزِيد عَلَيْهِمَا فِي الْكفْر والبدعة:

**أَحدهمَا**: إِنَّهُم يَزْعمُونَ أَن عليا وَعُثْمَان وَأَصْحَاب الْجمل والحَكَمَيْن وكُلَّ من رَضِي بالحَكَمَيْن كفرُوا كُلُّهم.

**وَالثَّانِي**: أَنهم يَزْعمُونَ أَن كل من أذْنب ذَنبا من أمة مُحَمَّد -صلى الله عَلَيْهِ وَسلم- فَهُوَ كَافِر، وَيكون فِي النَّار خَالِدا مخلدا إِلَّا النجدات مِنْهُم، فَإِنَّهُم قَالُوا: إِن الْفَاسِق كَافِر على معنى أَنه كَافِر نعْمَة ربه، فَيكون إطلاق هَذِه

(١) «الانتصار لأصحاب الحديث» (ص: ٤٥)، وكلامه الأخير ميزان، وبه يُعْرف أن اختلافات الغلاة التي فَرَّقَتْ الصف، وأورثت العداوة، وباعدتْ بين القلوب، وطعنتْ أوصال أهل الطريق الواحدة؛ كل ذلك يدل على أنها ليست من الاختلافات المأذون فيها، وليست من مسائل الإسلام، فاتَّعِظُوا يا أولي الألباب!!!

التَّسْمِيَة عِنْد هَؤُلَاءِ مِنْهُم على معنى الكفران، لَا على معنى الْكفْر، وَمِمَّا يجمع جَمِيعهم أيضًا تجويزهم الْخُرُوج على الإِمَام الجائر، وَالْكفْر لَا محَالة لَازم لَهُم؛ لتكفيرهم أَصْحَابَ رَسُول الله -صلى الله عَلَيْهِ وَسلم-... ثم ذَكَرَهُم فرقةً فرقةً، فمِنْهُم المُحَكِّمةُ الأولى، والْفرْقَة الثَّانِيَة: الْأَزَارِقَة: وهم أَتبَاع رجل مِنْهُم يُقَال لَهُ: أَبُو رَاشد نَافِع بن الْأَزْرَق الْحَنَفِيّ،... إلى أن قال ـ:

مِنْهُم النجدات، وهم أَتبَاع نجدة بن عَامر الْحَنَفِيّ، وَكَانَ من حَاله أَنه لما سمى نَافِع بن الْأَزْرَق من كَانَ قد امْتنع من نصرته مُشْركًا، وأباح قَتْل نسَاءِ مخالفيهم وأطفالِهِم؛ خرج عَلَيْهِ قوم من أَتْبَاعه، وصاروا إِلَى الْيَمَامَة، وَبَايَعُوا نجدة، وَقَالُوا: إن من يَقُول مَا قَالَه نَافِع؛ فَهُوَ كَافِر، ثمَّ افترق هَؤُلَاءِ ثَلَاث فِرَقٍ، وَخَرجُوا على نَجْدَة، فَصَارَ فريق مِنْهُم مَعَ عَطِيَّة بن الْأسود الْحَنَفِيّ إِلَى سجستان، وخوارج سجستان أَتبَاع هَؤُلَاءِ، وَلذَلِك كَانُوا يُدْعَونَ العَطَوية، وَصَارَ فريق مِنْهُم تبعا لرجل كَانَ يُقَال لَهُ: أَبُو فديك، وَكَانُوا يُقَاتلُون نجدة، حَتَّى قَتَلُوهُ، وَإِنَّمَا خرج هَؤُلَاءِ عَلَيْهِم؛ لأَنهم أخذُوا عَلَيْهِ أَشْيَاء:

**مِنْهَا**: أَنه بعث جُندا للغزو فِي الْبر وجُندا فِي الْبَحْر، ثمَّ فضل فِي الْعَطاء من بَعثه فِي الْبَحْر، فأنكروا عَلَيْهِ، وَقَالُوا: لم يكن من حَقه أَن يفضل هَؤُلَاءِ.

**وَالثَّانِي**: أنهم قَالُوا: إِنَّك بَعَثْتَ جُنْدا إِلَى الْمَدِينَة، حَتَّى أَغَارُوا عَلَيْهَا، وَسَبَوْا جَارِيَة من أَوْلَاد عُثْمَان بن عَفَّان، وكاتبه فِي ذَلِك الْمَعْنى عبد الْملك ابن مَرْوَان، فاشتراها ممَّن كَانَت فِي يَده، وبعثها إِلَى عبد الْملك بن مَرْوَان، فَأخذُوا عَلَيْهِ هَذَا، وَقَالُوا: إنه رد جَارِيَة غنمناها إِلَى عدونا، وَقَالُوا لَهُ: تُبْ؛ فَتَابَ.

**وَقَالَ قوم**: إنه كَانَ مَعْذُورًا فِيمَا فعل، وَقَالُوا لَهُ: كَانَ لَك أَن تجتهد، وَلم يكن لنا أَن نستتيبك، فَتُبْ عَن توبتك؛ فَتَابَ، وَاخْتلفُوا عَلَيْهِ كَمَا ذكرنَا، إِلَى أَن قَتله أَبُو فديك، وَبعث عبد الْملك بن مَرْوَان جندا إِلَى أبي فديك؛ فَقُتِل، وَكفى الله الْمُسلمين شرهم، وبِدَعُ النجداتِ كَثِيرَة، وَمن اطلع على مَا ذَكرْنَاهُ من حَالهم؛ لم يَخْفَ عَلَيْهِ أَمْرُهُم.

**ثم قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في موضع آخر: وَمِنْهُم الثعالبة، وهم أَتبَاع ثَعْلَبَة بن مشكان، وَهَؤُلَاء كَانُوا يَقُولُونَ بإمامة عبد الْكَرِيم بن عجرد، وَيَقُولُونَ: أَنه كَانَ الإِمَامَ إِلَى أَن خَالفه ثَعْلَبَة فِي حُكم الْأَطْفَال، فَصَارَ على زعمهم كَافِرًا، وَكَانَ ثَعْلَبَة إِمَامًا، وَكَانَ سَبَب اخْتلَافهمْ: أَن رجلا من العجاردة خطب بنت ثَعْلَبَة، فَقَالَ لَهُ: أَظْهِرْ لنا مهْرا وَقَدَّرَهُ؛ فَبعث الْخَاطِب إِلَى أم الْبِنْت، وَقَالَ: تُعَرِّفِيني عَن أمرهَا، هَل بَلَغَت هَذِه الْبِنْت، وَهل قَبِلَتْ الْإِسْلَام، فَإِن كَانَت بَالِغَة، وللإسلام قَابِلَة على الشَّرْط؛ لم يبال كم كَانَ مهرهَا، فَقَالَت الْأُم: هِيَ مسلمة، فَلَمَّا بلغ هَذَا الْخَبَر إِلَى ثَعْلَبَة؛ اخْتَار أَن يتبرأ من أَطْفَال الْمُسلمين، وَخَالف فِي هَذَا عبد الْكَرِيم بن عجرد، وبسبب هَذَا الْخلاف تَبرأ أَحدهمَا من صَاحبه، وَكَانَ يُكَفِّر كل مِنْهُمَا صَاحبه.

وَمِنْهُم المَعْبَدية، وَهَؤُلَاء يَقُولُونَ بإمامة مَعْبَد بعد ثَعْلَبَة، وَخَالف مَعْبَدُ الثعالبةَ، بَأن قَالَ: يجوز أَخذ الزَّكَاة من العبيد، وَيجوز دَفعهَا إِلَيْهِم، وَزعم بِأَن من لم يُوَافقهُ فِي هَذِه الْمقَالة؛ فَهُوَ كَافِر، وَأَتْبَاعه يُكَفِّرُون جملَةً الثعالبة، والثعالبةُ يُكَفِّرُونَهم».ا.هـ(١)

(١) «التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين» (ص٤٥: ٥٧).

❖ **نماذج من غلو المعتزلة في تكفير بعضهم بعضًا:**

**وتحدث أبو المظفر الإسفراييني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا عن المعتزلة وشيخهم أبي هاشم الجبائي، فقال: «كَانَ مَعَ ارتكابه هَذِه الْبدع يُكَفِّر الْمُعْتَزلَة، ويتبرأ مِنْهُم، حَتَّى كَانَ يُكَفِّر أَبَاهُ، وتبرأ مِنْهُ، وَلم يَأْخُذ مِيرَاثه بعد مَوته؛ لتكفيره إِيَّاه، وتبريه مِنْهُ، وَكَانَ سَائِر الْمُعْتَزلَة يُكَفِّرُونه أيضًا، وحالهم فِي هَذَا الْمَعْنى كَمَا وَصفه الله تَعَالَى من حَال الْكفَّار، حَيْثُ قَالَ: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾﴾ [البقرة:١٦٦].

وَمِمَّا يكْشف عَن افتضاحهم فِي مذاهبهم، وتبرئ بَعضهم من بعض: مَا حَكَاهُ أَصْحَابُ المقالات من أَن سَبْعَةً من رُؤُوس الْقَدَرِيَّة اجْتَمعُوا فِي مجْلِس وَاحِد، وتناظروا فِي أَن الله تَعَالَى هَل يقدر على ظُلْمٍ وَكَذِبٍ يخْتَص بِهِ؟ فافترقوا من هَذَا الْمجْلس، وكل مِنْهُم كَانَ يُكَفِّر البَاقِينَ، وَذَلِكَ لِأَن النَّظَّام سُئِلَ فِي ذَلِك الْمجْلس عَنهُ، فَقَالَ: إنه لَيْسَ بِقَادِر على ذَلِك؛ إِذْ لَو قدر عَلَيْهِ، لم يَأْمَن أَن يَقع مِنْهُ ظلم أَو كذب فِيمَا مضى، أَو يَقع ذَلِك فِي الْمُسْتَقْبل، أَو وَقع أَو يَقع ذَلِك فِي طَرَفٍ من أَطْرَاف الأَرْض، فَقَالَ لَهُ عَليّ الأسواري: يَنْبَغِي على هَذِه الْعلَّة أَن لَا يقدر على خلاف الْمَعْلُوم والمُخْبَر عَنهُ، فَقَالَ: هُوَ لَازم، فَمَا تَقول أَنْت؟ فَقَالَ الأسواري: أَنا أَقُول: إنه لَا يقدر على الظُّلم وَالْكذب، وَلَا يقدر على خلاف الْمَعْلُوم، فَقَالَ لَهُ النظام: هَذَا الَّذِي تَقول كُفْرٌ وإلحاد، ثمَّ قَالَ لَهُ أَبُو الْهُذَيْل: مَا تَقول فِي فِرْعَوْن، وَفِي كل من علم الله أَنه لَا يُؤمن، أَو أخبر عَنهُ أَنه لَا يُؤمن؟ إن قلت: إنه لم يكن مَقْدُورًا لَهُم أَن يُؤمنُوا؛ لزمك تَكْلِيف مَا لَا يُطَاق، وَأَنت لَا تَقول بِهِ، وَإِن

قلت: إنه كَانَ مَقْدُورًا لَهُم؛ كَانَ محالا؛ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى أَن يكون العَبْد قَادِرًا على تجهيله وتكذيبه -تَعَالَى الله عَن قَوْلهم- فَقَالُوا لَهُ: هَذَا الْجَواب لَازم، فَمَا تَقول أَنْت؟ فَقَالَ: أَنا أَقُول: إنه قَادر على أَن يظلم ويكذب، وقادر أيضًا على خلاف الْمَعْلُوم، فَقَالَ لَهُ: أرأيتك لَو ظلم وَكذب؟ فَقَالَ: إنه محَال مِنْهُ، فَقَالُوا لَهُ: مَا كَانَ محالا لَا يكون مَقْدُورًا؛ فَتَحَيَّر هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة، وَلم يَدْرُوا كَيفَ سَبِيل الْجَواب، فَقَالَ بِشْرُ بن الْمُعْتَمِر: كل مَا أَنْتُم عَلَيْهِ فَهُوَ تَخْلِيط، فَقَالُوا لَهُ: فإيش تَقول أَنْت؟ هَل يقدر على أَن يعذب طفْلا لَيْسَ لَهُ ذَنْب؟ فَقَالَ: يقدر، فَقَالُوا: فَلَو عذبه؛ كَيفَ حُكْمُه؟ قَالَ: يكون الطِّفْل عَاقِلا بَالغًا عَاصِيًا مُسْتَحقًّا للعقاب، وَيكون الْبَارِي عادلًا بتعذيبه، فَقَالُوا لَهُ: كَيفَ يكون الطِّفْل بَالغًا، وَكَيف يكون مَنْ فَعَلَ الظُّلم عادلًا بِهِ؟؛ فتحير، فَقَالَ لَهُ المرداد مِنْهُم: أَخَذْتُم على أستاذي بِشْرٍ شَيْئا مُنْكرًا مستفيضًا، وَلَكِن يجوز أَن يغلط الْأُسْتَاذ، فَقَالَ لَهُ بِشْرٌ: فَمَا تَقول أَنْت؟ قَالَ: أَقُول: إِنَّه قَادر على الظُّلم وَالْكذب، وَلَو وُجِدَ ذَلِك مِنْهُ؛ كَانَ إِلَهًا ظَالِما كَاذِبًا، فَقَالُوا لَهُ: وَمن كَانَ بِهَذِهِ الصّفة، هَل يكون مُسْتَحقًّا للشكر وَالْعِبَادَة، أَو يكون مذمومًا؟ فَقَالَ: لَا يكون مُسْتَحقًّا للشكر وَالْعِبَادَة، فَقَالُوا: وَمن لَا يكون مُسْتَحقّا للشكر وَالْعِبَادَة؛ لَا يكون إِلَهًا؛ فتحير، فَقَالَ زعيم من زعمائهم؛ يُقَال لَهُ «الْأَشَج»: أَنا أَقُول: إِنَّه قَادر على أَن يظلم ويكذب، وَلكنه إِن ظلم وَكذب كَانَ عادلا صَادِقا، فَقَالَ الإسكافي: كَيفَ يَنْقَلِب الظُّلم عدلًا، وَالْكذب صدقًا؟؛ فتحير، فَقَالَ لَهُ: مَا تَقول أَنْت؟ فَقَالَ: أَنا أَقُول: إِنْ ظَلَمَ أَو كَذَبَ؛ لم تكن عقول الْعُقَلَاء مَوْجُودَة فِي تِلْكَ الْحَالة، فَلَا يتَوَجَّه عَلَيْهِ المَذَمَّة والمَلامة؛ لعدم وجود عقل عَاقل يُنكره عَلَيْهِ، فَقَالَ جَعْفَر بن حَرْب: كَأَنَّهُ يَقُول: إنه قَادر على ظلم المجانين،

وَلَا يقدر على ظلم الْعُقَلَاء؛ فتحيروا، وصاروا كلهم منقطعين متحيرين، وَكَانَ كل وَاحِد يعْتَقد أَن أَقْوَال البَاقِينَ كلهَا كُفْر.

فَلَمَّا انْتَهَت زعامتهم إِلَى الجبائي وَابْنه أبي هَاشم، قَالَا جَمِيعًا: هَذِه مَسْأَلَة لَا يُمكن أَن يُجَاب عَنْهَا، ورضيا بِالْجَهْلِ فِيمَا يرجع إِلَى وصف الِاعْتِقَاد، وَلَو وافقهم التَّوْفِيق؛ لتمسكوا بِمذهب أهل الْحق وَتركُوا التَّرَدُّد من بَاطِل إِلَى بَاطِل».ا.هـ(١)

وكشف أبو حيان التوحيدي(٢) عن هذه الظاهرة من الغلو المفرط في

---

(١) «التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين» (ص: ٨٨).

(٢) قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تاريخ الإسلام» (٨/ ٨٣٧): «أَبُو حيّان التوحيدي، صاحب المصنَّفات، واسمه عَلِيّ بْن مُحَمَّد بْن الْعَبَّاس الصُّوفِي». [الوفاة: ٣٩١ - ٤٠٠ هـ]

كَانَ فِي حدود الأربعمائة، وله مصنَّفات عديدة فِي الْأدب والفصاحة والفلسفة، وكان سيئ الاعتقاد، نفاه الوزير أَبُو مُحَمَّد المهلّبي.

قَالَ ابن بابي فِي كتاب «الخريدة والفريدة»: كَانَ أَبُو حَيَّان كذَّابًا، قليل الدين والورع عَنِ القَذْف والمجَاهَرَة بالبُهْتَان، تعرّض لأمور جِسامٍ من القدْح فِي الشريعة، والقول بالتّعطيل، ولقد وقف سيدنا الصاحب كافي الكفاة على بعض ما كَانَ يُدْغِلُه ويخفيه من سوء الاعتقاد؛ فطلبه ليقتله، فهرب، والتجأ إلى أعدائه، ونفق عليهم بزُخْرُفِه وإِفْكِه، ثم عثروا منه عَلَى قبيح دخْلته، وسوء عقيدته، وما يُبْطِنه من الإلحاد، ويرومه فِي الْإسلام من الفساد، وما يُلْصِقه بأعلام الصّحابة من القبائح، ويضيفه إلى السَّلَف الصّالح من الفضائح، فطلبه الوزير المهلّبي؛ فاستتر منه، ومات فِي الاستتار، وأراح الله منه، ولم تؤثر عَنْهُ إلا مَثْلَبة أو مُخْزِيَة.

وقَالَ أَبُو الفرج ابن الْجَوْزِي فِي «تاريخه»: زنادقة الإِسْلام ثلاثة: ابن الرّاوَنْدِيّ، ⇦=

إطلاق الأحكام، فقال: «ورأيت كثيرًا من المتكلمين يسرعون إلى تكفير قومٍ من أهل القبلة لخلافٍ عارضٍ في بعض فروع الشريعة، وهذا الإقدام عندي مخوف العاقبة، مذموم البَدِيّ، وكيف يخرج الإنسان من دين يجمع أحكامًا كثيرة، وقد تحلّى منه بأشياء كثيرة ليست خطأ منه، وليس المعارض له

---

= وَأَبُو حَيَّان التوحيدي، وَأَبُو العلاء المَعَرِّي، وأشدّهم عَلَى الْإسلام أَبُو حَيَّان؛ لأنّهما صرَّحا، وهو مَجْمَجَ ولم يصرِّح.

**قلت**: وكان من تلامذة عَلِيّ بْن عيسى الرّمّاني، وقد بالغ فِي الثناء عَلَى الرّمّاني فِي كتابه الَّذِي ألّفه فِي تقريظ الجاحظ، فانظر إلى الحامد والمحمود، وأجْود الثلاثة الرّمّاني مَعَ اعتزاله وتشيّعه.

وَأَبُو حَيَّان هُوَ الَّذِي نَسَب نفسه إلى التوحيد، كما سمّى ابنُ تومرت أتباعَه فَقَالَ: «الموحِّدين»، وكما سمَّى صوفيّةُ الفلاسفة نفوسهم بـ«أهل الوحدة وأهل الاتحاد»...

وقد ذكره ابن النّجّار، وقَالَ: لَهُ المصنَّفات الحَسَنَة، «كالبصائر» وغيرها، وكان فقيرًا صابرًا متديّنًا، إلى أن قَالَ: وكان صحيح العقيدة - كذا قَالَ، بل كَانَ عدوًّا لله خبيثًا» -اهـ

وقال تاج الدين السبكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «طبقات الشافعية الكبرى» (٥/ ٢٨٨): «قلت: الْحَامِل للذهبي على الوقيعة فِي التوحيدي -مَعَ مَا يبطنه من بغض الصُّوفِيَّة-: هَذَانِ الكلامان، وَلم يَثْبُتْ عِنْدِي إِلَى الْآن من حَال أبي حَيَّان مَا يُوجب الوقيعة فِيهِ، ووقفت على كثير من كَلَامه؛ فَلم أجد فِيهِ إِلَّا مَا يدل على أَنه كَانَ قوي النَّفس، مزدريًا بِأَهْل عصره، لَا يُوجب هَذَا الْقدر أَن ينَال مِنْهُ هَذَا النّيل.

وَسُئِلَ الشَّيْخ الإِمَام الْوَالِد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَنهُ فَأجَاب بقريب مِمَّا أَقُول»؟. اهـ

**قلت**: الذي يظهر لي أن الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَصْفى نظرةً وفَهْمًا لطريقة السلف وما يضادها من السبكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ والله تعالى أعلم.

بالتكفير بأسعد منه في نقل الاسم إليه؛ كذلك أبو هاشم يكفر أباه أبا علي الجبّائي، وأبو علي يكفّر ابنه، وحدّثني أبو حامد المروروذي(١) أن أختًا لأبي هاشم تكفّر أباها وأخاها؛ وأما أصحاب أبي بكر ابن الإخشيذ: كالأنصاري، وابن كعب، وابن الرّمّاني، وغيرهم، فكلّهم يكفّرون أبا هاشم وأصحابه، وجُعَلًا وتلامذته، وخُذْ على هذا غيرهم، وما أدري ما هذه المحنة الراكدة بينهم، والفتنة الدائرة معهم! أين التقوى والورع، والعمل الصالح، ولزوم الأَوْلَى والأحوط؟ إلى متى تُذال الأعراض وقد حماها الدّين؟ إلى متى تهتك الأستار وقد أسبلها الله عَزَّوَجَلَّ؟ إلى متى يستباح الحريم وقد حظره الله؟ إلي متى تسفك الدماء وقد حرمها الله؟ ما أعجب هذا الأمر! كأنّ الله تعالى لم يأمرهم بالألفة والمعاونة، ولم يحثّهم على المرحمة والتعاطف، وكأنّ رسول الله -صلّى الله عليه وآله- لم يحذّرهم التفرّق في الدين والطعن على سلف المسلمين. ا.هـ(٢)

هذا، ولم أَذْكُر هذا اعتمادًا منِّي على أبي حيان التوحيدي؛ لما سبق من ترجمته المظلمة، ولكن ليظهر أن أهل البدع في قولٍ مختلفٍ، يُؤفك عنه من أُفِك، وكيف يُكَفِّر بعضهم بعضًا، وهذا أمر مشهور عنهم عند أهل السنة

---

(١) أحمد بن عامر بن بِشْر، أبو حامد المَرْورُّوذيّ الفقيه الشافعيّ. [المتوفى: ٣٣٢ هـ]، تفقه على أبي إسحاق المروزي، وصنف «الجامع» في الفقه، وشرح «مختصر المُزنيّ»، وصنَّف في أصول الفقه.
وكان إمامًا لا يُشقُّ غُبارُه، نزل البصرة، وَعَنْهُ أخذ فقهاؤها. «تاريخ الإسلام» (٧ / ٦٥٤).

(٢) «البصائر والذخائر» (٧/ ٢٤٩).

وأهل البدعة والضلالة!!

(**والخلاصة**): أنه يجب الحذر من الغلوّ والغلاة، وأنه من علاماتهم القديمة والحديثة التنازع والتفرقة، والتكفير والتبديع لبعضهم -فضلًا عن غيرهم- لأي خلاف يحدث بينهم، وإن لم يكن مما يستحق ذلك.

وإذا كان التوحيدي على ما قيل فيه يستنكر حالَ هؤلاء؛ فكيف بغيره من أهل النقاء والصفاء؟!

فاحْذر يا طالب النجاة أن تَغْتَرَّ بشبهاتهم وادعاءاتهم، وقبل أن تسمع عن الرجل المخالف لهم من طريقهم، فاحرص على أن تسمع من الرجل نفسه، أو تقرأ له من كتبه لا مما كتبوا هم عنه؛ فقد جَرَّبنا عليهم الكذب وبتر الكلام من سياقه وسباقه ولحاقه، وهذا دليل الهوى المتَّبع، وإعجاب المرء برأيه، والعصبية الجاهلية، ثم إن الحق مقبول من كل أحد، والله أعلم.

هذا، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: مِلْء السموات والأرض، ومِلْءَ ما بينهما، ومِلْءَ ما شاء من شيء بعد: عددَ خَلْقه، ورضا نَفْسه، وزِنَةَ عَرْشه، ومداد كلماته.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

۞ ۞ ۞

## [٣٩]

## ( الرجوع إلى الحق هو منهج أهل الإنصاف أهل السنة والجماعة )

❖ **السؤال التاسع والثلاثون: هل كَثْرَةُ رجوع العالم عن الخطأ الذي صَدَرَ منه يدل على تَذَبْذُبِهِ وعدم انضباط أصوله؟**

**الجواب:**

إذا كان الرجل من أهل العلم، وقد ثَبَتَتْ له أهلية الكلام فيما تكلَّم به -وإن لم يبلغ رتبة الاجتهاد المطلق- إلا أنه يُحْسن الكلام فيما تكلم فيه؛ فهو بتراجعه إلى الحق محمود غير مذموم، بل لا سبيل له إلا الرجوع إلى الحق إذا ظهر له أنه قد أخطأ، أما من خاض فيما لا يُحْسِن، وكثرتْ أخطاؤه -ولابد-؛ لأنه ليس أهلًا لما تكلم فيه؛ فهو مسيئ غير محسن، ومُعْتَدٍ غير مُقْتَدٍ، ومُعَرِّضٌ نفسه إلى غضب الله ومقته، وبيان هذا كله وغيره يظهر من خلال ما سيأتي -إن شاء الله تعالى-:

❐ **أولًا: وجوب تَحَرِّي المرءِ الحقَّ واتباعِهِ:**

**لشيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كلماتٌ جميلة في وجوب تَحَرِّي المرء الحق واتباعه، يقول فيها:** «فإنّ الإنسان لا يزال يطلب العلم والإيمان، فإذا تبين له من العلم ما كان خافيًا عليه؛ اتبعه، وليس هذا مذبذبًا، بل هذا مُهْتَدٍ، زاده الله هُدَىً... والواجب على كل مؤمنٍ موالاة المؤمنين

وعلماء المؤمنين، وأن يقصد الحق فيتّبعه حيث وجده». اهـ(١)

**ويقول** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وانتقال الإنسان من قول إلى قول لأجل ما تبيّن له من الحق؛ هو محمود فيه، بخلاف إصراره على قولٍ لا حجة معه فيه، وتَرْكُ القول الذي وضحتْ حجّته، أو الانتقالُ من قولٍ إلى قولٍ لمجرد عادةٍ واتِّبَاعِ هَوَىً؛ فهو مذموم». اهـ(٢)

## ◻ ثانيًا: الأدلة على أن المبادرة إلى الرجوع إلى الحق هي منهج أهل الإنصاف والعقل والإخلاص:

**فعَنْ طَاوُسٍ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- إِذْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ -رضي الله عنه-: «تُفْتِي أَنْ تَصْدُرَ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ؟»، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِمَّا لَا، فَسَلْ فُلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ، هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-؟ قَالَ: فَرَجَعَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَضْحَكُ، وَهُوَ يَقُولُ: مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ.

وفي روايةٍ: «فَذَهَبَ زَيْدٌ فَسَأَلَهُنَّ، ثُمَّ جَاءَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: الْقَوْلُ مَا قُلْتَ».(٣)

**وعن الثوري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **عن أبي حَصِينٍ عن أبي عطية الوادعي قال**: جاء رجل إلى ابن مسعود، فقال: إنها كانت معي امرأتي، فَحُصِرَ لَبَنُها في ثَدْيِها،

---

(١) كما في «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٢٥٣).

(٢) كما في «مجموع الفتاوى» (٢/ ٢٥٢ – ٢٥٣).

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» (١٣٢٨)، والطيالسي (١٠٩٥) (١/ ٢٢٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٥٣١)، والبيهقي في «سننه» (٥/ ١٦٤).

فجَعَلْتُ أَمُصُّهُ، ثم أَمُجُّهُ، فأتيت أبا موسى، فسألته؟ فقال: حَرُمَتْ عليك؟! قال: فقام وقمنا معه، حتى انتهى إلى أبي موسى، فقال: ما أفتيتَ هذا؟ فأخبره بالذي أفتاه، فقال ابن مسعود -وأخذ بيد الرجل-: أرَضِيْعًا ترى هذا؟! إنما الرَّضَاعُ ما أَنْبَتَ اللَّحْمَ والدَّمَ.

فقال أبو موسى: لا تسألوني عن شيء؛ ما كان هذا الحَبْرُ بين أظهركم.(١)

**وعن هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، عَنِ امْرَأَةٍ تَرَكَتِ ابْنَتَهَا وَابْنَةَ ابْنِهَا، وَأُخْتَهَا؟ فَقَالَ: النِّصْفُ لِلِابْنَةِ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ، وَقَالَ: ائْتِ ابْنَ مَسْعُودٍ؛ فَإِنَّهُ سَيُتَابِعُنِي، قَالَ: فَأَتَوْا ابْنَ مَسْعُودٍ، فَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ؛ لَأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، قَالَ شُعْبَةُ: «وَجَدْتُ هَذَا الْحَرْفَ مَكْتُوبًا: لَأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «لِلِابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِابْنَةِ الِابْنِ السُّدُسُ، تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ» فَأَتَوْا أَبَا مُوسَى، فَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ».(٢)

---

(١) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٤٦٣ / ١٣٨٩٥)، قال شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «صحيح سنن أبي داود» ط غراس (٦/ ٣٠٠): قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. اهـ

ورواه مالك في «الموطأ» (٢/ ٦٠٧)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ.

(٢) «مسند أحمد» (٧/ ٤٢٥)، و«السنن الكبرى» للنسائي (٦/ ١٠٧)، وفي حاشية «المسند» للأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط البخاري.

**وعَن إِدْرِيسَ الأَوْدِيِّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: أَخْرَجَ إِلَيْنَا سَعِيدُ بن أَبِي بُرْدَةَ كِتَابًا، فَقَالَ: «هَذَا كِتَابُ عُمَرَ إِلَى أَبِي مُوسَى -رَضيَ الله عَنهمَا-: أَمَّا بَعْدُ، لاَ يَمْنَعْكَ قَضَاءٌ قَضَيْتَهُ بِالأَمْسِ، رَاجَعْتَ الحَقَّ؛ فَإِنَّ الحَقَّ قَدِيمٌ، لاَ يُبْطِلُ الحَقَّ شَيْءٌ، وَمُرَاجَعَةُ الحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي البَاطِلِ».(١)

**وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَشْعَثِ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَأَلْتُ الْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَنِ التَّوَاضُعِ، فَقَالَ: أَنْ تَخْضَعَ لِلْحَقِّ، وَتَنْقَادَ لَهُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ، وَلَوْ كَانَ أَجْهَلَ النَّاسِ؛ لَزِمَكَ أَنْ تَقْبَلَهُ مِنْهُ».(٢)

**وقال ابن عبد البر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَكْرٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَزْدِيُّ الْحَافِظُ الْمَوْصِلِيُّ، نا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: ذَاكَرْتُ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِحَدِيثٍ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ قَاضٍ، فَخَالَفَنِي فِيهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ النَّاسُ بِسِمَاطَيْنِ، فَقَالَ لِي: «ذَلِكَ الْحَدِيثُ كَمَا قُلْتَ أَنْتَ، وَأَرْجِعُ أَنَا صَاغِرًا».(٣)

**وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم -رحمهما الله-**: حَضَر عند أبى زرعة محمدُ بنُ مسلم، والفضلُ بنُ العباس المعروفُ بالصائغ، فجرى بينهم

---

(١) رواه وكيع في «أخبار القضاة» (١/ ٧٠-٧٣)، والخطيب في «الفقيه» (٢/ ٢٠٠)، وابن عبد البر في «الجامع» (٢ / ٩٢١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ط هجر (٢٠/ ٣٥٣).

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في «التواضع» برقم (٨٨) (ص: ١١٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٥٧٠).

(٣) «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٥٣٤)، ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٤١).

مذاكرة، فذكر محمد بن مسلم حديثا، وأنكر فَضْلَكُ الصائغ، فقال له: يا أبا عبد الله، ليس هكذا هو، فقال: كيف هو؟ فذكر رواية أخرى، فقال محمد بن مسلم: بل الصحيح ما قلتُ، والخطأ ما قلتَ، قال فَضْلَكُ: فأبو زرعة الحاكم بيننا، فقال محمد بن مسلم لأبى زرعة: إيش تقول، أينا المخطئ؟ فسكت أبو زرعة ولم يُجب، فقال محمد بن مسلم: ما لك تَسْكُتُ؛ تَكَلَّمْ.

فجعل أبو زرعة يتغافل، فأَلَحَّ عليه محمد بن مسلم، وقال: لا أعرف لسكوتك معنى، إن كنتُ أنا المخطئ؛ فأَخْبِرْ، وإن كان هو المخطئ؛ فأَخْبِرْ، فقال: هاتوا أبا القاسم ابن أخي، فدُعِيَ به، فقال: اذهبْ؛ فادخُلْ بيتَ الكُتُب، فَدَعِ القِمَطْرَ الأول، والقِمَطْرَ الثاني، والقِمَطْرَ الثالث،... وعُدَّ ستة عشر جزءا، وائتني بالجزء السابع عشر، فذهب، فجاء بالدفتر، فَدَفَعَهُ إليه، فأخذ أبو زرعة، فتصفَّح الأوراق، فأخرج الحديث، ودَفَعَه إلى محمد بن مسلم، فقرأه محمد بن مسلم، فقال: نعم غَلِطْنَا، فكان ماذا! اهـ(١)

**وفي ترجمة ابن الأنباري الحافظ العلامة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ، شيخ الأدب أبي بكر محمد بن القاسم بن بشار النحوي من «السير»: وَقَالَ حَمْزَةُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ طَاهِر: كَانَ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ زَاهِدًا مُتَوَاضعًا، حَكَى الدَّارَقُطْنِيّ أَنَّهُ حَضَرَه، فَصَحَّفَ فِي اسْمٍ، قَالَ: فَأَعْظَمْتُ أَنْ يُحْمَلَ عَنْهُ وَهْمٌ، وَهِبْتُهُ، فَعَرَّفْتُ مُسْتَمْلِيَهُ، فَلَمَّا حَضَرْتُ الجُمُعَة الأُخْرَى؛ قَالَ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ لمُسْتَمْلِيْهِ: عَرِّفِ الجَمَاعَةَ أَنَّا صحَّفنَا الاسْمَ الفُلاَنِيَّ، وَنَبَّهنَا عَلَيْهِ ذَلِكَ الشَّابُّ عَلَى

(١) انظر: «مقدمة الجرح والتعديل» (ص ٣٣٧).

الصَّوَاب». اهـ(١)

**وقال ابن عبد البر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَأَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ قَاسِمِ بْنِ أَصْبَغَ قَالَ: «لَمَّا رَحَلْتُ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَنَزَلْتُ الْقَيْرُوَانَ، فَأَخَذْتُ عَنْ بَكْرِ بْنِ حَمَّادٍ حَدِيثَ مُسَدَّدٍ، ثُمَّ رَحَلْتُ إِلَى بَغْدَادَ، وَلَقِيتُ النَّاسَ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ؛ عُدْتُ إِلَيْهِ لِتَمَامِ حَدِيثِ مُسَدَّدٍ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فِيهِ يَوْمًا حَدِيثَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- «أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ مُضَرَ، مُجْتَابِي النِّمَارِ»، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ «مُجْتَابِي الثِّمَار»، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا هُوَ «مُجْتَابِي النِّمَارِ» هَكَذَا قَرَأْتُ عَلَى كُلِّ مَنْ قَرَأْتُهُ عَلَيْهِ بِالْأَنْدَلُسِ وَبِالْعِرَاقِ، فَقَالَ لِي: بِدُخُولِكَ الْعِرَاقَ تُعَارِضُنَا، وَتَفْخَرُ عَلَيْنَا؟ أَوْ نَحْوَ هَذَا، ثُمَّ قَالَ: قُمْ بِنَا إِلَى ذَلِكَ الشَّيْخِ، لِشَيْخٍ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ؛ فَإِنَّ لَهُ بِمِثْلِ هَذَا عِلْمًا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، وَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ «مُجْتَابِي النِّمَارِ» كَمَا قُلْتَ، وَهُمْ قَوْمٌ كَانُوا يَلْبَسُونَ الثِّيَابَ مُشَقَّقَةً، جُيُوبُهُمْ أَمَامَهُمْ، وَالنِّمَارُ جَمْعُ نَمِرَةٍ، فَقَالَ بَكْرُ بْنُ حَمَّادٍ وَأَخَذَ بِأَنْفِهِ: «رَغِمَ أَنْفِي لِلْحَقِّ، رَغِمَ أَنْفِي لِلْحَقِّ، وَانْصَرَفَ».(٢)

**وقال أبو حامد الغزالي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «التعاون على طلب الحق من الدِّين، ولكن له شروط وعلامات... فذكرها **رَحِمَهُ ٱللَّهُ** ثم قال:

السادس: أن يكون في طلب الحق كناشد ضالة، لا يُفَرِّق بين أن تَظْهَرَ الضالةُ على يده، أو على يد من يعاونه، ويرى رفيقه معينًا لا خَصْمًا، ويَشْكُرَهُ إذا عَرَّفَهُ الخطأ، وأظهر له الحق، كما لو أخذ طريقًا في طلب ضالته، فنبهه

(١) «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (١٥/ ٢٧٧).

(٢) «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٥٣٧).

صاحبه على ضالته في طريق آخر؛ فإنه كان يَشْكُرُهُ ولا يَذُمُّه، ويُكْرِمُه، ويَفْرَح به.

فهكذا كانت مشاورات الصحابة -رضي الله عنهم-...

فانظر إلى مناظري زمانك اليوم، كيف يَسْوَدُّ وَجْهُ أحدِهِم إذا اتضح الحق على لسان خصمه، وكيف يَخْجَلُ به، وكيف يَجْهَدُ في مُجَاحَدَتِهِ بأقصى قدرته، وكيف يَذُمُّ من أَفْحَمَه طُولَ عُمُرِه، ثم لا يستحي من تشبيه نفسه بالصحابة -رضي الله عنهم- في تعاونهم على النظر في الحق». اهـ(١)

✍ **قلت**: فتأمل هذا الحال الذي ذكره الغزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في وصْفه مناظري زمانه، فكيف لو رأى أهل زماننا في أحكامهم الجائرة البائرة على من خالفهم، وذكر لهم مخالفهُم أن الحق على خلاف قولهم، وأَظْهَرَ لهم الأدلة المتواترة المتظافرة على خطئهم؛ فإنهم يرونه أضرّ وأخبث من إبليس والدجال واليهود والنصارى، يرمونه بكل أنواع البدع: الزندقة والرفض فما دونهما، والسبب في هذا كله: أنه خالفهم في فتوى أو حُكم ظالم منهم على شخص عُرِف بالحق، لكنه خالفهم أيضًا، فإذا لم تبدِّع من خالف هؤلاء الغلاة؛ فأنت مبتدع وأضر وأخبث من المبتدع الأول، ومن لم يبدِّعك؛ فإنه أضر وأخبث منك، بل أضر وأخبث من اليهود والنصارى وفرعون والدجال، بل إبليس... وهكذا!! فهل هؤلاء عقلاء؟ أو شمُّوا رائحة الأدب والورع ومكارم الأخلاق؟!!

---

(١) «إحياء علوم الدين» (١/ ٤٢).

**□ ثالثًا: الرجوعُ إلى الحق هو مُقْتَضَى التواضع، والإصرارُ على الخطأ مع تَبَيُّنِهِ هو علامةُ كِبْرٍ وهوًى، والعياذ بالله:**

**قال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلَمَّا كَانَ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ وَصَوْلَةٌ؛ كَانَتِ النُّفُوسُ الْمُتَكَبِّرَةُ لَا تُقِرُّ لَهُ بِالصَّوْلَةِ عَلَى تِلْكَ الصَّوْلَةِ الَّتِي فِيهَا، وَلَا سِيَّمَا النُّفُوسُ الْمُبْطِلَةُ، فَتَصُولُ عَلَى صَوْلَةِ الْحَقِّ بِكِبْرِهَا وَبَاطِلِهَا، فَكَانَ حَقِيقَةُ التَّوَاضُعِ: خُضُوعَ الْعَبْدِ لِصَوْلَةِ الْحَقِّ، وَانْقِيَادَهُ لَهَا، فَلَا يُقَابِلُهَا بِصَوْلَتِهِ عَلَيْهَا». اهـ(١)

**وقال ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لهذا كان أئمة السلف المجْمَعُ على علمهم وفضلهم يَقْبَلُون الحق ممن أورده عليهم -وإن كان صغيرًا- ويُوصُون أصحابَهُم وأتباعَهُم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم...

**وكان بعض المشهورين** إذا قال في رأيه بشيء يقول: «هذا رَأْيُنَا، فمن جاءنا برأْيٍ أحسنَ منه؛ قَبِلْنَاه».

**وكان الشافعي** يبالغ في هذا المعنى، ويوصي أصحابه باتباع الحق، وقبول السنة إذا ظهرتْ لهم على خلاف قولهم، وأن يُضْرَبَ بقوله حينئذٍ الحائطُ، وكان يقول في كتبه: «لا بد أن يوجد فيها ما يخالف الكتاب والسنة؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء:٨٢].

**وأَبْلَغُ من هذا أنه قال:** «ما ناظرني أحد فبالَيْتُ: أَظْهَرَتْ الحجةُ على لسانه أو على لساني».

---

(١) «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين» (٢/ ٣١٧).

وهذا يدل على أنه لم يكن له قَصْدٌ إلا في ظهور الحق، ولو كان على لسان غيره ممن يناظره أو يخالفه.

ومن كانت هذه حالَهُ؛ فإنه لا يَكْرَه أن يُرَدَّ عليه قولُه، ويَتَبَيَّنَ له مخالفتُهُ للسنة، لا في حياته ولا في مماته، وهذا هو الظن بغيره من أئمة الإسلام الذابين عنه، القائمين بنَصْرِه من السلف والخلف، ولم يكونوا يكرهون مخالفة من خالفهم أيضًا بدليلٍ عَرَضَ له، ولو لم يَكُن ذلك الدليلُ قويًا عندهم، بحيث يتمسكون به، ويتركون دليلهم له.

ولهذا كان الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- يَذْكُر إسحاق بن راهويه، ويَمْدَحُهُ، ويُثْنِي عليه، ويقول: «وإن كان يخالف في أشياء؛ فإن الناس لم يَزَلْ بعضُهم يخالف بعضا» أو كما قال.

وكان كثيرًا يُعْرَضُ عليه كلامُ إسحاقَ وغيرِهِ من الأئمة، ومَأْخَذُهُم في أقوالهم، فلا يوافقهم في قولهم، ولا يُنكِر عليهم أقوالَهم ولا استدلَالَهم، وإن لم يكن هو موافقًا على ذلك كله، وقد استحسن الإمام أحمد ما حُكِيَ عن حاتمٍ الأصَمِّ، أنه قيل له: أنت رجل أعجمي لا تُفْصِح، وما ناظرك أحد إلا قَطَعْتَهُ، فبأي شيء تَغْلِبُ خَصْمَك؟ فقال بثلاث: أَفْرَحُ إذا أصاب خَصْمي، وأَحْزَنُ إذا أخطأ، وأَحْفَظُ لساني عنه: أن أقول له ما يسوؤه، أو معنى هذا، فقال أحمد: «ما أَعْقَلَهُ مِنْ رَجُلٍ».

فحينئذٍ رَدُّ المقالات الضعيفة وتبيينُ الحق في خلافها بالأدلة الشرعية؛ ليس هو مما يَكْرَهُهُ أولئك العلماء، بل مما يحبونه، ويمدحون فاعِلَهُ، ويُثْنُون عليه، فلا يكون داخلًا في الغِيبَةِ بالكلية، فلو فُرِضَ أن أحدًا يَكْرَهُ إظهارَ خطئه

المخالفِ للحق؛ فلا عبرة بكراهته لذلك؛ فإن كراهة إظهار الحق إذا كان مخالفًا لقول الرجل؛ ليس من الخصال المحمودة، بل الواجب على المسلم أن يحب ظهورَ الحق ومعرفةَ المسلمين له، سواءٌ كان ذلك في موافقته أو مخالفته.

وهذا من النصيحة لله ولكتابه ورسوله ودينه، وأئمة المسلمين وعامتهم، وذلك هو الدين كما أخبر به النبي -صلى الله عليه وسلم-. اهـ(١)

**وقال ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «ومن علامات ذلك - يعني العلم غير النافع -:عدمُ قبول الحق والانقياد إليه، والتَّكَبُّرُ على من يقول الحقَّ، خصوصًا إن كان دونهم في أعين الناس، والإصرارُ على الباطلِ خشية تَفَرُّقِ قلوب الناس عنهم بإظهار الرجوع إلى الحق، وربما أظهروا بألسنتهم ذَمَّ أنفسهم واحتقارَها على رؤوس الأشهاد، ليعتقد الناس فيهم أنهم عند أنفسهم متواضعون، فيُمْدَحُون بذلك، وهو من دقائق أبواب الرياء». اهـ(٢)

✍ **قلت**: فتأمَّل كلام هؤلاء العلماء الرَّبانيِّين، الذين يدركون خبايا النفوس وحِيَل الشياطين، ولا يبلغ المرء هذه المرتبة إلا بمراقبة نفسه، وحراسة بوابهِ قَلْبه، والإكثار من عتابِهِ ولومِهِ نفْسَهُ، وهذا ميدان فسيح، لا يربح فيه إلا أهل البصيرة، ودَعْ عنك التواضع المكذوب المزيَّف، الذي تظهر الأيام والمواقف حقيقته، واخْشَ يومًا تُبْلى فيه السرائر، ولا حول ولا قوة إلا بالله!!!

---

(١) «الفرق بين النصيحة والتعيير» (ص: ٨).

(٢) «فضل علم السلف على علم الخلف» (ص٨٢).

**وقال الشوكاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«وَمن آفَات التعصب الماحقة لبركة الْعلم: أَن يكون طَالبُ الْعلم قد قَالَ بقول فِي مَسْأَلَة، كَمَا يَصْدُر مِمَّن يُفْتِي أَو يُصَنِّف أَو يُنَاظِرُ غَيرَهُ، ويَشْتَهِر ذَلِك القَوْلُ عَنهُ؛ فَإِنَّهُ قد يَصْعُب عَلَيْهِ الرُّجُوعُ عَنهُ إِلَى مَا يُخَالِفهُ، وَإِن عَلِمَ أَنه الْحَقُّ، وَتَبَيَّن لَهُ فَسَادُ مَا قَالَه، وَلَا سَبَب لهَذَا الاستصعاب إِلَّا تَأْثِير الدُّنْيَا على الدّين؛ فَإِنَّهُ قد يُسَوِّلُ لَهُ الشَّيْطَانُ أَو النَّفسُ الأمارةُ: أَن ذَلِك يُنْقِصُهُ، ويَحُطُّ من رتبته، ويَخْدِشُ فِي تَحْقِيقه، ويَغُضُّ من رئاسته.

وَهَذَا تَخَيُّلٌ مُخْتَلٌّ، وتَسْويلٌ بَاطِلٌ؛ فَإِن الرُّجُوع إِلَى الْحق يُوجب لَهُ من الْجَلالَة والنبالة وَحُسْنِ الثَّنَاء مَا لَا يكون فِي تصميمه على الْبَاطِل، بل لَيْسَ فِي التصميم على الْبَاطِل إِلَّا مَحْضُ النَّقْص لَهُ، والإزراءُ عَلَيْهِ، والاستصغارُ لشأنه؛ فَإِن مَنْهَج الْحق وَاضح الْمنَار، يفهمهُ أهل الْعلم، ويعرفون براهينه، وَلَا سِيمَا عِنْد المناظرة، فَإِذا زاغ عَنهُ زائغ تَعَصُّبًا لقَوْلٍ قد قَالَه، أَو رَأْيٍ رَآهُ؛ فَإِنَّهُ لَا محَالة بِكَوْنه عِنْد من يطلع على ذَلِك من أهل الْعلم أَحَدَ رجلَيْنِ: إِمَّا متعصبٍ مجادلٍ مكابرٍ؛ إِن كَانَ لَهُ من الْفَهم وَالْعلم مَا يدْركِ بِهِ الْحقَّ، ويتميز بِهِ الصَّوَاب، أَو جَاهِلٍ، فَاسدِ الْفَهم، بَاطِلِ التَّصَوُّرِ؛ إِن لم يكن لَهُ من الْعلم مَا يتَوَصَّل بِهِ إِلَى معرفَة بطلَان مَا صَمَّمَ عَلَيْهِ، وجادل عَنهُ، وكلا هذَيْن المطْعَنَيْن فِيهِ غَايَةُ الشَّيْنِ.

وَكَثِيرًا مَا تَجِد الرجلَيْن المنصفيْنِ من أهل الْعلم قد تباريا فِي مَسْأَلَة، وتعارضا فِي بحث، فبحث كل وَاحِد مِنْهُمَا عَن أَدِلَّة مَا ذهب إِلَيْهِ، فجاءا بالمتردية والنطيحة على عِلْمٍ مِنْهُ بِأَن الْحق فِي الْجَانِب الآخر، وَأَن مَا جَاءَ بِهِ

لَا يُسْمِن وَلَا يُغني من جُوع، وَهَذَا نوعٌ من التعصب دَقِيقٌ جدا، يَقع فِيهِ كثير من أهل الْإِنْصَاف، وَلَا سِيمَا إِذا كَانَ بِمحضر من النَّاس، وَأَنه لَا يرجع الْمُبْطل إِلَى الْحق إِلَّا فِي أَنْدَرِ الْأَحْوَال، وغالبُ وُقُوع هَذَا فِي مجَالِس الدَّرْس، ومجامع أهل الْعلم». اهـ(١)

**وقال صاحب الفضيلة الشيخ ابن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن الحكمة: إذا نُبِّهَ الإنسانُ على خطأ أن لا يَرْكَبَ رَأْسَهُ، ويَعْبُدَ هواه، فيمضِيَ في خطئه ورأيه؛ فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل، والمؤمن ضالته الحقُّ حيث وجده أخذه، وكثير من الخلق يمنعه منصبُهُ أو جاهُهُ من الرجوع إلى الحق بعد ما تبين له، وهذا من السَّفَهِ، فنسأل الله أن يعيذنا من ذلك». اهـ(٢)

**(والخلاصة)**: هذا منهج العلماء سلفًا وخلفًا؛ فلا تغترّ بما عليه أهل الأهواء والعصبية، والذين يَهُمهم نُصرة قول فلان على قول فلان؛ فلا يرفعون رأْسًا ببراهين من يخالف شيخهم الذي بذر فيهم بذور الغلو والإسراف؛ لأنهم لا ينطلقون من البحث عن الحق وقبوله ممن جاء به، وأظهر برهانه -صديقا كان أو عدوا- ولو كانوا كذلك؛ لأُخْمِدَت نار الفتنة، وأراحوا واستراحوا.

وقد سبق التفصيل فيمن يخطئ ويرجع إلى الحق إذا ظهر له، وخلاصته: من كان ممن أتى البيت من بابه؛ فهو محمود ومأجور ومغفور له، ومن تهجَّم وتكلَّم فيما لا علم له به، أو لا يُحسنه -انتصارًا لنفسه وهواه-؛ فهو مذموم

---

(١) «أدب الطلب ومنتهى الأرب» (ص: ٨٨).

(٢) «الضياء اللامع من الخطب الجوامع» (٢/ ٢٢٨)

موزُور، نسأل الله العافية، وبالله التوفيق والسداد.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، عدد ما ذَكَرَهُ الذاكرون، وغَفَل عن ذِكْرِه الغافلون.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

۞ ۞ ۞

## [٤٠]

## ( الأصل في التحذير من الوقوع في المنكرات يكون بالتعميم لا بالتعيين )

❖ **السؤال الأربعون:** هل يَلْزَم في إنكار المنكر التصريح باسم الشخص المخالف؛ حتى يكون عبرة لغيره؟

**الجواب:**

**أولًا:** جاء في الحديث الصحيح أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «**لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ**»(١)، والنصيحة في الدين للمخالف لها ضوابط، سبق ذكرها في غير ما موضع؛ ولابد من مراعاتها.

**وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(٢): «فالرادُّ على أهل البدع مجاهِدٌ، حتى كان يحيى بن يحيى يقول: الذَّبُّ عن السنة أفضلُ من الجهاد، والمجاهدُ قد يكون عَدْلا في سياسته، وقد لا يكون، وقد يكون فيه فُجُور». اهـ.

---

(١) رواه مسلم برقم (٥٥).

(٢) (٤/ ١٣).

وكذلك الذابُّ عن السنة، والقامع للبدعة -في نظره- قد يكون على أحد هذه الوجوه، والموفَّق من وفقه الله وسَدَّدَه في الغاية والوسيلة، وتمسَّك في نفسه بالحق، ودعا إليه بالحكمة والموعظة الحسنة.

**ثانيًا:** النصح للأمة يقتضي إرشادهم بما فيه صالح أمرهم العاجل والآجل دِينًا ودُنْيا، ولا يتأتى ذلك إلا باستعمال الحكمة والموعظة الحسنة، والرفقِ واللينِ، كما في الحديث الشريف: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».(١)

والقوة في الصَّدْع بالحق لا يَلْزَمُ منها دائما العَجْرَفةُ، أو الخشونةُ البالغةُ، أو القسوةُ في القول والتعامل، أو التشهيرُ بالشخص المخطئ، وفضيحتُهُ بين العامة والخاصة.

فليس هناك في هذه الأمة أَغْيرُ على الحق وعلى حرمات الله إذا انتُهِكَتْ من رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ومع ذلك فقد كان أحيانًا يقول: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟**»، أي يُنْكِر المنكَرَ على القوم الذين وقعوا فيه دون أن يُشَهِّر بذكْر أسمائهم، وإن كان يُصَرِّح بالأسماء أحيانًا للحاجة والمصلحة، بقصْد النصح والنفع، لا بقصْد التشفِّي والانتقام.

* وعن عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءُ؛ لَمْ يَقُلْ: مَا بَالُ فُلَانٍ يَقُولُ؟ وَلَكِنْ يَقُولُ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا؟**».(٢)

---

(١) رواه مسلم برقم (٢٥٩٤).

(٢) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٧٨٨)، وصححه شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الصحيحة» (٢٠٦٤).

**ومن أمثلة ما ورد عنه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في ذلك:**

* ما جاء عَنْ عَائِشَةَ -رضي الله عنها- قَالَتْ: أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتُ أَهْلَكِ، وَيَكُونُ الوَلاَءُ لِي، وَقَالَ أَهْلُهَا: إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتِهَا مَا بَقِيَ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: إِنْ شِئْتِ أَعْتَقْتِهَا، وَيَكُونُ الوَلاَءُ لَنَا - فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذَكَّرَتْهُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «**ابْتَاعِيهَا، فَأَعْتِقِيهَا؛ فَإِنَّ الوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ**» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- عَلَى المِنْبَرِ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَصَعِدَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- عَلَى المِنْبَرِ - فَقَالَ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا، لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ؟ مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ؛ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ**».(١)

* وعن قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ -رضي الله عنه- حَدَّثَهُمْ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-: «مَا **بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلاَتِهِمْ**»، فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ: «**لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ؛ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ**».(٢)

* وعَنْ مَسْرُوقٍ قال: قَالَتْ عَائِشَةُ -رضي الله عنها-: صَنَعَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- شَيْئًا فَرَخَّصَ فِيهِ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- فَخَطَبَ، فَحَمِدَ اللهَ، ثُمَّ قَالَ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ**

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٥٦)، ومسلم في «صحيحه» (١٥٠٤).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٥٠).

**يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً**».(١)

* وعَنْ أَنَسٍ -رضي الله عنه- أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي؛ فَلَيْسَ مِنِّي**».(٢)

* وعن عُرْوَةَ، قال أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ -رضي الله عنه- قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسْدٍ، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الأُتَبِيَّةِ عَلَى صَدَقَةٍ، فَلَمَّا قَدِمَ، قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، فَقَامَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ- عَلَى المِنْبَرِ - قَالَ سُفْيَانُ أيضًا: فَصَعِدَ المِنْبَرَ - فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**مَا بَالُ العَامِلِ نَبْعَثُهُ، فَيَأْتِي يَقُولُ: هَذَا لَكَ، وَهَذَا لِي، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، فَيَنْظُرُ: أَيُهْدَى لَهُ أَمْ لا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا يَأْتِي بِشَيْءٍ؛ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ: إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ**»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ إِبْطَيْهِ «**أَلا هَلْ بَلَّغْتُ**» ثَلاثًا.(٣)

* وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٠١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٥٦).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٤٠١).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١٧٤)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٣٢).

آله وَسَلَّمَ- رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ؛ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «**مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيُتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ فَإِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَتَنَخَّعْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؛ فَلْيَقُلْ هَكَذَا**» وَوَصَفَ الْقَاسِمُ: فَتَفَلَ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ.(١)

**قال أبو المحاسن جمال الدين المَلَطي الحنفي (المتوفَّى: ٨٠٣هـ)** رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٢): «دأْبه -صلى الله عليه وسلم- على ما جُبِلَ عليه من الخُلُق العظيم: عدمُ مخاطبة مَنْ صَدَرَ منه هفوةٌ، وبَلَغَتْهُ، وكان إذا بلغه عن أحد شيء؛ يقول: «**ما بال أقوام يقولون كذا، ويفعلون كذا**» ولا يقول: ما بال فلان؛ لئلا يَلْحَقَهُ في ذلك ما يُبَغِّضُهُ عند غيره، بل يحصل الانزجار عما كان منه بوقوفه ودخوله في العموم». اهـ

**وقال ابن النحاس** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد صح أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان لا يواجه أحدًا بما يَكْره.

وكان إذا بلغه عن أحد من أصحابه شيء يَكْرهه؛ يقول: «**ما بال أقوام يقولون كذا وكذا، وما بال رجال يفعلون كذا**».

ولا يُعَيِّنُهُم خشيةَ؛ أن يَحْصُل لهم خَجَلٌ واستحياء بالتعيين بين الناس، ويَكْفِيهم ذلك في النهي». اهـ(٣)

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٥٠).

(٢) في «المعتصر من المختصر من مشكل الآثار» (١/ ٩٦).

(٣) «تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين» (ص٤٨).

**وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ (المتوفى: ١٢٩٣هـ)**(١):

«فأَيَّدَ الله نَبِيَّهُ مع غربة هذا الدين، ومخالفته لما عليه الأكثرون بأعظم حجة وآية، كانت لأكثر من أسلم سببًا ووقاية، وتلك هي الخُلُق العظيم، والرَأْي الراشد الحليم، فمكث على ذلك يدعو ويُذَكِّر، ويَعِظُ ويُنْذِر، مع غاية في اللُّطْف واللين، فتارة يُكَنِّى المخاطَبين، وطورًا يأتي نادي المتقدِّمين والمترأسين، وحينًا يقول: «**اللهم اغفر لقومي؛ فإنهم لا يَعْلَمون**»، وناهيك بخُلُقٍ مَدَحَهُ القرآن، وأثنى عليه حِلْمَه في الدعوة والبيان، ولا يَرِدُ على هذا المعني قولُه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [التوبة:٧٣] الآية.

كما ظنه بعض المتطوعة دَيْدَنًا لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فإن هذا يُصار إليه إذا تَعَيَّنَتْ الغلظةُ، ولم يُجْدِ اللينُ، كما هو ظاهر مستبين، كما قيل: آخر الطبِّ الكيُّ، وهو أيضًا مع القدرة، ويُشْتَرَطُ أن لا يكون عليه مفسدة، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖۗ﴾ [الأنعام:١٠٨]. وقد أخذ بعض الناس من هذا أن «دَرْءَ المفاسد يُقَدَّم على جَلْب المصالح» كما هو مقرر في علم الأصول.

ثم إن الآية -آية الغلظة- مدنية، بعد تمكن الرسول وأصحابه من الجهاد باليد، وظهور الاستمرار على الكفر من أعدائهم؛ فوقعت الغلظة في مركزها

(١) في «عيون الرسائل والأجوبة على المسائل» (١/ ٤٧٤).

حيث لم ينفع اللين، وأَسْعَدُ الناس بوراثة الرسول -صلى الله عليه وسلم في دعوة الخَلْق، أكملُهُم متابعةً له في هذا.

وكان الصِّدِّيق -رضي الله عنه- أكملَ الناس، ولذلك أسلم على يديه وانتفع به أمم كثيرة، بخلاف غيره؛ فقد قيل لبعضهم: «**إن منكم مُنَفِّرين**».

**والقَصْدُ من التشريع والأمر**: تحصيلُ المصالح ودرءُ المفاسد حسب الإمكان، وقد لا يمكن إلا مع ارتكاب أخف الضررين، أو تفويت أدنى المصلحتين، واعتبارُ الأشخاص والأزمان والأحوال أَصْلٌ كبير، فمن أهمله وضَيَّعَهُ؛ جَنَى على الشرع وعلى الناس أَعْظَمَ جناية، وقد قرر العلماء هذه الكليات والجزئيات، وفصَّلوا الآداب الشرعيات، فمن أراد أن يُنَصِّبَ نفْسَهُ في مقام الدعوة؛ فلْيتعلم أولًا، وليُزَاحِمَ رُكَبَ العلماء قبل أن يَرْأَسَ، فَيَدْعو بحجة ودليل، ويَدْري كيف السير في ذلك السبيل؛ فإن الصناعة لا يعرفها إلا من يعانيها، والعلوم لا يدريها إلا من أخذها عن أهلها، وصحب راويها.

ما كُلُّ مَنْ طَلَبَ المعالي نافذًا ∴ فيها ولا كُلُّ الرجالِ فحولًا. اهـ

فتأمل هذا الكلام الرشيد السديد من هذا العالم الموفَّق، وسليل العلماء الذين أحيا الله بهم دينه، واعلم أنه كلما كان العالم أو طالب العلم مخالطا بعلمه الناس، عارفا بخبايا نفوسهم، وأسباب إقبالها ونُفْرتها، قاصدا بعلمه هداية الخلق والأخْذ بأيديهم إلى الله، حَذِرًا من الانتصار لنفسه أو لغير الله؛ كان رفيقا حليما، سهلًا ليِّنًا، مُوَطأ الأكناف بشوشا، مُغلقا أبواب الفتنة على الناس، فلا يخوض في قضية -لا حاجة لها، أو سابقة لأوانها- بطريقة تفرقة الصفوف، وتوهية القُوى، وتشغَل الناس بما لا ينفعهم، وتصدُّهم عما يتعيَّن

عليهم، هذا هو الأصل في خُلُق الداعية أو العالم، أما استعمال الغِلْظة فله مواضع ضيقة، ووضع الشيء في موضعه من توفيق الله لعبده، ومن عاش الواقع بعقل وبصيرة؛ أدرك معنى هذه الكلمات، ومن لا؛ فلا بُكْيا عليه، والله المستعان!!!

**وقال شيخنا الألباني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ(١): «وهذا من أدبه عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ أنه يُوَرِّي ولا يُصَرِّح؛ لأن لا فائدة من فَضْح الناس بقدر ما الفائدة ببيان خطأ الناس؛ لكي ينتبه المخطئ، وألا يقع فيه غير المخطئ، فقال عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: «ما بال أقوام يقولون كذا وكذا، أما إني أخشاكم لله...»

فالنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كما سمعت كان من أدبه أن يقول: «**ما بال أقوام يقولون كذا وكذا**»، فإذا كانت المصلحة تتحقق دون تسمية شخص أو أشخاص أو جماعة أو جماعات؛ فيكفي، وإن كانت لا تُفْهَمُ ولا تَتَحَقَّقُ المصلحةُ؛ فلا مانع من أن يقال: إن الجماعة الفلانية تقول كذا، وتفعل كذا مع حكم شرع الله عَزَّوَجَلَّ في ذلك، فما في مانع حينذاك بالشرط المذكور آنفًا، واضح؟». اهـ

**وقال سماحة الشيخ ابن باز** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ **تعالى- كما في «مجموع الفتاوى»**(٢): «وما وُجِد من اجتهاد لبعض العلماء وطلبة العلم فيما يسوغ فيه الاجتهاد؛ فإن صاحبه لا يؤاخَذُ به، ولا يُثَرَّبُ عليه -إذا كان أهلًا للاجتهاد- فإذا خالفه غيره في ذلك؛ كان الأجدر أن يجادله بالتي هي أحسن،

---

(١) كما في «جامع تراث العلامة الألباني في المنهج والأحداث الكبرى» (٣/ ٥٩).
(٢) (٧/ ٣١٣).

حِرْصًا على الوصول إلى الحق من أقرب طريق، ودفعا لوساوس الشيطان وتحريشه بين المؤمنين.

فإن لم يتيسر ذلك، ورأى أحد أنه لا بد من بيان المخالفة؛ فيكون ذلك بأحسن عبارة وألطف إشارة، ودون تهجُّمٍ، أو تجريحٍ، أو شَطَطٍ في القول قد يدعو إلى رَدِّ الحق أو الإعراض عنه، ودون تعرض للأشخاص، أو اتهام للنيات، أو زيادة في الكلام لا مسوغ لها، وقد كان الرسول -صلى الله عليه وسلم- يقول في مثل هذه الأمور: «ما بال أقوام قالوا كذا وكذا»».ا هـ

✍ **قلت**: فهذه أقوال العلماء سلفًا وخلفًا، ومن جملتهم كبار العلماء المعاصرين، فلا أدري من سلف هؤلاء الغلاة الطائشين في سوء أخلاقهم وأدبهم، وقبيح كلماتهم ومعاملاتهم، وغليظ نظراتهم ونبراتهم، ولم يخْجلوا بعْد من نسبة كل ما هم عليه من القبائح والفضائح إلى إجماع أهل السنة سلفا وخلفا!! حقًّا: «إذا لم تَسْتَحْي؛ فاصنع ما شئت»!!

ومع هذا التقرير؛ فلا يلزم من ذلك عدمُ التشهير ببعض المحادِّين لله ولرسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- الوالغين في الشهوات والشبهات، المعاندين للحق، والظالمين لأهله، المتربصين بهم الدوائر، انتصارا لأهوائهم وشهواتهم.

وقد فرّق الله جَلَّ وَعَلَا في طريقة التعامل مع المخالفين حسب أحوالهم، حتى وإن كانوا كفارًا، كما هو معلوم من قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾ [العنكبوت:٤٦]، فأمر بالجدال بالتي هي أحسن مع الكافر غير الظالم المعاند، بخلاف الكافر

الحاقد على الإسلام، الظالم لأهله، الذي يَبْذُلُ وُسْعَهُ وجُهْدهُ وبأْسَهُ وفِكْرهُ وماله وإعلامه ليله ونهارَه، في حرب الإسلام والصد عنه.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: عددَ خَلْقه، ورضا نَفْسه، وزِنَةَ عَرْشه، ومداد كلماته.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

۞ ۞ ۞

## [٤١]

## ( جَمْعُ أخطاء الرجل من أهل السنة، والتشنيعُ عليه بها: عَمَلُ الذين مَرِضَتْ قلوبهم، أو انْحَرَفَتْ مناهجهم )

❖ **السؤال الواحد والأربعون:** هل يجوز جَمْعُ أخطاء العالِم من أهل السنة من كُتبه ومقالاته ومسموعاته، ونَشْرُها للتحذير منه، أو لتبديعه وتضليله، أو لتهديده بنشرها وما يُظَن فيها من أخطاء؛ فإن لم يسْتجب للتهديد نُشِرتْ؟

الجواب:

❐ **أولًا: جَمْعُ أخطاء العالم من علماء أهل السنة والجماعة على نوعين:**

**النوع الأول:** أن يكون جَمْعُ أخطائه بقَصْد النصح لهذا العالم نفسه، أو النصح للأمة من ورائه؛ لئلا تغتر بهذه الأخطاء؛ فلا عيْب على من وقف على خطأ لأحد من أهل السنة أن ينصحه بالضوابط الشرعية، وبالطريقة التي نصَّ عليها علماء السنة، أما التفرُّغ أو تفريغ جماعة لنَخْل كُتبه ومقالاته ومسموعاته للوقوف على أخطائه لتحذير الناس من الأخذ عنه، دون قَصْد نُصْحه وتصفيته من الخطأ، وإعانته على التوبة إلى الله منه، والرجوع إلى الحق؛ فهذا عمل أهل البدع والضلالة، وأهل الغلو والغواية، وأهل الأهواء والحسد الدفين، وإن تظاهروا بخلاف ذلك!!

أما جَمْعُ الأخطاء لنصحه ونصح غيره دون قَصْد التشهير والإسقاط، بل لتصحيح الأخطاء فقط مع حِفْظ حرمته وحشمته ورُتبته؛ فلا إشكال في جَمْع ما يظنُّه الجامع من الأخطاء؛ لنصح المخطئ ومن اتَّبعه، ولهذا قيود وضوابط معروفة؛ فقد جُمِعَتْ -مثلًا- أخطاء الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «التاريخ».

- فقد أَلَّفَ الإمام ابن أبي حاتم -رحمهما الله- كتابًا في تعقباته وتعقبات أبيه وأبي زرعة على كتاب «التاريخ الكبير» للإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، واسم الكتاب: «بيان خطأ البخاري في تاريخه».

- وأَلَّفَ الخطيب البغدادي كتابًا في ذلك أيضًا، واسم الكتاب: «مُوَضِّح أوهام الجمع والتفريق».

**وقال المعلمي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ(١): «**كتاب الجرح والتعديل ومَزِيَّتُهُ:**

- أَلَّفَ الإمامُ أَبو عَبد الله محمد بن إسماعيل البخاري «تاريخه الكبير» وكأَنه حاول استيعاب الرواة من الصحابة فمن بعدهم إلى طبقة شيوخه، وللبخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ إمامته وجلالته وتَقَدُّمُهُ، ولتاريخه أهميته الكبرى، ومزاياه الفنية، وقد أَعْظَم شيوخُهُ ومن في طبقتهم تاريخَهُ، حتى إِن شيخه الإمام إِسحاق بن إِبراهيم المعروف بابن راهويه لما رأى «التاريخ» لأول مرة؛ لم يتمالك أَن قام، فدخل به على الأَمير عَبد الله بن طاهر، فقال: أيها الأَمير، ألا أُرِيكَ سِحْرًا؟.

(١) في مقدمته على «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (المقدمة/ ٩).

لكن «تاريخ البخاري» خالٍ في الغالب من التصريح بالحكم على الرواة بالتعديل أَو الجرح، فأَحَسَّ الإمامان الجليلان: أَبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، وأَبو زُرعَة عُبَيد الله بن عَبد الكريم الرازي -وهما من أقران البخاري ونظرائه في العلم والمعرفة والإمامة- أَحَسَّا بهذا النقص، فأَحَبَّا تَكْمِيلَهُ.

**قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تذكرة الحفاظ»[1] عَن أَبي أَحمد الحاكم الكبير:** «أَنه وَرَدَ الرَّي، فسمعهم يقرأون على ابن أبي حاتم كتاب «الجرح والتعديل»، قال: فقلتُ لابن عبدويه الوراق: هذه ضُحْكة؛ أراكم تقرأون كتاب «التاريخ» للبخاري على شيخكم، وقد نسبتموه إلى أَبي زُرعَة وأبي حاتم؟ فقال: يا أَبَا أَحمد، إِن أَبا زُرعَة وأَبا حاتم لما حُمِلَ إِليهما «تاريخ البخاري»؛ قالا: هذا عِلْمٌ لا يُسْتَغْنَى عنه، ولا يَحْسُن بنا أَن نَذْكُرَه عن غيرنا؛ فأقعدا عَبد الرَّحمن يسألهما عن رجل بعد رجل، وزادا فيه ونَقَّصَا».

كأن أَبَا أَحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ سمعهم يقرأون بعض التراجم القصيرة، التي لم يتفق لابن أَبي حاتم فيها ذكر الجرح والتعديل، ولا زيادة مهمة على ما في «التاريخ» فاكتفى بتلك النظرة السطحية، ولو تَصَفَّحَ الكتاب؛ لما قال ما قال؛ لاريب أن ابن أَبي حاتم حَذَا في الغالب حَذْوَ البخاري في الترتيب، وسياق كثير من التراجم، وغير ذلك، لكن هذا لا يَغُضُّ من تلك المزية العظمى، وهى التصريح بنصوص الجرح والتعديل، ومعها زيادة تراجم كثيرة، وزيادات فوائد في كثير من التراجم، بل في أكثرها، وتدارُكِ أوهام وَقَعَتْ للبخاري وغير ذلك، وأما جواب ابن عبدويه الوراق؛ فَعَلَى قَدْرِ نَفْسِه، لا

(١) (٣/ ١٧٥).

على قَدْر ذَيْنِكَ الإمامين أَبي زُرعَة وأبي حاتم، والتحقيق: إِن الباعث لهما على إقعاد عَبد الرَّحمن وأمرهما إياه بما أمراه؛ إِنما هو الحرص على تسديد ذاك النقص، وتكميل ذاك العلم، ولا أَدَلَّ على ذلك من اسم الكتاب نفسه كتاب «الجرح والتعديل».

حَرِصَ ابنُ أَبي حاتم بإرشاد ذَيْنِكَ الإمامين على استيعاب نصوص أئمة الفن في الحكم على الرواة بتعديل أَو جرح، وقد حصل في يده ابتداء نصوصُ ثلاثة من الأَئمة: وهم أَبوه، وأَبو زُرعَة والبخاري، أما أَبوه، وأَبو زُرعَة؛ فكان يُسائلهما في غالب التراجم التي أثبتها في كتابه، ويكتب جوابَهما، وأما نصوص البخاري؛ فإِنه استغنى عنها بموافقة أَبيه للبخاري في غالب تلك الأَحكام، ومعنى ذلك: أن أَبَا حاتم كان يقف على ما حَكَمَ به البخاري، فيراه صوابا في الغالب، فيوافقه عليه، فينقل عَبدالرَّحمن كلام أَبيه، وكان محمد بن يَحيَى الذهلي قد كتب إِليهم فيما جرى للبخاري في مسألة القرآن، على حسب ما تَقَوَّلَهُ الناس على البخاري، كما ذكره ابن أَبي حاتم في ترجمة البخاري من كتابه، فكأن هذا هو المانع لابن أَبي حاتم من نسبة أحكام البخاري إِليه، وعلى كل حال فالمقصود حاصل». اهـ

✍ **قلت**: فابن أبي حاتم -رحمهما الله- جمع ما فات البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ من تراجم وأقوال في الراوي جرحًا وتعديلا، ولم يطعن في البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بل استفاد من كتابه، وأراد البيان لما فاته؛ حتى تستفيد الأمة من كلام هذيْن الإماميْن: أبي زرعة وأبي حاتم الرازيَّيْن -رحمهما الله تعالى- أما غلاة زماننا فلا بركة فيما يجمعون، كما أثبتت الأيام، ويُخشى أن يكون السبب في ذلك سوءَ القَصْد وسوءَ الفهم، والله المستعان.

- وألَّف أبو محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري (المتوفَّى: ٤٠٩هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابًا في الأوهام التي وقعت في كتاب «المدخل» للحاكم النيسابوري، **وقال فيه**(١):

«أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنِّي نَظَرْتُ فِي كِتَابِ (الْمَدْخَلِ) الَّذِي صَنَّفَهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ النَّيْسَابُورِيُّ مَعَ أَبِي سَعِيدٍ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ السِّجْزِيِّ؛ فَإِذَا فِيهِ أَغْلَاطٌ وَتَصْحِيفَاتٌ، أَعْظَمْتُ أَنْ تَكُونَ غَابَتْ عَنْهُ، وَأَكْثَرْتُ جَوَازَهَا عَلَيْهِ، وَجَوَّزْتُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ جَرَى مِنْ ناقلِ الْكِتَابِ لَهُ، أَوْ حَامِلِهِ عَنْهُ، مَعَ أَنَّهُ لَا يُعَرَّى بَشَرٌ مِنَ السَّهْوِ وَالْغَلَطِ؛ فَاسْتَخَرْتُ اللهَ تَعَالَى، وَجَرَّدْتُ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْأَوْرَاقِ، وَبَيَّنْتُهُ، وَأَوْضَحْتُهُ، وَاسْتَشْهَدْتُ عَلَيْهِ بِأَقَاوِيلِ الْعُلَمَاءِ، مُجْتَهِدًا فِي تَصْحِيحِهِ، مُتَوَخِّيًا إِظْهَارَ الصَّوَابِ فِيهِ، وَبِاللهِ أَسْتَعِينُ، وَإِيَّاهُ أَسْأَلُ السَّدَادَ وَالتَّوْفِيقَ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ». اهـ

✍ **قلت**: فتأمل الباعث له على جَمْع هذه الأوهام: تجد ذلك من إجلاله لمكانة الحاكم ورُتْبَته، ومثله أجلُّ من أن تقع منه تلك الأوهام؛ فأراد أبو محمد الأزدي تصفيته من الخطأ، ونُصح من يقف على الكتاب بعد ذلك، فحفظ الله هذه الكتب، ونفع بها؛ لسلامة قَصْد مؤلفيها، وبيان الأوهام بالأدلة الصحيحة -غالبًا- وهذا كله بخلاف صنيع الغلاة في زماننا؛ حتى ابتلاهم الله بصنيعهم: فرجع بعضهم على بعض: الطالب على شيخه، والقرين على قرينه بالتبديع والتضليل والهجر وجمع الأخطاء؛... وهكذا، حتى أخرجوا جيلًا مشوَّهًا ممقوتا منبوذًا في مجتمعه -في الغالب- وكل يوم

---

(١) (ص: ٤٧).

يزدادون فُرقة وتشَظِّيًا، ويلعن بعضهم بعضا، ويرمي كل منهم الآخر بأنه أخبث وأضر من الشخص الذي بدَّعوه من قبل، واختلفوا فيما بينهم عليه...!! فأين هذا الحال من عمل العلماء في بيان الأخطاء؟!!

- وألَّف أبو عبيد البكري الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (المتوفى: ٤٨٧ هـ) كتابًا في التنبيه على أوهام أبي علي في (أماليه)، وقال فيه(١):

«هذا كتاب نَبَّهْتُ فيه، على أوهام أبي عليّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (أماليه) تَنْبِيهَ المُنْصفِ لا المتعسِّفِ ولا المعانِدِ، محتجًّا على جميع ذلك بالشاهد والدليل؛ فإني رأيت مَنْ تَوَلَّى مثل هذا من الرد على العلماء والإصلاح لأغلاطهم، والتنبيه على أوهامهم؛ لم يَعْدِل في كثير مما رَدَّه عليهم، ولا أَنْصَفَ في جُمَلٍ مما نَسَبَهُ إليهم. وأبو عليٍّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من الحفظ وسَعَة العلم والنُّبل، ومن الثقة في الضبط والنَّقل بالمحل الذي لا يُجْهَلُ، وبحيث يَقْصُر عنه من الثناء الأحفل؛ ولكن البشر غير معصومين من الزلل، ولا مُبرَّئين من الوهم والخطل؛ والعالم من عُدَّتْ هَفَوَاتُهُ، وأُحْصِيَتْ سقطاته:

كفى المرءَ نُبْلًا أن تُعَدَّ معايبُه». اهـ

✍ **قلت**: هكذا بيان الأخطاء عند العلماء، أما غلاة زماننا فعن العلم والأدب والإنصاف بمعزل إلا من رحم الله ممن اغترَّ بهم، وهو لا يدري حالهم ومآلهم!!

---

(١) (ص: ١٥).

**وقال ضياء الدين المقدسي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(المتوفَّى: ٦٤٣هـ) في جزء «الأوهام في المشايخ النُّبَل»**(١):

«أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّنِي لَمَّا كَتَبْتُ كِتَابَ «الْمَشَايِخِ النَّبَلِ»، الَّذِي أَلَّفَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هِبَةِ اللهِ الدِّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ مُؤَرِّخُ الشَّامِ؛ وَقَفْتُ فِيهَا عَلَى مَوَاضِعَ كَأَنَّهُ سَهَا فِيهَا -وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَآبُ-». اهـ وهذا شبيه بما قبله إخلاصًا وعلمًا وأدبًا.

**وقال جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(المتوفَّى: ٧٧٢ هـ)** (٢):

«فإن كتاب: (الكفاية في شرح التنبيه) للشيخ الإمام العلامة نجم الدين أبي العباس أحمد بن الرفعة الأنصاري- رضي الله عنه- لما برز للنواظر في قشيب جموعه رافلًا، وسطع لذوي البصائر وإن كان نجم سمائه آفلًا؛ اتخذه النقلةُ المكثرون عُمْدَة، والنقدةُ المتحرُّون عُدَّة، وهو حقِيقٌ بذلك، وجَدِيرٌ بما هنالك؛ إذ نهض فيه وسعى، وجمع فأوعى، وأطال واستطال، وأوسع المحال وصال، ونظر فحقق، وناقش فدقق، ورجَّح فوَضَّح، وجَرَّح فَأَوْضَح، وكيف لا ولم يخرج من إقليم (مصر) بعد انقراض ابن الحداد- فيما علمناه- من الفقهاء من يساويه، ولا من بقية الأمصار بعد الرافعي من يضاهيه؟!

ومن تأمل ما صنفه وجده أكثر مما صَنَّفَ الشيخ محيي الدين، هذا مع ما

---

(١) (ص: ٣٣).

(٢) في «الهداية إلى أوهام الكفاية» (٢٠/ ٧).

بينهما أيضًا من التباين في دقة الأعمال وغموضها، إلا أن الكتاب المذكور مع ذلك يشتمل على جملة عظيمة من الأوهام، وما يقارب الوهم من الإطلاق والإيهام، وارتكاب دعوى نَفْيِ الخلاف وهو ثابت مسطور، أو التوقف في نَقْلِهِ وهو منقول، بل مشهور، حتى اتفق من الغريب وقوع الاعتراض عليه بسبب ذلك في أول شيء افتتح به كتابه، وفي آخر شيء ختمه به- كما ستقف عليه- إن شاء الله تعالى-...

فلما رأيتُ الكتابَ المذكور قد اتصف بما وصفناه، وائتلف كما ذكرناه؛ رأيتُ من النصح أن أُنَبِّهَ على ما حَصَل لديه من الغلطات، وأُنَوِّهَ بما احتمله من السقطات؛ ليجتنب الناظر التعويل عليها، ويتحامى المناظر الركون إليها، وذلك في الحقيقة من صلاح حال الكتاب من غير نقصان في مرتبة مصَنِّفِهِ بالكلية؛ إذ لا يُتَصَوَّرَ عادةً- خصوصًا مع طول التصنيف- أن يَسْلَم المُصَنِّفُ من الخطأ والتحريف، والوقوع في مخالفة الأَوْلَى، والحَوْد عن الطريقة المُثْلَى، فكلٌّ مأخوذٌ من قوله ومتروك، ألا والسعيد من انْعَدَّتْ غلطاتُهُ، وانْحَسَرَتْ سقطاتُهُ، وقُيِّدَ له مَنْ تدارَكَ زَلَلُهُ، وأَصْلَحَ خَلَلُه». اهـ

يا سبحان الله، ما أَصْفَى هذه المقاصد، وأَزْكَى هذه النفوس؛ فها هو يُنَبِّه على أخطاء المصنِّف ليسْلَم كتابه من الأخطاء، دون نقصان في مرتبة مصنِّفه بالكلية... إلخ ما قال، لكن هل هكذا حزب الغلاة الغواة البغاة في زماننا؟! انظروا إلى قنواتهم ومواقعهم وصفحاتهم وكتبهم وأشرطتهم المسموعة... إلخ ما تحمل من سبٍّ وشتم وافتراء القبائح، وتأجيج نار الفضائح، حتى تكلموا في أعراض بعضهم، وَوَشَوْا بمخالفهم -وإن كان بالأمس منهم وفيهم ولازال حتى الآن من الغلاة، لكن بشكل آخر- إلى ولاة الأمور،

واتهموه بما ليس فيه، وكأنهم لا يَعُدُّون كلامهم من عملهم، وتقاريرهم من جملة ما يوضع في ميزانهم ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾﴾ [القيامة:٣٦]؟! فحسبنا الله ونعم الوكيل، ونعوذ بالله من حالٍ وصل إليه هؤلاء، والله أعلم متى يفيقون؟!

**النوع الثاني:** جمع الأخطاء لرجل من علماء السنة، وطلاب العلم الذين لهم قدم صِدْقٍ في نُصْرة السنة، بقصد التشهير بالعالم وإسقاطه، مع عدم التحري والتأني، لكن بقصد التشهير والطعن والهدم، فهذا هو الذي يُعَدُّ من منهج أهل البدع، ومن في قلبه مرض، وليس من منهج أهل السُنَّة في شيء؛ إذ يَعْمَدُون إلى نشر الأخطاء مع الافتراء والكذب على صاحبها، وحَمْلها -وإن كانت كلمة محتملة- على الوجه السيء لها؛ مع إمكان حملها على الوجه الآخر -بل قد يكون الوجه الآخر هو الظاهر من الكلام- فهذا ليس من منهج العلماء، ولكنَّه من منهج أهل الجهل والأهواء!!

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(١) **وهو يَرُدُّ على ابن الجوزي، في كلامه على الحنابلة:** «إن هذا الكلام ليس فيه من الحُجَّة والدليل ما يستحقُّ أن يُخاطَبَ به أهلُ العلم، فإن الردَّ بمجرد الشَّتْم والتهويل؛ لا يَعْجَزُ عنه أحد، والإنسان لو أنه يناظر المشركين وأهلَ الكتاب؛ لكان عليه أن يَذْكُر من الحجة ما يُبيِّن به الحقَّ الذي معه، والباطلَ الذي معهم، فقد قال الله عَزَّوَجَلَّ لنبيه -صلى الله عليه وسلم-: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ

(١) (٤/ ١٨٦-١٨٧).

بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل:١٢٥]، والمجادلة بالتي هي أحسن إنما تكون بالأدلة والبراهين.

وقال -تعالى-: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت:٤٦] إلخ.

ولو كان الخَصْمُ مِمَّن يتكلم بهذا الكلام، سواءً كان المتكلِّم به أو غَيْرُه من أَشْهَر الطوائف بالبدع، كالرافضة؛ لكان ينبغي أن يَذْكَر الحجة، ويَعْدِل عما لا فائدة فيه؛ إذْ كان في مقام الرد عليهم». اهـ

وهؤلاء الغلاة الذين أردُّ عليهم في هذا الكتاب وغيره، سَلَّطُوا جُهْدَهم وكدَّهُم ضد إخوانهم أهل السُنَّة، فرَمَوْا أهلَ البدع بسهم واحد، ورَمَوْا عشرات الأسهم ضد أهل السُنَّة، ولو كانوا على حق فيما اعترضوا به؛ لهانَ الخَطْبُ، ولكنهم في باطلهم وأهوائهم وظلمهم وافتراءاتهم يتردَّدُون!!

فالتفرغ لجمع أخطاء لفظية وقعت لعدم تحرير العبارة، أو للتوسع فيما كان من حقِّه الدقةُ والانضباطُ لرجل من أهل السُّنة للتشنيع عليه: مخالف لمنهج علماء السنة والجماعة، كما هو مُوَضَّح من كلام أهل العلم، مع أنهم قد وقعوا -كبارًا ومتوسطين- فيما هو أشنع من ذلك، وعَذَرهم -في الجملة- خصومُهم، ولم يبَدِّعوهم، وإن أنكروا عليهم عبارتهم!!

**وقد قال الحافظ ابن دقيق العيد** رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في مقدمته لشرح كتاب «جامع الأمهات» لابن الحاجب واصِفًا نحو حال من ابْتُلِيَتْ بهم دعوة أهل السنة في هذا العصر:

«وَلَقَد كَانَ سلفنا الصَّالح -رضوَان الله عَلَيْهِم- لطريق هَذَا الْخَوْف سالكين، ولأَزِمَّةِ الْوَرع والخشية مالِكين، فتدافعوا الْفَتْوَى لشدَّة التَّقْوَى، وَأَجَابُوا عَن الْيَسِير عِنْدَمَا سئلوا عَن الْكثير، وأَجْرَوُا الدُّمُوعَ فَرَقًا، وجَرَوْا إِلَى غَايَة التَّحَرِّي طَلَقا.

ثمَّ آل الْأَمر إِلَى التسامح والتساهل والغفلة والتغافل، فأُطْلِقَتْ أَعِنَّةُ الأقلام، وَأُرْسِلَتْ بَوَادِرُ الْكَلَام، وطُوي بِسَاط التَّوَرع رَأْسًا، وعُدَّ التَّوَقُّفُ جَهَالَةً أَو وَسْوَاسًا، وتَوَهَّمُوا التسرعَ دَلِيلا على كَثْرَة الْحَاصِل، والإحجامَ عَلامَةً على قلَّة الْوَاصِل، وَأَحَدُ الْأَمريْنِ لَازم لَهُم: إِمَّا أَن يَدَّعُوا أَنهم أَعْلَمَ مِمَّن سَبَقَ، أَو يُسَلِّمُوا أَنهم مَا طرق قُلُوبَهم من مَخَافَة الله مَا أَلَمَّ بقلوب العارفين... ثم ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ المعترضين على ابن الحاجب تارة بأنَّ لفظه مُعَقَّدٌ، وتارة بالسهو والغلط، وتذرعوا بذلك لترك الاستفادة من كتابه، وبَيَّن أن سبب ذلك سوءُ الفهم -من المعترضين- وأن الذنْب للطَّرْف لا للنَّجْم، ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلَو ذَهَبْنَا نَتْرُك كل كتاب وَقع فِيهِ غلط، أَو فَرَطَ من مُصَنِّفه سَهْوٌ أَو سَقْطٌ؛ لضاق علينا المجال، وَقَصُر السجال، وجحدنا فَضَائِل الرِّجَال، وفاتنا فَوَائِد تُكاثِر عديدَ الْحَصَا، وفَقَدْنا عوائدَ هِيَ أَجْدى علينا من تفاريق الْعَصَا

وَلَقَد نفع الله الْأمة بكتب طارتْ كل المطار، وَجَازَتْ أجواز الفلوات وأثباج الْبحار، وَمَا فِيهَا إِلَّا مَا وَقع فِيهِ عيب، وَعُرِفَ مِنْهُ غَلَطٌ بِغَيْر شكّ وَلَا ريب، وَلم يَجعله النَّاس سَببا لرفضها وهَجْرِها، وَلَا توقفوا عَن الاستضاءة بأنوار الْهِدَايَة من أُفُق فَجْرِها، وسَلَكْنا عِنْد الْإِنْصَاف تِلْكَ السَّبِيل، وَلَا بِدْع

فِي أَن يُعْطَى الشَّخْصُ حُكْم السغب والتبتيل(١).

(يَــا ابْــن الأعــارب مَــا علينــا بــاسُ

لــم نــأْبَ إِلَّا مَــا أَبَــاهُ النَّــاس)». اهــ(٢)

**وقال الحافظ ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما إذا كان مرادُ الرادِّ بذلك إظهارَ عيب من ردَّ عليه، وتنقصَه، وتبيينَ جَهْلِهِ وقصورِهِ في العلم، ونحو ذلك؛ كان مُحَرَّمًا: سواء كان ردُّه لذلك في وَجْه من ردَّ عليه، أو في غَيْبَتِهِ، وسواء كان في حياته، أو بعد موته، وهذا داخل فيما ذمَّه الله تعالى في كتابه، وتوعد عليه في الهمز واللمز، وداخل أيضًا في قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «يا معشر من آمن بلسانه، ولم يؤمن بقلبه؛ لا تُؤذوا المسلمين، ولا تَتَّبِعُوا عوراتهم؛ فإنه من يَتَتَبَّع عوراتهم؛ تَتَبَّعَ الله عورته، ومن تَتَبَّعَ اللهُ عورتَهُ؛ يَفْضَحْه ولو في جوف بيته». وهذا كله في حق العلماء المقتدَى بهم في الدين، فأما أهل البدع والضلالة، ومن تَشَبَّهَ بالعلماء وليس منهم؛ فيجوز بيانُ جهلهم، وإظهارُ عيوبهم، تحذيرًا من الاقتداء بهم، وليس كلامنا الآن في هذا القبيل، والله أعلم.

ومن عُرِفَ منه أنه أراد بردِّه على العلماء النصيحة لله ورسوله؛ فإنه يجب أن يُعامَل بالإكرام والاحترام والتعظيم، كسائر أئمة المسلمين الذين سبق

---

(١)قال المحققان: د. محمود محمد الطناحي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو: كذا في المطبوعة، وفي: ج، ك: «والنبيل»، ولم يظهر لنا صواب الكلمة، وكذلك «السغب» جاءت هكذا في المطبوعة، وأهمل النقط في: ج، ك، ولم نعرف صوابها.

(٢) «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٩/ ٢٣٣).

ذِكْرُهُم وأمثالُهم، ومن تَبِعَهُم بإحسان.

ومن عُرِفَ منه أنه أراد برده عليهم التنقصَ والذمَّ وإظهار العيب؛ فإنه يستحق أن يُقَابَلَ بالعقوبة؛ ليرتدع هو ونظراؤه عن هذه الرذائل المحرمة.

ويُعرف هذا القصد تارة بإقرار الرادِّ واعترافه، وتارة بقرائن تحيط بفعله وقوله، فمن عُرف منه العلمُ والدينُ، وتوقيرُ أئمة المسلمين، واحترامُهُم؛ لم يَذكر الردَّ وتبيينَ الخطأ إلا على الوجه الذي يراه غيره من أئمة العلماء.

وأما في التصانيف وفي البحث وجب حَمْلُ كلامه على الأول، ومن حَمَلَ كَلَامَهُ على غير ذلك- والحال على ما ذُكِرَ - فهو ممن يَظُنَّ بالبريء الظنَّ السوءَ، وذلك من الظن الذي حرمه الله ورسوله، وهو داخل في قوله سبحانه: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ ﴾ [النساء:١١٢]، فإن الظن السوء ممن لا تظهر منه أمارات السوء مما حرمه الله ورسوله، فقد جمع هذا الظانّ بين اكتساب الخطيئة، والإثم، ورَمْي البريء بها.

ويُقَوِّي دخولَهُ في هذا الوعيد إذا ظهرتْ منه - أعني هذا الظان - أماراتُ السوء مثلُ: كثرةِ البغي، والعدوان، وقلةِ الورع، وإطلاقِ اللسان، وكثرةِ الغِيبةِ والبهتانِ، والحسدِ للناس على ما آتاهم الله من فضله، والامتنانِ، وشدةِ الحرصِ على المزاحمة على الرئاساتِ قبل الأوان.

فمن عُرِفَتْ منه هذه الصفات التي لا يَرْضَى بها أهل العلم والإيمان؛ فعلى هذا الوَجْه يُحْمَل تَعَرُّضُه العلماء، وإذا كان ردُّه عليهم على الوجه الثاني؛ فيَسْتَحِقُّ حينئذٍ مقابلتَهُ بالهوان، ومن لم تظهر منه أماراتٌ بالكلية، تدل

على شيء؛ فإنه يجب أن يُحْمَلَ كلامه على أحسن مُحْمَلاتِهِ، ولا يجوز حَمْلُه على أسوأ حالاته، وقد قال عمر -رضي الله تعالى عنه-: (لا تظن بكلمة خَرَجَتْ من أخيك المسلم سوءًا، وأنت تجد لها في الخير مَحْمَلًا(١)». اهـ(٢)

✍ **قلت**: والخلاصة مما سبق: أن العالم من أهل السنة بشر وليس بمعصوم، وعلى ذلك فلابد من وقوعه في الخطأ -كثيرًا كان أو قليلًا- فمن وقف على خطأ له -وإن كَثُر- بيّنه بالتي هي أحسن، ونصح لصاحبه ولغيره؛ فإن الحقَّ أحقُّ أن يُتَّبع، وأما التفرغ لنَخْل وتجميع الأخطاء من كل إنتاجه

---

(١) «الزهد» لأبي داود (ص: ٩٩)، و«اعتلال القلوب» للخرائطي (٢/ ٣٦٩) عن عمر ابن الخطاب -رضي الله عنه-.

وفي «شعب الإيمان» للبيهقي (١٠/ ٥٦٠) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ بَعْضُ إِخْوَانِي مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَنْ ضَعْ أَمْرَ أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِهِ مَا لَمْ يَأْتِكِ مَا يَغْلِبُكَ، وَلَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ شَرًّا، وَأَنْتَ تَجِدُ لَهُ فِي الْخَيْرِ مَحْمَلًا، وَمَنْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلتُّهَمِ؛ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَمَنْ كَتَمَ سِرَّهُ؛ كَانَتِ الْخِيَرَةُ فِي يَدَيْهِ، وَمَا كَافَأْتَ مَنْ عَصَى اللهَ فِيكَ؛ بِمِثْلِ أَنْ تُطِيعَ اللهَ فِيهِ، وَعَلَيْكَ بِإِخْوَانِ الصِّدْقِ، فَكَثِّرْ فِي اكْتِسَابِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ زِينَةٌ فِي الرَّخَاءِ، وَعُدَّةٌ عِنْدَ عَظِيمِ الْبَلَاءِ، وَلَا تَهَاوَنْ بِالْحَلِفِ؛ فَيُهِينَكَ اللهُ، وَلَا تَسْأَلَنَّ عَمَّا لَمْ يَكُنْ حَتَّى يَكُونَ، وَلَا تَضَعْ حَدِيثَكَ إِلَّا عِنْدَ مَنْ يَشْتَهِيهِ، وَعَلَيْكَ بِالصِّدْقِ وَإِنْ قَتَلَكَ الصِّدْقُ، وَاعْتَزِلْ عَدُوَّكَ، وَاحْذَرْ صَدِيقَكَ إِلَّا الْأَمِينَ، وَلَا أَمِينَ إِلَّا مَنْ خَشِيَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ وَشَاوِرْ فِي أَمْرِكَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ».

قال البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَدْ رُوِّينَا بَعْضَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.

(٢) «الفرق بين النصيحة والتعيير» (ص: ١٣).

العلمي لإهداره وإسقاطه؛ فليس عمل أهل الصدق والإخلاص والعدل والإنصاف، إنما هو عمل أهل الحسد والأهواء والجهل والعصبية والحزبية الجاهلية، وما سبق عن العلماء فإنما كان لبيان أخطاء في كُتب بعينها لا عن تفرُّغ لجَمْع ما أمكن من أخطاء العالم السني في جميع كتبه، ولو وقع؛ كان مقيَّدًا بزمام عفة اللسان، والنصح الصادق والإحسان، لا الافتراء والبهتان، فاللهم وفقنا للزوم منهج علماء الأمة العاملين، والأئمة الصادقين، والله ولي التوفيق.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: عددَ خَلْقه، ورضا نَفْسه، وزِنَةَ عَرْشه، ومداد كلماته.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

۞ ۞ ۞

## [٤٢]

## ( الفتن إذا أَقْبَلَتْ عَرَفها العلماء، وإذا أَدْبَرَتْ عَرَفها الجهلاء )

❖ **السؤال الثاني والأربعون:** هل من الممكن التَّبَصُّر ببذور الفتن والبدع والغُلُوّ في بداية نَشْأتها، وبَذْر بذرتها؟

الجواب:

❑ **أولًا: الناس رجلان: رجل يَحْمل الدعوة، ورجلٌ تحمله الدعوة.**

**فالصنف الأول:** يفتح الله به آفاقا نافعة للدعوة، ويهدي الله على يديه الكثير، والآخر حِمْل ثقيل على أكتاف الدعاة، وحُفْرة عميقة في الطريق؛ لابد من اجتنابها، والابتعاد عنها، أو الالْقاء بهذا الحِمْل عن عاتق الدعوة والدعاة، والتخلُّص منه.

**وهذا الصنف الأول:** ممن أكرمه الله بالعقل الراجح، والعمل الناجح، فحيثما توجه؛ أَقْبَلَتْ القلوب عليه، واجتمع به شمل الدعوة، وجَنَّبَ بِحِكْمَتِهِ ووافر عقله -بعد توفيق الله له-الدعوةَ المصادماتِ المهلكةَ، وأسباب الشقاق والنزاع والتَّفْرقة.

**والصنف الثاني:** لا ينزل بلدًا إلا وفرَّق صفوف إخوانه، وحزَّبهم فرقا وأحزابًا، وشغلهم بقضايا لا يحتاجون إليها -وعلى الأقل لا يحتاجون إليها في هذه المرحلة- وصنّف الموافق له منهم والمخالف على ضوء ذلك،

ونفخ في كير نار الفتنة والولاء والبراء بينهم، وهو يظن أنه يحسن صنعا، ويقيم سنة، ويهدم باطلًا، ويغار على دين الله، ويأمر بمعروف ويَنْهَى عن منكر، ويحيي منهج السلف في التحديد من أهل البدع!!

**ورحم الله عبد الله بن المبارك -الرجلُ الذي جُمعت فيه خصال الخير- الذي سُئل:**

أَيُّ خَصْلَةٍ فِي الْإِنْسَانِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «غَرِيزَةُ عَقْلٍ»، قيلَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ؟ قَالَ: «فَأَدَبٌ حَسَنٌ»، قِيلَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ؟ قَالَ: «أَخٌ شَقِيقٌ يُشَاوِرُهُ»، قِيلَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ؟ قَالَ: «فَصَمْتٌ طَوِيلٌ»، قِيلَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ؟ قَالَ: «فَمَوْتٌ عَاجِلٌ».!!(١)

---

(١) رواه ابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» (٥٩٢)، وابن حبان في «روضة العقلاء ونزهة الفضلاء» (ص: ١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٣٥٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ٤٥٩)، وأورده الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ط الرسالة (٨/ ٣٩٧).

وهذا الكلام من ابن المبارك رَحِمَهُ ٱللَّهُ، كما أنه مأخوذٌ من نصوص الشرع، فهو مأثورٌ عن الحكماء ومتداول عند العقلاء، ففي «الأدب الصغير» لابن المقفع (ص: ٦٢): «قَالَ رَجُلٌ لِحَكِيمٍ: مَا خَيْرُ مَا يُؤْتَى الْمَرْءُ؟»

قَالَ: «غَرِيزَةُ عَقْلٍ»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ؟ قَالَ: «فَتَعَلُّمُ عِلْمٍ».

وقال الجاحظ في «البيان والتبيين» (ج١ص١٢٣): «وقال كسرى أنوشروان لبزرجمهر: أي الأشياء خير للمرء العَيِيِّ؟ قَالَ: عَقْلٌ يَعِيشُ بِهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَقْلٌ يَعِيشُ بِهِ؟ قَالَ: فَإِخْوَانٌ يَسْتُرُونَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِخْوَانٌ؟ قال: فَمَالٌ يَتَحَبَّبُ بِهِ إِلَى النَّاسِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ؟ قَالَ: فَعِيٌّ صَامِتٌ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَمَوْتٌ مُرِيحٌ».

**ثانيًا:** من المهم أنْ تكون هناك فراسة شرعية، وأن يعرف المرء عاقبة الانحراف الخفيف في بدايته، وكيف ستكون نهايته، فيَحْذر ويُحَذِّر منه في بدايته قبل استفحال أَمْرِهِ وخَطَرِه، ويصرح بأن عاقبة هذا الفكر لو استمر الناس عليه، وتهاونوا في المبادرة بعلاجه أو استئصاله؛ فإنه سيُفْضي إلى شر عظيم، وبلاء جسيم، كما هو معروف في بداية انحراف أهل البدع، وكما هو معروف عند الأطباء في بداية ظهور مرض السرطان القاتل في الأجسام، فإن لم يُسْتأصل من بدايته؛ فقد يقتل صاحبه، والضلالات في بدايتها لابد من حسم مادة الشر فيها، وإلا قتلت من البشر عبر الأجيال ما لا يعلمه إلا الله!! ورحم الله من قال: «الفتن إذا أَقْبَلَتْ عَرَفَهَا العلماء، وإذا أَدْبَرَتْ عرفها كل الناس».

**روى الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم»**(١): عن أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ؛ قَال: كَانَ الْحَسَنُ يُبْصِرُ مِنَ الْفِتْنَةِ إِذَا أَقْبَلَتْ، كَمَا نُبْصِرُ نَحْنُ مِنْهَا إِذَا أَدْبَرَتْ.

**وروى أبو نعيم في «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»**(٢): عن الْحَسَنِ قال: «إِنَّ الْفِتْنَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ؛ عَرَفَهَا الْعَالِمُ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ؛ عَرَفَهَا كُلُّ جَاهِلٍ».

**وفي «السنن الواردة في الفتن» للداني**(٣): عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: «إِنَّ الْفِتْنَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ؛ تَشَبَّهَتْ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ؛ تَبَيَّنَتْ».

**وقد ورد في «سنن الدارمي» في قصة ابن مسعود** -رضي الله عنه- مع

---

(١) (٦/ ٨٦).

(٢) (٩/ ٢٤).

(٣) (١/ ٢٣٤).

القوم الذين كانوا في مسجد الكوفة، وبالرغم من أنّ هؤلاء ما كانوا يفعلون شيئًا من الفواحش: من زنا، أو سرقة، أو شرب خمر، أو قذف محصنات، إنما جلسوا في المسجد، وتحلقوا على التسبيح والتهليل والتكبير، وفي وسط كل حَلَقة من يقول: سبِّحوا مائة، كبّروا مائة، هلّلوا مائة...الخ!!(١)

---

(١) أخرجه الدارمي (١/ ٦٨ - ٦٩)، وابن أبي شيبة (٧/ ٥٥٣/ ٣٧٨٩٠)، وعبد الرزاق (٣/ ٢٢١ - ٢٢٢/ ٥٤٠٨ - ٥٤١٠)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص.٣٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٦/ ١٢٥ - ١٢٨/ ٨٦٢٨ - ٨٦٣٣ و٨٦٣٦ - ٨٦٣٩)، وابن وضاح (ص.٤٠) من طرق عن عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ عَلَى بَابِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَإِذَا خَرَجَ؛ مَشَيْنَا مَعَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- فَقَالَ: أَخَرَجَ إِلَيْكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قُلْنَا: لَا، بَعْدُ، فَجَلَسَ مَعَنَا حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ؛ قُمْنَا إِلَيْهِ جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ آنِفًا أَمْرًا أَنْكَرْتُهُ، وَلَمْ أَرَ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - إِلَّا خَيْرًا، قَالَ: فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: إِنْ عِشْتَ فَسَتَرَاهُ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَوْمًا حِلَقًا جُلُوسًا، يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ، فِي كُلِّ حَلْقَةٍ رَجُلٌ، وَفِي أَيْدِيهِمْ حصًا، فَيَقُولُ: كَبِّرُوا مِائَةً، فَيُكَبِّرُونَ مِائَةً، فَيَقُولُ: هَلِّلُوا مِائَةً، فَيُهَلِّلُونَ مِائَةً، وَيَقُولُ: سَبِّحُوا مِائَةً، فَيُسَبِّحُونَ مِائَةً، قَالَ: فَمَاذَا قُلْتَ لَهُمْ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا، انْتِظَارَ رَأْيِكَ، أَوِ انْتظارَ أَمْرِكَ.

قَالَ: «أَفَلَا أَمَرْتَهُمْ أَنْ يَعُدُّوا سَيِّئَاتِهِمْ، وَضَمِنْتَ لَهُمْ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ»، ثُمَّ مَضَى وَمَضَيْنَا مَعَهُ، حَتَّى أَتَى حَلْقَةً مِنْ تِلْكَ الْحِلَقِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حصًا نَعُدُّ بِهِ التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّسْبِيحَ، قَالَ: «فَعُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ؛ فَأَنَا ضَامِنٌ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ، وَيْحَكُمْ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، مَا أَسْرَعَ هَلَكَتَكُمْ، هَؤُلَاءِ صَحَابَةُ نَبِيِّكُمْ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُتَوَافِرُونَ، وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبْلَ، وَآنِيَتُهُ لَمْ تُكْسَرْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ

⇦ =

لكن ابن مسعود -رضي الله عنه- بفطنته وفِراسته الموفَّقة؛ عَرَفَ منهم الغلو، ورأى منهم أنّ هؤلاء نواة شَرٍّ لفرقة الغلاة، وأنّ هؤلاء بذرة فتنة -وإن كان ظاهر عملهم حسنا، لكن الغلو ليس لشرِّه نهاية- فقال لهم: إما أنَّكم على مِلَّةٍ أَهْدى مِنْ مِلَّةِ محمد -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أو أنكم تفتتحون باب ضلالة، فقالوا: لماذا يا ابن مسعود، ونحن نسبح ونهلل ونكبر؟ وما أردنا إلا خيرا، فقال: كم من مريد للخير لا يدركه، ثم فأخبرهم بأنّ النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- حديثُ عَهْدٍ بالموت، وأنّ هذه ثيابه لم تَبْلَ بَعْدُ، وأن هؤلاء أصحابه متوافرون بينهم، ومن كان كذلك؛ فلا يُسرع من بعده في الانحراف والهلكة، فذكر لهم أنهم سيأتون بملةٍ فاسدة، ونِحْلَةٍ كاسدة، ثم ساق لهم حديث النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في الخوارج، ثم قال: والله، ما أُراكم إلا منهم، فهذه فراسة شرعية عظيمة، فراسة من ينظر بنور الله -جَلَّ وتقدست أسماؤه- ومن امتلأ قلبه بنور الكتاب والسنة، إنها فراسة من أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- عندما رأى أنّ هؤلاء بدأوا الانحرافَ بعملٍ ظاهره أنه عَمَلٌ صالح، وأن ظاهره الرحمة، ولكن مآلهم سيؤول إلى الفتنة وحَمْل السيف،

---

= لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَوْ مُفْتَتِحُو بَابِ ضَلَالَةٍ». قَالُوا: وَاللهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: «وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «حَدَّثَنَا أَنَّ قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ»، وَايْمُ اللهِ، مَا أَدْرِي لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ!! ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ: رَأَيْنَا عَامَّةَ أُولَئِكَ الْحِلَقِ يُطَاعِنُونَا يَوْمَ النَّهْرَوَانِ مَعَ الْخَوَارِجِ. وصححه شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «السلسلة الصحيحة» (٢٠٠٥).

فصارَحَهُم بحقيقة الأمر حالًا ومآلًا، فكانوا قتلى يوم النهروان مع الخوارج، فَصَدَقَتْ فيهم فراسة العبد التقي الصالح: عبد الله بن مسعود، فلله دَرُّه، وما أحوج الدعوة في كل زمان ومكان إلى هذه القلوب الطاهرة، والعقول النيرة، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

فأهل العلم يعرفون الذرائع والأبواب التي يُتَذَرَّع بها إلى الشر، فيسدون أبواب هذه الذرائع في بدايتها، والغلو والإسراف والإجحاف شر عظيم، فالغالي يعجبك اليوم بقوة غيرته، وعظيم همته، وغدًا يكون عليك بسيفه ولسانه وقلمه، والغالي يمشي بِخُطًى حثيثة سريعة، فإذا مَشِيتَ أنت مُتَأَنِّيًا، وعلى تُؤَدةٍ؛ اتهمك ورماك بالتقصير والتفريط والخيانة!!

**□ ثالثًا: البدع والانحرافات تبدأ صغيرةً، فإذا تُرِكَتْ وأُهْمِلَتْ؛ اسْتَفْحَلَ أَمْرُها، وعَظُم خَطَرُها:**

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(١):

«فَالْبِدَعُ تَكُونُ فِي أَوَّلِهَا شِبْرًا، ثُمَّ تَكْثُرُ فِي الأَتْبَاعِ؛ حَتَّى تَصِيرَ أَذْرُعًا وَأَمْيَالًا وَفَرَاسِخَ». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا كما في «مجموع الفتاوى»**(٢) **– في معرض ذكر بعض العقائد المنحرفة التي عند الغلاة من الاتحادية وغيرهم –:**

«فَهُمْ يَقُولُونَ فِي عُمُومِ الْكَائِنَاتِ مَا قَالَتْهُ النَّصَارَى فِي الْمَسِيحِ، وَلِهَذَا

---

(١) (٨/ ٤٢٥).

(٢) (٢/ ٢٣١).

تَنَوَّعُوا فِي ذَلِكَ تَنَوُّعَ النَّصَارَى فِي الْمَسِيحِ، وَمِنْ الْأَنْوَاعِ الَّتِي فِي دَعْوَاهُمْ: أَنَّ خَاتَمَ الْأَوْلِيَاءِ أَفْضَلُ مِنْ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ؛ فَإِنَّ هَذَا لَمْ يَقُلْهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ، وَلَا غَيْرُهُ مِنْ الْمَشَايِخِ الْمَعْرُوفِينَ، بَلْ الرَّجُلُ أَجَلُّ قَدْرًا وَأَعْظَمُ إيمَانًا مِنْ أَنْ يَفْتَرِيَ هَذَا الْكُفْرَ الصَّرِيحَ، وَلَكِنْ أَخْطَأَ شِبْرًا، فَفَرَّعُوا عَلَى خَطَئِهِ مَا صَارَ كُفْرًا». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا في «بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية»**(١): «ولهذا يوجد في كلام هذا وأبي حامد ونحوهما من الفلسفة ما لا يوجد في كلام أبي المعالي وذويه، ويوجد في كلام هذا وأبي المعالي وأبي حامد من مذهب النفاة المعتزلة ما لا يوجد في كلام أبي الحسن الأشعري وقدماء أصحابه.

ويوجد في كلام أبي الحسن من النفي الذي أخذه من المعتزلة ما لا يوجد في كلام أبي محمد بن كُلَّاب الذي أخذ أبو الحسن طريقه، ويوجد في كلام ابن كُلَّاب من النفي الذي قارب فيه المعتزلة ما لا يوجد في كلام أهل الحديث والسنة والسلف والأئمة، وإذا كان الغلط شبرا؛ صار في الأَتْباع ذراعا، ثم باعا، حتى آل هذا المآل، فالسعيدُ مَنْ لَزِمَ السنة». اهـ

**قال الشاطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «الاعتصام»**(٢): «فَلْيَتَّقِ امرؤٌ رَبَّهُ، ولْيَنْظُرْ قبل الإحداث في أي مَزَلَّة يَضَعُ قَدَمَه؛ فإنه في مَحْصُول أَمْرِهِ، يَثِقُ بعقله في التشريع، ويَتَّهِمُ رَبَّهُ فيما شَرَعَ، ولا يدري المسكين ما الذي وُضع له في ميزان

(١) (ص: ٤٥١).

(٢) (١/ ٢١١) ط/ مكتبة التوحيد.

سيئاته، مما ليس في حسابه، ولا شَعَرَ أنه مِنْ عَمَلِهِ، فما من بِدْعة يبتدعها أحد، فيعمل بها مَنْ بعده؛ إلا كُتب عليه إثم ذلك العامل، زيادة إلى إثم ابتداعه أولًا، ثم عَمَلِهِ ثانيًا، وإذا ثبت أن كل بدعة تُبتدع؛ فلا تزداد على طول الزمان إلا مُضيًّا - حسبما تقدم- واشتهارًا وانتشارًا؛ فعلى وِزان ذلك؛ يكون إثم المبتدع لها، كما أن من سَنَّ سُنَّةً حسنة؛ كان له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، وأيضًا: فإذا كانت كل بدعة يَلْزَمُها إماتَةُ سُنَّةٍ تقابلها؛ كان على المبتدع إثم ذلك أيضًا، هو إثم زائد على إثم الابتداع، وذلك الإثم يتضاعف تضاعف إثم البدعة بالعمل بها؛ لأنها كلما تجددت في قول أو عمل؛ تجددت إماتة السنة كذلك...». اهـ.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: عددَ خَلْقه، ورضا نَفْسه، وزِنَةَ عَرْشه، ومداد كلماته.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

۞ ۞ ۞

## [٤٣]

## ( لزوم العدل في الكلام والمعاملة مع المسلم والكافر )

❖ **السؤال الثالث والأربعون:** نلاحظ أنه يخالفك عددٌ من الناس، ونرى منهم عليك وعلى إخواننا بغيًا وعدوانًا وافتراءً وبُهْتانًا، ثم نَجِدُكَ تَنْهَى من يَرُدُّ عليهم بغلظةٍ وشدةٍ لِرَدِّ عدوانهم، أليس هذا من حقِّنا؟!

**الجواب:**

**أولًا:** لا ينبغي للمسلم أن يتنابز بالألقاب، ولا أنْ يتكلم في شخصٍ -وإن ظلمه- بظلمٍ أو بِجَوْرٍ، وخصومُنا -وإن كانوا في الجملة في أصلهم من أهل السنة- إنْ لم يَتَّقُوا اللهَ فينا؛ فَلْنَتَّقِ اللهَ نحن فيهم، فإن بَدَّعونا بغير حق؛ فلا نُبَدِّعهم، ولا نُخرجهم من دائرة السنة -ما داموا- بأصولها متمسِّكين، وهم وإنْ ظلمونا؛ فلا نظلمهم؛ لأنّ الظلم ظلمات، وقد رأينا عاقبة ظلم الظلمة فيهم في العاجلة قبل الآجلة، أما الرد عليهم بالعدل فجائز وقد يجب، والعفو فيما هو من حقوقنا أفضل، وهو سبيل الكبار في هممهم ونفوسهم في الجملة؛ فنحذِّر أنفسنا وإخواننا من أنْ نظلم امرءًا كافرًا، فضلًا عن أنْ نَظْلِمَ مسلمًا، ولكن نصبر، وما من فتنة في التاريخ إلا زالت، وأسْفَر الأمر عن حال أهلها وحال من ثبت في وجهها بالعلم والحلم والعدل والورع، ومن سَلَكَ مسلك الكبار؛ وجاهَدَ نفسه وصبَّرها، وطمع في المراتب العالية؛ فلن يندم -

إن شاء الله- ونعوذ بالله من الخذلان.

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(١) **- في الكلام عن النهي عن العدوان -**: «أَلَّا يَعْتَدِيَ عَلَى أَهْلِ الْمَعَاصِي بِزِيَادَةِ عَلَى الْمَشْرُوعِ: فِي بُغْضِهِمْ، أَوْ ذَمِّهِمْ، أَوْ نَهْيِهِمْ، أَوْ هَجْرِهِمْ، أَوْ عُقُوبَتِهِمْ؛ بَلْ يُقَالُ لِمَنْ اعْتَدَى عَلَيْهِمْ: عَلَيْك نَفْسَك، لَا يَضُرُّك مَنْ ضَلَّ إذَا اهْتَدَيْت، كَمَا قَالَ: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ ﴾ [المائدة:٢] الْآيَةَ. وَقَالَ: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة:١٩٠]، وَقَالَ: ﴿ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾ ﴾ [البقرة:١٩٣]، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ الْآمِرِينَ النَّاهِينَ قَدْ يَتَعَدَى حُدُودَ اللهِ: إمَّا بِجَهْلٍ، وَإِمَّا بِظُلْمٍ، وَهَذَا بَابٌ يَجِبُ التَّثَبُّتُ فِيهِ، وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ الْإِنْكَارُ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْفَاسِقِينَ وَالْعَاصِينَ». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا كما في «مجموع الفتاوى»**(٢): «**فَصْلٌ**:

وَالْقِصَاصُ فِي الْأَعْرَاضِ مَشْرُوعٌ أيضًا: وَهُوَ أَنَّ الرَّجُلَ إذَا لَعَنَ رَجُلًا، أَوْ دَعَا عَلَيْهِ؛ فَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ بِهِ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ إذَا شَتَمَهُ بِشَتْمَةٍ لَا كَذِبَ فِيهَا، وَالْعَفْوُ أَفْضَلُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَاۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ ﴾ [الشورى:٤٠-٤١]، وَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

---

(١) (١٤/ ٤٨١).

(٢) (٢٨/ ٣٨٠).

«**الْمُسْتَبَّانِ: مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِئِ مِنْهُمَا، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ**». وَيُسَمَّى هَذَا الِانْتِصَارَ وَالشَّتِيمَةَ الَّتِي لَا كَذِبَ فِيهَا، مِثْلَ: الْإِخْبَارِ عَنْهُ بِمَا فِيهِ مِنْ الْقَبَائِحِ، أَوْ تَسْمِيَتِهِ بِالْكَلْبِ، أَوْ الْحِمَارِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَأَمَّا إنْ افْتَرَى عَلَيْهِ؛ لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَفْتَرِيَ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَفَّرَهُ أَوْ فَسَّقَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يُكَفِّرَهُ أَوْ يُفَسِّقَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَلَوْ لَعَنَ أَبَاهُ أَوْ قَبِيلَتَهُ أَوْ أَهْلَ بَلَدِهِ وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَتَعَدَّى عَلَى أُولَئِكَ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَظْلِمُوهُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة:٨] فَأَمَرَ اللهُ الْمُسْلِمِينَ أَلَّا يَحْمِلَهُمْ بُغْضُهُمْ لِلْكُفَّارِ عَلَى أَلَّا يَعْدِلُوا، وَقَالَ: ﴿ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨].

فَإِنْ كَانَ الْعُدْوَانُ عَلَيْهِ فِي الْعِرْضِ مُحَرَّمًا لِحَقِّهِ؛ لِمَا يَلْحَقُهُ مِنْ الْأَذَى؛ جَازَ الِاقْتِصَاصُ مِنْهُ بِمِثْلِهِ؛ كَالدُّعَاءِ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا دَعَاهُ؛ وَأَمَّا إذَا كَانَ مُحَرَّمًا لِحَقِّ اللهِ تَعَالَى: كَالْكَذِبِ؛ لَمْ يَجُزْ بِحَالٍ، وَهَكَذَا قَالَ كَثِيرٌ مِنْ الْفُقَهَاءِ: إذَا قَتَلَهُ بِتَحْرِيقٍ أَوْ تَغْرِيقٍ أَوْ خَنْقٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ يُفْعَلُ بِهِ كَمَا فَعَلَ، مَا لَمْ يَكُنْ الْفِعْلُ مُحَرَّمًا فِي نَفْسِهِ: كَتَجْرِيعِ الْخَمْرِ، وَاللِّوَاطِ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَا قَوَدَ عَلَيْهِ إلَّا بِالسَّيْفِ، وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْعَدْلِ». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى»**(١):

«بَلْ الْعَدْلُ وَاجِبٌ لِكُلِّ أَحَدٍ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ، وَالظُّلْمُ لَا يُبَاحُ شَيْءٌ مِنْهُ بِحَالٍ، حَتَّى إنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ أَوْجَبَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَعْدِلُوا

(١) (٣٠/ ٣٣٩).

عَلَى الْكُفَّارِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨].

وَالْمُؤْمِنُونَ كَانُوا يُعَادُونَ الْكَفَّارَ بِأَمْرِ اللهِ، فَقَالَ تَعَالَى مُبَيِّنًا: لَا يَحْمِلُكُمْ بُغْضُكُمْ لِلْكُفَّارِ عَلَى أَنْ لَا تَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ، بَلْ اعْدِلُوا عَلَيْهِمْ؛ فَإِنَّهُ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى». اهـ

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «منهاج السنة النبوية»**(١):

«وَهَكَذَا الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ مِنَ الرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ: إِنْ لَمْ يَقْصِدْ -يعني الرَّادَّ- فِيهِ بَيَانَ الْحَقِّ، وَهُدَى الْخَلْقِ، وَرَحْمَتَهُمْ، وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ؛ لَمْ يَكُنْ عَمَلُهُ صَالِحًا، وَإِذَا غَلَّظَ فِي ذَمِّ بِدْعَةٍ وَمَعْصِيَةٍ؛ كَانَ قَصْدُهُ بَيَانَ مَا فِيهَا مِنَ الْفَسَادِ؛ لِيَحْذَرَهَا الْعِبَادُ، كَمَا فِي نُصُوصِ الْوَعِيدِ وَغَيْرِهَا، وَقَدْ يُهْجَرُ الرَّجُلُ عُقُوبَةً وَتَعْزِيرًا، وَالْمَقْصُودُ بِذَلِكَ رَدْعُهُ وَرَدْعُ أَمْثَالِهِ؛ لِلرَّحْمَةِ وَالْإِحْسَانِ، لَا لِلتَّشَفِّي وَالِانْتِقَامِ». اهـ

فيا سبحان الله، ما أعظم هذا الدين، وما أَصْفَى مشارِبَ الأئمة الكبار، وما أدراهم وأخبرهم بسراديب النفوس ودهاليزها المظلمة، وما أَنْصَحَهم للعباد!!

---

(١) (٥/ ٢٣٩).

**وقال القرافي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الفروق»**(١):

«أربابُ البدعِ والتصانيفِ المُضِلَّة ينبغي أن يُشْهِرُ الناسُ فسادَهَا وعَيْبَهَا، وأنهم على غير الصواب؛ ليحذرها الناس الضعفاء، فلا يقعوا فيها، ويُنَفِّرَ عن تلك المفاسد ما أَمْكَن، بشرط أن لا يَتَعَدَّى فيها الصدق، ولا يَفْتَرِي على أهلها من الفسوق والفواحش ما لم يَفْعَلوه، بل يَقْتَصِر على ما فيهم من المنفِّرات خاصة، فلا يقال على المبتدع: إنه يَشْرَبُ الخمر، ولا أنه يَزْني، ولا غير ذلك مما ليس فيه، وهذا القسم داخل في النصيحة، غير أنه لا يتوقف على المشاورة، ولا مقارنة الوقوع في المفسدة، ومن مات من أهل الضلال، ولم يترك شيعة تُعَظِّمْه، ولا كُتُبًا تُقْرَأ، ولا سببا يُخْشَى منه إفسادٌ لغيره؛ فينبغي أن يُسْتَر بستْر الله تعالى، ولا يُذْكَر له عَيْبٌ ألبتة، وحسابه على الله تعالى، وقد قال عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: «اذكروا محاسن موتاكم».(٢)

قال: فالأَصْلُ اتِّباع هذا إلا ما استثناه صاحبُ الشرع». اهـ

**□ ثانيًا: فَضْلُ الصَّبْرِ على أَذَى الناس، وتَرْكِ الانتقامِ منهم:**

لقد عَقَد شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ فصلًا في «جامع المسائل»(٣) تَحَدَّث فيه عن الصبر على أذى الناس والبُعْدِ عن الانتقام، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

---

(١) (٤/ ٣٦٢).

(٢) قلت: أخرجه أبو داود كما في «سنن أبي داود» (٤٩٠٠)، والترمذي كما في «سنن الترمذي» (١٠١٩)، وضَعَّفَهُ شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» (ص: ١٠٦).

(٣) لابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ط / عالم الفوائد - المجموعة الأولى (ص: ١٦٨).

«ويُعِينُ العبدَ على هذا الصبر عدّةُ أشياءَ:

**أحدها:** أن يشهدَ أن الله -سبحانه وتعالى- خالقُ أفعالِ العباد، حركاتِهم وسَكَناتِهم وإراداتِهم، فما شاءَ الله كان، ومالم يشأ لم يكن، فلا يتحرك في العالم العُلْوِيّ والسّفليّ ذرَّة إلّا بإذنه ومشيئتِه، فالعباد آلة، فانظر إلى الذي سَلَّطَهم عليك، ولا تَنظُرْ إلى فِعلِهم بكَ؛ تَسْتَرِحْ من الهمّ والغَمِّ.

**الثاني:** أن يَشْهَد ذُنُوبَه، وأنّ الله إنما سلَّطهم عليه بذنبه، كما قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ٣٠ ﴾ [الشورى:٣٠].

فإذا شَهِدَ العبدُ أن جميع ما يناله منْ المكروه فسببُه ذنوبُه؛ اشتغلَ بالتوبة والاستغفار من الذنوب التي سلَّطهم عليه بسببها عن ذَمِّهم ولَومِهم والوقيعةِ فيهم.

وإذا رأيتَ العبدَ يقع في الناس إذا آذَوْه، ولا يَرجع إلى نفسِه باللوم والاستغفار؛ فاعلمْ أن مصيبتَه مصيبةٌ حقيقية، وإذا تاب واستغفر، وقال: هذا بذنوبي؛ صارتْ في حقّهِ نعمةً، قال علي بن أبي طالب -كرَّمَ الله وجهَه- كلمةً من جواهرِ الكلام: «لا يَرجُوَنَّ عبدٌ إلّا ربَّه، ولا يَخافَنَّ عبدٌ إلّا ذنبَه».(١)

---

(١) «عيون الأخبار» (٢/ ١١٩). وأخرجه ابن أبي شيبة في «الإيمان» (١٣٠)، و«المصنف» (١٣/ ٢٨٣)، ومعمر في «الجامع» (١١/ ٤٦٩)، وابن أبي عمر في «الإيمان» (١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ ١٢٢) رقم (٩٧١٨)، والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٦٦٢) رقم (١٥٨٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٣٨٣) رقم (٥٤٧-٥٤٨). وغيرهم من طرقٍ.

ورُوِي عنه وعن غيرِه: «ما نزلَ بلاءٌ إلّا بذنبٍ، ولا رُفِع إلّا بتوبة».(١)

**الثالث:** أن يشهد العبدُ حُسْنَ الثواب الذي وَعَدَهُ الله لمن عَفَا وصَبَر، كما قال تعالى: ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الشورى:٤٠]، ولمّا كان الناسُ عند مقابلة الأذى ثلاثةَ أقسام: ظالمٌ يأخذ فوق حقّه، ومُقْتَصِدٌ يأخذ بقدرِ حقِّه، ومُحْسِنٌ يعفو ويترك حقَّه؛ ذَكَر الأقسامَ الثلاثة في هذه الآية، فأولها للمقتصدين، ووسطها للسابقين، وآخرها للظالمين.

ويَشْهَدُ نداءَ المنادي يوم القيامة: «ألاَ لِيَقُمْ مَن وَجَب أجرُه على الله؛ فلا يَقُوم إلّا مَنْ عَفَا وأَصْلَح».(٢)

---

(١) رواه الزبير بن بكار في «الأنساب»، كما عزاه إليه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٤٩٧)، وأخرجه أبوب كر أحمد بن مروان الدينوري (ت ٣٣٣) في «المجالسة وجواهر العلم» (٣/ ١٠٢ - ١٠٣) موقوفًا على العباس في دعائه عندما استسقى به عمر.
كما أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٦/ ٣٥٨ - ٣٥٩) من طريق أبي صالح باذام مولى ابن هانئ عن العباس بن عبد المطلب في حديث طويل، وانظر الكلام على هذا الحديث في «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٣٧، ٣٣٨).
وأسانيده ضعيفة، إلا أن هذه الكلمة كلمة حقٍّ، نطقت بها نصوصُ الكتاب والسنة.

(٢) أخرجه ابن حبان في «روضة العقلاء» (ص ٢٧٦، ٢٧٧) عن الحسن البصري مرسلًا، ووصله البيهقي في «شعب الإيمان» (١٣/ ١٣٦) برقم (٧٠٥٠).
ورواه هناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٩٠٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٠٤) عن الحسن البصري موقوفًا.

وإذا شهِدَ مع ذلك فوتَ الأجر بالانتقام والاستيفاء؛ سَهُلَ عليه الصبْرُ والعَفْوُ.

**الرابع:** أن يَشْهَد أنه إذا عَفا وأحسنَ؛ أورثَه ذلك من سلامةِ القلب لإخوانه، ونَقائِه من الغِشّ والغِلّ، وطلبِ الانتقام، وإرادةِ الشرّ، وحصَلَ له من حلاوة العفو ما يزيد لذّتُهُ ومنفعتُهُ عاجلًا وآجلًا، على المنفعة الحاصلة له بالانتقام أضعافًا مضاعفةً، ويَدْخُلُ في قوله تعالى: ﴿**وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ**﴾ [آل عمران:١٣٤]، فيصير محبوبًا لله، ويصير حالُه حالَ من أُخِذَ منه درهمٌ، فعُوضَ عليه ألوفًا من الدنانير، فحينئذٍ يَفرحُ بما منَّ الله عليه أعظمَ فرحًا يكون.

**الخامس:** أن يعلم أنه ما انتقم أحد قَطُّ لنفسه؛ إلّا أورثَه ذلك ذُلًّا يجده في نفسه، فإذا عَفا أعزَّه الله -تعالى-، وهذا مما أخبر به الصادق المصدوق، حيث يقول: «**ما زاد الله عبدًا بعَفْوٍ إلّا عزًّا**».(١)

فالعزّ الحاصل له بالعفو أحبّ إليه، وأنفع له من العزّ الحاصل له بالانتقام، فإنّ هذا عِزٌّ في الظاهر، وهو يُورِث في الباطن ذُلًّا، والعفوُ ذُلٌّ في الباطن، وهو يورث العزَّ باطنًا وظاهرًا.

**السادس:** وهي من أعظم الفوائد -: أن يَشهدَ أن الجزاء من جنس العمل، وأنه نَفْسهُ ظالمٌ مُذْنِبٌ، وأنّ من عَفا عن الناس؛ عَفَا الله عنه، ومن غَفَر لهم؛ غَفَر الله له، فإذا شَهِدَ أن عفوه عنهم وصفحَه وإحسانَه مع إساءتِهم إليه سببٌ

(١) «صحيح مسلم» (٢٥٨٨).

لأن يجزيه الله كذلك من جنس عمله؛ فيعفو عنه ويَصْفَح، ويُحسِن إليه على ذنوبه، ويَسْهُل عليه عفوُه وصبرُه، ويكفي العاقلَ هذه الفائدةُ.

**السابع:** أن يَعلم أنه إذا اشتغلتْ نفسُه بالانتقام وطلب المقابلة؛ ضاعَ عليه زمانُه، وتفرَّقَ عليه قلبُه، وفاتَه من مصالحِه مالا يُمكِن استدراكُهُ، ولعلّ هذا أعظم عليه من المصيبة التي نالتْه من جهتهم، فإذا عفا وصَفحَ؛ فَرَّغَ قَلْبَهُ وجِسْمَهُ لمصالحه التي هي أهمُّ عنده من الانتقام.

**الثامن:** أن انتقامَه واستيفاءَه وانتصارَه لنفسِه،... فإن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ما انتقمَ لنفسِه قَطُّ، فإذا كان هذا خيرُ خَلْقِ الله وأكرمُهم على الله لم يَنتقِمْ لنفسِه، مع أن أَذَاه أَذَى الله، ويتعلّقُ به حقوقُ الدين، ونَفْسُهُ أَشْرَفُ الأنفُس وأزكاها، وأبرُّها، وأبعدُها من كلّ خُلُقٍ مذمومٍ، وأحقُّها بكل خُلُقٍ جميلٍ، ومع هذا فلم يكن يَنتقِم لها؛ فكيف يَنتقِمُ أحدنا لنفسِه التي هو أعلم بها وبما فيها من الشرور والعيوب، بل الرجل العارف لا تُساوِي نفسُه عنده أن ينتقم لها، ولا قَدْرَ لها عنده يُوجِبُ عليه انتصارَه لها.

**التاسع:** إن أُوذِيَ على ما فعلَه لله، أو على ما أُمِرَ به من طاعتِه ونُهِي عنه من معصيتِه؛ وجبَ عليه الصبرُ، ولم يكن له الانتقام؛ فإنّه قد أوذِي في الله؛ فأجرُه على الله، ولهذا لما كان المجاهدون في سبيل الله ذهبتْ دماؤهم وأموالُهم في الله؛ لم تكن مضمونةً؛ فإن الله اشترى منهم أنفسهم وأموالهم، فالثمن على الله لا على الخلق، فمن طلبَ الثمنَ منهم؛ لم يكن له على الله ثمنٌ، فإنه من كان في الله تَلَفُه؛ كان على الله خَلَفُه، وإن كان قد أُوذِي على مصيبة؛ فليَرجعْ باللومِ على نفسِه، ويكون في لَومِه لها شُغْلٌ عن لَومِه لمن آذاه، وإن كان قد أُوذِي على حظّ؛ فليُوطِّن نفسَه على الصبر؛ فإنّ نيلَ

الحُظوظِ دونَه أمرٌ أَمَرُّ من الصَّبِر(١)، فمن لم يصبر على حرِّ الهَوَاجر والأمطارِ والثلوج ومشقةِ الأسفارِ ولصوصِ الطريقِ؛ وإلّا فلا حاجةَ له في المتاجر.

وهذا أمرٌ معلوم عند الناس: أنّ مَن صدَقَ في طلب شيء من الأشياء؛ بذل من الصبر في تحصيله بقدر صدقِه في طلبِه.

**العاشر:** أن يَشهدَ معيَّةَ الله معه إذا صَبَر، ومحبَّةَ الله له إذا صَبَر، ورِضاه، ومن كان الله معه؛ دَفَع عنه أنواعَ الأذى والمضرَّات مالا يَدفعُه عنه أحدٌ من خلقِه، قال تعالى: ﴿وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ٤٦﴾ [الأنفال:٤٦]، وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٤٦﴾ [آل عمران:١٤٦].

**الحادي عشر:** أن يَشهد أن الصبرَ نِصفُ الإيمان، فلا يبدّل من إيمانه جَزاءً في نُصرةِ نفسِه، فإذا صَبَر؛ فقد أَحرزَ إيمانَه، وصانَه من النقص، والله يدفع عن الذين آمنوا.

**الثاني عشر:** أن يشهد أنّ صبرَه حُكْمٌ منه على نفسِه، وقَهْرٌ لها وغَلَبَةٌ لها، فمتَى كانتِ النفسُ مقهورةً معَه مغلوبةً؛ لم تطمعْ في استرقاقِه وأَسْرِه وإلقائِه في المهالك، ومتى كان مطيعًا لها، سامعًا منها، مقهورًا معها؛ لم تزَلْ به حتَّى تُهلِكَه، أو تتداركَه رحمةٌ من ربِّه، فلو لم يكن في الصبر إلّا قَهرُه لنفسِه ولشيطانِه؛ فحينئذٍ يَظهرُ سلطانُ القلبِ، وتَثبُتُ جنودُه، ويَفرَحُ، ويَقوَى، ويَطْرُد العدوَّ عنه.

---

(١) الصبر: بكسر الباء، الدواء المر ولا يسكن إلا في الضرورة. (الصحاح واللسان: صبر)

**الثالث عشر:** أن يَعْلَم أنه إن صبرَ؛ فاللهُ ناصرُه ولابُدَّ، فاللهُ وكيلُ من صَبر، وأحالَ ظالمه على الله، ومن انتصَر لنفسِه؛ وكلَهُ اللهُ إلى نفسِه، فكان هو الناصر لها، فأينَ مَن ناصِرُه اللهُ خيرُ الناصرين إلى مَن ناصِرُه نفسُه أَعْجَزُ الناصرين وأضعفُه؟

**الرابع عشر:** أن صَبْرَه على من آذاه واحتمالَه له يُوجِبُ رجوعَ خَصْمِه عن ظُلمِه، ونَدامتَه واعتذارَه، ولومَ الناسِ له، فيعودُ بعد إيذائِه له مُسْتَحْيِيًا منه، نادمًا على ما فعلَه، بل يَصيرُ مواليًا له، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾ [فصلت:٣٤-٣٥].

**الخامس عشر:** ربّما كان انتقامُه ومقابلتُه سببًا لزيادة شرِّ خصمِه، وقوّةِ نفسِه، وفكرته في أنواع الأذى التي يُوصِلُها إليه، كما هو المشاهَد، فإذا صبر وعفا؛ أَمِنَ من هذا الضرر، والعاقلُ لا يختارُ أعظمَ الضررين بدَفْعِ أدناهما، وكم قد جلبَ الانتقامُ والمقابلةُ من شرٍّ عَجَزَ صاحبُه عن دفعِه، وكم قد ذهبتْ نفوسٌ ورِئاسَاتٌ وأموالٌ لَو عفا المظلومُ لبقيتْ عليه.

**السادس عشر:** أنّ من اعتادَ الانتقام، ولم يَصبِرْ؛ لابُدَّ أن يقعَ في الظلم؛ فإنّ النفس لا تَقتصِرُ على قدرِ العَدْل الواجب لها، لا علمًا ولا إرادةً، وربما عجزت عن الاقتصار على قدرِ الحقِّ، فإنّ الغضبَ يَخرُجُ بصاحبه إلى حدٍّ لا يَعقِلُ ما يقول ويفعل، فبينما هو مظلوم يَنتظِرُ النَّصْرَ وَالعِز؛ إذ انقلبَ ظالمًا يَنتظِرُ المقتَ والعقوبةَ.

**السابع عشر:** أنّ هذه المَظْلَمةَ التي ظُلِمَها هي سبب إمّا لتكفيرِ سيئتِه، أو رَفْعِ درجتِه، فإذا انتقمَ ولم يَصبِرْ؛ لم تكنْ مُكفِّرةً لسيئتِه، ولا رافعةً لدرجتِه.

**الثامن عشر:** أنّ عفوَه وصبرَه من أكبر الجُنْدِ له على خَصْمِه؛ فإنّ من صَبَر وعفا؛ كان صبرُه وعفوه مُوجِبًا لذُل عدوِّه وخوفِه وخَشيتِه منه ومن الناس؛ فإنّ الناس لا يَسْكُتون عن خصمِه، وإن سَكتَ هو، فإذا انتقمَ؛ زالَ ذلك كلُّه، ولهذا تَجِدُ كثيرًا من الناس إذا شَتَم غيرَه أو آذاه؛ يُحِبُّ أن يَستوفيَ منه، فإذا قابله؛ استراحَ، وألقَى عنه ثِقلًا كان يجده.

**التاسع عشر:** أنه إذا عفا عن خصمِه؛ استشعرتْ نفسُ خصمِه أنه فوقَه، وأنه قد رَبِحَ عليه، فلا يزال يرى نفسَه دونَه، وكفى بهذا فضلًا وشرفًا للعفو.

**العشرون:** أنه إذا عفا وصَفَحَ؛ كانت هذه حسنةً، فتُوَلِّدُ له حسنةً أخرى، وتلك الأخرى تُولِّدُ له أخرى، وهَلُمَّ جَرًّا، فلا تزال حسناتُه في مزيد، فإنّ من ثواب الحسنةِ الحسنة، كما أنّ من عقاب السيئةِ السيئة بعدها، وربَّما كان هذا سببًا لنجاتِه وسعادتِه الأبدية، فإذَا انتقم وانتصرَ؛ زال ذلك». اهـ

✍ **قلت**: وهذا كلام عظيم نافع في التربية للقلب والجوارح، ولذلك حَرِصْتُ على نَقْلِهِ بتمامه، فرحم اللهُ شيخ الإسلام رحمة واسعة، ونفعنا بعلومه وغيره من العلماء.

**وقال الإمام ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «مدارج السالكين»**(١) **- في سياق كلام له عن درجات الفتوة -:**

«الدَّرَجَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْ تُقَرِّبَ مَنْ يُقْصِيكَ، وَتُكْرِمَ مَنْ يُؤْذِيكَ، وَتَعْتَذِرَ إِلَى مَنْ يَجْنِي عَلَيْكَ، سَمَاحَةً لَا كَظْمًا، وَمَوَدَّةً لَا مُصَابَرَةً.

هَذِهِ الدَّرَجَةُ أَعْلَى مِمَّا قَبْلَهَا وَأَصْعَبُ؛ فَإِنَّ الْأُولَى: تَتَضَمَّنُ تَرْكَ الْمُقَابَلَةِ

---

(١) (٢/ ٣٢٨).

وَالتَّغَافُلَ، وَهَذِهِ تَتَضَمَّنُ الْإِحْسَانَ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ، وَمُعَامَلَتَهُ بِضِدِّ مَا عَامَلَكَ بِهِ، فَيَكُونُ الْإِحْسَانُ وَالْإِسَاءَةُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ خُطَّتَيْنِ: فَخُطَّتُكَ: الْإِحْسَانُ، وَخَطَّتُهُ: الْإِسَاءَةُ، وَفِي مَثْلِهَا قَالَ الْقَائِلُ:

إِذَا مَرِضْنَا أَتَيْنَاكُمْ نَعُودُكُمُ ∴ وَتُذْنِبُونَ فَنَأْتِيكُمْ وَنَعْتَذِرُ

وَمَنْ أَرَادَ فَهْمَ هَذِهِ الدَّرَجَةِ كَمَا يَنْبَغِي؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى سِيرَةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَعَ النَّاسِ؛ يَجِدْهَا هَذِهِ بِعَيْنِهَا، وَلَمْ يَكُنْ كَمَالُ هَذِهِ الدَّرَجَةِ لِأَحَدٍ سِوَاهُ، ثُمَّ لِلْوَرَثَةِ مِنْهَا بِحَسَبِ سِهَامِهِمْ مِنَ التَّرِكَةِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ أَجْمَعَ لِهَذِهِ الْخِصَالِ مِنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ - قَدَّسَ اللهُ رُوحَهُ - وَكَانَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ الْأَكَابِرِ يَقُولُ: وَدِدْتُ أَنِّي لِأَصْحَابِي مِثْلُهُ لِأَعْدَائِهِ وَخُصُومِهِ.

وَمَا رَأَيْتُهُ يَدْعُو عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ قَطُّ، وَكَانَ يَدْعُو لَهُمْ.

وَجِئْتُ يَوْمًا مُبَشِّرًا لَهُ بِمَوْتِ أَكْبَرِ أَعْدَائِهِ، وَأَشَدِّهِمْ عَدَاوَةً وَأَذًى لَهُ؛ فَنَهَرَنِي، وَتَنَكَّرَ لِي، وَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَامَ مِنْ فَوْرِهِ إِلَى بَيْتِ أَهْلِهِ؛ فَعَزَّاهُمْ، وَقَالَ: إِنِّي لَكُمْ مَكَانَهُ، وَلَا يَكُونُ لَكُمْ أَمْرٌ تَحْتَاجُونَ فِيهِ إِلَى مُسَاعَدَةٍ إِلَّا وَسَاعَدْتُكُمْ فِيهِ، وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ، فَسُرُّوا بِهِ، وَدَعَوْا لَهُ، وَعَظَّمُوا هَذِهِ الْحَالَ مِنْهُ. فَرَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ، وَهَذَا مَفْهُومٌ». اهـ

**وقال أيضًا** رَحِمَهُ اللَّهُ **في «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين»**(١):

«الْمَشْهَدُ السَّادِسُ: مَشْهَدُ السَّلَامَةِ وَبَرْدِ الْقَلْبِ، وَهَذَا مَشْهَدٌ شَرِيفٌ جِدًّا لِمَنْ عَرَفَهُ، وَذَاقَ حَلَاوَتَهُ، وَهُوَ أَنْ لَا يَشْتَغِلَ قَلْبُهُ وَسِرُّهُ بِمَا نَالَهُ مِنَ الْأَذَى،

(١) (٢/ ٣٠٤).

وَطَلَبِ الْوُصُولِ إِلَى دَرْكِ ثَأْرِهِ، وَشِفَاءِ نَفْسِهِ، بَلْ يُفَرِّغُ قَلْبَهُ مِنْ ذَلِكَ، وَيَرَى أَنَّ سَلَامَتَهُ وَبَرْدَهُ وَخُلُوَّهُ مِنْهُ أَنْفَعُ لَهُ، وَأَلَذُّ وَأَطْيَبُ، وَأَعْوَنُ عَلَى مَصَالِحِهِ؛ فَإِنَّ الْقَلْبَ إِذَا اشْتَغَلَ بِشَيْءٍ؛ فَاتَهُ مَا هُوَ أَهَمُّ عِنْدَهُ، وَخَيْرٌ لَهُ مِنْهُ، فَيَكُونُ بِذَلِكَ مَغْبُونًا، وَالرَّشِيدُ لَا يَرْضَى بِذَلِكَ، وَيَرَى أَنَّهُ مِنْ تَصَرُّفَاتِ السَّفِيهِ، فَأَيْنَ سَلَامَةُ الْقَلْبِ مِنِ امْتِلَائِهِ بِالْغِلِّ وَالْوَسَاوِسِ، وَإِعْمَالِ الْفِكْرِ فِي إِدْرَاكِ الِانْتِقَامِ؟.

الْمَشْهَدُ السَّابِعُ: مَشْهَدُ الْأَمْنِ، فَإِنَّهُ إِذَا تَرَكَ الْمُقَابَلَةَ وَالِانْتِقَامَ؛ أَمِنَ مَاهُو شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ، وَإِذَا انْتَقَمَ؛ وَاقَعَهُ الْخَوْفُ وَلَا بُدَّ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَزْرَعُ الْعَدَاوَةَ، وَالْعَاقِلُ لَا يَأْمَنُ عَدُوَّهُ، وَلَوْ كَانَ حَقِيرًا، فَكَمْ مِنْ حَقِيرٍ أَرْدَى عَدُوَّهُ الْكَبِيرَ؟ فَإِذَا غَفَرَ، وَلَمْ يَنْتَقِمْ، وَلَمْ يُقَابِلْ؛ أَمِنَ مِنْ تَوَلُّدِ الْعَدَاوَةِ، أَوْ زِيَادَتِهَا، وَلَا بُدَّ أَنَّ عَفْوَهُ وَحِلْمَهُ وَصَفْحَهُ يَكْسِرُ عَنْهُ شَوْكَةَ عَدُوِّهِ، وَيَكُفُّ مِنْ جَزَعِهِ، بِعَكْسِ الِانْتِقَامِ، وَالْوَاقِعُ شَاهِدٌ بِذَلِكَ أيضًا». اهـ

**ثالثًا:** وها هو الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يبين أن بُغْضَ المبتدعة بلا ميزان شرعي؛ أدى بالبعض إلى تجاوز طريقة السلف، والعدول عن النهج السَّوِيِّ، فقال في ترجمة يحيى بن عمار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكان مُتَحَرِّقًا على المبتدعة والجهمية، بحيث يؤول به ذلك إلى تجاوز طريقة السلف، وقد جعل الله لكل شيء قدرا». اهـ(١)

**وفي ترجمة ابن منده** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أنه نَهَى عن الدخول على بعض من وقع في مخالفة مذهب السلف في أمور تخص الاعتقاد، وقال (أي: ابن منده): «على الداخل عليهم: أُحَرِّجُ أن يَدْخُل مجلسنا، أو يَسْمَع منا، أو يَرْوِي عنا؛

(١) «السير» للذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١٧/ ٤٨١).

فإن فعل؛ فليس هو منا في حِلّ».

**فَعَلَّقَ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **على ذلك، فقال:** «قلت: ربما آل الأمر بالمعروف بصاحبه إلى الغضب والحدَّة، فيقع في الهجران المحرم، وربما أَفْضَى ذلك إلى التكفير والسَّعْيِ في الدم». اهـ(١)

✍ **قلت:** وكذلك الغلاة: فمنهم من كفَّر بعض دعاة أهل السنة، وكثير منهم يكتب التقارير الظالمة المليئة بالبهتان والكذب والادعاءات والافتراءات التي ليس لها أصل -لا من قريب ولا من بعيد- إلا الحسد وحبّ الانتقام من الشخص؛ فيفضي ذلك إلى سجنه وضربه وإيذاء أهله، مع أنه برئ براءة الذئب من دم ابن يعقوب -عليهما السلام- كما يُقال، بل هو رافع رأسه بالتحذير من دعاة الفوضى والقلاقل والفتن المسلَّحة وغيرها، ثم يتهمونه بذلك ونحوه!!! كل ذلك لكونه خالفهم في تبديع فلان، أو هَجْر فلان!!!

**وقال ابن ناصر الدين الدمشقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «الرد الوافر»**(٢):

«فَهَل بعد هَذَا الْوَعيد من مزِيد فِي التهديد؟ وَلَعَلَّ الشَّيْطَان يزين لمن اتبع هَوَاهُ، وَرَمَى بالْكفْر وَالْخُرُوج من الْإِسْلَام أَخَاهُ، أَنه تكلم فِيهِ بِحَق ورماه، وَأَنه من بَاب الْجرْح وَالتَّعْدِيل، لَا يَسعهُ السُّكُوت عَن الْقَلِيل من ذَلِك، فَكيف بالجليل؟!

(١) «السير» للذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١٧/ ٤١).
(٢) (ص: ١٣).

هَيْهَات هَيْهَات، إِن فِي مجَال الْكَلَام فِي الرِّجَال عقبات، مُرْتَقِيها على خَطَر، ومُرْتَقِبها هَوَىً لَا مَنْجَى لَهُ من الإثم وَالوَزَرَ، فَلَو حاسب نَفسه الرَّامِي أَخَاهُ مَا السَّبَب الَّذِي هاج ذَلِك؟ لتحَقّق أَنه الْهوى الَّذِي صَاحِبُهُ هَالك». اهـ

والله -سبحانه وتعالى- يقتصُّ للشاة الجماء من الشاة القرناء، وهذه شاة وتلك شاة، فنعوذ بالله من الظلم والبَغْي(١)!!

فالمقصود من هذه النقولات: أن نجاهد أنفسنا، ونُرَوِّضُها على مكارم الأخلاق: الصبر، ثم العفو، ثم الإحسان إلى من أساء إلينا،... إلخ؛ لعلَّنا نُدرك سهمًا من تركة النبوة، ونكون بذلك من ورثته الصادقين.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: عددَ خَلْقه، ورضا نَفْسه، وزِنَةَ عَرْشه، ومداد كلماته.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٨٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ-، قَالَ: «**لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ**».

## [٤٤]

## ( قبول الحق ممن قاله وإن كان صاحب ذنوب، وعدم إسقاط العالم بكل خطأ يقع فيه )

❖ **السؤال الرابع والأربعون:** أحيانًا يَتْرُك بعضُ الناس العمل بالنصيحة لعِلْمِهم بعيوب الناصح، وهناك من يُنَفِّر من بعض العلماء بالكلية؛ لوقوع أخطاء في كتبهم أو محاضراتهم، فهل هذا عمل صحيح؟

**الجواب على ذلك من وجوه:**

**أولًا:** لا أحد يَسْلم من الخطأ، ولا يجوز لأحد أن يَدَّعي -قولًا أو حالًا- أنه سالم من الخطأ، أو معصومٌ ومعافى من الزلة، فكلنا نخطئ ونُصيب.

ولا يليق بمسلم أن يترك الدعوة إلى الله خشية الوقوع في الزلَلْ، كما لا يجوز ردّ الحق بحجة أن المتكلِّم به ليس سالمًا من العيوب، أو ليس منَّا، أو مقصده بالرد سيئ... إلخ؛ فإن هذا مَدْخَلٌ شيطاني، بل يجاهد المرء نفسه، ويَقْبَلُ الحق ممن أَهْداه إليه -وإن كان من رجلٍ خَشِنٍ جافٍ- وعلى هذا درج العلماء -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى-.

**قال الحافظ ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «لطائف المعارف»**(١):

«ومع هذا كله؛ فلا بد للإنسان من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والوعظ والتذكير، ولو لم يَعِظْ إلا المعصوم من الزلل؛ لم يَعِظِ الناسَ بعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أَحَدٌ؛ لأنه لا عصمة لأحد بعده:

لئِنْ لَمْ يَعِظِ العاصين مَنْ هو مُذْنِبٌ ∴ فمَنْ يَعِظُ العاصينَ بعد محمد؟

* وروى ابن أبي الدنيا بإسناد فيه ضعف عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «**مُروا بالمعروف، وإن لم تَعْمَلُوا به كلِّه، وانْهَوْا عن المنكر، وإن لم تتناهَوْا عنه كلِّه**» وقيل للحسن: إن فلانا لا يَعِظُ، ويقول: أخاف أن أقول مالا أفعل، فقال الحسن: وأَيُّنَا يَفْعَل ما يقول؟ وَدَّ الشيطانُ أنه ظَفَرَ بهذا؛ فلم يَأْمُر أحد بمعروف، ولم يَنْهَ عن منكر، وقال مالك عن ربيعة: قال سعيد بن جبير: لو كان المرء لا يأمر بالمعروف، ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء؛ ما أمر أحد بمعروف، ولا نهى عن منكر، قال مالك: وصَدَقَ، ومن ذا الذي ليس فيه شيء:

مَنْ ذا الذي ما ساء قَطْ ∴ ومَنْ له الحُسْنَى فقط

خطب عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ يومًا، فقال في موعظته: إني لأقول هذه المقالة، وما أعلم عند أحد من الذنوب أكثر مما أعلم عندي، فاستغفر الله وأتوب إليه، وكَتَبَ إلى بعض نُوَّابه على بعض الأمصار كتابا يَعِظُهُ فيه، وقال في آخره: وإني لأعظك بهذا، وإني لكثير الإسراف على نفسي، غير مُحْكِمٍ

---

(١) (ص: ١٩).

لكثير من أَمْرِي، ولو أن المرء لا يَعِظُ أخاه حتى يُحْكِمَ نَفْسَهُ؛ إذًا لتواكل الخير، وإذًا لرُفِعَ الأمر بالمعروف والنَّهْي عن المنكر، وإذًا لاسْتُحِلَّتْ المحارم، وقَلَّ الواعظون والساعون لله بالنصيحة في الأرض، والشيطان وأعوانه يَوَدُّون أن لا يَأْمُر أحد بمعروف، ولا يَنْهى عن منكر، وإذا أمرهم أحد أو نهاهم؛ عابوه بما فيه وبما ليس فيه، كما قيل:

وأُعْلِنَتْ الفواحشُ في البوادي ∴ وصار الناسُ أعوانَ المريبِ
إذا ما عِبْتُهُم عَابُوا مقالي ∴ لما في القوم من تلك العيوب
وَوَدُّوا لو كَفَفْنا فاسْتَوَيْنا ∴ فصار الناسُ كالشيء المشُوب
وكنا نَسْتَطِبُّ إذا مرِضْنَا ∴ فصار هلاكُنا بيد الطبيب

وكان بعض العلماء المشهورين له مجلس للوعظ، فجلس يوما، فنظر إلى من حوله، وهم خَلْقٌ كثير، وما منهم إلا من قد رَقَّ قَلْبُهُ، أو دَمَعَتْ عَيْنُهُ، فقال لنفسه فيما بينه وبينها: كيف بكِ إن نجا هؤلاء وهلكتِ أنتِ؟ ثم قال في نفسه: اللهم إن قَضَيْتَ عليَّ غدا بالعذاب؛ فلا تُعْلِمْ هؤلاء بعذابي؛ صيانةً لكرمك لا لأجلي؛ لئلا يقال: عَذَّبَ من كان في الدنيا يَدُلُّ عليه، إلهي؛ قد قيل لنبيك -صلى الله عليه وسلم-: اقْتُلْ ابن أُبَيٍّ المنافق، فقال: «**لا يَتَحَدَّثُ الناسُ أن محمدا يَقْتُلُ أصحابَهُ**» فامتنع من عقابه لما كان في الظاهر يُنْسَبُ إليه، وأنا على كل حال فإليك أُنْسَبُ». اهـ

**قال تاج الدين ابن السَّاعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(المتوفى: ٦٧٤هـ) في «الدر الثمين في أسماء المصنفين»[(١)] – في ترجمة الجوهري اللغوي –:**

«وصنّف كتاب (الصّحاح)، أحسن تصنيفه، وجوّد تأليفه، وقرّب تناوله، وكتابا في العروض، سمّاه (عَرُوض الورقة)، وكتاب (المقدّمة) في النّحو، وقد أُخِذ عليه في كتاب (الصّحاح) مآخذ، نُسِبَ فيها إلى التصحيف، وما أَقَلّ إنصافهم! فمن ذا الذي ما ساء قطّ؟ ومن له الحسنى فقط! فإنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ غلط وأصاب، وأخطأ المرمى وأصاب، كسائر العلماء الذين تقدّموه وتأخّروا عنه، فإني لا أعلم في الدّنيا كتابا سُلّم إلى مؤلّفه فيه، ولم يَتْبَعْهُ بالتّتبّع من يليه» ا. هـ

**وقال ابن الوزير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **– وقد عزم على الرد على بعض الرسائل من المخالفين – قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «العواصم»[(٢)]:**

«وقد قَصَدْتُ وَجْهَ الله تعالى في الذَّبِّ عن السنة النبوية، والقواعد الدينية، وليس يضرني وقوفُ أهل المعرفة على ما لي من التقصير، ومعرفَتُهم أن باعي في هذا الميدان قصير؛ لاعترافي أني لَسْتُ من نقاد هذا الشأن، وإقراري أني لَسْتُ من فرسان هذا الميدان، لكني لم أجد من الأصحاب من يتصدى لجواب هذه الرسالة، لما يجرّ إليه ذلك من القالة، فتصديْتُ لذلك من غير إحسان ولا إعجاب، ومَنْ عُدِم الماء تيمَّمَ التراب، عالمًا بأني لو كنتُ باريَ قَوْسِها ونِبَالِها، وعنترةَ فَوَارِسِهَا ونِزَالِهَا؛ فلا يخلو كلامي من الخطأ عند الانتقاد، ولا يَصْفُو جوابي من الغلط عند النُّقَّاد، والكلام الذي لا يأتيه

---

(١) (ص: ٣٠٧).

(٢) (١/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤).

الباطل من بين يديه ولا من خلفه: هو كلام الله في كتابه العزيز الكريم، وكلام مَنْ شَهِدَ بعصمته الذِّكْرُ الحكيم، وكل كلام بعد ذلك فله خطأ وصواب، وقِشْرٌ ولُبَاب، ولو أن العلماء -رضي الله عنهم- تركوا الذب عن الحق، خوفًا من كلام الخلق؛ لكانوا قد أضاعوا كثيرًا، وخافوا حقيرًا، ومن قصد وجه الله تعالى في عمل من أعمال البر والتقى؛ لم يحْسُن منه أن يتركه لما يجوز عليه في ذلك من الْخَطَأ، وأقصى ما يُخاف: أن يَكِلَّ حُسَامُهُ في معترك المناظرة وينْبُو، ويَعْثُرَ جوادُه في مجال المجادلة ويَكْبُو، فالأمر في ذلك قريب: إن أخطأ فمن ذا الذي عُصم؟! وإن خُطِّئَ؛ فمن الذي ما وُصِم؟! والقاصد لوجه الله لا يخاف أن يُنْتَقَدَ عليه خَلَلٌ في كلامه، ولا يهاب أن يُدَلَّ على بطلان قوله، بل يحب الحق من حيث أتاه، ويَقْبَلُ الهدى ممن أهداه، بل المخاشنةُ بالحق والنصيحة، أحبُّ إليه من المداهنة على الأقوال القبيحة، وصَدِيقُكَ من أصْدقك، لا من صدّقك، وفي نوابغ الكلم، وبدائع الحكم: عليك بمن يُنذر الإبسال والإبلاس، وإياك بمن يقول: لا باس ولا تاس، فإن وَقَفَ على كلامي ذَكِيٌّ لا يستقويه، أو جافٍ يَسْخَر منه ويستزريه؛ فالأَوْلَى بالذَّكِيّ أن يُخْفِضَ لي جناح الذُّلِّ من الرحمة، ويَشْكُر الله على أن فَضَّله عليّ بالحكمة، وأما الآخر الزاري، وزَنْدُ الجهالة الواري؛ فإن العلاج لترقيق طَبْعِهِ الجامد؛ هو الضرب في الحديد البارد، ولذلك أمر الله بالإعراض عن الجاهلين، ومدح به عباده الصالحين». اهـ

* وفي الحديث: «**كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُون**»(١).

---

(١) أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٥٠١)، وابن ماجه في «سننه» (٤٢٥١)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٩٨)، كلُّهم مِن طريق زيد بن الحُباب، ثنا علي بن مسعدة، عن
⇦=

**□ ثانيًا: الاعْتِرَافُ يَمْحُو الاقْتِرَافَ:**

**وقد قال الإمام ابن رجب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «لطائف المعارف»**(١):

«الاعتراف يمحو الاقتراف، كما قيل:

فإن اعتراف المرء يمحو اقترافه كما أن إنكار الذنوب ذنوبُ». اهـ

✍ **قلت**: ولولا قول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «**بَلِّغُوا عَنِّي ولَوْ آيَة**»(٢)؛ لما تَكَلَّمْتُ في أمر العامة بكثير أو قليل، ولولا الخوف من إثم كتمان العلم؛ لانكفأنا على أنفسنا، مقتصرين على علاج عيوبنا، لكن لَعَلَّ في بَثِّ العلم وتبليغه ما يُفَرِّج الله به كُربتنا، ويَسْتُر به عَوْرَتنا، ويغفر به زَلَّتنا؛ إنه على كل شيء قدير.

**□ ثالثًا: كلٌّ يُؤخَذُ من قوله ويُتْرَكُ إلا رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-:**

يجب أنْ يُعلَم أنّ كل أحد يُؤْخَذُ من قوله ويُرَدُّ، وليس في الأمة معصوم بعد رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كما ذكر ذلك الإمام مالك

---

= قتادة، عن أنس، مرفوعًا به.

وحسَّنه شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «صحيح الجامع» (٤٥١٦)، وغيره يضعِّفه، ويشهد له ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٧٤٨) عن أبي أيوب -رضي الله عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «**لَوْلاَ أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ؛ لَخَلَقَ اللهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ، يَغْفِرُ لَهُمْ**».

(١) (ص:٥٦).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٤٦١).

بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ إمام دار الهجرة، وشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيرهما، بل اتفق أهل السُنَّة والجماعة -بل المسلمون- على أن كل أحد يُؤخذ من قوله ويُرد إلا رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، ولا يلزم من ردِّ خطأ العالم إذا أخطأ أن نرد كل كلامه حقًّا كان أو باطلًا؛ فإن هذا الإهدار لكل ما عنده من الحق خلاف العدل والإنصاف، ومجانب لمنهج علماء الأمة سلفًا وخلفًا، ويلزم من هذا الحال ردّ جميع ما جاء عن الصحابة والعلماء، لأنه ما منهم إلا وقد جانب الحق في قليل أو كثير.

**قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى»(١):**

«وَلِهَذَا اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ مِنْ النَّاسِ: يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إلَّا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَإِنْ كَانُوا مُتَفَاضِلِينَ فِي الْهُدَى وَالنُّورِ وَالْإِصَابَةِ». اهـ

**وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا كما في «مجموع الفتاوى»(٢):**

«وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إلَّا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَا سِيَّمَا الْمُتَأَخِّرُونَ مِنْ الْأُمَّةِ، الَّذِينَ لَمْ يُحْكِمُوا مَعْرِفَةَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْفِقْهَ فِيهِمَا، وَيُمَيِّزُوا بَيْنَ صَحِيحِ الْأَحَادِيثِ وَسَقِيمِهَا، وَنَاتِجِ الْمَقَايِيسِ وَعَقِيمِهَا، مَعَ مَا يَنْضَمُّ إلَى ذَلِكَ مِنْ غَلَبَةِ الْأَهْوَاءِ، وَكَثْرَةِ الْآرَاءِ، وتَغَلُّظِ الِاخْتِلَافِ وَالِافْتِرَاقِ، وَحُصُولِ الْعَدَاوَةِ وَالشِّقَاقِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَسْبَابَ وَنَحْوَهَا مِمَّا يُوجِبُ قُوَّةَ الْجَهْلِ وَالظُّلْمِ، اللَّذَيْنِ نَعَتَ اللهُ بِهِمَا الْإِنْسَانَ فِي

---

(١) (٢/ ٢٢٧).

(٢) (٣/ ٣٧٨).

قَوْلِهِ: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب:٧٢] فَإِذَا مَنَّ اللهُ عَلَى الْإِنْسَانِ بِالْعِلْمِ وَالْعَدْلِ؛ أَنْقَذَهُ مِنْ هَذَا الضَّلَالِ، وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ١-٣]، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة:٢٤]». اهـ

**وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا كما في «مجموع الفتاوى»(١):**

«فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ قَدْ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَأَفْعَالِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَمَا مِنَ الْأَئِمَّةِ إِلَّا مَنْ لَهُ أَقْوَالٌ وَأَفْعَالٌ لَا يُتَّبَعُ عَلَيْهَا، مَعَ أَنَّهُ لَا يُذَمُّ عَلَيْهَا، وَأَمَّا الْأَقْوَالُ وَالْأَفْعَالُ الَّتِي لَمْ يُعْلَمْ قَطْعًا مُخَالَفَتُهَا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَلْ هِيَ مِنْ مَوَارِدِ الِاجْتِهَادِ، الَّتِي تَنَازَعَ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ؛ فَهَذِهِ الْأُمُورُ قَدْ تَكُونُ قَطْعِيَّةً عِنْدَ بَعْضِ مَنْ بَيَّنَ اللهُ لَهُ الْحَقَّ فِيهَا؛ لَكِنَّهُ لَا يُمْكِنُهُ أَنْ يُلْزِمَ النَّاسَ بِمَا بَانَ لَهُ وَلَمْ يَبِنْ لَهُمْ، فَيَلْتَحِقَ مِنْ وَجْهٍ بِالْقِسْمِ الْأَوَّلِ، وَمِنْ وَجْهٍ بِالْقِسْمِ الثَّانِي، وَقَدْ تَكُونُ اجْتِهَادِيَّةً عِنْدَهُ أَيضًا؛ فَهَذِهِ تُسَلَّمُ لِكُلِّ مُجْتَهِدٍ وَمَنْ قَلَّدَهُ طَرِيقَهُمْ تَسْلِيمًا نَوْعِيًّا، بِحَيْثُ لَا يُنْكَرُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، كَمَا سُلِّمَ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ تَسْلِيمًا شَخْصِيًّا». اهـ

**وقال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «القراءة خلف الإمام»(٢):**

«قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ: «لَيْسَ أَحَدٌ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

---

(١) (١٠/ ٣٨٣).

(٢) (ص: ١٤).

وَسَلَّمَ- إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا رَسُول اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-».

وعنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ بَعْدَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ، إِلَّا النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-»(١).

**وأخرج ابن عبد البر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «جامع بيان العلم وفضله»(٢) عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-».

**وأخرج البيهقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «المدخل إلى السنن الكبرى»(٣) أن عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- حَدَّثَ زَمَانَ اسْتُخْلِفَ، وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:** «أَمَّا بَعْدُ؛ أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يُرْسِلْ رَسُولًا بَعْدَ رَسُولِكُمْ، وَلَمْ يُنَزِّلْ بَعْدَ الْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا، فَمَا أَحَلَّ اللهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَهُوَ حَلَالٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَا حَرَّمَ اللهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ؛ فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَلَا وَإِنِّي لَسْتُ بِمُبْتَدِعٍ، وَلَكِنِّي مُتَّبِعٌ، وَلَسْتُ بِقَاضٍ، وَلَكِنِّي مَنَفِّذٌ، وَلَسْتُ بِخَيْرٍ مِنْ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، وَلَكِنِّي أَثْقَلُكُمْ حِمْلًا، أَلَا وَإِنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُطَاعَ فِي مَعَاصِي اللهِ، أَلَا هَلْ أَسْمَعْتُ؟ أَلَا هَلْ أَسْمَعْتُ؟.

---

(١) أخرجه البخاري في «قرة العينين برفع اليدين في الصلاة» (ص: ٧٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٣/ ٣٠٠)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢ / ٩٢٥)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (ص: ١٠٧).

(٢) (٢/ ٩٢٥).

(٣) (ص: ١٠٨).

**وقال سعيد بن المسيب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٩٣هـ): «ليس من عالم ولا شريف ولا ذي فضل إلَّا وفيه عيب، ولكن مَن كان فضلُه أكثرَ من نَقْصه؛ ذهب نَقْصُه لفضله، كما أنَّه من غلب عليه نُقْصَانُهُ؛ ذهب فَضْلُهُ، وقال غيره: لا يَسْلَم العالم من الخطأ، فمَن أخطأ قليلًا وأصاب كثيرًا؛ فهو عالم، ومن أصاب قليلًا وأخطأ كثيرًا؛ فهو جاهل». اهـ(١)

**وقال عبد الله بن المبارك** رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١٨١هـ): «إذا غلبتْ محاسنُ الرَّجل على مساوئه؛ لَم تُذْكَر المساوئُ، وإذا غَلَبَتْ المساوئُ عن المحاسن؛ لَم تُذْكَر المحاسن». اهـ(٢)

**وَقَدْ رَوَى الْبُوَيْطِيُّ عَنْ الشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُما اللهُ - أَنَّهُ قَالَ لَهُ:** «إِنِّي صَنَّفْت هَذِهِ الْكُتُبَ، فَلَمْ آلُ فِيهَا الصَّوَابَ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِيهَا مَا يُخَالِفُ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى وَسُنَّةَ رَسُولِهِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء:٨٢]، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهَا مِمَّا يُخَالِفُ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ؛ فَإِنِّي رَاجِعٌ عَنْهُ إِلَى كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ.

«**وَقَالَ الْمُزَنِيّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَرَأْت كِتَابَ «الرِّسَالَةِ» عَلَى الشَّافِعِيِّ ثَمَانِينَ مَرَّةً، فَمَا مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَكُنَّا نَقِفُ عَلَى خَطَإٍ، فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: هِيهِ، أَبَى اللهُ أَنْ يَكُونَ كِتَابٌ صَحِيحًا غَيْرَ كِتَابِهِ».(٣)

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر (٢/ ٤٨).

(٢) «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٨/ ٣٥٢).

(٣) «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي» (١/ ٤).

**وقال الحاكم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنبأني أبو عمرون السماك مشافهة أن أبا سعيد الجصاص حدثهم. قال: سمعت الربيع بن سليمان يقول:... وسمعت الشافعي يقول:

«ما من أحد إلا وتَذْهَبُ عليه سُنَّةٌ لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- وتَعْزُبُ عنه، فمهما قُلْتُ من قول، أو أَصَّلْتُ من أَصْلٍ فيه عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خلافُ ما قلتُ؛ فالقولُ ما قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو قولي «وجعل يردد هذا الكلام».(١)

**وقال أبو حاتم ابن حبان** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(٣٥٤هـ) في «الثقات»**(٢):

«كان عبد الملك ـ يعني ابن أبي سليمان ـ من خيار أهل الكوفة وحُفَّاظهم، والغالب على من يَحْفَظُ ويُحدِّث مِن حِفْظِهِ أن يَهِم، وليس من الإنصاف تركُ حديث شيخٍ ثبْتٍ صحَّتْ عدالتُه بأوهام يَهِمُ في روايته، ولو سلكنا هذا المسلك؛ لَلَزِمَنَا تركُ حديث الزهري وابن جريج والثوري وشعبة؛ لأنَّهم أهل حِفْظٍ وإتقان، وكانوا يحدِّثون مِنْ حِفْظِهِم، ولم يكونوا معصومين حتى لا يَهِمُوا في الروايات، بل الاحتياطُ والأَوْلى في مثل هذا: قبولُ ما يَرْوي الثبتُ من الروايات، وتَرْكُ ما صح أنَّه وهم فيها ما لم يَفْحُش ذلك منه، حتى يَغْلِب على صوابه، فإن كان كذلك؛ استحق الترك حينئذ». اهـ

---

(١) انظر «تاريخ ابن عساكر» (١٥/ ١/ ٢)، و«إعلام الموقعين عن رب العالمين» (٢/ ٢٨٦)، و«المقفى الكبير» للمقريزي (٥/ ٢١٤).

(٢) (٧/ ٩٧ ـ ٩٨).

**قال أبو بكر الأثرم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «ناسخ الحديث ومنسوخه»**(١):

«وليس أحد بعد النبي -صلى الله عليه وسلم- إلا يُؤخذ من قوله ويُترك، وقد وجدنا ذلك في أفضل الأمة بعد النبي -صلي الله عليه وسلم- أما سمعت قول أبي بكر الصديق في الجد: إنه بمنزلة الأب، فلم يجعل للأخ معه ميراثًا، ثم قد وافقه على ذلك أيضًا جماعة، فَلَمْ تَسْتَوْحِشْ الأئمةُ فِراقَ قوله؛ لأنه لا يُنْكِر أن يُتْرَك بعضُ قوله، ويُؤْخَذَ ببعضه.

**وقال أبو بكر -رضي الله عنه-**: «إنه ليس في الأُذُن إلا خمسة عشر بعيرًا». فترك الناسُ قَوْلَهُ، وأخذوا بقول النبي -صلى الله عليه وسلم- «في الأُذُن نصف الدية».

- فلو قال قائل: أنا آخذ بقول أبي بكر؛ كان أَبْيَنَ حجةً ممن أخذ بقول فلان وفلان في تحليل ما حرمه النبي -صلى الله عليه وسلم- من المُسْكِر.

- أَوَما سمعتَ قول عمر -رضي الله عنه-: «لا يتيمم الجنب، ولا يُصَلِّي حتى يجد الماء».

- وضَمِنَ أنسٌ وديعةً، وقال في المسح على الخفين: «أَمْسَحُ إلا من جنابة».

- وعثمان -رضي الله عنه- قال في أخت، وأم، وجد: للأم الثلث، وللأخت الثلث، وللجد الثلث، وقال: «عدة المختلعة الحيضة».

- وعلي -رضي الله عنه- قال: «تعتد الحامل المتوفَّى عنها آخِرَ

---

(١) (ص: ٢١٩).

الأَجَلَيْنِ»، وأجاز بيع أمهات الأولاد، وقال في الربيبة قولًا عجيبًا.

- وابن مسعود -رضي الله عنه- أفتى في الصرف بفتيا عَجَبٍ، وأفتى في أم المرأة التي لم يُدْخَلْ بها، وفي غير ذلك.

فهؤلاء قد جاز أن يُتْرَكَ من قولهم ما خالف آثار رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فمن دونهم أَبْعَدُ». اهـ

**وقال ابنُ عبد البر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «التمهيد»**(١):

«لا أعلم أحدًا من أهل العلم والحديث المُصَنِّفين فيه عوّل على حديث ابن شهاب في قصة ذي اليدين؛ لاضطرابه فيه، وأنه لم يُقِمْ له إسنادًا ولا متنًا، وإن كان إمامًا عظيمًا في هذا الشأن، فالغلطُ لا يَسْلَمُ منه أحدٌ، والكمالُ ليس لمخلوق، وكلُّ أحدٍ يؤخذ من قوله ويُترك إلا النبيَّ- صلى الله عليه وسلم -». اهـ

**وقال الحافظ الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٧٤٨هـ): «ثم إن الكبير من أئمَّة العلم، إذا كثر صوابُه، وعُلم تحرِّيه للحقِّ، واتَّسع عِلْمُهُ، وظهر ذكاؤه، وعُرِفَ صلاحُه وورعه واتِّباعه؛ يُغْفَرُ له زَلَلُه، ولا نضلِّلُهُ ونَطَّرِحُهُ، ونَنْسى مَحَاسِنَهُ، نعم! ولا نَقْتَدِي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك».(٢)

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «ولو أنَّا كلَّما أخطأ إمامٌ في اجتهاده في آحاد المسائل خطأً مغفورًا له، قُمنا عليه وبدَّعناه وهجَرناه؛ لَمَا سلم معنا لا ابن نصر، ولا

---

(١) (١/ ٣٦٦).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٧١).

ابن منده، ولا مَن هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحقِّ، وهو أرحم الراحمين، فنعوذ بالله من الهوى والفظاظة».(١)

**وقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «ولو أنَّ كلَّ من أخطأ في اجتهاده ـ مع صحَّة إيمانه وتوخِّيه لاتباع الحقِّ ـ أهدَرْنَاه وبدَّعْنَاه؛ لقلَّ مَنْ يَسْلَم من الأئمَّة معنا، رحم الله الجميعَ بمنِّه وكرمه».(٢)

**وقال الحافظ ابن كثير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «البداية والنهاية»(٣) في ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«وبالجملة كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ من كبار العلماء، وممن يخطئ ويصيب، ولكن خطأه بالنسبة إلى صوابه كنقطة في بحر لُجِّيٍّ، وخطأهُ أيضًا مغفور له، كما في «صحيح الْبُخَارِيِّ»: «إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجتهد فأخطأ؛ فله أجر» فهو مأجور.

**وَقَالَ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كُلُّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا صَاحِبَ هَذَا القبر». اهـ(٤)

وكتب القاضي الفاضل عبد الرحيم البيساني إلى العماد الأصفهاني -رحمهما الله- معتذرًا عن كلام استدركه عليه: «إنه قد وقع لي شيءٌ، وما أدري أوقع لك أم لا؟ وها أنا أخبرك به، وذلك أني رأيت أنه لا يَكْتُبُ إنسانٌ

---

(١) «السير» (١٤/ ٣٩ـ ٤٠).

(٢) «السير» (١٤/ ٣٧٦).

(٣) (١٤/ ١٦٠).

(٤) من كتاب «شهداء أُحُد الذين ذكرهم ابن إسحاق في مغازيه» (ص: ٣٦٩)

كتابا في يومه إلا قال في غده:

«لو غُيِّر هذا؛ لكان أحسن، ولو زِيدَ؛ لكان يُسْتَحْسَن، ولو قُدِّم هذا؛ لكان أفضل، ولو تُرِكَ هذا؛ لكان أجمل».

**ثم عَلَّق البيساني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **بقوله**: «وهذا من أعظم العِبَرِ، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر».(١)

**وقال علاء الدين البخاري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي»**(٢):

«وَإِنْ لَمْ آلُ جُهْدًا فِي تَأْلِيفِ هَذَا الْكِتَابِ وَتَرْتِيبِهِ، وَلَمْ أَدَّخِرْ جِدًّا فِي تَسْدِيدِهِ وَتَهْذِيبِهِ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَقَعَ فِيهِ عَثْرَةٌ وَزَلَلٌ، وَأَنْ يُوجَدَ فِيهِ خَطَأٌ وَخَطَلٌ، فَلَا يَتَعَجَّبُ الْوَاقِفُ عَلَيْهِ عَنْهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَنْجُو مِنْهُ أَحَدٌ، وَلَا يَسْتَنْكِفُهُ بَشَرٌ،... ثم ذكر كلام الإمام الشافعي السابق.

فإذا كان هذا كلام الجبال الرواسي؛ فماذا عسانا أن نكون؟!

لكن يجب تحرير الأمر بالوجه الشرعي، وتقرير أنّ هذا القول الذي يُسْتَنْكر على العالم خطأٌ حقًّا، وإذا كان خطأً؛ فما حدود هذا الخطأ؟ أو ما حجم هذا الخطأ؟ وهل هو خطأ في المسائل الاجتهادية، أم في المسائل الإجماعية المتفق عليها؟ وهل اختلف فيه علماء السنة قبله، أو أجمعوا على خلافه، وشنَّعُوا على المخالف فيه، وعدُّوه مبتدعًا ضالًا؟ وهل المخطئ

---

(١) «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون»: (١/ ١٨)، و«الإعلام بأعلام بيت الله الحرام» للنهروالي، وأول «شرح إحياء علوم الدين» (٣/ ١) للزَّبيدي.

(٢) (١/ ٤).

قاصد للحق، وباذل للجهد في معرفة الحق والوصول إليه، وهو أهل لذلك، أم أنه جاهل مُتَهَوِّر، أو متلاعب بدينه، أو يُرْضِي الناس بسخط الله، وهل هو عامِّيٌّ ساكت، أو داعية لضلالة، وهل هو متأول، وقد عرضَتْ له شبهة جعلته لا يصيب الحق، أم هو معاند أو طالب دنيا ورئاسةٍ وتَصَدُّرٍ؟!... إلى غير ذلك، ثم يُحْكم عليه بما يستحق بالعدل والإنصاف، وما عنده من حق فيؤخذ عنه إذا احتيج إليه، وعند مراعاة كل ذلك، أو عند وضوح الخطأ، وإن كان المُنْكِر عليه لم يراعِ الرفق في إنكاره وهذه القيود ونحوها؛ فيجب الإذعان والرجوع إلى الحق؛ فإنّ الرجوع إلى الحق فضيلة، يرفع الله -سبحانه وتعالى- بها أهل التواضع والإذعان، ولا يترك قبول الحق لكون المتكلِّم به غير مُحْسن، أو تكلم بكلام فاحش، والله تعالى أعْلَم وأعْلَم وأحْكَم.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين: عددَ خَلْقه، ورضا نَفْسه، وزِنَةَ عَرْشه، ومداد كلماته.

**كتبه/**

**أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني**

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

# فهرس المصادر والمراجع مرتبًا حسب الحروف الهجائية

١) **الإبانة الصغرى (الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة)**، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العكبري (المتوفى: ٣٨٧هـ)، المحقق: رضا بن نعسان معطي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم (المدينة المنورة، سوريا)، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م.

٢) **الاقتصاد في الاعتقاد**، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليلي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

٣) **أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ في الفقه الإسلامي**، مرعي بن عبد الله بن مرعي الجبيهي الشهري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، دار العلوم والحكم، سوريا.

٤) **الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم) وذِكر عيون من أخبارهم وأخبار أصحابهم للتعريف بجلالة أقدارهم**، أبو عمر، يوسف بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، عُنِيَتْ بنشره: مكتبة القدسي، بالقاهرة، عام ١٣٥٠ هـ، تصوير: دار الكتب العلمية - بيروت.

٥) **الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على المجادل عن المشركين**، عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سلطان بن خميس الملقب بـ«أبابطين» (ت ١٢٨٢هـ)، المحقق: الوليد بن عبد الرحمن الفريان، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع- الرياض- المملكة العربية السعودية.

٦) **اعتلال القلوب**، محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (٢٤٠ - ٣٢٧ هـ)، تحقيق: حمدي الدمرداش، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة.

٧) **الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع**، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني، الناشر: مطابع الرشيد.

٨) **الأشعرية في المغرب-دخولها، رجالها، تطورها، وموقف الناس منها**- إبراهيم التهامي، دار قرطبة.

٩) **أدب الطلب ومنتهى الأدب**، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، المحقق: عبد الله يحيى السريحي، الناشر: دار ابن حزم - لبنان / بيروت.

١٠) **الأدب الصغير والأدب الكبير**، عبد الله بن المقفع (ت ١٤٢هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت.

١١) **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

١٢) **الإيمان، (ومعالمه، وسننه، واستكماله، ودرجاته)**، أبو عُبيد القاسم بن سلام (١٥٧ - ٢٢٤ هـ)، حققه وقدم له وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض.

١٣) **الإيمان الأوسط (شرح حديث جبريل - عليه السلام - في الإسلام والإيمان والإحسان)** أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، دراسة وتحقيق: الدكتور علي بن بخيت الزهراني، أصل التحقيق: أطروحة دكتوراه - قسم الدراسات العليا الشرعية فرع العقيدة بجامعة أم القرى، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.

١٤) **إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد،** ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين اليمني (ت ٨٤٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

١٥) **الإيمان بين السلف والمتكلمين،** أحمد بن عطية بن علي الغامدي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٦) **آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني،** عبد الرحمن بن يحيى المُعَلِّمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦ هـ)، المحقق: مجموعة من الباحثين منهم المدير العام للمشروع علي بن محمد العمران، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٤ هـ.

١٧) **الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار،** يحيى بن أبي الخير العمراني (ت ٥٥٨ هـ) (شيخ الشافعية باليمن)، المحقق: سعود بن عبد العزيز الخلف (عضو هيئة التدريس في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة)، أصل التحقيق: رسالة دكتوراة من قسم العقيدة في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية بإشراف الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد ١٤١١ هـ، الناشر: أضواء السلف، الرياض – السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

١٨) **إبطال التأويلات لأخبار الصفات**، القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن الفراء (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق ودراسة: أبي عبد الله محمد بن حمد الحمود النجدي، الناشر: غراس للنشر والتوزيع– الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣ م.

١٩) **الأم**، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤ هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م (وأعادوا تصويرها ١٤١٠ هـ-١٩٩٠ م).

٢٠) **الاستبصار في نقد الأخبار** [آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٥)]، عبد الرحمن بن يحيى المُعَلِّمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦ هـ)، المحقق: علي بن محمد العمران، راجعه: محمد أجمل الإصلاحي - عادل ابن عبد الشكور الزرقي، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ.

٢١) **الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التوريخ**، الحافظ المؤرخ شمس الدين محمد ابن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، المحقق: سالم بن غتر بن سالم الظفيري، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م.

٢٢) **إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم**، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٢٣) **الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير**، الحسين بن إبراهيم بن الحسين ابن جعفر، أبو عبد الله الهمذاني الجورقاني (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الصميعي للنشر

والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٤) **الإفصاح عن معاني الصحاح**، يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين (ت ٥٦٠هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن.

٢٥) **إحياء علوم الدين**، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت،.

٢٦) **الأذكار**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط رَحِمَهُ ٱللَّهُ، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.

٢٧) **إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان**، [آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٢٥)]، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١)، حققه: محمد عزير شمس، خرج أحاديثه: مصطفى بن سعيد إيتيم، راجعه: سليمان بن عبد الله العمير - محمد أجمل الإصلاحي، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة الثالثة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم).

٢٨) **الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: أحمد عصام الكاتب، الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠١.

٢٩) **الإصابة في تمييز الصحابة**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى

محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ.

٣٠) **الاستذكار**، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠م.

٣١) **الاعتصام**، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٣٢) **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**، محمد بن محمد بن الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.

٣٣) **الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى «وهو مشتمل على ثلاثة كتب في الكنى»**، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨ – ٤٦٣ هـ)، دراسة وتحقيق وتخريج: عبد الله مرحول السوالمة، أصل التحقيق: رسالة دكتوراه في الشريعة الإسلامية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، الناشر: دار ابن تيمية للنشر والتوزيع والإعلام، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

٣٤) **أصول الفقه**، شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي (٧١٢ – ٧٦٣ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: الدكتور فهد بن محمد السَّدَحَان، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

٣٥) **أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه**، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي المكي (من علماء القرن الثالث الهجري)، دراسة وتحقيق:

عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، توزيع: مكتبة الاسدي، مكة المكرمة، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٣٦) **إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد**، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

٣٧) **الأوائل**، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، المحقق: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت.

٣٨) **أسباب النزول**، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، الناشر: دار الإصلاح – الدمام، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٣٩) **الأدب المفرد**، محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤ هـ - ٢٥٦ هـ)، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٤٠) **اجتماع الجيوش الإسلامية على حرب المعطلة والجهمية**، [آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٢١)]، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١)، المحقق: زائد بن أحمد النشيري، راجعه: محمد أجمل الإصلاحي - سعود بن العزيز العريفي، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الرابعة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم).

٤١) **أصول السنة، ومعه رياض الجنة بتخريج أصول السنة**، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإلبيري المعروف بابن أبي زَمَنِين المالكي (ت ٣٩٩هـ)، تحقيق وتخريج وتعليق: عبد الله بن محمد

عبد الرحيم بن حسين البخاري، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

٤٢) **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى : ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.

٤٣) **الاستقامة**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت٧٢٨هـ)، المحقق: د. محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.

٤٤) **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٤٥) **الاستقامة**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: د. محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣.

٤٦) **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (ت ٧٦٣هـ)، الناشر: عالم الكتب.

٤٧) **آداب الشافعي ومناقبه**، أبو محمد، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٤٨) **أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب**، محمد بن محمد درويش، أبو عبد الرحمن الحوت الشافعي (ت ١٢٧٧هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.

٤٩) **الأسماء والصفات** للبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٥٠) **الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية**، شمس محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، النشر: ١٤١٨ هـ.

٥١) **أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة**، محمد بن عبد الرحمن الخميس، الناشر: دار الصميعي، المملكة العربية السعودية.

٥٢) **الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية**، عمر بنُ عليِّ بنِ موسى بنِ خليلٍ البغداديُّ الأزجيُّ البزَّارُ، سراجُ الدينِ أبو حفصٍ (ت ٧٤٩هـ)، المحقَّق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت.

٥٣) **أنساب الأشراف (جمل من أنساب الأشراف)**، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

٥٤) **بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث**، الحارث بن أبي أسامة (١٨٦ - ٢٨٢ هـ)، المنتقي: نور الدين علي بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي الشافعي (٧٣٥ - ٨٠٧ هـ)، المحقق: د. حسين أحمد صالح الباكري، أصل التحقيق: أطروحة دكتوراة للمحقق، شعبة السنة بقسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية، الناشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

٥٥) **بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز**، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، المحقق: محمد علي النجار، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة.

٥٦) **البصائر والذخائر**، أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد بن العباس (ت نحو ٤٠٠هـ)، المحقق: د/ وداد القاضي، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

٥٧) **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ)، وفي آخره: «تكملة البحر الرائق» لمحمد ابن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري [ت بعد ١١٣٨ هـ]، وبالحاشية: «منحة الخالق» لابن عابدين [ت ١٢٥٢ هـ]، الطبعة: الثانية.

٥٨) **البحر المحيط في أصول الفقه**، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٥٩) **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بـ «بملك العلماء» (ت ٥٨٧ هـ)، الطبعة: الأولى ١٣٢٧ - ١٣٢٨ هـ، صَوّرتْها كاملةً دار الكتب العلمية وغيرها.

٦٠) **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة.

٦١) **بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم**، يوسف بن حسن بن أحمد ابن حسن بن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن ابن المِبْرَد الحنبلي (ت ٩٠٩هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتورة روحية عبد الرحمن السويفي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

٦٢) **بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية**، تقي الدين أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.

٦٣) **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة**، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٦٤) **البداية والنهاية**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨، هـ - ١٩٨٨ م.

٦٥) **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت.

٦٦) **البدع والنهي عنها**، محمد بن وضاح القرطبي، تحقيق ودراسة: عمرو عبد المنعم سليم، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة- مصر، مكتبة العلم، جدة – السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.

٦٧) **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ)، وفي آخره: «تكملة البحر الرائق» لمحمد ابن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري [ت بعد ١١٣٨ هـ]، وبالحاشية: «منحة الخالق» لابن عابدين [ت ١٢٥٢ هـ]، الطبعة الثانية، تصوير: دار الكتاب الإسلامي.

٦٨) **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد ابن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٦٩) **تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل**، [آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال (١٢)]، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (٦٦١ – ٧٢٨ هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران – محمد عزير شمس، راجعه: محمد أجمل الإصلاحي – رابح مختاري الجزائري، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠ هـ – ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم).

٧٠) **التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد**، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت ٦٢٩هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م،.

٧١) **تعظيم قدر الصلاة**، محمد بن نصر المَرْوَزِي (ت ٢٩٤ هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ.

٧٢) **تحفة المحتاج في شرح المنهاج**، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، الطبعة: بدون طبعة، عام النشر: ١٣٥٧ هـ – ١٩٨٣ م، (ثم صورتها دار إحياء التراث العربي – بيروت).

٧٣) **تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب**، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.

٧٤) **التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ**، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م.

٧٥) **تهذيب الأجوبة**، أبو عبد الله الحسن بن حامد الحنبلي (ت ٤٠٣ هـ)، المحقق: السيد صبحي السامرائي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٧٦) **التسعينية**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد بن إبراهيم العجلان، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

٧٧) **التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل**، [آثار عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٠) و (١١)]، عبد الرحمن بن يحيى المُعَلِّمي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦ هـ)، جـ ١٠: حققه (علي بن محمد العمران - محمد أجمل الإصلاحي)، راجعه: (عادل بن عبد الشكور الزرقي)- جـ ١١: حققه (محمد عزير شمس- محمد أجمل الإصلاحي)، راجعه: (جديع بن محمد الجديع)، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ.

٧٨) **ترتيب المدارك وتقريب المسالك**، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، المحقق: جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م، جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م، جزء ٥: محمد بن شريفة، جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣م، الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة: الأولى.

٧٩) **توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم**، أحمد ابن إبراهيم بن حمد بن محمد بن حمد بن عبد الله بن عيسى (ت ١٣٢٧هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٦.

٨٠) **تفسير البيضاوي «أنوار التنزيل وأسرار التأويل»**، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.

٨١) **تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين**، محيي الدين أبو زكريا أحمد بن إبراهيم ابن النحاس الدمشقي (ت ٨١٤ هـ)، حققه وعلق عليه: عماد الدين عباس سعيد - إشراف: المكتب السلفي لتحقيق التراث، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٨٢) **تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد،** سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٣٣هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الاسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

٨٣) **التعديل والتجريح،** لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)، المحقق: د. أبو لبابة حسين، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

٨٤) **التَّفْسِيرُ البَسِيْط،** أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ.

٨٥) **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه،** علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، أصل التحقيق: ٣ رسائل دكتوراة - قسم أصول الفقه في كلية الشريعة بالرياض، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٨٦) **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه،** الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، أصل التحقيق: ٣ رسائل دكتوراة - قسم أصول الفقه في كلية الشريعة بالرياض، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٨٧) **تلبيس إبليس**، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

٨٨) **تذكرة السامعِ والمتكلم في أَدب العالم والمتعلم**، بدر الدين ابن أبي إسحاق إبراهيم ابن أبي الفضل سعد الله ابن جماعة الكناني (ت ٧٣٣ هـ)، تحقيق: محمد هاشم الندوي، الناشر: دائرة المعارف (وصورته دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان)، عام النشر: ١٣٥٤ هـ.

٨٩) **تبييض الصحيفة بأصول الأحاديث الضعيفة**، محمد عمرو عبد اللطيف، الناشر: مكتبة التوعية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامي، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ.

٩٠) **تحذير العباد من أهل العناد ببدعة الاتحاد**، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط ابن علي بن أبي بكر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، المحقق: عبدالرحمن الوكيل، الناشر: عباس أحمد الباز – مكة المكرمة.

٩١) **التوقيف على مهمات التعاريف**، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، الناشر: عالم الكتب القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٩٢) **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، طاهر بن محمد الأسفراييني، أبو المظفر (ت ٤٧١هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: عالم الكتب – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٩٣) **تحريم النظر في كتب الكلام**، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد سعيد

دمشقية، الناشر: عالم الكتب - السعودية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٩٤) **تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة**، ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، عام النشر: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م.

٩٥) **الترغيب والترهيب**، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (المتوفى: ٥٣٥هـ)، المحقق: أيمن بن صالح بن شعبان، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٩٦) **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ.

٩٧) **التاريخ الكبير**، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

٩٨) **تاريخ دمشق**، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٩٩) **تاريخ الأمم والملوك**، محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧.

١٠٠) **تهذيب الأجوبة**، أبو عبد الله الحسن بن حامد الحنبلي (ت ٤٠٣ هـ)، المحقق: السيد صبحي السامرائي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

١٠١) **تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها ووارديها (المعروف بتاريخ بغداد)**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، المتوفى: ٤٦٣ هـ، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

١٠٢) **تفسير القرآن العظيم**، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ.

١٠٣) **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام**، شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.

١٠٤) **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠.

١٠٥) **تقريب التهذيب**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

١٠٦) **تهذيب التهذيب**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

١٠٧) **تفسير القرآن العظيم**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، المحقق: سامي بن محمد السلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٠٨) **تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري**، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤.

١٠٩) **تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠هـ)، توزيع: دار التربية والتراث - مكة المكرمة - ص.ب: ٧٧٨٠.

١١٠) **تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن**، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

١١١) **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة.

١١٢) **تذكرة الحفاظ**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، وضع حواشيه: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م.

١١٣) **التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه**، مؤلف الأصل: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي الحنفي (ت ٧٣٩هـ)، مؤلف التعليقات الحسان: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، ابن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، الناشر: دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١١٤) **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.

١١٥) **تهذيب اللغة**، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

١١٦) **تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع**، محمد عمرو بن عبد اللطيف ابن محمد بن عبد القادر بن رضوان بن سليمان بن مفتاح بن شاهين الشنقيطي (المتوفى : ١٤٢٩هـ) - الناشر : مكتب التوعية الإسلامية لإحياء التراث العربي - الجيزة، مصر، الطبعة : الأولى ١٤١٠ هـ، ١٩٨٩ م.

١١٧) **ثلاث تراجم نفيسة للأئمة الأعلام ابن تيمية والحافظ علم الدين البزرالي والحافظ جمال الدين المزي**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: دار ابن الأثير – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١١٨) **الجرح والتعديل - سلسلة نقد المرويات**، إبراهيم بن عبد الله اللاحم، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١١٩) **جلاء العينين في محاكمة الأحمدين**، نعمان بن محمود بن عبد الله، أبو البركات خير الدين، الآلوسي (ت ١٣١٧هـ)، قدم له: علي السيد صبح المدني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، الناشر: مطبعة المدني، عام النشر: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

١٢٠) **جامع الرسائل**، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى : ٧٢٨هـ)، المحقق : د. محمد رشاد سالم، الناشر : دار العطاء – الرياض، الطبعة : الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

١٢١) **الجرح والتعديل**، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

١٢٢) **جامع بيان العلم**، ابن عبد البر، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

١٢٣) **جامع العلوم والحكم**، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب (٧٣٦ - ٧٩٥ هـ)، تعليق وتحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

١٢٤) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض.

١٢٥) **الجواب الصحيح، لمن بدَّل دين المسيح**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: علي بن حسن - عبد العزيز ابن إبراهيم - حمدان بن محمد، الناشر: دار العاصمة، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

١٢٦) **جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر**، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن بن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن ابن المِبْرَد الحنبلي (ت ٩٠٩هـ)، الناشر: مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤.

١٢٧) **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، محيي الدين أبو محمد عبد القادر بن محمد بن محمد بن نصر الله بن سالم بن أبى الوفاء القرشي الحنفي (٦٩٦ - ٧٧٥ هـ)، المحقق: د عبد الفتاح محمد الحلو [ت ١٤١٥ هـ]، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر – القاهرة.

١٢٨) **الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون، مضموما إليه تكملة الجامع**، [آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال (٨ = الجامع) و (٢١ = تكملة الجامع)]، جمعه ووضع فهارسه: محمد عزير شمس و علي بن محمد العمران، راجعه: سليمان بن عبد الله العمير - جديع ابن محمد الجديع، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: السادسة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم).

١٢٩) **حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح**، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، الناشر: مطبعة المدني، القاهرة، عدد الصفحات: ٤١٨.

١٣٠) **حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني**، المؤلف: أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (ت ١١٨٩هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر – بيروت.

١٣١) **حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)**، ابن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

١٣٢) **حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه**، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: دار الجيل – بيروت.

١٣٣) **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة – بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

١٣٤) **الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة**، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (ت ٥٣٥ هـ)، المحقق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي [جـ ١]- محمد بن محمود أبو رحيم [جـ ٢]، الناشر: دار الراية - السعودية / الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

١٣٥) **حديث يحيى بن معين رواية أبي منصور الشيباني**، أبو زكريا يحيى بن معين ابن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن (ت ٢٣٣هـ)، رواية: أبي منصور يحيى بن أحمد الشيباني، المحقق: د. عبد الله محمد حسن دمفو، دار النشر: دار المآثر - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

١٣٦) **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى : ٩١١هـ)، المحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر : دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه – مصر، الطبعة : الأولى ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.

١٣٧) **درء تعارض العقل والنقل**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

١٣٨) **الدر المختار**، وحاشية ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

١٣٩) **الدر المنثور**، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت.

١٤٠) **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، شهاب الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن أحمد الشهير بابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن – الهند.

١٤١) **الدرر السنية في الأجوبة النجدية**، علماء نجد الأعلام، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة: السادسة، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٦ م.

١٤٢) **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت ٧٩٩هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، الناشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.

١٤٣) **ذم الكلام**، أبو إسماعيل الهروي (ت ٤٨١ هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن عبد العزيز الشبل [ت ١٤٢٥ هـ]، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة.

١٤٤) **الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة**، أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني (ت ٥٤٢هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: الدار العربية للكتاب، ليبيا – تونس.

١٤٥) **الذخيرة**، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣ - ٥، ٧، ٩ - ١٢: محمد بو خبزة، الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م.

١٤٦) «**ذخيرة العقبى في شرح المجتبى**» **شرح سنن النسائي**، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر (جـ ١ - ٥)، دار آل بروم للنشر والتوزيع (جـ ٦ - ٤٠)، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ - ١٤٢٤ هـ، عدد الأجزاء: ٤٢ (٤٠ والفهارس).

١٤٧) **الذريعة إلى مكارم الشريعة**، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار النشر: دار السلام – القاهرة، عام النشر: ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

١٤٨) **ذم التأويل**، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: الدار السلفية – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦.

١٤٩) **الروضة الندية شرح الدرر البهية**، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن ابن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت ١٣٠٧هـ)، الناشر: دار المعرفة.

١٥٠) **الرد على السبكي في مسألة تعليق الطلاق**، [آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال (٢٢)]، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد المزروع، مراجعة: سليمان بن محمد العمير - عبد الرحمن بن صالح السديس، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأرلي لدار ابن حزم).

١٥١) **ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر وبيان بُعد محمد رشيد رضا عن السلفية**، أَبِو عَبد الرَّحمَن مُقْبلُ بنُ هَادِي بنِ مُقْبِلِ بنِ قَائِدَةَ (اسم رجل) الهَمْدَاني الوادعِيُّ (ت ١٤٢٢هـ)، الناشر: دَارُ الآثَار للنشر وَالتوزيع، صَنعاء – اليمن، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٥٢) **رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت**، عبيد الله بن سعيد بن حاتم السجزيّ الوائلي البكري، أبو نصر (ت ٤٤٤هـ)، المحقق: محمد با كريم با عبد الله، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

١٥٣) **الرد على الجهمية**، أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠ هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: دار ابن الأثير – الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

١٥٤) **الرد على الجهمية**، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: علي محمد ناصر الفقيهي، الناشر: المكتبة الأثرية – باكستان.

١٥٥) **الرسالة التدمرية**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨ هـ)، المحقق: د. محمد بن عودة السعوي، الناشر: مكتبة العبيكان – الرياض، الطبعة: السادسة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٥٦) **الروح**، [آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٢٦)]، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١)، حققه: محمد أجمل أيوب الإصلاحي، خرج أحاديثه: كمال بن محمد قالمي، راجعه: سعود بن عبد العزيز العريفي - جديع بن محمد الجديع، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم).

١٥٧) **الرد على الجهمية والزنادقة**، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال ابن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: صبري بن سلامة شاهين، الناشر: دار الثبات للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى.

١٥٨) **الرسالة العرشية**، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨ هـ)، الناشر: المطبعة السلفية، القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ.

١٥٩) **روضة المحبين ونزهة المشتاقين**، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: ١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣ م.

١٦٠) **روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار**، محمد بن قاسم بن يعقوب الأماسي الحنفي، محيي الدين، ابن الخطيب قاسم (ت ٩٤٠هـ)، الناشر: دار القلم العربي، حلب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.

١٦١) **رفع الإصر عن قضاة مصر**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

١٦٢) **الرد على المنطقيين**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ) - الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان.

١٦٣) **الرسائل والمسائل**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى : ٧٢٨هـ)، علق عليه : السيد محمد رشيد رضا، الناشر: لجنة التراث العربي، عدد الأجزاء : ٥ أجزاء في مجلدين.

١٦٤) **الاستغاثة في الرد على البكري**، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الله بن دجين السهلي، أصل التحقيق: رسالة ماجستير - قسم الثقافة الإسلامية بكلية التربية بجامعة الملك سعود، الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ.

١٦٥) **الرد الوافر**، محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (ت٨٤٢هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣.

١٦٦) **الرد على من قال بفناء الجنة والنار وبيان الأقوال في ذلك**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: محمد بن عبد الله السمهري، الناشر: دار بلنسية – الرياض.

١٦٧) **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل**، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (ت ١٣٠٤هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧هـ.

١٦٨) **روضة العقلاء ونزهة الفضلاء**، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ ابن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

١٦٩) **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان - الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.

١٧٠) **الزهد والرقائق** لابن المبارك، من رواية الحسين المروزي (وملحق بآخره زيادات من رواية نعيم بن حماد)، عبد الله بن المبارك المروزي (ت ١٨١هـ)، حققه وعلق عليه: حبيب الرحمن الأعظمي، قام بنشره: محمد عفيف الزعبي، بإذن خطي من محققه حبيب الرحمن الأعظمي، ووكيل مجلس إحياء المعارف بـ(ماليكاون) ناسك (الهند).

١٧١) **الزهد**، أبو السَّرِي هَنَّاد بن السَّرِي بن مصعب بن أبي بكر بن شبر بن صعفوق بن عمرو بن زرارة بن عدس بن زيد التميمي الدارمي الكوفي (ت ٢٤٣هـ)، المحقق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت.

١٧٢) **الزهد الكبير**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٩٦.

١٧٣) **زاد المعاد في هدي خير العباد**، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

١٧٤) **الزواجر عن اقتراف الكبائر**، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت ٩٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

١٧٥) **زاد المسير في علم التفسير**، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

١٧٦) **سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم**، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: د. زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤.

١٧٧) **سنن الدارمي**، المتوفَّى: ٢٥٥ هـ، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٧٨) **السنة لابن أبي عاصم** وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

١٧٩) **سنن أبي داود**، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد ابن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: دار الرسالة العالمية – بيروت.

١٨٠) سنن **الترمذي (الجامع الكبير) وفي آخره كتاب العلل**، لأبي عيسى محمد ابن عيسى الترمذي، (٢٠٩، ٢٧٩ هـ)، المحقق : شعيب الأرنؤوط – عبد اللطيف حرز الله، الناشر: الرسالة العالمية – بيروت، سنة النشر: ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ هـ.

١٨١) **السنن الصغرى للنسائي (المجتبى من السنن)**، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

١٨٢) **السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها**، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ)، المحقق: د. رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، الناشر: دار العاصمة – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦.

١٨٣) **السلوك لمعرفة دول الملوك**، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (ت ٨٤٥هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٨٤) **السنن الكبرى**، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

١٨٥) **سنن ابن ماجه** ت الأرنؤوط، ابن ماجة - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

١٨٦) **السنة**، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. عطية الزهراني، الناشر: دار الراية – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م.

١٨٧) **السنة**، أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيّ البغدادي (المتوفى: ٢٩٠هـ)، المحقق: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، الناشر: دار ابن القيم – الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

١٨٨) **السنة**، أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، المحقق: سالم أحمد السلفي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨.

١٨٩) **سير أعلام النبلاء**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

١٩٠) **السنن الكبرى**، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٣٨٤ – ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م.

١٩١) **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، محمد ناصر الدين الألباني [ت ١٤٢٠ هـ]، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى لمكتبة المعارف.

١٩٢) **السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار**، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الطبعة الأولى.

١٩٣) **الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة**، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمؤلف، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية.

١٩٤) **شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية**، أبو عبد الله محمد ابن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (ت ١١٢٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

١٩٥) **شرح الأربعين النووية**، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، الناشر: دار الثريا للنشر.

١٩٦) **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، بن صالح العثيمين، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ.

١٩٧) **الشفا بتعريف حقوق المصطفى - مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء**، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، الحاشية: أحمد بن محمد بن محمد الشمني (ت ٨٧٣هـ)، الناشر: دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.

١٩٨) **شرح العقيدة الطحاوية**، صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (ت ٧٩٢هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت.

١٩٩) **شرح العقيدة السفارينية - الدرة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية**، بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ.

٢٠٠) **شرح السير الكبير**، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، الناشر: الشركة الشرقية للإعلانات.

٢٠١) **شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)**، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣ هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض).

٢٠٢) **شرح سنن أبي داود**، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم-جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م.

٢٠٣) **شرح الصدور بتحريم رفع القبور**، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٨هـ.

٢٠٤) **شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل**، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥ هـ)، المحقق: د. حمد الكبيسي، أصل التحقيق: رسالة دكتوراة، الناشر: مطبعة الإرشاد – بغداد.

٢٠٥) **شرح سنن النسائي المسمى «شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية»**، محمد المختار بن محمد بن أحمد مزيد الجكني الشنقيطي (المتوفى في المدينة: ١٤٠٥ هـ)، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ.

٢٠٦) **شهداء أحد الذين ذكرهم ابن إسحاق في مغازيه**، محمد بن عبد الله بن عبد القادر غبان الصبحي، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة السادسة والثلاثون، العدد ١٢٤ - ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

٢٠٧) **الشريعة**، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (ت ٣٦٠ هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن – الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٢٠٨) **شرف أصحاب الحديث**، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمد سعيد خطي أوغلي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية – أنقرة.

٢٠٩) **شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل**، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة: ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٢١٠) **شرح الأصفهانية** (ص٧٤)، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، الطبعة: الأولى - ١٤٢٥هـ طبعة مكتبة الرشد، ط الأولى، ١٤١٥هـ.

٢١١) **شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢م.

٢١٢) **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد ابن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة – السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.

٢١٣) **شرح السنة**، الحسن بن علي بن خلف البربهاري أبو محمد، الناشر: دار ابن القيم – الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٠٨، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني.

٢١٤) **شرح السنة**، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (المتوفى: ٢٦٤هـ)، المحقق: جمال عزون، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٢١٥) **شرح السنة**، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢١٦) **شرح صحيح البخاري لابن بطال**، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٢١٧) **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة – السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.

٢١٨) **شعب الإيمان**، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٢١٩) **شرح العقيدة الطحاوية**، الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: العاشرة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٢٢٠) **صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٢١) **صحيح مسلم المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢٢٢) **صحيح ابن خزيمة**، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت.

٢٢٣) **صحيح ابن حبان الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٢٢٤) **الصارم المسلول على شاتم الرسول**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني سنة الولادة:٦٦١ سنة الوفاة:٧٢٨، دار النشر: دار ابن حزم، مدينة النشر: بيروت، سنة النشر:١٤١٧، رقم الطبعة: الأولى، اسم المحقق: محمد عبد الله عمر الحلواني ، محمد كبير أحمد شودري، مصدر الكتاب: شركة التراث.

٢٢٥) **صحيح سنن أبي داود**، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠ هـ)، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٢٦) **الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة**، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: علي بن محمد الدخيل الله، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢٢٧) **صحيح الجامع**، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي.

٢٢٨) **الصفدية**، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: محمد رشاد سالم، الناشر: مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة : الثانية، ١٤٠٦هـ.

٢٢٩) **صفة النفاق وذم المنافقين**، أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المُسْتَفَاض الفِرْيابِي (ت ٣٠١هـ)، شرحه وحققه وعلق عليه: أبو عبد الرحمن المصري الأثري، الناشر: دار الصحابة للتراث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٢٣٠) **الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة**، حمد بن محمد ابن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت ٩٧٤هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي - كامل محمد الخراط، الناشر: مؤسسة الرسالة – لبنان.

٢٣١) **صفة الصفوة**، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: أحمد بن علي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، مصر، الطبعة: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٢٣٢) **الصَّارِمُ المُنْكِي فِي الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي**، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. الناشر: مؤسسة الريان، بيروت - لبنان.، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٢٣٣) **صيد الخاطر**، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، بعناية: حسن المساحي سويدان، الناشر: دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى.

٢٣٤) **الضعفاء الكبير**، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى: ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٢٣٥) **الضياء اللامع من الخطب الجوامع**، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٢٣٦) **طبقات الحنابلة**، الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت.

٢٣٧) **الطبقات الكبرى**، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ١١٥.

٢٣٨) **طريق الهجرتين وباب السعادتين**، الإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١)، حققه: محمد أجمل الإصلاحي، خرج أحاديثه: زائد بن أحمد النشيري، راجعه: سعود بن عبد العزيز العريفي - علي بن محمد العمران، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الرابعة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم).

٢٣٩) **طبقات الشافعية الكبرى**، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

٢٤٠) **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، [آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٩)]، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١)، المحقق: نايف بن أحمد الحمد، راجعه: سليمان ابن عبد الله العمير - إبراهيم بن على العبيد، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت).

٢٤١) **طبقات علماء الحديث**، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت ٧٤٤ هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

٢٤٢) **عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن**، حمود بن عبد الله بن حمود بن عبد الرحمن التويجري (ت ١٤١٣هـ)، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.

٢٤٣) **العرف الشذي شرح سنن الترمذي**، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، تصحيح: الشيخ محمود شاكر، الناشر: دار التراث العربي -بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٢٤٤) **العناية شرح الهداية**، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (ت ٧٨٦ هـ)، مطبوع بهامش: فتح القدير للكمال ابن الهمام، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصَوّرتها دار الفكر، لبنان).

٢٤٥) **العقد الفريد**، أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه بن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (ت ٣٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ.

٢٤٦) **عيون الأخبار**، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت، تاريخ النشر: ١٤١٨ هـ.

٢٤٧) **عيون الرسائل والأجوبة على المسائل**، عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (ت ١٢٩٣هـ)، المحقق: حسين محمد بوا، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض.

٢٤٨) **العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية**، شمس الدين محمد ابن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف الدمشقي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار الكاتب العربي – بيروت.

٢٤٩) **العلل** لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٢٥٠) **العجاب في بيان الأسباب**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الحكيم محمد الأنيس، الناشر: دار ابن الجوزي.

٢٥١) **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

٢٥٢) **علل الترمذي الكبير**، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

٢٥٣) **العواصم من القواصم**، النص الكامل، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣ هـ)، مركز الأنصار للتحقيق والبحث العلمي، مكتبة الأنصار/ مصر-الطبعة الأولى/ ٢٠٠٦.

٢٥٤) **العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم**، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت ٨٤٠هـ)، حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٢٥٥) **غرائب القرآن ورغائب الفرقان**، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت ٨٥٠هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.

٢٥٦) **الغرباء**، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: بدر البدر، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.

٢٥٧) **الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم**، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، المحقق: عبد العظيم الديب، الناشر: مكتبة إمام الحرمين، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ.

٢٥٨) **الغاية في شرح الهداية في علم الرواية**، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

٢٥٩) **فتاوى اللجنة الدائمة، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء – الإدارة العامة للطبع – الرياض.

٢٦٠) **فتح المجيد شرح كتاب التوحيد**، عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي (ت ١٢٨٥هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٧م.

٢٦١) **الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان**، تقي الدين أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق.

٢٦٢) **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة.

٢٦٣) **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، أحمد بن غانم (أو غنيم) ابن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت ١١٢٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

٢٦٤) **الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية**، محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي (ت ١٠٥٧ هـ)، الناشر: جمعية النشر والتأليف الأزهرية.

٢٦٥) **فضائل الصحابة**، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ – ١٩٨٣.

٢٦٦) **فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ**، محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (ت ١٣٨٩هـ)، جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، الناشر: مطبعة الحكومة بمكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ.

٢٦٧) **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٦٨) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٢٦٩) **الفردوس بمأثور الخطاب**، شيرويه بن شهردار بن شيرو يه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلميّ الهمذاني (ت ٥٠٩هـ)، المحقق: السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

٢٧٠) **الفتوى الحموية الكبرى**، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: د. حمد بن عبد المحسن التويجري، الناشر: دار الصميعي – الرياض، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٢٧١) **فضل علم السلف على الخلف**، [مطبوع ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٣٦ - ٧٩٥ هـ)، دراسة وتحقيق: أبي مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٢٧٢) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مجدي بن عبد الخالق الشافعي، إبراهيم بن إسماعيل القاضي، السيد عزت المرسي، محمد بن عوض المنقوش، صلاح بن سالم المصراتي، علاء بن مصطفى بن همام، صبري بن عبد الخالق الشافعي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية.، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

٢٧٣) **الفِصَل في الملل والأهواء والنحل**، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة.

٢٧٤) **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (ت ٤٢٩هـ)، الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٧٧.

٢٧٥) **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف ابن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

٢٧٦) **فتنة التفجيرات والاغتيالات: الأسباب والآثار والعلاج**، أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني، وكالة المطبوعات والبحث العلمي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية ١٤٣٠.

٢٧٧) **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث** للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر.

٢٧٨) **الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني**، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (ت ١٣٧٨ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية.

٢٧٩) **فتاوى أركان الإسلام**، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر: دار الثريا للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ.

٢٨٠) **الفقيه والمتفقه**، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٣٩٢ – ٤٦٣ هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار ابن الجوزي – السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ ه.

٢٨١) **الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق**، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب.

٢٨٢) **الفرق بين النصيحة والتعيير**، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب ابن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، علق عليه وخرج أحاديثه: علي حسن علي عبد الحميد، الناشر: دار عمار، عمان.

٢٨٣) **قَانون التَّأويْل**، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: محمّد السّليماني، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلاميَّة، جَدّة، مؤسَسَة عُلوم القرآن، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٢٨٤) **قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد**، محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي (ت ٣٨٦ هـ)، المحقق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٦ هـ -٢٠٠٥ م.

٢٨٥) **قرة العينين برفع اليدين في الصلاة**، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: أحمد الشريف، الناشر: دار الأرقم للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.

٢٨٦) **القاموس المحيط**، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢٨٧) **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة.

٢٨٨) **قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: مكتبة الفرقان – عجمان.

٢٨٩) **القائد إلى تصحيح العقائد (وهو القسم الرابع من كتاب «التنكيل بما تأنيب الكوثري من الأباطيل»)**، عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م.

٢٩٠) **قوت المغتذي على جامع الترمذي**، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، إعداد الطالب: ناصر بن محمد بن حامد الغريبي، رسالة : دكتوراة - جامعة أم القرى، مكة المكرمة - كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، إشراف: فضيلة الأستاذ الدكتور/ سعدي الهاشمي، عام النشر: ١٤٢٤ هـ.

٢٩١) **الكامل في ضعفاء الرجال**، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م.

٢٩٢) **الكبائر**، تنسب لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الندوة الجديدة – بيروت.

٢٩٣) **كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي**، علاء الدين، عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت ٧٣٠ هـ)، وبهامشه: «أصول البزدوي»، الناشر: شركة الصحافة العثمانية، إسطنبول، الطبعة: الأولى، مطبعة سنده ١٣٠٨ هـ - ١٨٩٠ م.

٢٩٤) **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، مصطفى بن عبد الله، الشهير بـ (حاجي خليفة) وبـ (كاتب جلبي) -[ت ١٠٦٧ هـ]، عُني بتصحيحه وطبعه وتعليق حواشيه: محمد شرف الدين يالتقايا، المدرس بجامعة إسطنبول - والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، طبع بعناية: وكالة المعارف بإسطنبول (١٩٤١ م= ١٣٦٠ هـ) - (١٩٤٣ م= ١٣٦٢ هـ).

٢٩٥) **كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس**، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢هـ)، الناشر: مكتبة القدسي، لصاحبها حسام الدين القدسي – القاهرة، عام النشر: ١٣٥١ هـ.

٢٩٦) **الكافي في فقه الإمام أحمد**، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٢٩٧) **كشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأوهام وبراءة الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن مفتريات هذا الملحد الكذاب**، سليمان بن سحمان بن مصلح بن حمدان بن مصلح بن حمدان بن مسفر بن محمد بن مالك بن عامر الخثعمي، التبالي ، العسيري ، النجدي (المتوفى : ١٣٤٩هـ)، الناشر : أضواء السلف، الطبعة : الأولى.

٢٩٨) **لسان الميزان**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م.

٢٩٩) **لباب الآداب**، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي النيسابوري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، تحقيق: أحمد حسن لبج.

٣٠٠) **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٣٠١) **مسند أبي داود الطيالسي**، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٣٠٢) **مسند أبي يعلى**، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤.

٣٠٣) **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

٣٠٤) **المصنف في الأحاديث والآثار**، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

٣٠٥) **المصنف**، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، طبعة المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣.

٣٠٦) **المعجم الصغير**، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٥.

٣٠٧) **مستخرج أبي عوانة**، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٣٠٨) **المستدرك على الصحيحين**، الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، بإشراف: د. يوسف المرعشلي.

٣٠٩) **موطأ الإمام مالك**، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، عام النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.

٣١٠) **معرفة السنن والآثار**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٣١١) **المعجم الأوسط**، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة.

٣١٢) **المعجم الكبير**، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية.

٣١٣) **المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم**، الإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (المتوفى: ٦٥٦هـ)، المحقق: محي الدين ديب، يوسف علي بديوي، أحمد محمد السيد، محمود إبراهيم بزال، الناشر: دار ابن كثير- دمشق، دار الكلم الطيب- دمشق.

٣١٤) **مناقب الإمام أحمد**، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٩ هـ.

٣١٥) **مناقب الشافعي**، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، المحقق: السيد أحمد صقر، الناشر: مكتبة دار التراث – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م.

٣١٦) **مجموع الفتاوى**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٣١٧) **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم**، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)،

المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٣١٨) **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.

٣١٩) **موقف ابن تيمية من الأشاعرة**، عبد الرحمن بن صالح بن صالح المحمود، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٥ م.

٣٢٠) **مشكاة المصابيح**، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥.

٣٢١) **مختار الصحاح**، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٣٢٢) **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٣٢٣) **المعجم الوسيط**، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة: الثانية [كُتِبَتْ مقدمتُها ١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م]، وصَوَّرَتْها: دار الدعوة بإستانبول، ودار الفكر ببيروت.

٣٢٤) **المسودة في أصول الفقه**، المؤلف: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن تيمية (ت ٦٥٢ هـ)، وأضاف إليها الأب،: شهاب الدين عبد الحليم بن تيمية (ت ٦٨٢ هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية (٧٢٨ هـ)]، جمعها وبيضها: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الحراني الدمشقي (ت ٧٤٥ هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: مطبعة المدني (وصورته دار الكتاب العربي).

٣٢٥) **المدخل إلى السنن الكبرى**، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ هـ - ٤٥٨ هـ)، اعتنى به وخرَّجَ نقُولَه: محمد عوامة، الناشر: دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٧ م.

٣٢٦) **المفردات في غريب القرآن**، للأصفهاني، دار المعرفة بيروت.

٣٢٧) **الملل والنحل**، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ)، الناشر: مؤسسة الحلبي.

٣٢٨) **مسند سعد بن أبي وقاص**، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن كثير ابن زيد بن أفلح بن منصور بن مزاحم العبدي المعروف بـ الدَّوْرَقي (ت ٢٤٦هـ)، المحقق: عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧.

٣٢٩) **المعرفة والتاريخ**، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧ هـ)، رواية: عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي، المحقق: أكرم ضياء العمري، إصدار: رئاسة ديوان الأوقاف، بالجمهورية العراقية، الناشر: مطبعة الإرشاد – بغداد، الطبعة: [الأولى للمحقق] ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٤ م.

٣٣٠) **معجم مقاييس اللغة**، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣٣١) **معجم اللغة العربية المعاصرة**، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٣٣٢) **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠ هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.

٣٣٣) **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة**، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

٣٣٤) **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة**، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن باز، جمع وإشراف: د. محمد بن سعد الشويعر، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية.

٣٣٥) **مجمع الأمثال**، أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (ت ٥١٨هـ)، المحقق: محمد محيى الدين عبد الحميد، الناشر: دار المعرفة - بيروت، لبنان.

٣٣٦) **مرآة الزمان في تواريخ الأعيان**، المؤلف: شمس الدين أبو المظفر يوسف ابن قِزْأُوغلي بن عبد الله المعروف بـ «سبط ابن الجوزي» (٥٨١ - ٦٥٤ هـ)، تحقيق وتعليق: محمد بركات، كامل محمد الخراط، عمار ريحاوي، محمد رضوان عرقسوسي، أنور طالب، فادي المغربي، رضوان مامو، محمد معتز

كريم الدين، زاهر إسحاق، محمد أنس الخن، إبراهيم الزيبق، الناشر: دار الرسالة العالمية، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

٣٣٧) **المنثور من الحكايات والسؤالات**، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، المحقق: د. جمال عزون، الناشر: مكتبة دار المنهاج، الطبعة: الأولى ١٤٣٠ هـ.

٣٣٨) **معجم الشيوخ الكبير** للذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور محمد الحبيب الهيلة، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٣٣٩) **مسند المقلين من الأمراء والسلاطين**، المؤلف: أبو القاسم تمام بن محمد ابن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (ت ٤١٤هـ)، المحقق: مجدي فتحي السيد، الناشر: دار الصحابة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٩٨٩.

٣٤٠) **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، المحقق: محمد عثمان الخشت.

٣٤١) **المنتخب من علل الخلال**، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع.

٣٤٢) **معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول**، حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (المتوفى : ١٣٧٧هـ)، المحقق : عمر بن محمود أبو عمر، الناشر : دار ابن القيم – الدمام، الطبعة : الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٣٤٣) **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ.

٣٤٤) **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

٣٤٥) **المهذب في فقه الإمام الشافعي**، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.

٣٤٦) **مفاتيح الغيب = التفسير الكبير**، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

٣٤٧) **الموسوعة الفقهية الكويتية**، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت.

٣٤٨) **المغني**، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٣٤٩) **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن ابن خلاد الرامهرمزي، تحقيق: محمد محب الدين أبو زيد، الناشر: دار الذخائر، الطبعة: الأولى، ٢٠١٦ م.

٣٥٠) **معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ**، بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد ابن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (ت ١٤٢٩هـ)، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م.

٣٥١) **مسند إسحاق بن راهويه**، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بـ ابن راهويه (ت ٢٣٨هـ)، المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ – ١٩٩١.

٣٥٢) **مسائل أبي الوليد ابن رشد (الجد)**، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ)، تحقيق: محمد الحبيب التجكاني، الناشر: دار الجيل، بيروت - دار الآفاق الجديدة، المغرب، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ- ١٩٩٣م.

٣٥٣) **مختصر العلو للعلي العظيم** للذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، حققه واختصره: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

٣٥٤) **منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس**، عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (ت ١٢٩٣هـ)، الناشر: دار الهداية للطبع والنشر والترجمة.

٣٥٥) **المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين**، القاضي أبو يعلى، المحقق: عبد الكريم بن محمد اللاحم، أصل التحقيق: أطروحة دكتوراة في الفقه من كلية الشريعة - جامعة الإمام، ١٤٠١ هـ، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض – السعودية.

٣٥٦) **مسائل الإمام أحمد بن حنبل - رواية ابن أبي الفضل صالح** (٢٠٣ هـ - ٢٦٦ هـ)، تحقيق ودراسة وتعليق: د. فضل الرحمن دين محمد، الناشر: الدار العلمية - دلهي، الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م.

٣٥٧) **مصرع التصوف وهو كتابان: تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي، وتحذير العباد من أهل العناد ببدعة الاتحاد**، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، المحقق: عبدالرحمن الوكيل، الناشر: عباس أحمد الباز - مكة المكرمة.

٣٥٨) **المقفى الكبير**، تقي الدين المقريزي (ت ٨٤٥ هـ = ١٤٤٠ م)، المحقق: محمد اليعلاوي، الناشر: دار الغرب الاسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٣٥٩) **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٣٦٠) **الموافقات**، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٣٦١) **منهاج أهل الحق والاتباع في مخالفة أهل الجهل والابتداع**، سليمان بن سحمان بن مصلح بن حمدان بن مصلح بن حمدان بن مسفر بن محمد بن

مالك بن عامر الخثعمي ، التبالي ، العسيري ، النجدي (ت ١٣٤٩هـ)، المحقق: عبد السلام بن برجس العبد الكريم، الناشر: مكتبة الفرقان.

٣٦٢) **موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٣٦٣) **مناهل العرفان في علوم القرآن**، محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (ت ١٣٦٧هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة.

٣٦٤) **المعتصر من المختصر من مشكل الآثار**، لخصه: أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي (ت ١٤٧٣)، من مختصر: أبي الوليد الباجي المالكي (ت ٤٧٤)، من كتاب: مشكل الآثار للطحاوي (ت ٣٢١)، الناشر: (عالم الكتب - بيروت)، (مكتبة المتنبي - القاهرة)، (مكتبة سعد الدين - دمشق).

٣٦٥) **مقاصد الشريعة الإسلامية**، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٣٦٦) **معجم البلدان**، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ) - الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.

٣٦٧) **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، حققه وعلق عليه: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق – سوريا، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٣٦٨) **نظم اللآلي بالمائة العوالي**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٣٦٩) **نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم**، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (ت نحو ٣٢٠هـ)، المحقق: عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار الجيل – بيروت.

٣٧٠) **النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام**، أحمد محمد بن علي بن محمد الكَرَجي القصَّاب (ت نحو ٣٦٠هـ)، تحقيق: الجزء ١: علي بن غازي التويجري، الجزء ٢ - ٣: إبراهيم بن منصور الجنيدل، الجزء ٤: شايع بن عبده بن شايع الأسمري، دار النشر: دار القيم - دار ابن عفان، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٣٧١) **نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم**، عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي، الناشر : دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة : الرابعة.

٣٧٢) **نونية ابن القيم الكافية الشافية**، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ.

٣٧٣) **الهداية إلى أوهام الكفاية**، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (ت ٧٧٢هـ)، المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمي، مطبوع بخاتمة (كفاية النبيه) لابن الرفعة.

٣٧٤) **وسطية أهل السنة بين الفرق**، محمد با كريم محمد با عبد الله، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

٣٧٥) **الوافي بالوفيات**، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

# الفهرس

- **السؤال الحادي والعشرون:** قرأنا كلامًا لبعض أهل العلم في جواز قَتْلِ المبتدع، فما رأيكم في هذا الكلام؟ وهل هذا على إطلاقه في كل مبتدع؟ ...٧
درجات المبتدعة. .....٧
تَنَوُّع مواقف السلف تجاه أهل البدع بتنوع درجاتهم .....٩
والسؤال هنا: هل يجوز أن يَصِلَ تعزيرُ الإمام للمبتدع إلى حَدِّ القتل؟....١١
أدلة القائلين بمشروعية قتل المبتدع إذا تحققت الشروط ..... ١٥
ما هو السبب الدافع لقتل من قُتل من المبتدعة؟ .....٢٨
لا بد في قتله من اجتماع عدة أمور. ..... ٢٨
إيراد أقوال بعض أهل العلم ممن أطلق المنع من قتل المبتدع. .....٣٠
مناقشة بعض المُفَكِّرين المعاصرين. .....٣٢
استدل بعضهم بمَوقِفِ ابنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- من القَدَرِيَّةِ. .....٣٢
واستدل البعض بمَوقِفِ عليٍّ بن أبي طالب -رضي الله عنه- من الخَوارِجِ .....٣٥
القولُ بأنَّ واصِلَ بنَ عَطاءٍ -رأس البدعة الاعتزالية- كان له مَجلِسٌ في مَسجِدِ الكوفةِ، يُدرِّسُ فيه مَذهَبَه المُخالِفَ لِمَا كان عليه الصحابةُ والتابِعونَ .....٣٧
مَوقِفُ عُمَرَ بنِ عبدِالعَزيزِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من غَيْلانَ. ..... ٣٧

ينبغي أن يُعلم أنَّ النظرَ في نصوصِ الكِتابِ والسُّنةِ يَتطلَّبُ أنْ يُفرِّقَ الناظرُ فيها بين أمرَيْنِ مُهمَّينِ. .....٤١
شبهة والجواب عليها. .....٤٢
في فتاوى الشيخ ربيع المدخلي -غفر الله لنا وله- في قتل المبتدعة كالماتريدية وغيرهم. .....٤٧
- **السؤال الثاني والعشرون:** هل الخلاف في تبديع شخصٍ أو تَجْرِيحِهِ يُوجِب الهجْرَ والفُرقة لمن لا يُبَدِّعه ولا يهْجره؟ ..... ٥١
الخلاف في الجرح والتعديل للرجال لا يُورث البغضاء والضغينة عند سلف الأمة وخلفها من أهل العلم والفهم والصدق والورع. .....٥١
ليس كُلُّ خلافٍ يُوجب إطلاقَ الطعن أو الهجر للمخالف. ..... ٥٢
وهذه أمثلةٌ على وقوع الاختلاف بين العلماء في الحكم على الرجال من غير تهاجر أو فُرقة .....٥٧
ومن ذلك كلام الإمام أحمد في إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى الأسلمي، أبي إسحاق المدني مخالفًا فيه قولَ شيخه الشافعي -رحمهما الله-..... ٥٨
(شبهة والجواب عليها): بعض هؤلاء الغلاة يقول: إنّ الخلاف بين أئمة السلف ومن تبعهم من أئمة الخلف في الجرح والتعديل، إنما كان في الضبط وعدمه. ..... ٦١
من ذلك ما جاء في ترجمة: أَبي ذَرٍّ الهَرَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ. .....٦٣
ترجمة أبي إسماعيل الهروي رَحِمَهُ ٱللَّهُ الملقَّب بـ «شيخ الإسلام» .....٦٧
ترجمة إمام الأئمة أبي بكر ابن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ..... ٧٤
ترجمة محمد بن نصر المروزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. .....٧٥

ترجمة مسعر بن كدام الهلالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ..... ٧٧
أبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ..... ٧٩
ترجمة الحسن بن صالح بن حيٍّ. ..... ٨٢
موقف الإمام أحمد من الإمام علي بن المديني -رحمهما الله-. ..... ٨٤
ترجمة عفان بن مسلم الصَّفَّارُ. ..... ٨٨
ترجمة أبي بكر ابن أبي داود سليمان بن الأشعث، صاحب السنة -رحمهما الله-. ..... ٩٤
ترجمة الحافظ أبي حاتم الرازي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ..... ٩٧
داود بن علي الظاهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ..... ٩٩
ترجمة القاضي أبي بكر ابن العربي المالكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ..... ١٠٣
دور أبي بكر بن العربي في نشر الأشعرية بالغرب الإسلامي. ..... ١١٤
ترجمة أبي حيان التوحيدي. ..... ١٢٤
انقسام الناس في ابن عربي الصوفي. ..... ١٢٦
- **السؤال الثالث والعشرون:** إذا وُجد للعالم كلام مُجْمَلٌ في موضع ما، في قضية ما، وقد يكون هذا الكلام المجمل ظاهره يحتمل الدلالة على أمرٍ قبيح، ووُجِد له كلام آخر، في موضع آخر، مُفَصَّل في المسألة نفسِها، وهو موافق لمنهج السلف؛ فهل يُحمل الكلام المجمل الأول من كلام هذا العالم على الموضع المفصَّل من كلامه الآخر؟ ..... ١٢٩
في تحرير موضع النِّزاع. ..... ١٣٠
في أقسام الكلام، ودلالات الألفـاظ. ..... ١٣١
في ذم الإجمال، والحث على تبيين المقال. ..... ١٣٣

في تطبيق الصحابة -رضي الله عنهم- والعلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ بعدهم لقاعدة حَمْل المجمل على المفصَّل. ..... ١٣٨
أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ ..... ١٣٨
معاذ بن جبل -رضي الله عنه-. ..... ١٤٢
الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٤٤
الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأبو خليفة الفضلُ بنُ الحباب البصري المتوفَّى سنة (٣٠٥هـ)، وترجمته في «النبلاء»، والخطيب، وهو أحمد بن علي بن ثابت المتوفَّى سنة ٤٦٣هـ ـ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ جميعًا -. ..... ١٤٥
أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٤٧
ابن بطال، والحافظ ابن حجر – رحمهما الله -. ..... ١٤٧
ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٤٩
شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٤٩
الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٥٧
الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٦١
السبكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٦٥
الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٦٥
العلامة ابن الوزير رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٦٦
ابن أبي العز الحنفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٦٧
السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٦٨
ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٦٨
أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب، والشيخ حمد بن ناصر رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ .... ١٦٩

الصنعانـي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٧٠
أبو بطيـن رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٧١
والعلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٧٢
الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٧٣
سماحة شيخ الإسلام في هذا العصر: الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ـ رحمة الله عليه ـ ..... ١٧٣
مُحَدِّث العصر الإمام محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٧٤
فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٧٥
شيخنا مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٧٨
الشيخ أحمد بن يحيى النجمي وهو من المبالغين في مدح غلاة العصر. ١٧٩
الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله تعالى- ..... ١٨٠
الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٨١
فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد -حفظه الله تعالى:- ..... ١٨٢
الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ـ حفظه الله تعالى رَحِمَهُ ٱللَّهُ ..... ١٨٥
الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ ـ حفظه الله تعالى ..... ١٨٦
الشيخ زيد المدخلي ـ أصلحه الله، وعافاه من الغلاة ـ ..... ١٨٧
الشيخ عبد العزيز الراجحي -حفظه الله- ..... ١٨٧
إخواننا القائمون على مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية بالأردن -وهم: الشيخ محمد بن موسى آل نصر، والشيخ سليم بن عيد الهلالي، والشيخ علي بن حسن الحلبي الأثري، والشيخ مشهور بن حسن آل سلمان- حفظهم الله جميعًا ـ ..... ١٨٧

محمد بن هادي المدخلي - هداه الله، وعافاه من الغلو والبغي، وهو أحد الموثوق بهم عند المخالفين!!- ..... ١٨٨
الأسباب التي تجعل الأئمة رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ يُبَيِّنُون بها المجمَل، ويُعَيِّنون بها المحتمل، ويُؤوِّلون بها الظاهر. ..... ١٩٠
فوائد مهمة. ..... ١٩٣
فوائد في القول بحمل المجمل على المفصّل من كلام أهل العلم. .... ١٩٣
كلام الأئمة السابق، وإن كان -في الغالب- في سياق الدفاع عن العلماء المشهورين بالخير، إلا أن هذه القاعدة ليست منحصرة في ذلك، فالمبتدع إذا كان له كلام موهم في بدعته، نحمله على صريحه القبيح. ..... ١٩٤
هذه القرائن السابقة، منها ما هو متصل بالكلام كالسياق، ومنها ما هو منفصل، كالكلام الآخر الصريح. ..... ١٩٦
- **السؤال الرابع والعشرون:** أحيانًا إذا طالَبْنَا بعضَ الناس على أدلتهم على تبديع شخص أو تضليله، يكون جوابُهم: أن هذا كلام العالم الفلاني، ونحن نقلده ونثق في علمه ودينه، وهو متخَصِّص في الجرح والتعديل، وحامل لواء الجرح والتعديل في هذا العصر، أو خبير بالمسائل المنهجية والخلافات بين الجماعات والأحزاب، وإن لم نقف على الدليل الذي استند عليه، فنحن واثقون من موقفه، فما جوابُكم على هذا؟ ..... ١٩٧
اعلم أن تقليد الرجال والتعصب لهم - ولاسيما في المواضع التي كَثُرَ فيها الأخذ والردّ - من علامة الخذلان . ..... ١٩٧
يتعين على من نَصَحَ نفسه، وعَلِمَ أنه مسئول عما قال وفعل، ومحاسَبٌ على اعتقاده وقوله وفعله: أن يُعِدَّ لذلك جوابًا، ويَخْلَعَ ثَوْبي الجهل والتعصب ..... ١٩٨

وهذه جملة من أقوال السلف والعلماء في بيان أن الحق لا يُعرف بالرجال، وإنما يُعْرَف بالدليل والبرهان. ..... ٢٠١
قد يوقع الله – تعالى – بعضَ المخلِصين في شيء من الخطأ ابتلاءً لغيره: أيتبعون الحقَّ ويدَعون قوله، أم يغترُّون بفضله وجلالته؟ ..... ٢١٧
- **السؤال الخامس والعشرون:** أحيانًا نجد بعض طلاب العلم لا يرتضون منهج الغلاة في التبديع والتكفير، أو لا يرتضون منهج المتحمسين الخارجين على الحكام المسلمين، لكنه لا يوضِّح ذلك ولا يُبَيِّنه، وإنما يكتمه في نفسه، أو لا يُخبر أحدا بِبُعده عن الغلو ومنهجه وأهله إلا لمن يثق به، وفي الظاهر يعلن أنه مع المشايخ الغلاة، كل ذلك مخافة التشنيع عليه، أو تبديعه وتضليله من الغلاة، فما حكم ذلك؟ ..... ٢٢٠
الأصل أن الله –جل جلاله– قد أخذ الميثاق على أهل العلم أن يقولوا كلمة الحق، ولا يَخْشَوْا في الله لومة لائم. ..... ٢٢٠
- **السؤال السادس والعشرون:** كثيرًا ما نجد بعض المشتغلين بالعلم والدعوة، إذا رضي أحدُهم عن أحدٍ؛ رفَعَه وعَظَّمه، وبالغ في ذلك حتى يصِفَهُ بما هو ليس له بأهل، ولا بأقل من ذلك، وإذا سَخِط على أحد – حتى وإن كان محقًا في أصل سخطه أحيانًا – فإنه يجحد له كل فضلٍ وخيرٍ، ويرميه بالقبائح والرذائل، وافترى عليه ما هو برئ منه، فما حكم هذا الصنف؟ ٢٣٢
تعريف الإنصاف. ..... ٢٣٢
ذِكْرُ بعض النصوص من الكتاب والسنة في العدل والإنصاف، مع أقوال بعض أهل العلم عنها. ..... ٢٣٤
الإنصاف وعدم الإجحاف والظلم حتى مع أهل البدع والكفار، فكيف بالمؤمنين وإن أخطأوا؟ ..... ٢٤١

آداب وصفات أهل الإنصاف. ..... ٢٤٧
- **السؤال السابع والعشرون:** (أسباب غُلُوِّ الغلاة في التبديع والتجريح هذه الأيام). ..... ٢٥٦
- **السؤال التاسع والعشرون:** هل كل انحراف يقع من أيِّ مسلمٍ يقتضي هَجْرَهُ؟ ..... ٢٨٩
مشروعية هجر أهل البدع والضلال وإهانتهم. ..... ٢٨٩
ليس كلُّ انحرافٍ يقتضي الهجر، ولا كلُّ منحرف يلزم تركه في كل شيء، ولا كل سني يستطيع هَجْر كل مبتدع. ..... ٢٩٦
ضوابط وآداب في الهجر والتحذير من أهل البدع. ..... ٣٠٢
- **السؤال التاسع والعشرون:** كثيرًا ما تأتينا رسائل خاصة، أو نقرأ منشورات ومقالات على شبكة «الإنترنت»، تحمل عبارات حماسية، وتصف المسؤولين الكبار بالعمالة والعداوة للدين، وغير ذلك، فبم تنصحون؟ ..... ٣٠٩
لا أَنْصَحُ بِمِثل هذه الرسائل، بل أحذِّر من يكتبها من هذا الطريق، ففي هذا الإطلاق ظُلم وإجحاف، وإن كان بعضهم قد يكون كذلك، أو فيه شيء من ذلك. ..... ٣٠٩
بعض الأدلة الدالة على أن الخروج المُفسد المُبِير يبدأ بالكلام والتهييج ٣١٤
بعض الأحاديث في الأمر بالصبر على جور الولاة. ..... ٣١٧
هذا ما أَمَرَتْنَا به الشريعةُ، ولَسْنا مسؤولين عن ضرورة تحقيق النصر والتمكين ..... ٣٢٢
- **السؤال الثلاثون:** ورد عن إبراهيم بن أدهم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال: «إن الله يَرْحَمُ أَهْلَ الأرضِ برِحْلَةِ أهلِ الحديثِ»، فما معنى هذه الكلمة؟ ..... ٣٢٥

- **السؤال الحادي والثلاثون:** ظهر في زماننا طائفة تُحَذِّر من كل من خالفهم أو خالف شيوخهم، دون النظر إلى دليله ودليلهم، ويقيمون على ذلك الولاء والبراء، والتبديع والهَجْر، ونحو ذلك، ويرون ذلك منهج السلف، فهل هذا صحيح؟ ..... ٣٣٧
قول أحمد في أبي كريب: ماذا أَفْعَلُ، رجلٌ صالحٌ بُلِيَ بي؟..... ٣٣٧
أدب العلماء في هذا الباب. ..... ٣٤٠
- **السؤال الثاني والثلاثون:** (الكلامُ المُطْلَقُ لبعضِ العلماء في بعضِ الأشخاصِ قد يكونُ له احتمالاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ، فلا يَنْبَغِي حَمْلُهُ على ظاهرِهِ وعُمُومِهِ وإطلاقه في غير مَنْ قِيلَ فيه، إلا بعد معرفةِ وَجْهِهِ والمرادِ منه). ٣٤٦
الرادُّ على أهل البدع مجاهِدٌ. ..... ٣٤٧
لا يلزم من ذلك عدمُ التشهير ببعض المحادِّين لله ولرسوله. .....٣٤٨
التصدي بالرد على الباطل وأهله له شروط وضوابط، لابد من مراعاتها.٣٤٩
١- أن يَقْصِد الرادُّ على المخالف بردّه وَجْهَ الله -تبارك وتعالى- ..... ٣٤٩
٢- أن يَسْبِقَ إنكارَه وتحذِيرَهُ -إن أمكن- نُصْحٌ وتوجيهٌ بالتي هي أحسن ..... ٣٥٢
٣- ومن ضوابط الإنكار على المخالف: أن تَثْبُتَ هذه المخالفة عمن يُرَدُّ عليه، أو تُنْسَبُ إليه ..... ٣٥٣
٤- أن تكون هذه المخالفة التي يُنكرها على المخالف مما ثبت في الشرع وفي منهج العلماء وقواعدهم إنكارُهَا على الواقع فيها..... ٣٥٥
٥- التفرقة بين أصناف الواقعين في هذه المخالفة بين طالبِ الحق والهُدَى منهم؛ فيُتَلَطّف معه، ويُنصَح سِرًّا، -مرة أو أكثر، حسب الحاجة والتأثير، ومن شخص واحد أو أكثر- فيُفَرَّق بين هذا وبين من هو مُتَّبِع لهواه. ...٣٥٦

٦- ومن الشروط التي يجب أن يراعيها من يأمر وينهى: مراعاة هل هذا الإنكار سيؤثر تأثيرا نافعا على المخالف وغيره، مع مراعاة مآل التشهير بالشخص على سير الدعوة، وآثار ذلك على أَتْبَاعِها وأعدائها. ..... ٣٦٣
الجواب على استدلال المخالفين ببعض أقوال العلماء التي ظاهرها الإنكار والتبديع والهجر لبعض من وقع في بدعة -بعينه- بمجرد سماع العالم ببدعته، دون مراعاة هذه الضوابط ..... ٣٦٦
ومما يَسْتَدِلُّ به المخالفون على إطلاقِ العقوبة دون مراعاة الشروط والموانع: موقِفُ أميرِ المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- من رجل، اسمه: صَبيغ بن عِسْل العراقي ..... ٣٧٣
- **السؤال الثالث والثلاثون:** (تعقيبٌ على مقال الدكتور صادق بن محمد البيضاني -حفظه الله- حول فَهْمِهِ كلامي عن تنظيم القاعدة). ..... ٣٨٢
التفرقة بين الحكم العام أو المطلق، وا لحكم على المعين. ..... ٣٨٦
القتال أنواع. ..... ٣٩٣
- **السؤال الرابع والثلاثون:** (حقيقة موقف شيخنا محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أخطاء الجماعات الإسلامية). ..... ٤٠٥
بينما يُوَضِّح المسلمُ لإخوانِهِ أخطاءَ الجماعات؛ فهو يُوَضِّح لهم -أيضًا- رُتْبَةَ هذه الأخطاء، وأن منها ما لا يُوجِبُ الافتراق، ومنها ما يُوجب ذلك. ..... ٤١١
لا يلزم من التصالح والتعاون مع المخالف الرضى بباطل من نتعاون معه ... ..... ٤١٦

- **السؤال الخامس والثلاثون:** نرى أحيانًا أن بعض الطوائف إذا انْتُقِد رجلٌ مُعَظَّمٌ عندهم، أو عالمٌ ينتسبون إليه؛ فإنهم يتهمون المنتقِدَ بأنه ينتقد الإسلام، أو يُعادي السنة، فما قولكم في هذا الموقف؟ ..... ٤٢٠
السنة معصومة، والسني غير معصوم. ..... ٤٢٠
مثال عملي لبعض ما جاء في هذه القاعدة المنهجية السابقة..... ٤٢٠
- **السؤال السادس والثلاثون:** (بعض ما قاله أهل العلم في شيخ الإسلام ابن تيمية وأنه القنطرة المأمونة بين الناس وبين معرفة منهج السلف الصالح، وكذا تلميذه ابن القيم -رحمهما الله -) ..... ٤٢٢
نحن لا نفهم منهج وطريقة علماء السلف الصالح إلا من خلال عالم جاء بعدهم، وهو واسع الخبرة بأسلوبهم وطريقتهم، مع علمه ورسوخه وحِدَّة ذكائه. ..... ٤٢٢
كلام بعض أهل العلم في ترجمته. ..... ٤٢٤
- **السؤال السابع والثلاثون:** هل يمكن تحديد الطائفة الناجية المنصورة الواردِ ذِكْرُها في بعض الأحاديث؟ وهل هذه الطائفة تصيب معرفة الحق دائمًا؟ ..... ٤٣٢
ما هو المراد بالطائفة المنصورة؟ ..... ٤٣٣
هل أفراد الطائفة المنصورة معصومون؟ ..... ٤٣٥
- **السؤال الثامن والثلاثون:** نريد توضيحًا لمعنى الغلو المذموم في الشرع، وأهم مظاهره، ومتى يكون الحُكْم على الناس غلوًا؟ ..... ٤٤١
تعريف الغلو لغةً واصطلاحًا. ..... ٤٤١
النصوص الشرعية المُحَذِّرة من الغلو في الدين . ..... ٤٤٥

اشتراطُ علماء الجرح والتعديل رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في المتكلم في الناس جرحًا وتعديلًا: الإنصافَ والاعتدالَ وتَرْكَ الغلوِّ والتساهلِ. ..... ٤٥٢
صُوَرٌ من غلو الغلاة في الحكم على الناس ..... ٤٦١
نماذج من غلو الخوارج في تكفير بعضهم بعضًا. ..... ٤٦٥
نماذج من غلو المعتزلة في تكفير بعضهم بعضًا: ..... ٤٦٨
- **السؤال التاسع والثلاثون:** هل كَثْرَةُ رجوع العالم عن الخطأ الذي صَدَرَ منه يدل على تَذَبْذُبِهِ وعدم انضباط أصوله؟ ..... ٤٧٤
وجوب تَحَرِّي المرءِ الحقَّ واتباعِهِ. ..... ٤٧٤
الأدلة على أن المبادرة إلى الرجوع إلى الحق هي منهج أهل الإنصاف والعقل والإخلاص. ..... ٤٧٥
الرجوعُ إلى الحق هو مُقْتَضَى التواضع، والإصرارُ على الخطأ مع تَبَيُّنِهِ هو علامةُ كِبْرٍ وهوًى، والعياذ بالله. ..... ٤٨١
- **السؤال الأربعون:** هل يَلْزَم في إنكار المنكر التصريح باسم الشخص المخالف؛ حتى يكون عبرة لغيره؟ ..... ٤٨٧
النصح للأمة يقتضي إرشادهم بما فيه صالح أمرهم العاجل والآجل دِينًا ودُنْيا، ولا يتأتى ذلك إلا باستعمال الحكمة والموعظة الحسنة، والرفقِ واللينِ ..... ٤٨٨
أمثلة ما ورد عنه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في ذلك. ..... ٤٨٩
- **السؤال الواحد والأربعون:** هل يجوز جَمْعُ أخطاء العالِم من أهل السنة من كُتبه ومقالاته ومسموعاته، ونَشْرُها للتحذير منه، أو لتبديعه وتضليله، أو لتهديده بنشرها وما يُظَن فيها من أخطاء؛ فإن لم يسْتجب للتهديد نُشِرتْ؟ ..... ٤٩٧

جَمْعُ أخطاء العالم من علماء أهل السنة والجماعة على نوعين. ..... ٤٩٧
النوع الأول: أن يكون جَمْعُ أخطائه بقَصْد النصح لهذا العالم نفسه، أو النصح للأمة من ورائه. ..... ٤٩٧
النوع الثاني: جمع الأخطاء لرجل من علماء السنة، وطلاب العلم الذين لهم قدم صِدْقٍ في نُصْرة السنة، بقصد التشهير بالعالم وإسقاطه، مع عدم التحري والتأني. ..... ٥٠٥
- **السؤال الثاني والأربعون:** هل من الممكن التَّبَصُّر ببذور الفتن والبدع والغُلُوّ في بداية نَشْأتها، وبَذْر بذرتها؟ ..... ٥١٢
الناس رجلان: رجل يَحْمل الدعوة، ورجلٌ تحمله الدعوة. ..... ٥١٢
البدع والانحرافات تبدأ صغيرةً، فإذا تُرِكَتْ وأُهْمِلَتْ؛ اسْتَفْحَلَ أَمْرُها، وعَظُم خَطَرُها ..... ٥١٧
- **السؤال الثالث والأربعون:** نلاحظ أنه يخالفك عددٌ من الناس، ونرى منهم عليك وعلى إخواننا بغيًا وعدوانًا وافتراءً وبُهْتانًا، ثم نَجِدُكَ تَنْهَى من يَرُدُّ عليهم بغلظةٍ وشدةٍ لِرَدِّ عدوانهم، أليس هذا من حقِّنا؟! ..... ٥٢٠
لا ينبغي للمسلم أن يتنابز بالألقاب، ولا أنْ يتكلم في شخصٍ -وإن ظلمه- بظلمٍ أو بِجَوْرٍ، وخصومُنا -وإن كانوا في الجملة في أصلهم من أهل السنة- إنْ لم يَتَّقُوا اللهَ فينا؛ فَلْنَتَّقِ اللهَ نحن فيهم. ..... ٥٢٠
فَضْلُ الصَّبْرِ على أَذَى الناس، وتَرْكِ الانتقامِ منهم. ..... ٥٢٤
- **السؤال الرابع والأربعون:** (قبول الحق ممن قاله وإن كان صاحب ذنوب، وعدم إسقاط العالم بكل خطأ يقع فيه) ..... ٥٣٦

لا أحد يَسْلم من الخطأ، ولا يجوز لأحد أن يَدَّعي -قولًا أو حالًا- أنه سالم من الخطأ، أو معصومٌ ومعافى من الزلة، فكلنا نخطئ ونُصيب..... ٥٣٦
الاعْتِرَافُ يَمْحُو الاقْتِرَافَ. ..... ٥٤١
كلٌّ يُؤخَذُ من قوله ويُتْرَكُ إلا رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ..... ٥٤١

تم بحمد الله